جامعة زيان عاشور بالجلفة
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

مجلة
دفاتر اقتصادية

دورية علمية مُحكمة نصف سنوية تصدر عن
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير بجامعة الجلفة

العدد التاسع
ذي القعدة 1435 **هـ / سبتمبر** 2014 م

ردمد: 2170-1040 الإيداع القانوني: 4844-2010

قائمة المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
▣ أهمية حساب نقطة التعادل في المنظمات الخدمية غير الربحية الجزائرية ✍ د. الحاج عرابة & د. محمد زرقون «جامعة ورقلة»	01
▣ فعالية سياسة التشغيل ودورها في النمو الاقتصادي في الجزائر ✍ د. أحمد بيرش «جامعة الجلفة»	10
▣ الذكاء الاقتصادي و دوره في تعزيز تنافسية المؤسسة ✍ د. عبد اللطيف شليل & أ. نسيمة غلاي «جامعة تلمسان & جامعة مستغانم»	24
▣ الركائز التطبيقية لإدارة الجودة الشاملة الجامعية والنماذج الدولية لتفعيلها ✍ أ. لخضر مداح «جامعة الجلفة»	33
▣ البنية القانونية والمؤسسية لمحاربة الفساد الإداري والمالي في موريتانيا ✍ أ. يعقوب ولد الشيخ «جامعة موريتانيا»	51
▣ الجذور التاريخية للشراكة الأورو متوسطية مع الإشارة لاتفاق الشراكة الأورو-جزائرية ✍ د. ليليا بن منصور « جامعة خنشلة»	65
▣ أثر جودة المعلومات على مراحل عملية الخيار الاستراتيجي ✍ أ. يحي بدراوي «جامعة الجلفة»	83
▣ أثر التدريب الوظيفي على جودة المنتج ✍ أ. سمية ولد شرشالي & أد. علي مكيد «جامعة البليدة & جامعة المدية»	101
▣ الاستثمار الأجنبي المباشر – دراسة تقييمية تحليلية – حالة الجزائر ✍ أ. فؤاد محفوظي & أ. سعد لسبط «جامعة الجلفة»	115
▣ سعر الصرف الحقيقي التوازني – حالة الدينار الجزائري ✍ أ. عائشة بلحرش & أ. شهيدة كيفاني «جامعة تلمسان»	128
▣ سوق الأوراق المالية في الجزائر: واقع الأداء وآفاق الإصلاح ✍ د. العباس بهناس «جامعة الجلفة»	142

▣ دراسة قياسية لقنوات تأثير السياسة النقدية في الجزائر (1964-2012) 158

✍ أ. ليلى أسمهان بقبق «جامعة معسكر»

▣ الممارسة المحاسبية في الجزائر في ظل المعايير المحاسبية الدولية 173

✍ د. لخضر بن أحمد «جامعة الجلفة»

▣ طبيعة الضرر البيئي ومدى القدرة على تقديره وتعويضه 191

✍ د. ميلود زيد الخير & أ. عبد الله ياسين غفافلية «جامعة الأغواط»

▣ المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول 201

✍ د. محمد الطاهر قادري & أ. البشير جعيد & سلوى نعامة «جامعة الجلفة»

▣ المنتج الدولي كأداة لتطوير الميزة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية 216

✍ أ. عادل هبال & أ. ابراهيم الشيخ التهامي «جامعة الجزائر3 & جامعة خميس مليانة»

▣ جدوى تقسيم الضرائب إلى مباشرة وغير مباشرة 229

✍ أ. شعيب ضيف «جامعة سكيكدة»

▣ ***Systèmes de paiement, liquidité et Transparence des transactions bancaires et commerciales*** 30

✍ *SENOUCI Kouider & BENSAHLA TANI Toufik «Université de Tlemcen»*

▣ ***Impact de la stratégie de mise à niveau sur les ressources humaines: cas des PME algériennes*** 19

✍ *AZOUAOU Lamia «Ecole Nationale Supérieure de Management - Alger»*

▣ ***Les Choix Budgétaires en Algérie : Quelques Notes d'Histoire*** 01

✍ *Abdelkader Guendouz & Naîma Zirmi «Université de Tlemcen & Université de Bechar»*

قواعد و شروط النشر في المجلة

يسر هيئة تحرير مجلة **دفاتر اقتصادية** أن تستقبل الأبحاث والدراسات ذات العلاقة بتخصصات العلوم الاقتصادية والإدارية باللغات العربية، الفرنسية والانجليزية. وتخضع هذه البحوث لمعايير وشروط التحكيم في البحث العلمي الأكاديمي من متخصصين، وتُطبق فيها شروط المجلات العلمية المحكمة، وترى أن تكون النصوص المرسلة وفقاً للشروط التالية:

- أن يكون النص المرسل جديداً لم يسبق نشره.
- تخضع النصوص المرسلة لرأي محكمين من مختلف الجامعات المحلية والأجنبية.
- أن تُعتمد الأصول العلمية والمنهجية المتعارف عليها في إعداد البحوث والدراسات، بما في ذلك التقديم للبحث، وتنسيق أقسامه، والتوثيق الكامل لمراجعه، وإعداد الجداول والأشكال البيانية بصورة تُيسر تصويرها للطباعة، وإدراج خلاصة تتضمن نتائج البحث.
- أن لا يتجاوز عدد صفحات النصوص المرسلة 20 صفحة.
- يُراعى في الصفحة الأولى من المقال إدراج الأتي: [عنوان المقال، إسم الباحث(ة) كاملاً، الدرجة العلمية، الكلية والجامعة مكان العمل].
- ضرورة إدراج ملخص للبحث في الصفحة الأولى لا يزيد عن (08) أسطر بلغة المقال، وآخر بلغة مغايرة. وفي حالة المقالات باللغة الأجنبية يُشترط إدراج ملخص باللغة العربية.
- تُقدم البحوث مرقونة على صفحة A_4 [29.7ـ×21ـ] بحجم الخط Traditional Arabic 15، أما بالنسبة للغة الأجنبية فيكون بخط Times New Roman 13، على أن تكون الهوامش في آخر البحث وفق ترقيم تسلسلي بحجم الخط 14 بالنسبة للغة العربية و 12 بالنسبة للغة الأجنبية.
- حواشي المقال تكون وفق الشكل التالي: [2.5 سم للأعلى] و [2 سم للجهات الأخرى]، مع ترك مسافة 1 سم بين السطور.
- تخضع المقالات المعروضة للنشر لموافقة هيئة التحرير، ولها أن تطلب من الكاتب إجراء أي تعديل على المادة المقدمة قبل إجازتها للنشر.
- المجلة غير مُلزمة بإعادة النصوص إلى أصحابها سواءً نشرت أم لم تنشر، وتلتزم بإبلاغ أصحابها بقبول النشر، ولا تلتزم بإبداء أسباب عدم النشر.
- تحتفظ المجلة بحقها في نشر النصوص وفق خطة التحرير، وحسب التوقيت الذي تراه مناسباً.
- تُقدم البحوث وفق نظام Word 2003 وتُرسل عن طريق البريد الإلكتروني التالي:

rev.cahierseco@Gmail.com

☜ **إن أي مقال لا يتوافق وشروط النشر المنصوص عليها سابقا يُعتبر ملغياً، ولا يُخطر صاحبه بذلك.**

☜ **ترتيب المقالات في المجلة لا يخضع لأهمية البحث ولا لمكانة الباحث.**

☜ **المقالات المنشورة في المجلة لا تُعبر إلا عن آراء أصحابها.**

الرئيس الشرفي:
أ.د. علي شكري

مدير المجلة:
د. أحمد طعيبة

رئاسة التحرير:
أ. محمد مصطفى سالت

نيابة رئاسة التحرير:
د. مراد علة & د. أحمد ضيف

هيئة التحرير:

خالد عيجولي	فؤاد محفوظي	سمير طعيبة
محمد علي الجودي	سليمان شيبوط	إسماعيل قشام
محمد شتوح	هبة طوال	محمد لعقاب
النعاس صديقي	علي حبيطة	كلثوم بوزيان
طارق هزرشي	حسينة تومي	طارق بن خليف

هيئة الاستشارة العلمية والتحكيم:

أ.د. عبد المجيد قدي	جامعة الجزائر 3 - الجزائر	د. محمد الطاهر قادري	جامعة الجلفة - الجزائر
أ.د. رابح زبيري	جامعة الجزائر 3 - الجزائر	د. نجوية الحدي	جامعة الجلفة - الجزائر
أ.د. محمد براق	المدرسة العليا للتجارة - الجزائر	د. عمر عزاوي	جامعة ورقلة - الجزائر
أ.د. عبد السلام بندي عبد الله	جامعة تلمسان - الجزائر	د. محمد فرحي	جامعة الأغواط - الجزائر
أ.د. عبد اللطيف كرزابي	جامعة تلمسان - الجزائر	د. ميلود زيد الخير	جامعة الأغواط - الجزائر
أ.د. عبد القادر دربال	جامعة وهران - الجزائر	د. نور الدين شنوفي	مدرسة الدراسات العليا للتجارة - الجزائر
أ.د. إبراهيم بختي	جامعة ورقلة - الجزائر	د. جميل أحمد	المركز الجامعي بالبويرة - الجزائر
أ.د. فريد كورتل	جامعة سكيكدة - الجزائر	د. عبد السلام مخلوفي	جامعة بشار - الجزائر
أ.د. موسى رحماني	جامعة بسكرة - الجزائر	د. طه حسين نوي	جامعة الجلفة - الجزائر
أ.د. عبد الكريم جابر شنجار العيساوي	جامعة القادسية - العراق	د. المختار حميدة	جامعة الجلفة - الجزائر
أ.د. كامل علاوي كاظم الفتلاوي	جامعة الكوفة - العراق	د. فاطنة بلخيري	جامعة الجلفة - الجزائر
أ.د. نجم عبود نجم	جامعة الزيتونة - الأردن	د. أحمد بيرش	جامعة الجلفة – الجزائر
د. محمد داود عثمان	جامعة فيلادلفيا - الأردن	د. لخضر بن احمد	جامعة الجلفة – الجزائر
د. يحضية سملالي	جامعة الملك فيصل – السعودية	د. العباس بهناس	جامعة الجلفة – الجزائر

أهمية حساب نقطة التعادل في المنظمات الخدمية غير الربحية الجزائرية

- دراسة حالة جمعية أمل المستقبل بتقرت - ولاية ورقلة/ الجزائر -

الحاج عرابة
أستاذ محاضر بكلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
جامعة ورقلة

محمد زرقون
أستاذ محاضر بكلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
جامعة ورقلة

ملخص:

جاءت هذه الدراسة كمحاولة لإسقاط تطبيق إحدى أدوات مراقبة التسيير الهامة المستخدمة في المؤسسات الصناعية وهي نقطة التعادل، على واقع إحدى المنظمات الخدمية غير الربحية الجزائرية وهي جمعية أمل المستقبل لرعاية الأطفال بتقرت ولاية ورقلة، بهدف توضيح كيفية حساب نقطة التعادل وفوائد حسابها بالنسبة لهذه الجمعية. وقد توصلت الدراسة في الأخير إلى توضيح مزايا حساب نقطة التعادل بالنسبة للجمعية ومنها إمكانية حساب هامش الأمان، ومؤشر الأمان، وتاريخ تحقيق نقطة التعادل،..الخ.

الكلمات الدالة: نقطة التعادل، نقطة التوازن، عتبة المردودية، مراقبة التسيير. منظمات غير الربحية.

Abstract:

This study came as an attempt to apply one of important management control tools used in Industrial institutions which is the breakeven point on the reality of one of a service organizations no-profit Algerian that is the association of Elamel witch take care of children in Touggourt state of Ouargla. The aim is to clarify how to calculate the breakeven point and what are the advantages for this association from calculating it. The study used a descriptive approach in the theoretical side as well as a case study approach in the practical side. At the end, the study has shown the advantages of calculating the breakeven point at the association, among them the possibility to calculate safety margins, safety indicator, and to know when the break-even point will achieved ...etc

Keywords: Breakeven point, the point of balance, Cost-effectiveness threshold, management control, no-profit organization.

تمهيد:

تعتبر نقطة التعادل (عتبة المردودية) من الأدوات التخطيطية والرقابية الهامة في المؤسسات الصناعية، لما لها من فوائد في حساب رقم الأعمال اللازم لتغطية التكاليف، وتاريخ بداية تحقيق الأرباح، وتوقع النتيجة،...الخ. و لا يقتصر تطبيق هذه الأداة على المؤسسات الصناعية فقط، بل يمكن أن تكون أيضا أداة مفيدة في مجال التخطيط في المؤسسات أو المنظمات الخدمية غير الربحية أيضا، كالجامعات والمستشفيات، والجمعيات، دور الحضانة...الخ. ويكمن الاختلاف بين الوضعين في أن تحليل التعادل في المنظمات الخدمية غير الربحية يعتمد على تحليل العلاقة بين التكلفة وحجم النشاط والإيراد، وليس الربح كما هو الحال في المؤسسات الصناعية.[1]

من هنا جاءت هذه الورقة البحثية المتواضعة لتبرز أهمية وكيفية الاستفادة من حساب نقطة التعادل بالنسبة للمنظمات الخدمية غير الربحية على غرار الجمعيات الاجتماعية مثلا، وعليه فهي تجسد محاولة لنقل تطبيق هذه الأداة من القطاع الصناعي الربحي إلى القطاع الخدمي العمومي على وجه الخصوص، حتى يتم الاستفادة من مزاياها المختلفة.

أولا: إشكالية الدراسة:

من خلال هذا البحث سنحاول الإجابة على الإشكالية الرئيسية التالية:

كيف يمكن حساب نقطة التعادل بالنسبة للمنظمات غير الربحية الجزائرية؟ وما هي فوائد حسابها بالنسبة لجمعية أمل المستقبل بتقرت؟

ثانيا: المنهج المستخدم في الدراسة:

لمعالجة هذه الإشكالية والإجابة عنها قمنا باستخدام المنهج الوصفي في الجانب النظري من البحث، لعرض وتحليل مختلف المفاهيم المتعلقة بنقطة التعادل ومحاولة استيفاء الوصف النظري لها. وكذا منهج دراسة حالة في الجانب التطبيقي من البحث، والذي تم فيه إسقاط مختلف النتائج النظرية على واقع جمعية أمل المستقبل بتقرت - ولاية ورقلة -، بالاستناد إلى الحسابات التقديرية لهذه الجمعية لسنة 2014.

ثالثا: هيكل الدراسة:

قمنا بتقسيم الدراسة في شقيها النظري والتطبيقي إلى المحاور التالية:

1. مفهوم نقطة التعادل؛
2. حساب وتمثيل نقطة التعادل؛
3. فوائد حساب نقطة التعادل؛
4. افتراضات نقطة التعادل؛
5. دراسة حالة جمعية أمل المستقبل بتقرت - ولاية ورقلة -.

1- مفهوم نقطة التعادل:

يقصد بنقطة التعادل تساوي مجموع التكاليف الثابتة والمتغيرة التي تحملتها المؤسسة مع حجم مبيعاتها (نشاطها)، وهنا يتحقق التعادل أي أنه لا يوجد لا ربح ولا خسارة.

وتسمى نقطة التعادل كذلك بعتبة المردودية، نقطة التوازن، نقطة الصفر، النقطة الميتة،...الخ.

وفي ما يلي بعض التعريفات الخاصة بنقطة التعادل:

1- " تمثل نقطة التعادل مستوى النشاط الذي لا تحقق عنده المؤسسة لا ربح ولا خسارة، بمعنى تساوي الإيرادات مع التكاليف. فهي تعبر إذن عن عدد الوحدات الواجب بيعها حتى تصبح النتيجة تساوي الصفر ".[2]

2- " عتبة المردودية هي رقم الأعمال الأدنى الذي يجب على المؤسسة تحقيقه، من أجل تغطية مجموع تكاليفها المتغيرة والثابتة ".[3]

3- " هي النقطة التي يتم فيها تغطية كافة التكاليف من طرف رقم الأعمال، وانطلاقا من هذه النقطة تبدأ المؤسسة في تحقيق الأرباح وقبل ذلك تكون خسارة ".[4]

من التعاريف السابقة نستنتج أنه عند نقطة التعادل:

- رقم الأعمال = التكاليف المتغيرة + التكاليف الثابتة
- النتيجة = رقم الأعمال – مجموع التكاليف = 0

2- حساب وتمثيل نقطة التعادل:

2-1- حساب نقطة التعادل:

هناك ثلاث طرق أساسية لحساب نقطة التعادل وهي:[5]

- **الطريقة الأولى: هامش التكلفة المتغيرة = التكاليف الثابتة؛**
- **الطريقة الثانية: نقطة التعادل =** $\frac{\text{التكاليف الثابتة}}{\text{معدل الهامش على التكلفة المتغيرة}}$؛
- **الطريقة الثالثة: نقطة التعادل =** $\frac{\text{رقم الأعمال} \times \text{التكاليف الثابتة}}{\text{هامش التكلفة المتغيرة}}$

2-2- التمثيل البياني لنقطة التعادل:

يتم تمثيل نقطة التعادل بيانيا في معلم متعامد ومتجانس حسب ثلاث طرق أيضا هي:[6]

- **الطريقة الأولى: هامش التكلفة المتغيرة = التكاليف الثابتة؛**
- **الطريقة الثانية: النتيجة = هامش التكلفة المتغيرة – التكاليف الثابتة = 0؛**
- **الطريقة الثالثة: رقم الأعمال = التكاليف المتغيرة + التكاليف الثابتة.**

حيث يتم تحديد معادلة المستقيم الممثل لكل طرف من أطراف المعادلات السابقة جبريا، وتمثيلها بيانيا باستخدام الجداول المساعدة واستخراج نقطة التعادل. وسوف نكتفي بتوضيح التمثيل البياني لنقطة التعادل حسب الطريقة الأولى، وذلك من خلال المثال التالي:

نفترض أنه بالنسبة لإحدى المؤسسات الصناعية كان رقم الأعمال السنوي: 600000دج، التكاليف الثابتة: 200000دج، التكاليف المتغيرة: 300000دج.

عندما نقوم بحساب نقطة التعادل حسب الطريقة الأولى مثلا سوف نجد ما يلي:

التكاليف المتغيرة عند رقم الأعمال التعادلي X هي: $X0.5 = X\frac{300000}{600000}$ (نسبة التكاليف المتغيرة من X).

وعليه فهامش التكلفة المتغيرة عند التعادل هو:

$X0.5 = X0.5 - X$ وبالتعويض في المعادلة الأصلية نجد:

$200000 = X0.5$ أي هامش التكلفة المتغيرة = التكاليف الثابتة

$$X = 400000 \Leftarrow X = \frac{200000}{0.5} \Leftarrow$$

وهي نقطة التعادل أو رقم الأعمال النقدي رعن الذي لا يحقق لا ربح ولا خسارة. وعليه إذا كانت:

- $Z_1 = 0.5X$ هي معادلة هامش التكلفة المتغيرة؛
- $Z_2 = 200000$ معادلة التكاليف الثابتة.

فإن التمثيل البياني لنقطة التعادل سوف يكون كما يلي:

الشكل رقم (01): يوضح التمثيل البياني لنقطة التعادل.

هامش التكلفة المتغيرة

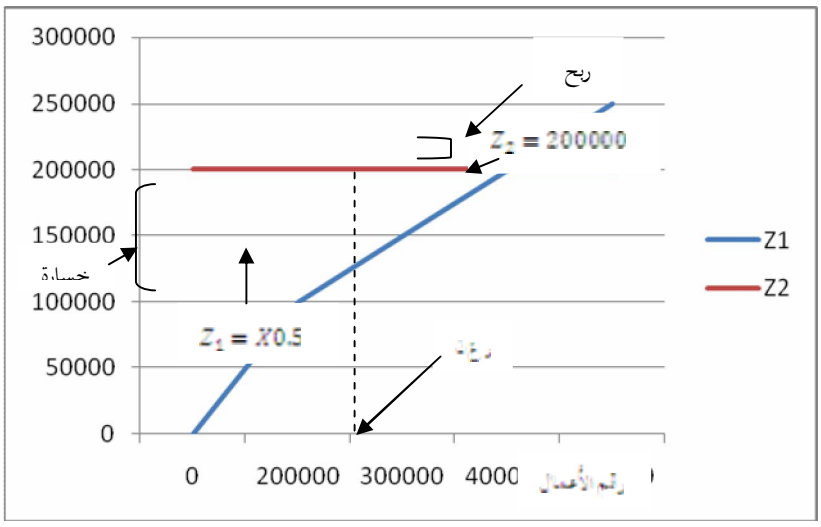

المصدر: من إعداد الباحثين.

3- فوائد حساب نقطة التعادل:

من فوائد حساب نقطة التعادل في المؤسسات الصناعية ما يلي:[7]

3-1- حساب هامش الأمان: Margin of Safety

هامش الأمان هو الفرق بين رقم الأعمال الكلي ورقم الأعمال التعادلي (رقم الأعمال عند نقطة التعادل)، حيث:

هامش الأمان (ها) = رع - رعن

هامش الأمان يمثل في الحقيقة القيمة التي يمكن تخفيضها من رقم الأعمال من طرف المؤسسة دون الوقوع في الخسارة، وهامش الأمان المناسب للمؤسسة يسمح لها بتجاوز مرحلة الأزمة دون صعوبات أو عقبات كبرى.

3-2- حساب مؤشر الأمان: Index Security

مؤشر الأمان أو هامش الأمان النسبي كما يطلق عليه أحيانا، هو حاصل قسمة هامش الأمان على رقم الأعمال، أي أن:

$$\text{مؤشر الأمان } (م) = \frac{\text{هامش الأمان}}{\text{رقم الأعمال}} = \frac{\text{رع} - \text{رع ن}}{\text{رع}}$$

3-3- حساب تاريخ تحقيق عتبة المردودية (نقطة التعادل):Completion Date of Breakeven

يمكن حساب تاريخ تحقق عتبة المردودية (رقم الأعمال التعادلي)، من خلال القانون التالي:

$$\text{التاريخ بالأشهر} = \frac{\text{ر ع د}}{\text{ر ع}} \times 12$$

3-4- حساب مقود (ذراع الاستغلال):The operating leverage

يقصد به مرونة النتيجة بالنسبة لرقم الأعمال، حيث أن حساسية النتيجة الخاصة بدورة الاستغلال ترتبط برقم الأعمال بشكل مباشر، وبالأهمية النسبية للتكاليف الثابتة في مجموع التكاليف.

ويحسب ذراع الاستغلال كما يلي:

$$\text{ذ} = \frac{\text{ر ع}}{\text{ر ع} - \text{ر ع د}}$$ وبعبارة أخرى نستطيع القول بأن: $$\text{ذ} = \frac{1}{\text{مؤشر الأمان}}$$

3-5- توقع النتيجة:Expected result

يمكن توقع النتيجة عبر توقع رقم الأعمال كما يلي:

$$\text{رقم الأعمال المتوقع} = \frac{\text{التكاليف الثابتة} + \text{النتيجة}}{\text{معدل الهامش على التكلفة المتغيرة}}$$

وبالتالي تصبح النتيجة أو الربح المتوقع يساوي ما يلي:

$$\left(\text{رقم الأعمال المتوقع} \times \text{معدل الهامش على التكلفة المتغيرة}\right) - \text{التكاليف الثابتة}$$

4- افتراضات نقطة التعادل:

تقوم نقطة التعادل على مجموعة من الافتراضات أو الشروط لاستخدامها استخداما سليما في الواقع، والتي ينظر لها من قبل الكثير من الباحثين على أنها عيوب في نقطة التعادل، ومن هذه الافتراضات ما يلي:[8]

1- يقتصر الاعتماد على نقطة التعادل على فترة قصيرة من الزمن؛

2- عناصر التكاليف المتغيرة والثابتة تبقى مستقرة أو ثابتة للفترة المحددة؛

3- أسعار البيع تبقى ثابتة للفترة المحددة أيضا؛

4- إهمال المشاكل المتعلقة بخزينة المؤسسة في تلك الفترة؛

5- كل ما يتم إنتاجه من المنتجات يتم بيعه بالتأكيد؛

6- المؤشرات الاقتصادية لا تؤخذ بعين الاعتبار في تلك الفترة (التضخم، مؤشرات الأسعار، الفائدة،...)؛

7- يعتمد حساب مؤشرات نقطة التعادل على نوعية المعلومات المحاسبية والمالية المقدمة في تلك الفترة.

5- دراسة حالة جمعية أمل المستقبل بتقرت - ولاية ورقلة -:

5-1- لمحة عن جمعية أمل المستقبل:

تأسست جمعية أمل المستقبل بتقرت - ولاية ورقلة - في سنة 1994، مقرها الاجتماعي حي الأمير عبد القادر العرقوب بلدية تقرت. تستغل الجمعية مبنى تؤجره منذ تأسيسها عن أحد الخواص لممارسة نشاط رعاية وتعليم الأطفال الصغار في روضة الجمعية الموجودة بمقرها والمسماة روضة **"الزهور"**. يبلغ عدد العاملات بالجمعية 05 نساء وتتلقى الجمعية دعم سنوي من الدولة في إطار

دعم الجمعيات المحلية المختلفة، ومساهمات من الخواص على شكل تبرعات لمساعدتها في ممارسة هذا النشاط، حيث تقوم برعاية الأطفال الأقل من 05 سنوات في الروضة مقابل مبلغ رمزي شهريا.

5-2- حساب نقطة التعادل بالنسبة للجمعية:

لحساب نقطة التعادل أو عتبة المردودية لجمعية أمل المستقبل بالنسبة للسنة الجارية 2014، والتي تعبر في هذه الحالة عن الحد الأدنى لعدد الأطفال التقديري X الذين يجب على الجمعية أن تتكفل بهم خلال هذه السنة بالنظر إلى إيراداتها وتكاليفها المختلفة، وحتى تحافظ على توازنها المالي، يلزمنا معرفة تقديرات الإيرادات والتكاليف لهذه الجمعية بالنسبة لهذه السنة، والتي تظهر لنا في الجدول التالي:

الجدول رقم (01): تقديرات الإيرادات والتكاليف لجمعية أمل المستقبل لسنة 2014

عناصر الإيرادات	المبلغ (دج)	عناصر التكاليف	المبلغ (دج)
دعم الدولة السنوي	120.000	تكاليف الإيجار السنوية	60.000
تبرعات سنوية من الخواص	30.000	تكاليف ثابتة سنوية أخرى	24.000
مساهمة عن الطفل الواحد شهريا	1000	رواتب العاملات السنوية	300.000
/	/	مستلزمات شهرية للطفل الواحد (ألعاب، أكل، حفاظات،...)	700

المصدر: من إعداد الباحثين بناءا على مصادر الجمعية.

نقوم الآن بحساب نقطة التعادل لجمعية أمل المستقبل لسنة 2014، عن طريق تطبيق نظرية التعادل بالنسبة للمؤسسات الخدمية، أي تطبيق العلاقة التالية:

مجموع الإيرادات = مجموع التكاليف

وبافتراض أن الحد الأدنى من عدد الأطفال التقديري الذي يمكن أن تتكفل به الجمعية خلال هذه السنة هو: X، فإنه وبتطبيق النظرية السابقة بالنسبة للجمعية نجد:

$$X \times 12 \times 700 + 300000 + 24000 + 60000 = X \times 12 \times 1000 + 30000 + 120000$$

$$\Leftarrow X\ 8400 + 384000 = X\ 12000 + 150000$$

$$\Leftarrow 150000 - 384000 = X\ 3600$$

$$\Leftarrow 234000 = X\ 3600$$

$$\Leftarrow X = \frac{234000}{3600} \Leftarrow X = 65$$

وعليه فإن نقطة التعادل بالنسبة لنشاط الجمعية خلال سنة 2014 تمثل 65 طفلا، أي أن الجمعية عليها أن تتكفل على الأقل بـ 65 طفلا حتى يتم تغطية التكاليف السنوية لها، عن طريق الإيرادات السنوية المتاحة. كما أن رعاية كل طفل إضافي بالنسبة للجمعية سوف يسبب إيرادا إضافيا لها، والعكس صحيح أي أن التخفيض من هذا العدد ولو بطفل واحد سوف يسبب خسارة للجمعية- طبعا في ظل ثبات نفس المعطيات السابقة-، وهو نفس المنطق الذي تتمحور حوله نظرية تحليل التعادل تقريبا بالنسبة

للمؤسسات الصناعية الربحية، حيث أن كل وحدة إضافية منتجة من قبل هذا النوع من المؤسسات بعد تحقيق التعادل، سوف يحقق لها ربحا إضافيا، والعكس صحيح.

5-3- فوائد حساب نقطة التعادل بالنسبة للجمعية:

لنفترض أن الجمعية قد سطرت خلال سنة 2014 ضمن مخططها لرعاية الأطفال، رعاية 80 طفل كهدف متوقع، وعليه فإن مبلغ الإيرادات التقديري الإجمالي المتوقع بالنسبة للجمعية خلال هذه السنة هو:

150000 + 80 × 1000 × 12 = 1110000دج (بمثابة رقم الأعمال السنوي بالنسبة للمؤسسات الصناعية الربحية).

لدينا مبلغ الإيرادات التقديري عند نقطة التعادل بالنسبة للجمعية هو:

150000 + 65 × 1000 × 12 = 930000دج (بمثابة رقم الأعمال التعادلي بالنسبة للمؤسسات الصناعية الربحية).

من خلال المعطيات السابقة، يمكننا أن نستخلص فوائد حساب نقطة التعادل بالنسبة للجمعية كالتالي:

5-3-1- حساب هامش الأمان:

هامش الأمان في هذه الحالة هو الفرق بين مبلغ الإيراد الكلي التقديري ومبلغ الإيراد التعادلي التقديري (الإيراد النقدي عند نقطة التعادل)، وعليه:

هامش الأمان (ها) = 1110000 - 930000 = 180000 دج

وهو يمثل بالنسبة للجمعية فائض الإيرادات التقديري بعد تغطية إجمالي التكاليف التقديرية، حيث تستطيع إدارة الجمعية مراقبة هذا الفائض من خلال المبالغ المتبقية بعد صرف التكاليف التقديرية، أو التخطيط لاستغلال هذا الفائض في مصلحة الجمعية ككل.

5-3-2- حساب مؤشر الأمان:

مؤشر الأمان أو هامش الأمان النسبي، هو في هذه الحالة حاصل قسمة هامش الأمان على مبلغ الإيراد التقديري الكلي، أي:

$$\text{مؤشر الأمان } (م) = \frac{\text{هامش الأمان}}{\text{الإيراد الكلي}} = \frac{180000}{1110000} = 0.16 \text{ دج} = 16\%$$

نلاحظ أن هامش الأمان النسبي ضعيف جدا بالنسبة للجمعية، حيث يتم استهلاك معظم الإيرادات لتغطية التكاليف الخاصة برعاية 65 طفلا من بين 80 طفلا.

5-3-3- حساب تاريخ تحقيق نقطة التعادل:

يمكن حساب تاريخ تحقق نقطة التعادل أو الإيراد التعادلي بالنسبة للجمعية، (تاريخ تغطية التكاليف بشكل كلي) من خلال القانون التالي:

$$\text{التاريخ بالأشهر} = \frac{\text{الإيراد التعادلي}}{\text{الإيراد الكلي}} \times 12 = \frac{930000}{1110000} \times 12 = 10.05$$

أي أن نقطة التعادل بالنسبة للجمعية سوف تتحقق في شهر أكتوبر 2014 إن شاء الله، وإذا أردنا الحصول على التاريخ بالأيام يكفي فقط الضرب في 360 يوم بدل 12 شهر. وهي من وجهة النظر الاقتصادية متأخرة زمنيا بشكل كبير، حيث يبقى شهرين فقط على نهاية السنة حتى يتم تغطية التكاليف المتغيرة والثابتة للجمعية، وهو ما يشير إلى ربما إلى الحجم الكبير لهذه التكاليف، وخصوصا الثابتة منها.

5-4-4- حساب مقود (ذراع الاستغلال):

يمكن في هذه الحالة أيضا حساب مرونة المبلغ الفائض من الإيرادات التقديرية بعد نقطة التعادل بالنسبة لمبلغ الإيرادات التقديرية الكلية للجمعية، ويحسب ذراع الاستغلال كما يلي:

$$\text{ذ} = \frac{1}{\text{مؤشر الأمان}} = \frac{1}{0.16} = 6.25 \text{ دج}$$

وتشير هذه النتيجة إلى أن أي تغير في مبلغ الإيرادات التقديرية الكلية للجمعية بالزيادة أو النقصان بدينار واحد، سوف يقابله أيضا تغير في مبلغ الفائض من الإيرادات التقديرية بعد نقطة التعادل للجمعية، يقدر بـ 6.25 دج (بالزيادة أو النقصان).

خلاصة:

بعد معالجتنا لهذا الموضوع من جانبيه النظري والتطبيقي، تمكنا من استخلاص مجموعة من النتائج المتعلقة بحساب نقطة التعادل في المنظمات الخدمية غير الربحية، و منها ما يلي:

- إمكانية حساب نقطة التعادل في المنظمات الخدمية غير الربحية، والتي تعبر فعلا عن الإيراد التعادلي التقديري للمنظمة، أو الحد الأدنى لعدد المستفيدين من الخدمة؛
- حساب نقطة التعادل في المنظمات الخدمية غير الربحية يقوم على العلاقة التالية: مجموع الإيرادات التقديرية = مجموع التكاليف التقديرية؛
- إمكانية استفادة المنظمات الخدمية غير الربحية من فوائد حساب نقطة التعادل في المنظمات الربحية، لاستنتاج الفوائد التي تجنيها من حسابها؛
- من فوائد حساب نقطة التعادل بالنسبة للمنظمات الخدمية غير الربحية حساب هامش الأمان؛
- من فوائد حساب نقطة التعادل بالنسبة للمنظمات الخدمية غير الربحية حساب مؤشر الأمان؛
- من فوائد حساب نقطة التعادل بالنسبة للمنظمات الخدمية غير الربحية معرفة تاريخ تحقيق نقطة التعادل؛
- من فوائد حساب نقطة التعادل بالنسبة للمنظمات الخدمية غير الربحية حساب ذراع الاستغلال.

من خلال هذه النتائج نستطيع تقديم مجموعة من التوصيات في نهاية هذا البحث، وهي:

1- ضرورة تطبيق حساب نقطة التعادل ومختلف أدوات مراقبة التسيير الأخرى التي ينتهجها القطاع الربحي في المنظمات الخدمية غير الربحية، من أجل الاستفادة من مزاياها المختلفة وتحسين أداء هذه المنظمات ككل؛

2- ضرورة إيجاد مصلحة أو قسم في المنظمة الخدمية غير الربحية يتولى تطبيق أداوت مراقبة التسيير فيها، ومنها حساب نقطة التعادل، ويمكن أن تسمى هذه المصلحة بمصلحة مراقبة التسيير في هذه المنظمة؛

3- من مهام مصلحة مراقبة التسيير في هذه المنظمات الفصل بين التكاليف، لتحديد التكاليف المتغيرة والثابتة وحتى الشبه متغيرة، حتى يتسنى تطبيق أحدث أدوات مراقبة التسيير فيها، لتحقيق الاستفادة القصوى والضبط الجيد للتكاليف؛

4- ضرورة تدريب المسيرين في المنظمات الخدمية غير الربحية على فهم أهمية حساب نقطة التعادل وغيرها من الأدوات التخطيطية والرقابية الأخرى، حتى يسهر هؤلاء على التطبيق الجيد لهذه الأدوات في المنظمات التي يديرونها، وعلى تدعيم مصلحة مراقبة التسيير بكل ما يحتاجونه من صلاحيات وموارد وإمكانيات،...الخ؛

5- ضرورة تكييف النصوص القانونية التي تسير المنظمات الخدمية العمومية، مع المحاولات التي تسعى إلى نقل تجربة القطاع الخاص في مجال استخدامه لأدوات مراقبة التسيير المختلفة، إلى القطاع العمومي الخدمي من مستشفيات، ومدراس، وجامعات، جمعيات خيرية... وذلك في إطار التحول إلى التسيير العمومي الجديد (la Nouvelle Gestion Public) حتى لا يصطدم تطبيق هذه الأدوات مع الجانب القانوني الذي يحكم سير عمل هذه المنظمات؛

6- هناك إمكانية لتعميم النتائج المتوصل إليها في هذا البحث المتواضع، على باقي المنظمات الخدمية أيضا من خلال حساب نقطة التعادل فيها، والاستفادة من مزاياها التي رأيناها سابقا.

المراجع والإحالات:

1- أحمد محمد زامل، **المحاسبة الإدارية مع تطبيقات بالحاسب الآلي**، الجزء الأول، معهد الإدارة العامة، السعودية، 2000، ص 191.

*2- Suzanne Drouin, **Comptabilité de Gestion**, Éditions du Renouveau Pédagogique, Montréal, Canada, 1999, p 06.*

*3- Daniel Antraigue, **Calcul et analyse des Coûts : Le seuil de rentabilité**, IUT GEA, France, p 03.*

4- عبد الحليم كراجة، **محاسبة التكاليف**، الطبعة الأولى، دار الأمل للنشر والتوزيع، الجزائر، 1991، ص 20.

5- بو يعقوب عبد الكريم، **المحاسبة التحليلية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1998، ص ص 155، 157.

*6- L. Langlois et Autres, **Contrôle de Gestion**, Copyright Berti Editions, Alger, 2008, p 147.*

7- L. Langlois et Autres, Op.cit. p147, 149.

*8- Yvon SAINTILAN, **Déterminer le seuil de rentabilité de votre entreprise**, Les Journées Régionales de la Création & Reprise d'Entreprise, 14 -15 octobre 2010, Parc Expo RENNES Aéroport, Bruz, France, p 04.*

فعالية سياسة التشغيل ودورها في النمو الاقتصادي في الجزائر

أحمد بيرش
أستاذ محاضر بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
جامعة الجلفة

ملخص:

إن أهمية سياسة التشغيل تنبع من مدى قدرتها على الاشراف وتسيير سوق العمل وربط ذلك بدواعي النمو الاقتصادي ومراعاتها للانسجام في السياسة الاقتصادية العامة للدولة ويكمن سر ذلك في الأدوات التي تعتمدها وتتضمنها سياسة التشغيل ومدى ملاءمتها للظروف والمتغيرات الاقتصادية.

وفي هذا الصدد تبذل الجزائر كغيرها من الدول مجهودات كبيرة لتسيير وتنظيم سوق العمل للتصدي لظاهرة البطالة حيث اعتمدت سياسة تشغيل اعتبرها الكثير طموحة بتخصيصها لموارد مالية ضخمة وبأدوات عصرية، فهل هذه السياسة فعالة اقتصاديا وما مدى تأثيرها وارتباطها بالنمو الاقتصادي.

كلمات مفتاحية: سياسة التشغيل، النمو، الجزائر.

Abstract:

The importance of the Employment Policy comes from their capacities to supervise and to lead the labor market, and to fix it under the pretext of the economic growth, with the respect of the harmony with the general economic Policy, their secret resides in the adopted tools that included in the employment policy, and its extent and relevance with the circumstances and the economic variables.

In this regard, Algeria like many other countries make a big effort to lead and to control the labor market; to address unemployment, has adopted an ambitious policy where it examined the enforcement for granted a considerable financial resource with modern tools, but from point of view purely economic do we really in front of effective policy so what is its impact and its report to the economic growth.

key Words: Employment Policy; Growth; Algeria.

مقدمة:

تمثل مشكلة البطالة أكثر التحديات خطورة على التماسك الاجتماعي في أي دولة باعتبارها أحد الظواهر الاجتماعية التي تتسبب في الكثير من التعقيدات والتداعيات السلبية؛ ولهذا اولت لها الحكومات المتعاقبة في الجزائر الكثير من الاهتمام والجهد المادي والتنظيمي في سبيل التخفيف من اثارها؛ غير أن مشكلة عدم فاعلية سياسة التشغيل التي اعتمدت في الماضي وعدم انسجامها مع نمو حجم طلب على العمل مازالت تطرح العديد من التحديات على الحكومة الجزائرية سواء في شقها الاجتماعي أو الاقتصادي؛ فعلى المستوى الاجتماعي فإن ظهور الاحتجاجات المتكررة للبطالين ومستوى البؤس الذي مس شرائح واسعة من المجتمع يجعل من السلم الاجتماعي الذي تحاول الدولة تحقيقه امرا في غاية الهشاشة؛ وفي الشق الاقتصادي فإن للبطالة كلفتها التي تتمثل في التحويلات الاجتماعية المتزايدة وأشكال الدعم المتنوع الذي يستهدف جعل تكاليف المعيشة في حدودها الدنيا ولا يمكن اعتبار هذا الجهد الا حالة استثنائية مرحلية لا يجب ان يستمر لمدة طويلة لأن المستهدف الحقيقي في نهاية المطاف هو النمو الاقتصادي الذي يستوجب وجود سياسة برؤية واضحة ومستقرة حتى تكسب ثقة المتعاملين الاقتصاديين والمستثمرين الأجانب .

كما تطرح مشكلة البطالة العديد من التحديات على المدى المتوسط والطويل؛ حيث أن الغياب الطويل لرؤية واضحة تتضمنها سياسة التشغيل جعل من المجهودات الكبيرة المبذولة عديمة الفعالية؛ مع أن هذه المجهودات كانت معتبرة من الناحية المالية وساهمت الى حد ما في استقرار معدلات البطالة وتراجعها مع مرور الوقت.

غير ان الاشكالية التي بقيت مطروحة بجدية تتمثل في غياب الجواب عن جدوى هذه المجهودات ومبرراتها الاقتصادية التي يرجى منها تحقيق النمو في نهاية المطاف؛ فالتعمق في تحليل سياسة التشغيل التي اعتمدتها الجزائر توحي بأن تشخيص الاشكالية يتمثل في الضغط الذي تمارسه الموجات المتعددة لطالبي العمل من سنة الى اخرى؛ ولهذا فالتركيز ينصب في ادوات السياسة على تقديم التحفيزات للشباب لمباشرة الاعمال من دون وجود أي مرافقة جادة للمشاريع؛ كما ان تركز العدد الأكبر من الوظائف المباشرة الجديدة في القطاعات غير المنتجة يدعم الشكوك حول جدية السلطات في اعتماد سياسة تشغيل بمضامين واهداف اقتصادية.

وليس من الضروري التذكير بتداعيات البطالة باعتبارها ظواهر مشتركة في الكثير من المجتمعات ولكن من الضروري في هذا البحث تقديم إجابات عن مجموعة من الأسئلة التي تتعلق بسياسة التشغيل في الجزائر وخاصة ما تعلق بالأسئلة التالية:

- هل عززت سياسات التشغيل في الجزائر النمو الاقتصادي، وماهي الاثار التي يمكن حصرها لهذه السياسات على النمو.
- كيف وظفت الجزائر الامكانيات المالية المتاحة لجعل سياسة التشغيل فعالة اقتصاديا؛ والتخلص من عقدة البعد الاجتماعي والتضامني في خلق فرص العمل.
- وأخيرا هل نجحت الجزائر في اعتماد سياسة تشغيل تزاوج بين البعد الاقتصادي والالتزامات الاجتماعية.

للإجابة عن هذه التساؤلات وفهم ابعاد المشكلة؛ فقد اعتمد البحث على الخطة التالية:

1. سياسة التشغيل وتطورها في الفترة 1990-2013: حيث يستعرض من خلالها المجهودات المبذولة من طرف الحكومة واليات سياسة التشغيل المعتمدة: منذ سنة 1990 والى غاية 2013.

2. النمو وعلاقته بالتشغيل: وتعتمد الدراسة على قياس أثر هذه المجهودات على النمو الاقتصادي من خلال مفهوم المرونة والإنتاجية؛ حيث يمكن معاينة الإنتاجية من خلال بعدين أولهما يتعلق بمدى عقلانية التشغيل أي مساهمة عنصر العمل في تحسين النمو من خلال مفهوم الأثر المشترك لعنصري العمل والرأسمال المادي؛ والبعد الثاني يتعلق بالتأثير المباشر للوفورات المالية في زيادة التشغيل. وتقدم مفهوم المرونة قدرة وارتباط النمو الاقتصادي بالتشغيل.

1. تطور سياسة التشغيل في الفترة 1990-2013:

يمكن تعريف سياسة التشغيل بانها مجموعة من التدخلات العمومية في سوق العمل، التي تهدف الى تحسين الأداء وتخفيض الاختلالات التي يمكن ان تظهر فيه Gautié J 1993 p 18 ؛ وبصورة أوضح انها مجموعة السياسات العمومية التي تهدف الى التأثير على مستوى وكمية التشغيل Freyssinet 2006 p07 وبهذا تكون سياسة التشغيل مجموعة التصورات والحلول التي تعتمدها السلطات العمومية أو حتى تلك الإجراءات الاستثنائية المتعلقة بالاختلالات الظرفية المرتبطة بأحوال السوق؛ على انها تكون في المقام الأول متجانسة ومنسجمة مع السياسة الاقتصادية العامة وتراعي التوازنات الكلية للنمو وسياسة التشغيل.

وإذا كانت سياسة التشغيل من اختصاص الحكومات باعتبارها تقليديا الجهة المخولة للتدخل في السوق وتعديله تساهم كذلك المنظمة العالمية للعمل بجملة من المقترحات والأهداف التي تساهم في اثراء التجارب بمضامين عملية على غرار الاجندة العالمية للعمل والاتفاقيات لبلورة سياسات التشغيل بين المنظمة والدول من بينها اتفاقية سنة 1964 التي صادقت عليها الجزائر سنة 1969 والتي تضمنت كهدف أساسي وشعار" رسم سياسة نشطة ترمي الى تعزيز العمالة والإنتاجية واحترام حرية اختيار الوظيفة [1]

انطلقت الجزائر مع اعتماد قانون العمل 11/90 في مقاربة جديدة لتسيير سوق العمل ترتكز على اعطاء سياسة التشغيل البعد الاقتصادي واضفاء صفات عصرية على علاقات العمل بما يتماشى والتوجهات الجديدة صوب اقتصاد السوق؛ ومع ان هذا القانون جاء ليراعي خصوصية المرحلة الانتقالية الا انه تضمن العديد من التوجهات المتعلقة بتحرير سوق العمل واضفاء البعد الاقتصادي في تنظيمه.

من جهة أخرى اعتمدت الحكومة الجزائرية ابتداء من سنة 2002 على سياسة نمو تراهن على الانفاق الكثيف في البنية التحتية التي ستدفع نحو خلق رجة في الاقتصاد الوطني لأنها في الأخير ستحرك مكونات التوازن الاقتصادي والتي من بينها طبعا سوق العمل ويمكن إيجاد مبررات هذا التوجه في مقاربة kindelberger [2] حول العرض غير المتناهي في سوق العمل حيث يخلص إلى أن مرونة العرض في سوق العمل سوف تزيد من توزيع الدخول والرفع من ربحية المستثمر وتعزز بصورة استثنائية معدلات الاستثمار؛ ويفهم من هذا أن التوسع في الأشغال والإنشاءات في إعادة الإعمار هو الذي أدى إلى الطلب المتزايد على العمالة التي لم تتوفر بصورة كافية حيث أدى بالكثير من الدول الأوربية إلى الاعتماد على العمالة الوافدة؛ والتي تميزت بتدني تكاليفها مما أعطى ميزة تنافسية نسبية لمناخ الأعمال؛ وبدورها تتحول الأجور التي يتقاضاها العمال إلى قوة طلب فعالة على السلع والخدمات مما يعزز الاستثمار لمواجهة الطلب، وهذه المقاربة تجد لها سندا قويا في التجربة التي مرت بها دول جنوب شرق آسيا؛ حيث تثبت الوقائع أن أهم ميزة لهذه المنطقة هي التدني الكبير لتكاليف الإنتاج الناتجة عن العمالة الرخيصة وهذا هو المبرر النظري للسياسة الاقتصادية العامة المعتمدة.

ومع هذا فإن التفصيلات المتعلقة بسياسة التشغيل متعلقة بخصوصية كل مرحلة، حيث يمكن معاينة مرحلتين في رسم سياسة التشغيل : مرحلة اولى تبدأ مع بداية التسعينيات والى غاية سنة 2000 تميزت بهيمنة الطابع الاصلاحي الذي نتج عنه تسريح عدد معتبر من العمال ولم يكن أمام الدولة الكثير من الادوات والخيارات لمعالجة اعداد البطالين المتراكمة؛ والمرحلة الثانية التي تمتد من سنة 2001 والى غاية سنة 2012 أين عرفت الجزائر تحسنا معتبرا في حالتها المالية واستقرارا في المؤشرات الاقتصادية العامة مما شجع على مباشرة سياسة طموحة للتشغيل:

1-1. مرحلة 90-2000:

عرفت مرحلة التسعينيات تحولات جذرية على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، فعلى المستوى الاقتصادي ومع اعتماد برامج التعديل الهيكلي اصبحت الدولة ملزمة بخفض مستويات العمالة كمفتاح لاسترجاع التوازنات الكلية للاقتصاد الوطني حيث مس الاجراء بصورة خاصة المؤسسات الاقتصادية العمومية للتوصل إلى مستويات الدنيا من التشغيل عن طريق التسريح الطوعي والإجباري لمئات الآلاف من العمال.

ان هذه الاجراءات القاسية التي ترتبت عن برامج التعديل الهيكلي كانت المخرج الوحيد امام الدولة للخروج من حالة العجز التام في الموازنة وعدم القدرة على الدفع؛ التي نتجت عن الازمة الخانقة التي دخل فيها الاقتصاد الوطني بسبب الخيارات التي اعتمدت منذ 1967 والتي أثرت على الالة الإنتاجية، يمكن تلخيصها في:

- إن التمادي في هذا السلوك والانغماس أكثر في الخطابات السياسية التي تجعل من الأهداف الاجتماعية أولوية قصوى على حساب العقلانية الاقتصادية قد حول الطاقات الإنتاجية إلى وسيلة للفشل وعوض ان يلعب القطاع الاقتصادي دوره في خلق الثروة تحول الى مولد للمشاكل من خلال عدم قدرته على تحقيق التراكم وعجزه حتى على تغطية التكاليف المتصاعدة للجانب البشري.
- الغياب الطويل لاستراتيجية واضحة لتسيير سوق العمل بصورة عقلانية تتماشى وضوابط الإنتاجية والمردودية جعله بعيدا عن الالتزامات الاقتصادية للتنمية مما جعله خارج سياق الفعالية لأن الية تعديله لا تخضع لمعايير التوازنات الاقتصادية.

من جهة أخرى اتجه النمو السكاني منذ الاستقلال نحو الارتفاع الدائم الناتج عن الخصوبة العالية التي ميزت المجتمع الجزائري، مما فرض واقعا ضاغطا على مهام الدولة خاصة أن مشكل التشغيل يعتبر تقليديا من مهامها ، حيث أولت له اهتماما كبيرا حتى تحولت الأهداف الاقتصادية في الكثير من الأحيان إلى خدمة الأهداف الاجتماعية، والذي يمثل التشغيل طابعها البارز؛ وككل الدول التي اعتمدت نمط الاشتراكي مثلت البطالة احد المحرمات التي سعت الدولة إلى تخطيها من خلال جعل الآلة الإنتاجية تخضع إلى رغبة آخذ القرار السياسي بضرورة استيعاب كل الطاقات البشرية مهما كانت إمكانيات القطاعات الاقتصادية وذلك طبعا على حساب الإنتاجية والمردودية .

وهذه الحقيقة كثيرا ما حاولت الدولة تغطيتها بالدعم غير المحدود الذي يتلقاه القطاع العام من أموال الخزينة؛ وبذلك تحول الاقتصاد الوطني إلى مرتزق لدى الدولة يعمل على ضمان تحقيق أهداف الدولة مقابل حصوله على الأموال لموازنة ومسح تكاليفه؛ واستمرت الدولة في هذا النهج بحيث بقيت العارض الأهم في سوق العمل؛ ولأن تكاليف التشغيل تبدوا عالية بالنسبة للقطاع الخاص ولا تنسجم التشريعات الموضوعة في ميدان علاقات العمل مع متطلبات المردودية والإنتاجية فإنه غالبا ما يتجنب التصريح بكل ما لديه من يد عاملة، وهكذا بقي هيكل سوق العمل متوازن نظريا وغير متوازن واقعيا مع غياب شبه تام لمعطيات النمو المتعلقة به.

في الفترة 1990-2000 عرف سوق العمل تحولات جذرية حيث عانت القطاعات الاقتصادية خاصة الصناعة والبناء والاشغال العمومية وكذلك قطاع الخدمات من اختناق أصبح يلامس بصورة جدية قدرتها على الاستمرار؛ مما دفع السلطات الى اعتماد سياسة التسريح الطوعي او الاجباري، وتركزت عمليات التشغيل في قطاع الإدارة والمرافق العمومية وعلى العموم فقد كان عدد العمال سنة 90 في حدود 4.2 مليون وانتقل الى 4.9مليون سنة 2000 وبوتيرة نمو متواضعة في حدود1.8 % بالمقارنة مع ما كان عليه في عشرية الثمانينيات التي كانت لا تقل عن 03 % كمتوسط ، وكمحصلة فإن فترة التسعينيات عرف مستوى النمو في القوى العاملة زيادة بـ 05% بينما حققت مجهودات الدولة في ميدان التشغيل نسبة نمو في حدود 02% فقط كمتوسط سنوي أي ان هناك عجزا في المواكبة بـ03% مما أدى الى ارتفاع في معدلات البطالة الى 29.8% Dyer P (2003) pp03-07

لقد ادى عدم قدرة القطاعات الرسمية المهيكلة على استيعاب العدد الكبير لطالبي العمل الى ظهور سوق موازية لا تتحكم فيها الدولة ولا يمكن مراقبتها حيث تقدر بعض المصادر على غرار المركز الوطني للدراسات حول السكان والنمو: ان كل 03 اشخاص من 05 ينشطون في قطاع التجارة والخدمات هم في السوق الموازية أي نسبة 56.52% من الكتلة العمالية في القطاع، و37.61% في قطاع الصناعة والبناء والاشغال العمومية أي بواقع 02 من 05 تقريبا Cneap (2002) p02.

جدول 01: معطيات عن معدلات البطالة وهيكلها وتوزيعها

هيكل البطالة حسب فترة البحث عن منصب عمل*			توزيع معدل البطالة حسب التأهيل وحسب الجنس**			
	92	95	التأهيل العلمي كنسبة من مجموع البطالين	91	95	2000
من 01الى03 أشهر	5.9	22.0	جامعي	5.8	15.69	09.19أ
من 04الى 06 أشهر	10.18	22.0	ثانوي	25.6	20.7	22.29
من 07الى 12 شهرا	23.19	20	ابتدائي	54.59	55.59	61.0
من13 الى18 شهرا	5.51	18.2	البطالة حسب الجنس كنسبة من مجموع البطالين			
من19 الى24 شهرا	20.77	18.2	اناث	17	38.4	29.7
من25الى 48 شهرا	22.79	22.71	ذكور	21.7	26.0	29.79
اكثر من 48 شهرا	11.66	18.2				
			على المستوى الوطني	20.6	27.89	29.79

المصدر :* Cneap pp02-03 ** البنك الدولي قاعدة البيانات [3] بتصرف

ان هذا الواقع وعلى الرغم من انه يؤشر على سلبية دور الحكومة فيما يتعلق بحماية حقوق العمال وتحصيل إيرادات ضريبية متعلقة بالدخل؛ فإن ذلك قد خفف عليها الى حد كبير الضغط الذي يمكن ان يقع على عاتقها لو انها التزمت بخلق وضائف وتأطيرها كما كان يحدث في فترات الاقتصاد الموجه، فإذا اخذنا هذه الكتلة العمالية في الاعتبار فإن حجم الكلي للتشغيل في تلك الفترة سيرتفع بمعدل 8.07% ويخفض في معدلات البطالة بـ -14.29% :Cneap (2002) p05

يظهر من خلال الجدول أن 59.11 % من العدد الكلي لطالبي العمل لا يتحصلون على وظيفة في السنة الأولى سنة 95، بينما كانت أكثر من 60 % في 92 وهذا يعني ان الأدوات المعتمدة في سياسة التشغيل غير قادرة على مواكبة المنحى التراكمي لعدد طالبي العمل من جهة؛ ومن جهة أخرى فإن المأزق الأكبر هو إيجاد نشاطات قادرة على استيعاب العدد الهائل

من طالبي العمل الذين لا يحوزون على تأهيل عال والذين يتجاوز نسبتهم 80% من مجموع البطالين سنة 2000 من دون الاخذ بعين الاعتبار مستوى وتأهيل التكوين الجامعي الذي يبدوا انه كان يسير بطريقة لا تستجيب لمتطلبات سوق العمل الجديد.

من بين الاليات التي اعتمدتها الجزائر في هذه الفترة لمحاربة البطالة الية الوظائف المؤقتة أو ما يعرف بعقود ما قبل التشغيل التي تجد لها اصول واضحة في التجربة الفرنسية منتصف الستينيات، حيث اعتمدت الحكومات الفرنسية آنذاك على اليات الادماج في اطار المخطط العام لعصرنة الالة الانتاجية وجعلها تستجيب لمقاييس التنافسية العالمية ؛وكانت منطلقات هذه الفكرة تنبع من الحاجة الى تحقيق هدفين اساسيين :يتعلق الأول بجعل القطاع الاقتصادي اكثر استجابة لحاجيات التأقلم مع المنافسة الخارجية بالحصول على مستويات انتاجية مطابقة لتلك الموجودة في الفضاءات المنافسة ؛والهدف الثاني كان اجتماعيا بحتا بمحاربة البطالة ومظاهر الفقر التي بدأت تنتشر بصورة مقلقة في اوساط الشباب في تلك الفترة ؛وعلى الرغم من ثراء التجربة الفرنسية من حيث الاليات المعتمدة الا أن جوهر سياسة التشغيل بقي نفسه وهو التقليل الى الحد الأدنى من الضغط الذي تمارسه الموجات المتعاقبة لطالبي العمل، باعتماد سياسة التأهيل المرحلي للشباب للتعود على الوظائف الجديدة وتحسين انتاجيتهم في الأخير. Gerard Mauger(2012) pp05-17

اعتمدت الحكومة سياسة الادماج كأحد الاليات التي يرجى منها فوائد متنوعة أخرى من بينها المرونة الكبيرة التي تتميز بها حيث انها تتيح توظيف عدد كبير من طالبي العمل بسرعة وبتكاليف متحكم بها كما انها تساهم في تكوين وتأهيل طالبي العمل لتسهيل اندماجهم في عالم الشغل ولكنها بالمقابل تتضمن نقائص تجعلها تختلف عن التجربة الفرنسية في العديد من النقاط أهمها:

1. ان عمليات الادماج وعقود ما قبل التشغيل تتركز في القطاعات العمومية غير المنتجة فالقطاع الخاص وعلى الرغم من انه معني بالعملية الا انه لم يساهم بجدية في ذلك قد يكون السبب الأساسي في ذلك يعود الى الالتزامات البعدية لعمليات التشغيل.
2. وهذا ما يجعل الأهداف الأساسية لمثل هذه السياسة والمتمثلة في تحسين الأداء واكتساب تجربة تساهم في الرفع من الإنتاجية غائبة تماما.
3. ان النتائج المرجوة منها خاصة تمكين الشباب في نهاية المطاف من منصب عمل قار لم تتحقق في مجملها ولا توجد اليات لإجبار الهيئات الموظفة على الاحتفاظ بهم.
4. ان ما يتقاضاه المستفيدون من العملية لا يرقى لان يكون اجرا بالمفهوم الصريح للكلمة فهو لا يغطي الاحتياجات المعيشية اليومية مما جعل الشباب لا يعتبرون أنفسهم انهم قد تحصلوا على وظيفة وبالتالي فهم يرشحون أنفسهم لوظائف أخرى، وهذا ما قد يفسر عمليا بقاء مستويات البطالة مرتفعة في هذه الفترة.

1-2. مرحلة 2001-2013

مع تحسن الأوضاع الاقتصادية الكلية وارتفاع مداخيل الخزينة عمدت السطات العمومية الى اعتماد سياسة تشغيل طموحة تستوعب الهدف المعلن بتوظيف مليونين من البطالين مع حلول سنة 2009 يضاف اليها مليونان اخران في الفترة 2009-2014 تتضمن خطة العمل مجموعة من النقاط يمكن اعتبارها خارطة طريق لعمل الأجهزة المكلفة بذلك ، يمكن ايجازها في[4]:

1. من خلال جهاز خلق النشاطات الذي يتحمل مسؤولية تحسين نوعية التوظيف والانتقال من حالة المؤقتة للوظائف الى الحالة الدائمة؛ فإن معدلات الادماج المهني يجب ان تكون بين 350 ألف و450 ألف منصب عمل ابتداء من سنة 2008 تماشيا مع منحى تطور الطلب على العمل.
2. وفي نفس المنحى تهدف الخطة الى الرفع من معدل الوظائف الدائمة من 12 % سنة 2000 وما قبلها الى 33% ابتداء من سنة 2009 حيث سيصل عدد الوظائف الدائمة الى 190 ألف وظيفة.
3. إجراءات تحفيزية جبائية ومالية لتشجيع ارباب العمل والمستخدمين للتوظيف؛ بما يسمح بخلق 267 ألف منصب عمل سنويا في الفترة 2009-2013.
4. كل هذه الإجراءات تصب في تحقيق الأهداف الأساسية المعلنة سياسيا بتوفير 02 مليون منصب عمل وتخفيض معدل البطالة الى 10% مع نهاية سنة 2009؛ ثم استهداف معدل بطالة أقل من 09% في الفترة 2010-2013

اعتمدت الدولة منذ سنة 2000 منهجية جديدة في سوق العمل تتمحور حول تحسين الكفاءات من خلال استراتيجية إصلاح عميقة في مستويات التعليم للتأقلم مع الحاجيات الحقيقية للسوق؛ والعمل على إدماج أكبر قدر ممكن من اليد العاملة عن طريق وسائط غير تقليدية في التشغيل تتمثل في التوظيف غير المباشر من خلال عقود ما قبل التشغيل المحسنة التي تمكن طالب العمل من الاندماج التدريجي في المنصب وذلك في مقابل الحصول على أجرة في الحدود الدنيا تضمنها الدولة لطالب العمل.

وعلى الرغم من المعطيات جد محدودة حول سوق العمل وتوزيعه القطاعي؛ فإنه يمكن اعتبار مرحلة التسعينيات مفترق الطرق للسياسات بين ما كان سائدا وما فرضه واقع الإصلاحات العميقة.

وتشير الدراسات المنجزة من طرف المنظمة العالمية للعمل أن هناك تغيرا هيكليا حدث في فترة التسعينيات نتج عن برنامج التعديل الهيكلي وما ترتب عنه من عمليات توقيف وتخفيض في اليد العاملة لمعظم النشاطات خاصة الصناعية؛ حيث فقد القطاع الصناعي أكثر من 405000 وظيفة في تلك الفترة فيما شهدت بقية القطاعات خاصة منها الخدمية نوع من التحسن وبقيت قطاع الوظيفة العمومية أكبر طالب لليد العاملة إلى اليوم. Musette M S 2003 : p47

في حين ركزت المجهودات على تحفيز القطاع الخاص بتحفيز خارجي من الهيئات الدولية ليكون الفاعل الاساسي في الحياة الاقتصادية؛ مع أن القطاع الخاص الجزائري لم يكن مهيئا للعب هذا الدور؛ وهو ما دفع بالحكومات المتعاقبة الى المراهنة على الاستثمارات الأجنبية المباشرة؛ التي لم تكن بدورها ان تلعب هذا الدور خارج الاعتبارات الاقتصادية والضوابط التي تفرضها اعتبارات الربحية والانتاجية؛ وفي كل الاحوال فإن الرأس مال الخاص لم يكن قادرا لوحده على استيعاب الطلب المتزايد في سوق العمل لضعفه وانتقائيته.

من جهة اخرى تقدم الاحصائيات الرسمية واقعا ايجابيا في ميدان التشغيل بما يوحي بنجاح سياسة التشغيل المعتمدة؛ مع انتقال معدلات البطالة من 30% مع نهاية التسعينيات الى حدود 09 % سنة 2012؛ ومع ان هذه الارقام تبدوا متعارضة مع الواقع الملموس فإنها تقدم صورة عن المجهودات الكبيرة التي قامت بها الدولة في سبيل محاربة البطالة ومظاهر الفقر.

2-النمو وعلاقته بالتشغيل:

يمثل نموذج Solow حول النمو أحد المراجع الأساسية لتفسير الاثار المتبادلة بين عوامل النمو الأساسية والمتمثلة في الرأسمال المادي وما يختزله من اثر تكنولوجي وكذلك الرأسمال البشري وما يتضمنه من عوامل مختلفة كمستويات التأهيل والدخل الفردي وما ينعكس ذلك على نمط المعيشة ومستواها وتجمع الدراسات على غرار اعمال كل من ماديسون وقبله كيزنيتز على ان مفهوم النمو يجب ان يرتبط تفسيره بالأثار المتبادلة والمتداخلة للمجهودات المادية والبشرية التي تقع على عاتق السياسات تنظيمها وتوجيهها لذلك الغرض بحيث تجعل من عملية النمو امرا مفهوما وقابل للتفسير .

ان الهدف الأساسي لأي سياسة اقتصادية هو تعزيز النمو في نهاية المطاف وإذا كانت سياسة التشغيل تتضمن جوانب واهداف اجتماعية فإن نجاحها يرتبط بمدى ارتباطها بالسياسة الاقتصادية العامة وبالتالي مساهمتها في تعزيز النمو أو على الأقل ضمان عدم التأثير عليه سلبيا.

و من بين الأمثلة الاكثر دلالة على وجوب ارتباط السياسات بالنمو من حيث التناسق بين المجهودات وما يتطلبه النمو الحقيقي فمرحلة 2000-2008 مثلا تعتبر مرحلة حرجة للكثير من دول الشرق الأوسط وشمال افريقيا فعلى الرغم من ان مستوى التشغيل قد عرف وتيرة نمو بـ 2.6% فإن النمو السكاني عرف ارتفاعا بمعدل 2.9% وهذا يعني ان هناك عجزا يتفاوت من دولة الى أخرى في حدود 0.03% وحتى 0.1 % وهذا يعني اختلالا استراتيجيا سوف يتعمق اكثر اذا لم تتضمن سياسات النمو الأدوات الفعالة لتبريره Fortuny, M.; Al Husseini, J. (2010) p05

ان المحددات الأساسية للنمو فيما يتعلق بالجانب البشري ترتبط بعاملين أساسيين:

2-1: نمو القوى العاملة:

هناك عدة عوامل مؤثرة على نمو العمالة في الجزائر؛ أهمها النمو السكاني ومنحاه والتوسع في التعليم وهيكلته ونوعيته:

النمو السكاني: لم يكن يتجاوز عدد سكان الجزائر حدود 11,6 مليون نسمة سنة 64 لتنتقل إلى ما يقارب 19 مليون نسمة سنة 80؛ ليصل إلى حدود 34 مليون نسمة سنة 2005 بهذه الوتيرة إذن أصبح التوسع السكاني في الجزائر يتجاوز وتيرة نمو الدخل الوطني؛ و أكثر من ذلك يمكن معاينة الضعف العام الذي ميز النمو في الجزائر من خلال مقابلة حجم نمو الدخل والنمو السكاني؛ فنمو الدخل لم يتجاوز في الفترة 60-77 : 5,1 % و 5,3 % في الفترة 70-77؛ في حين لم ينزل النمو السكاني عن عتبة 03 % في المرحلتين؛ مما يعني أن النمو الحقيقي الخالق للثروة لم يتجاوز 02 % Osterkamp R 1982: p28؛ ومع هذا المنحى بقيت المؤشرات العامة في فترة التسعينيات، حيث لم تتمكن الجزائر من الموازنة بين النمو الاقتصادي ونمو الطلب في سوق العمل؛ وعلى الرغم من اتجاه النمو الديموغرافي نحو الاستقرار ابتداء من بداية الثمانينيات على غرار كل الدول المغاربية حيث وصلت مع نهاية التسعينيات الى 1.6% Dyer P 2003 : p09 فإن ذلك لم يمنع من تفاقم الوضعية ويضاف إلى هذا إجراءات الإصلاح الاقتصادي التي فرضت أقلمة سوق العمل مع المقاييس الدولية مما أستدعى الضغط أكثر على جانب العرض.

ومن جانب هيكل سوق العمل فإن أكبر عارض للعمل اليوم هي الإدارة العمومية ثم تليها قطاع الخدمات ثم البناء والأشغال العمومية ثم القطاع الفلاحي ليبقى القطاع الصناعي غير قادر اليوم على المساهمة في امتصاص العمالة.

تطور التعليم والتكوين: يمكن ملاحظة التحول الأساسي الذي ساهم فيه هذا العامل فيما يخص عرض العمل حيث ساهمت مستويات التأهيل من زيادة حجم عرض العمل ونوعيته كما أدى الى تغير مهم لم يكن معروفا في العشريات السابقة بدخول العنصر النسوي بقوة نتيجة لديموقراطية التعليم ومجانيته Bouklia R (2008) p07

إن التحولات الراديكالية التي صاحبت عمليات الإصلاح قد فرضت إعادة النظر في نوعية التكوين والتعليم؛ فلطالما اشتكى المتعاملون الاقتصاديون الخواص والأجانب من افتقار السوق الجزائرية من يد عاملة مؤهلة باختصاصات تتماشى والنشاطات التي يرغبون الاستثمار فيها؛ وهو واقع دفع الدولة إلى مباشرة إصلاحات في جهاز التعليم والتكوين كان من بين محتوياتها مراجعة المقررات التعليمية وإدراج تخصصات جديدة في قطاع التعليم العالي من خلال ما يعرف بنظام " ليسانس – ماستر- دكتورة " التي ينتظر منها أن تقرب نظام التكوين العالي من القطاع الاقتصادي .

جدول (2): مستوى التكوين والتأهيل العلمي في بعض دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا كنسبة من عدد السكان

البلد	معدل التعلم نسبة مئوية	معدل الالتحاق بالتعليم العالي نسبة مئوية
الجزائر	62	13
مصر	51	23
الاردن	87	-
الكويت	79	27
المغرب	44	11
السعودية	73	16
تونس	67	14
تركيا	82	18

Source: World.Bank. World development indicators1999 Databases [5]

2-2.إنتاجية القطاع الاقتصادي

اعتمدت دراسات عديدة لفهم تطور الأداء في القطاع الاقتصادي على قياس تفاعل عوامل الإنتاج والبدائل المتاحة داخل اقتصاد ما Orsette C 2005 : pp2-24 ،حيث تتضمن هذه العملية قياس المرونة في عوامل الإنتاج أين يمكن أن تكون درجة اندماجها صمام أمان عند الاختلالات الهيكلية؛ أو بمعنى آخر الوقوف على درجة تناسق عوامل الإنتاج المعروفة فيما بينها لخلق أفضليات تنافسية عند مواجهة منافسة خاصة من العالم الخارجي؛ من الصعب تحديد مقدار التغير الذي حدث في إنتاجية العمل وارتباطها بالتحولات الصناعية التي شهدتها الجزائر؛ بحكم الطبيعة الخاصة لنشاط الاقتصادي؛ فهو أولا لا يعتمد بدرجة عالية على الموافقة بين عوامل الإنتاج من عمل وتكنولوجيا؛ وكذلك وهو الأهم عدم وجود دراسات دقيقة عن الإنتاجية .

ولكن يمكن استعارة المنهج الذي اعتمده ستورم و ناستباد في دراستهما حول التحولات التي شهدتها منطقة جنوب شرق آسيا؛لفهم التداعيات الحقيقية الدالة على مدى وجود ترابط بين نمو العمالة و نمو الاقتصادي؛ فقد اعتمدوا على قياس حجم التأثير المباشر في عمليات التصنيع لهذه المنطقة على مقاربة حجم التحول في الناتج المحلي الإجمالي للمنطقة وارتباط ذلك

بإنتاجية العمالة؛ والتحولات الجارية على ضوء ذلك، من خلال هذه المقاربة يمكن معاينة النجاح الحقيقي في التنمية إذا كان هناك ترابط قوي بين مساهمة اليد العاملة المعبر عنها بالإنتاجية ونمو الدخل الوطني.

إن النموذج المقترح بسيط؛ حيث حسب التعريف يمكن اعتبار الناتج المحلي الإجمالي؛ أو المخرجات الإجمالية على أنها تساوي إلى إنتاج العمالة مضروب في متوسط إنتاجية العمل Storm S Naastepad C (2005): pp1059-1094 يمكن التعبير عنها رياضيا بالعلاقة التالية:

$$Pr \equiv E * (Pr/E) = E * v \ldots\ldots\ldots 1$$

حيث: Pr: تعبر عن الناتج او الإنتاج او الايراد الكلي وهنا تعبر عن الناتج الداخلي الخام

E: عن حجم العمالة (عدد العمال)

$$Pr / E = v$$

وبقسمة طرفي المعادلة 1 على عدد السكان نحصل في الجانب الأيسر من المعادلة على نصيب الفرد من الناتج المحلي الخام؛ وفي الجانب الأيمن وبعد تحسين النتائج بتحويلها إلى الصيغة اللوغاريتمية؛ نحصل على مكونين للنمو في حصة الفرد من الناتج المحلي؛ وهما مساهمة القوة العاملة وإنتاجية العمل في النمو؛ ومجموعهما يمثل نصيا الفرد من الناتج الداخلي الخام

$$P_p = (p_p / p) = (e/p) + \hat{u} \ldots\ldots\ldots\ldots 2$$

حيث تعبر ($\hat{u}$ ، e و p_p) على متوسط المعطى و p عن عدد السكان .

إن المكونات المتحصل عليها تعبر عن التداخلات التي تحدث بين عوامل النمو وتأثير ذلك على السياق العام للنمو، يمكن مقارنة تطور نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي وتأثير إنتاجية العامل والحجم التراكمي لمساهمة الفرد في ذلك بين الجزائر وبعض دول منطقة جنوب شرق آسيا من خلال المقاربة السابقة في الجدول التالي:

جدول (4-7): مكونات نمو الناتج الداخلي ومساهمة عنصر العمل فيه

	PIB per capt	LFP	LP	سنة الأساس
81-68	14,64	16,01	1,37-	
90-80	2,22-	0,017	2,24-	
90-68	7,83	9,59	1,76-	متوسط التغير السنوي
2006-90	2,79	2,22	0,57	
2006-68	6,68	6,65	0,03	

المصدر: عمل الباحث انطلاقا من قاعدة بيانات البنك الدولي

PIB per capt : نصيب الفرد من الناتج الداخلي الخام .LFP: مساهمة عنصر العمل في النمو. LP: إنتاجية عنصر العمل.

يتضح من خلال النتائج التناقض الواضح في نمو نصيب الفرد من الناتج الداخلي الخام للفرد وإنتاجية عنصر العمل، فمستوى الإنتاجية سالب إلى غاية سنة 2000؛ وهو ما يعني أن نمو وتراكم الثروة لا يتعلق بالعمالة ومساهمتها؛ بل أكثر من ذلك تبين المعطيات أنها شكلت كابحا للنمو والدليل على ذلك أن مساهمة العمالة في الإنتاجية لم تتحسن إلا مع انطلاق التصحيحات الهيكلية الكبرى للاقتصاد الوطني والتي ترتب عنها تسريح عدد كبير من اليد العاملة؛ وهو ما ساهم في خلق توازن بين ما يدفعه الاقتصاد لقاء عنصر العمل ومستوى النمو الفعلي .

من جهة أخرى تظهر الإحصائيات حول سوق العمل التقهقر الواضح لنصيب الصناعة بصفة عامة والصناعة التحويلية بصورة أساسية من العمالة؛ حيث انتقلت من أكثر من 600 ألف عامل سنة 87 إلى 378 ألف عامل سنة 95 لتشهد تحسنا ابتدءا من سنة 2001 بمستوى يقارب 400000 عامل؛ ويعود ذلك بصورة أساسية إلى الدور الذي يلعبه القطاع الخاص.

من خلال الإحصائيات الرسمية يتضح أن القطاعات الثلاث الرئيسية تعرف تطورا في نمو العمالة، ساهم القطاع الزراعي بأكبر نمو في العمالة الكلية بمعدل 11,9 % سنة 94 ثم قطاع الخدمات بحدود 11 % ثم قطاع الصناعة التحويلية بـ 06% وتمثل هذه السنة نقطة مرجعية لكون سياسات التعديل الهيكلي بلغت ذروتها ودفعت الصناعة الكلفة الأكبر لها؛ في حين يبدو أن الاستقرار بدأ يعود ابتدءا من سنة 2001. Cnes 1998 :221-226 ، حيث عرفت مستويات التشغيل استقرار في معدلات النمو و الى غاية سنة 2013 فإن توزيع التشغيل بين القطاعات الاقتصادية لم يشهد أي تغير من حيث الهيكلية حيث بقيت الخدمات تستحوذ على 59.8% وقطاع الفلاحي تراجع الى 10.6% والقطاع الصناعي تطور الى 13.0% [(6)]،حيث بقيت الهيمنة الكلية لقطاع الخدمات كمولد للنشاطات.

2-3 مرونة وانتاجية التشغيل وأثرها على النمو:

يقصد بمرونة التشغيل المؤشر الذي يقيس العلاقة بين النمو الاقتصادي ونمو التشغيل؛ فهي تعبر عن قدرة النمو للناتج الداخلي الخام في توليد مناصب شغل؛ أي نسبة التغير في مستويات التشغيل عند كل 01% نمو في الناتج الداخلي اما إنتاجية التشغيل فيقصد بها هنا الفرق بين نمو الناتج الداخلي الخام ونمو العمالة، يمكن ملاحظة من خلال الشكل 01 ثلاث مستويات رئيسية في تطور المرونة:

1. منذ سنة 90 الى غاية سنة 95 يظهر انه على الرغم من عدم استقرار النمو الاقتصادي في هذه المرحلة الا ان مرونة التشغيل كانت عالية وهذا يؤشر على ان الحكومة في تلك الفترة قد اعتمدت على تكثيف التشغيل في القطاعات غير الاقتصادية والدليل على ذلك ان إنتاجية العمالة كانت في الاغلب سالبة في تلك المرحلة وقد تكون خصوصية المرحلة والضغط الكبير الذي مارسته الأوضاع الأمنية قد ساهم في ذلك.
2. المرحلة الثانية اين يمكن معاينة الارتفاع الكبير لإنتاجية العمل الى أكثر من 1.4 في حين تدنت المرونة ابتداء من سنة 1995 الى اقل من -0.8 وذلك الى غاية 2000 ويمكن إعطاء تفسير لذلك ان النمو في الناتج الداخلي الخام قد عرف قفزة كبير حيث تضاعف الناتج أكثر من ثلاث مرات في فترة 10سنوات فمن 54.79 مليار دولار سنة 98 الى 170.99 مليار سنة 2008 لم يقابلها نمو في التشغيل في نفس الفترة تقريبا الا في حدود 46.83% حيث انتقلت الفئة الشغيلة من 6228.8الف عامل سنة 2001 الى 9146.0 ألف عامل سنة 2000 2009 .(ilo)
3. يمكن تسجيل في المرحلة الثالثة التي تبدأ مع سنة 2009 الى 2013 بدأ الارتباط يعود بين النمو الاقتصادي ونمو العمالة من جديد مع تراجع في الإنتاجية الى اقل من 01 % وهذا يعني ان الدولة بدأت ترفع من مخصصاتها في مجال التشغيل مع انطلاق عمل الكثير من وسائط التشغيل كوكالات وصناديق التشغيل.

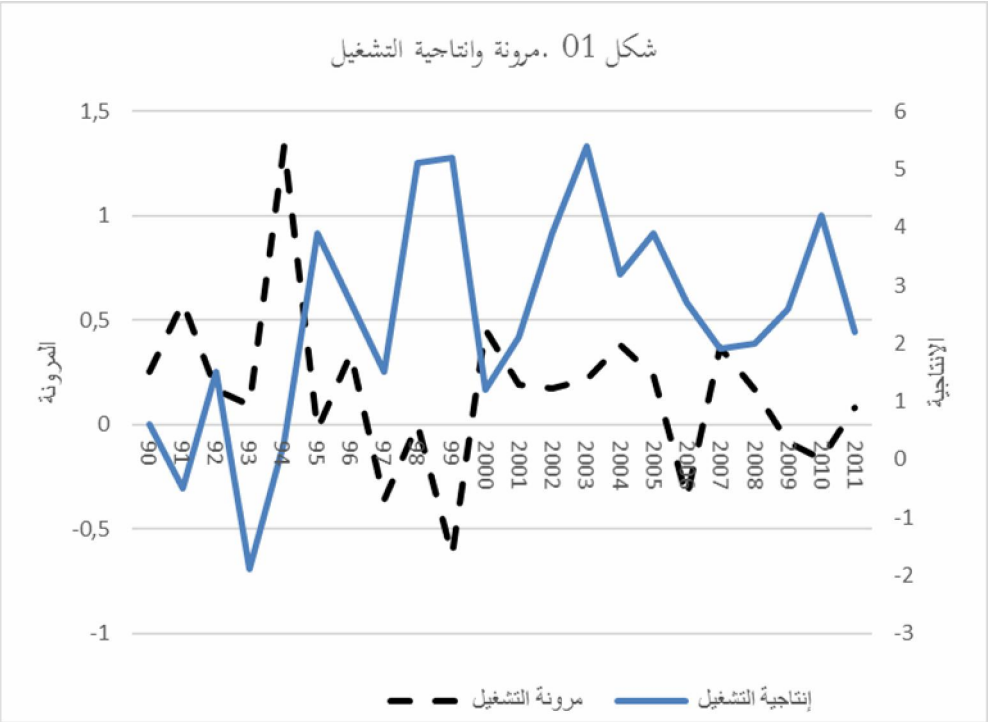

المصدر: عمل الباحث انطلاقا من قاعدة بيانات البنك الدولي حول مؤشرات الالفية [7]

2-4 مساهمة الاستثمارات الأجنبية المباشرة والخاصة في خلق مناصب عمل:

تظهر الكثير من الدراسات ان العلاقة بين الاستثمارات الأجنبية المباشرة ومستويات التشغيل غير مستقرة؛ فتأثير هذا النوع من الاستثمارات على نمو الإنتاجية والتشغيل مرتبطة بخصوصية كل قطاع متلقي؛ فحسب دراسة البنك الدولي مثلا يمكن معاينة الأثر الاستثمارات الأجنبية المباشرة على النمو الاقتصادي الكلي وعلى بعض القطاعات ذات الخصوصية من مثل قطاعات الخدمات وبعض الصناعات التحويلية؛ فمتوسط نمو الاستثمارات الأجنبية المباشرة في فترة 2000-2012 كانت في حدود 31% كمتوسط في الدول النامية المصدرة للبترول لم يقابلها نمو في العمالة الا بـ 19% على عكس الدول النامية المستوردة التي نمت فيها الاستثمارات الأجنبية بنسبة 23% فقط ولكن قابلها نمو في التشغيل بنسبة 31 % World Bank 2011 pp76-78 وللتدليل أكثر فإن الحالة الجزائرية تبرز الانتقائية الشديدة التي يعتمدها المستثمر الأجنبي في توجيه اعماله حيث أن ما نسبته 55.65 % من مجموع الاستثمارات الأجنبية الموجهة لقطاع الصناعة عامة في الفترة 2002-2008 فإن اكثر من 95 % منها موجهة لقطاع المحروقات وهو القطاع الذي لا يساهم الا بنسبة 2% من مجموع القوة العاملة

في المقابل يبقى القطاع الخاص الجزائري غير قادر على المساهمة بفعالية في إنجاح سياسة التشغيل المعتمدة فحجم مساهمته في التشغيل بقيت لفترة طويلة جد متواضعة ولكنها في المقابل جد مرتفعة في حالة الاقتصاد الموازي حيث تذهب بعض التقديرات حول القطاع الخاص الجزائري الى ان ما بين 50 الى 75 % من المؤسسات الخاصة تشغل ما بين 1و 20 عاملا في الاقتصاد الموازي وتقدر نفس المصادر الى ان أكثر من 50% من القوة العاملة تنشط في السوق الموازية كما ان القدرات الاستثمارية للقطاع الخاص ضعيفة و تعاني من صعوبات للحصول على التمويلات اللازمة وعلى العموم فإن دلالات تراجع مساهمة الرأسمال الخاص في النمو تبدوا واضحة فحسب مؤشرات البنك الدولي [8] فإن تكوين الرأسمال الثابت الإجمالي للقطاع الخاص ساهم بنسبة 18.75% من الناتج الداخلي الخام سنة 1990 ليتراجع الى 10.2% سنة 2008 بعد سلسة من التراجعات خلال الفترة، وعلى الرغم من ان تبرير ذلك قد يعود الى عدة أسباب من بينها الإجراءات المعتمدة غير المحفزة وخاصة

في القطاعات التي تتطلب كثافة تشغيلية عالية من جهة الأعباء الاجتماعية التي تعتبر عالية ومكلفة، فإن السبب الأهم هو عدم جدية السلطات في اشراك القطاع الخاص في بلورة سياسة التشغيل ومراهنتها الدائمة على المجالات غير المنتجة او تلك المتعلقة بإنشاء نشاطات في القطاع الخدمات التي لا تساهم في النمو بل انها ساهمت في ارتفاع الواردات من التجهيزات النهائية.

من جهة أخرى يمكن ملاحظة ان المجهودات المعتبرة للدولة لم تساهم في خلق الارتجاج المطلوب لتحقيق النمو؛ فالتركيز انصب على توفير الوسائل المالية لمباشرة تمويل مشاريع صغيرة ومتوسطة لخلق مؤسسات للشباب من خلال الاعتقاد الراسخ من ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قادرة على خلق نمو سريع في التشغيل ولكن الواقع يقول غير ذلك فمجموع المؤسسات الصغيرة المنشأة الى نهاية 2011 قد وصل الى 659309 مؤسسة بمجموع مناصب شغل منشأة في حدود 1724197 وضيفة Ministère de l'industrie 2012 p10 أي ان كل مؤسسة تشغل تقريبا 2.61 عامل كمتوسط وبمقابلة ذلك مع حجم المخصصات الاستثمارية بأكثر من 1.47مليون دينار لكل منصب عمل منشأ على مستوى كل مؤسسة وبهذا المنحى فإنه لتشغيل 100الف طالب عمل بصيغة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في كل سنة، فإنه سيتطلب غلاف مالي لا يقل عن 147.87 مليار دينار أي اكثر من 14 مليار دولار سنويا (..) وهذا يمثل ثلث ما يجب ان توفره الدولة كل سنة.

تؤكد بعض الدراسات الحديثة ان التوجه العام الذي تعرفه بعض الدول في المراهنة على المشاريع الصغيرة –خلق مؤسسات صغيرة ومتوسطة- كعامل قوي لتحفيز النمو ليس بالضرورة هو الحل الأمثل بل انه في كثير من الأحيان ما يتحول الى عائق للنمو، ذلك ان المشاريع الصغيرة تتطلب مرافقة وخلق حاضنات للأعمال لتوجيه وتعزيز استمراريتها التي تكون هشة في غالب الأحيان ومعدل اندثار الاعمال يكون عاليا وبالتالي ستكون هناك أعباء إضافية على عاتق الدولة ، ومن جهة أخرى فإن المشاريع الكبيرة هي الاقدر على المحافظة على مناصب الشغل نظرا لإمكانياتها الكبيرة التي تنعكس على انتاجيتها و مردوديتها Scott Shane (2009)

النتائـــــج:

اعتمدت الجزائر سياسة تشغيل طموحة مع تحسن الأحوال الاقتصادية ابتداء من سنة 2000 تضمنت العديد من الأهداف كان أهمها الانتقال بمستويات البطالة من حدود 30% سنة 1999 الى اقل من 09% سنة 2013 وهو ما تحقق فعلا غير ان الطريقة التي اعتمدت لتحقيق هذا الهدف تعتبر مكلفة للغاية حيث انها لم تخرج من نطاق الانفاق العمومي الذي لا يأخذ في الحسبان ربط سياسة التشغيل بسياسة النمو الاقتصادي حيث كانت لهذه السياسة تداعيات على مستوى التوازنات الاقتصادية بزيادة مستويات التضخم وارتفاع في حجم الواردات

كما يمكن تسجيل ان الجزائر لم تستطع التخلص من النزعة الاجتماعية في بلورة سياسة التشغيل فالهاجس الوحيد الذي يسيطر على الحكومة هو في تخفيض معدلات البطالة وتحسين معيشة المواطنين مع اغفال لحقيقة ان ذلك يجب ان يمر عبر تحسين المحيط الاقتصادي للمؤسسات ودفعها نحو النمو بشقيه الداخلي والخارجي

وتظهر هذه الحقيقة في التذبذب الواضح عبر الفترات لنمو حجم العمالة والنمو الاقتصادي العام فقبل سنة 1990 كان حجم التوظيف لا يتناسب ونمو الناتج الداخلي الذي سجل تراجعا كبيرا ابتداء من سنة86 وعندما اعتمدت الجزائر برنامج التعديل الهيكلي تمكنت من ربط عمليات التوظيف بمستويات النمو غير انه بعد سنة 2000 بدأت الجزائر ترجع الى السياسة الاجتماعية في التشغيل مع تحسن إيرادات الدولة ؛في الأخير يمكن تسجيل عدم تناسب بين حجم الاستثمارات والانفاق العمومي وبين نمو العمالة وهذا يعني ان سياسة التشغيل المعتمدة ماتزال بعيدة عن تفعيل الشق الاقتصادي .

هوامش وملاحظات:

(1) *http://www.wk-rh.fr/actualites/upload/OIT-travail-dimanche.pdf*

(2) مقاربة Kindelberger تعتبر من اهم المقاربات التي حاولت تفسير ظاهرة النمو الأوربي في الفترة 1945-1973 والمعروف بالفترة الذهبية للنمو حيث سجلت مستويات نمو وصلت الى حدود 09% كمتوسط في المنطقة الاوربية انظر لمزيد من المعلومات:

Nicholas Craft and Gianni Toniolo :Economic growth in europe Since 1945 Centre for Economic policy research Cambridge university press 1996 UK

(3) (5) (7) (8) world Bank indicators http://hdrstats.undp.org/en/countries/profiles/DZA.html

(4) Ministère de travail http://www.mtess.gov.dz/mtss_fr_N/emploi/2013/principales_%20mesures_%20l%27investissement_%20emploi.pdf

(6) ONS :Activité emploi et chomage : http://www.ons.dz/IMG/pdf/Donnees_Stat_Emploi_2013.pdf

قائمة المراجع:

2. ***Fortuny, M.; Al Husseini, J. (2010)*** *Labour market policies and institutions: A synthesis report: The cases of Algeria, Jordan, Morocco, Syria and Turkey, Employment Sector, Employment Working*
3. ***Freyssinet j (2006):*** *L'emergence des politiques de l'emploi document de travail n°65 ;*
4. ***Gerard Mauger(2012)*** *: politiques d'insertion, une contribution paradoxale a la déstabilisation du marché du travail*
5. *Gautié J, Les politiques de l'emploi, Vuibert, 1993*
6. ***La lettre de CENEAP*** *EVOLUTION DE L'EMPLOI ET PROBLÉMATIQUE DU CHÔMAGE EN ALGERIE N°47 - Juin 2002 www.ceneap.com.dz*
7. ***Osterkamp Rigmar****.(1982), L'Algérie entre le Plan et le Marché: Points de vue récents sur la politique économique de l'Algérie Canadian Journal of African Studies / Revue Canadienne des Études Africaines, Vol. 16, No. 1 pp. 27-42*
8. ***Cnes*** *(1998) : Les Effets Économiques et Sociaux du Programme d'Ajustement Structurel Rapport Préliminaire 2eme Session*
9. ***Orsette C et Cohen D*** *(2005) productivité industrielle et compétitivité rapport OCDE*
10. ***Storm S and Naastepad C*** *(2005): Strategic factors in economic development : East Asia industrialization 1950-2003 development and change 36(6) 2005 pp 1059-1094*
11. ***Musette Mohamed Saïb et all****(2003) : Des Emplois en Afrique Marche du Travail et emplois en Algerie Eléments pour une politique nationale de l emploi Organisation Internationale du Travail Bureau de l'OIT à Alger programme Profil de pays ; Alger, octobre*
12. ***Ilo report*** *(2009): Protecting people, promoting jobs A survey of country employment and social protection policy responses to the global economic crisis International labour office Geneva, SEPTEMBER 2009 An ILO report to the G20 Leaders' Summit,Pitsburgh, 24-25 September 2009*
13. ***Dyer Paul (2003)*** *Disponibilité de main-d'oeuvre, chômage et créationd'emplois dans le Maghreb Banque mondiale Pour la Table ronde du Maghreb*
14. ***Rafik Bouklia-Hassane et Fatiha Talahite (2008)*** *Marché du Travail, Régulation et croissance économique en Algérie Revue Tiers Monde 2008/2 - n° 194*
15. ***Scott Shane*** *(2009) Why encouraging more people to become entrepreneurs is bad public policy Small Bus Econ (2009) 33:141–149*
16. ***Ministère de l'Industrie, de la Petite et Moyenne Entreprise et de la Promotion de l'Investissement****(2012) Bulletin d'Information Statistique de la PME No20 données 2011.*
17. ***World Bank*** *(2011) : Middle east and north Economic Developments and Prospects Report, September 2011 MENA investing for growth.*

الذكاء الاقتصادي و دوره في تعزيز تنافسية المؤسسة

شليل عبد اللطيف
أستاذ محاضر بكلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
جامعة تلمسان

غلاي نسيمة
أستاذة مساعدة بكلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
جامعة مستغانم

مخلص:

لقد ظهر في الآونة الأخيرة بعد اشتداد حدة المنافسة بين المؤسسات ما أُصطلح على تسميته بالذكاء الاقتصادي، الذي أصبحت تتبناه الكثير من دول العالم، وبالتالي الكثير من المؤسسات فهو يعمل على تجميع المعلومات المفيدة وتوصيلها إلى المؤسسات في الوقت المناسب من أجل اتخاذ القرارات الملائمة التي تساعدها على معرفة مكانها في السوق ومختلف منافسيها و التالي فهذا النظام يسمح بإعطاء معلومات كافية ووافية عن مختلف المنافسين لها سواءً على المستوى المحلي أو العالمي، وكذا إدراك نقاط قوتها وضعفها حتى تتمكن من تحسين نفسها والاستمرار والبقاء في السوق، ولما لا توسيع مساحتها السوقية.

ونظراً لأهمية هذا الموضوع سنحاول من خلال هذه الورقة البحثية التعرض لمفهوم الذكاء الاقتصادي وكذا علاقته الفعالة في تعزيز تنافسية المؤسسة.

Abstract:

Recently emerged With the intensification of competition between institutions, what has been termed intelligent economic, which has become adopted by many countries in the world, and therefore a lot of institutions he is working on a compilation of useful information and connected to institutions in a timely manner in order to take appropriate decisions to help them knowing their place in the market and the various competitors and the next, such a system allows to give sufficient information and adequate for the various competitors have either at the local or global, as well as to recognize its strengths and weaknesses so that they can improve themselves and continue to stay in the market, why not expand the area of the market.

Given the importance of this subject we will try through this paper exposure to the concept of economic intelligence, as well as its relationship to effective in enhancing the competitiveness of the enterprise.

مقدمة:

يؤدي تسارع التغيرات الاقتصادية إلى ازدياد الطلب على المعلومات، حيث أن مدة حياة المنتجات تتقلص، والتقنيات الحديثة تتطور بسرعة أكبر فأكبر ، و المنافسة تزداد حدة في إطار سوق عالمية .

و يمكن القول أن الذكاء الاقتصادي يعتبر من بين أهم وسائل الاقتصاد المفتوح و المعولم الذي يشهد تغييرات جذرية من خلال التكنولوجيات ، المعلومات و الاتصالات .

تزايد الاهتمام بالذكاء الاقتصادي في نهاية عشرية الستينيات من القرن الماضي من قبل العديد من الدول وكان ذلك الاهتمام نتيجة للامتيازات التي حققها في ميدان رفع القدرات التنافسية للبلدان والمؤسسات على المستوى الدولي، ويرتكز الذكاء الاقتصادي على كيفية البحث ومعالجة المعلومات المفيدة بهدف استخدامها في التأقلم والتأثير في المحيط، وغالبا ما استخدمت أدواته في المنظمات الحكومية والمؤسسات الكبيرة التي كانت أكثر رشاده واستفادة منه بالمقارنة مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هذه الأخيرة لم تدرج ضمن سياسات واهتمامات المسئولين، وذلك رغم الدور الفعال التي تؤديه في الاقتصاد، خاصة مساهمتها الفعالة في الناتج الداخلي الخام و تدنية معدلات البطالة.

إذن من خلال ما تم قوله نستطيع طرح الإشكالية التالية: كيف يمكن أن يساعد الذكاء الاقتصادي المؤسسات على تحقيق ميزة تنافسية لها؟

و لمعالجة هذه الإشكالية سنتطرق إلى العناصر التالية:

1- ماهية الذكاء الاقتصادي و يتضمن: تعريف الذكاء الاقتصادي ، جذوره التاريخية و مراحله بالإضافة إلى خصائصه

2- مفهوم و أبعاد الميزة التنافسية و تتضمن : مفهوم الميزة التنافسية ، أهميتها و أبعادها.

3- آلية الذكاء الاقتصادي في خلق ميزة تنافسية.

I - ماهية الذكاء الاقتصادي:

لقد ارتبط مفهوم الذكاء الاقتصادي بظهور اقتصاد المعرفة وما صاحبه التطور الهائل لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال و فيما يلي سنستعرض و إياكم مجموعة من التعاريف لهذا المفهوم الذي لم يستطع لحد الآن الكثيرين تحديد مفهومه..

1- تعريف الذكاء الاقتصادي:

- تعريف مارتر: يعد هذا التعريف بمثابة أول ظهور لمفهوم ذكاء الأعمال في البيئة الفرنسية، وكان ذلك في سنة 1994، وارتكز تقرير مارتر في تحديد مفهوم الذكاء الاقتصادي على البحث عن المعلومات، معالجتها بالشكل الذي يجعلها مفيدة ومن ثم تبليغها للأطراف المسئولة عن اتخاذ القرار(1) ، أي أن الذكاء الاقتصادي هو مجموعة من الأنشطة المنسقة فيما بينها من أجل التحكم في المعلومات الإستراتيجية للمؤسسة والحفاظ على تنافسيتها.

- تعريف ايمانويل باتيرون: لقد عرف الذكاء الاقتصادي على انه عبارة عن مجموعة من الخطوات المنسقة للبحث ،الدراسة، التوزيع و حماية المعلومة النافعة للاعوان الاقتصاديين المحصلة بصفة شرعية في ظروف جيدة ، النوعية الاجال و التكلفة(2).

- في حين يرى ألين المسؤول الاعلى للذكاء الاقتصادي بفرنسا سنة2005 انه" الذكاء الاقتصادي ترتكز على حماية المعلومات الاستراتيجية لكل المتعاملين الاقتصاديين و ذلك من اجل: الحفاظ على تنافسية القطاع الاقتصادي ، حماية امن اقتصاد المؤسسات، تعزيز سياسة التاثير."(3)

من كل هذه التعاريف نستطيع القول بان الذكاء الاقتصادي يهتم بكل ما يحدث داخل الاسواق سواء العالمية او المحلية ، فهو يبحث عن المعلومة الصحيحة و ليس التقريبية من اجل استعمالها في اتخاذ القرارات السليمة و التي تعود بالنفع عليه و ذلك قبل ان تصبح متداولة و متاحة للاخرين.

2- جذوره التاريخية:

تزايد الاهتمام بمفهوم الذكاء الاقتصادي في نهاية عشرية الستينات من القرن الماضي بالولايات المتحدة الأمريكية وظهر أول تعريف له في سنة1967، لWILINSKY HAROLD (4)، في مؤلفه الذكاء التنظيمي، وبالنسبة له فإن الذكاء الاقتصادي كمجال وسياسة للبحث عن المعلومات بهدف استخدامها في اتخاذ القرارات، يوجد منذ عدة قرون، وارتبط ذلك المفهوم أساسا بالاكتشافات الجغرافية والبحث عن المنافذ التجارية، كرحلة JEAN MANDEVILLE إلى آسيا التي دامت 34 سنة (1322-1356) والتي تم من خلالها جمع العديد من اللغات، أين استفاد من أبحاثه المكتشفين الذين تلوه، ككريستوف كولومبوس(5) ، وفي منتصف القرن الخامس شهدت الولايات المتحدة الأمريكية هجرة واسعة للأوربيين، مما أدى بها إلى إحصاء المجتمع، باستعمال أول جهاز ميكانوغراف للقيام بأول عملية إحصاء آلية في التاريخ.

أما الذكاء الاقتصادي المعاصر فوجد جوهره أثناء الحرب العالمية الثانية، لدى الأمريكيين والبريطانيين من خلال الاستعلام والجوسسة عن تحركات العدو، وبعد الحرب تميزوا إلى جانب اليابان في هذه العملية، حيث استخدموا الذكاء الاقتصادي لدى المؤسسات وما ساعدهم على ذلك هو تطوير أنظمة المعالجة الالكترونية للمعلومات (الحاسوب)، وكذلك هو الحال بالنسبة لليابان الذي طور بعد الحرب العالمية الثانية نموذجا ذو بعد استراتيجي في التعاون ما بين المؤسسات، لترشيد وتعظيم الاستفادة من الذكاء الاقتصادي(6).

اعتمد مفهوم الذكاء الاقتصادي أو الذكاء التنافسي في الولايات المتحدة الأمريكية على دور الإدارات العمومية في التعاون مع المؤسسات من أجل تحسين و تأمين حصولها على المعلومات ومن ثم الوصول إلى تميز وريادة المؤسسات الوطنية في الأسواق المحلية و الخارجية، وخلال عشرية الخمسينيات استخدم الذكاء الاقتصادي لتحقيق المصلحة والتميز الشخصي، وذلك بهدف التحكم في المنافسة، ومع بداية عشرية السبعينيات تم تعريف سياسة للتعاون من طرف الدولة ترتكز على اتفاقيات صارمة، و مجهودات كبيرة للدعم، كوضع القوانين التحفيزية، واستعمال الانجليزية في الأعمال الدولية، وكل ذلك كان بهدف تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات الأمريكية عن طريق تحليل المعلومات واتخاذ القرارات المناسبة، وفي هذا الإطار ركز مايكل بورتر في تحليله لمفهوم الذكاء الاقتصادي على الهدف من استخدامه، والمتمثل في تحقيق ميزة تنافسية، وذلك من خلال "إعطاء معلومة جيدة، للشخص المناسب، في أحسن وقت، من أجل اتخاذ أفضل قرار"(7)، والنتيجة هنا هي تحقيق الميزة التنافسية.

أما في فرنسا فلقد شهد الاهتمام بمفهوم الذكاء الاقتصادي تأخرا واضحا بالمقارنة مع بعض الدول كالولايات المتحدة الأمريكية واليابان، حيث دخل الذكاء الاقتصادي حيز الاهتمام في أفريل 1992، وذلك بإنشاء الفرع الفرنسي لشركة المنافسة و الذكاء المهني، وفي سنة 1994، أسس تقرير Martre تدخل الدولة في الاهتمام بالذكاء الاقتصادي(8)، و دعى إلى وضع سياسة دعم واضحة للمؤسسات الاقتصادية لرفع قدراتها التنافسية أمام مثيلاتها، وجاء ذلك بالموازاة تماما مع بداية السلطات الفرنسية بالاهتمام بالفكر المقاولاتي لدى الشباب، وذلك من خلال تعزيز دور مؤسسات وهيئات الدعم المالي ومرافقة.

لا يزال مفهوم الذكاء الاقتصادي في الدول العربية غير شائع الاستخدام، باستثناء الإمارات العربية المتحدة، وذلك لارتباط المفهوم بالتنافسية التي تفتقر إليها معظم مؤسسات الدول العربية لأنها مؤسسات ناقلة للتكنولوجيا بالدرجة الاولى لا منشأة لها.

3- مراحل الذكاء الاقتصادي:

ان الذكاء الاقتصادي كما سبق و اشرنا الى ذلك يهتم بعملية جمع المعلومة و معالجتها و من ثم بث و نشر هذه المعلومة الى كل الاعوان الاقتصاديين التي تهمهم و ذلك من اجل اتخاذ القرارات الاستراتيجية التي تخدم مؤسساتهم و مصالحهم .

اذم من خلال ما تم ذكره تتضح لنا و بوضوح مراحل الذكاء الاقتصادي كالتالي:

3-1- الحاجة للمعلومة:

ان عملية اتخاذ القرار تمر بمراحل و لذلك كل مرحلة فهي بحاجة الى المعلومة المناسبة في الوقت و الزمان المناسبين و الا كانت غير مفيدة حتى و لو كانت صحيحة ، فعامل الزمان و المكان للمعلومة مهمين جدا في عملية اتخاذ القرار.

3-2- جمع المعلومة (9):

ان كل مستويات المؤسسة تتطلب معلومات محددة و دقيقة و هذا ما يتطلب منا تحديد مصادر هذه المعلومات و فيما يلي نذكر اهم مصادر للمعلومات:

أ- مصادر رسمية: و تحتوي أساسا على:

- الصحافة ؛
- الكتب ؛
- وسائل الإعلام ؛
- بنوك المعطيات و الأقراص المضغوطة (CD ROM) ؛
- مصادر معلومات الرسمية.

ب- مصادر غير رسمية:

إن أهم ما يميز هذه المصادر أن المعلومات التي تقدمها تتطلب مجهود شخصي من الفرد الذي يريد جمع المعلومة ، يجب أن يبقى على اتصال ، أن ينتقل ، يضيع الوقت ،...إلخ حتى يحصل على ذلك ، و تتنوع هذه المصادر من بينها ما يلي :

- المنافسين في حد ذاتهم ؛
- الموردين ؛
- مهمات وأسفار الدراسة ؛
- المعارض ؛
- الطلبة المتمرنين ؛
- المصادر الداخلية للمنظمة

3-3- معالجة المعلومة (10):

إن معالجة المعلومة هي أساس الذكاء الإقتصادي ، فهذا الإجراء يعتمد أساسا على قيمة المعلومة بالنسبة للمستعمل .

وتعني المعالجة تجميع كل المعطيات المحصل عليها من أجل تحليلها بشكل متجانس. وتعتبر ترجمة المعلومة خطوة أساسية لإجراء المعالجة . فهي تعطي صورة تحليلية ، غنية لكل المعلومات التي تكون مختفية دائما في سطور الوثائق.

ونعلم أن ما يواجه أفراد المنظمة اليوم ليس نقص المعلومة و إنما كثرتها لذلك يجب معالجة المعلومة، وهو ما يتطلب العمليات التالية:

- التقييم
- فرز المفيد منها من غير المفيد
- التحليل
- تحويلها الى شكل مناسب

3-4- بث المعلومة من اجل اتخاذ القرار:

تعتبر عملية بث المعلومة المرحلة الاخيرة في عملية تحويل البيانات الى معلومات و عند الوصول اليها تكون المعلومة جاهزة للنشر و لاستخدامها في عملية اتخاذ القرار ، تكلف المعلومة كثيرا ، لذلك يجب توفيرها للذين يحتاجون لها من أجل إستخدامها.

ويعتبر بث المعلومة غير كافي ، بل يجب أيضا تحويل هذه المعلومات إلى فعل حتى تحقق قيمة مضافة فالمتخصصين في الذكاء الاقتصادي يجب أن يكونوا قادرين على إقناع الآخرين بالعملية ، و على تركيب التقنيات التي تسمح بتطبيقها في المنظمة.

4- خصائص الذكاء الاقتصادي:

يهتم الذكاء الاقتصادي بدراسة التفاعل التكتيكي و الاستراتيجي بين كافة مستويات النشاط المعنية به انطلاقا بداية من القاعدة(المستوى الداخلي للمؤسسة) مرورا بالمستويات الوسيطة (الجماعات المحلية) وصولا إلى المستويات الوطنية (الاستراتيجيات المعتمدة لدى مراكز اتخاذ القرار في الدولة) ثم المستويات المتعددة الجنسيات(المجمعات المتعددة الجنسيات) أو الدولية (استراتيجيات التأثير الخاصة بكل دولة).ومن بين الخصائص الرئيسية للذكاء الاقتصادي نذكر ما يلي :

- الاستخدام الاستراتيجي و التكتيكي للمعلومة ذات المزايا التنافسية في اتخاذ القرارات .
- وجود إدارة قوية لتنسيق جهود الأعوان الاقتصاديين .
- وجود علاقات قوية بين المؤسسات و الجامعات و الإدارات المركزية والمحلية .
- تشكيل جماعات الضغط والتأثير.
- إدماج المعارف العلمية،التقنية،الاقتصادية،القانونية و الجيوسياسية.
- السرية في نشر المعلومات والحصول عليها بطريقة شرعية.

II- مفهوم و أبعاد الميزة التنافسية:

1- مفهوم الميزة التنافسية :

إن الهدف من تحليل تنافسية المؤسسة يتمثل في تحديد طبيعة الميزة التنافسية التي تتميز بها عن منافسيها المباشرين بالدرجة الأولى وبقية المنافسين فيما بعد.إن نتيجة ذلك توضح لنا وضعيتها التنافسية في السوق و كذا مقدرتها على الحفاظ عليها لمدة أطول.

هناك من يعرف الميزة التنافسية على أنها :" الخصائص أو الصفات التي يتصف بها المنتج أو العلامة وتعطي للمؤسسة بعض التفوق والسمو عن منافسيها المباشرين" .

كذلك هناك من يعرفها على أنها: القدرة على البيع لمدة أطول مع تحقيق الربح ".

يتضح من هذه التعاريف ، أن الميزة التنافسية تتمثل في ذلك الاختلاف والتميز الذي تملكه المؤسسة عن منافسيها، والذي سيؤهلها إلى تحقيق مزايا عدة منها الحصول على هوامش مرتفعة، والحصول على حصة سوقية أكبر، والنمو والبقاء أطول ما يمكن.

كذلك قام Porter بتعريف الميزة التنافسية على أنها: الطرائق الجديدة التي تكتشفها المؤسسة و التي تكون أكثر فعالية من تلك المستعملة من قبل المنافسين، حيث يكون بمقدورها تجسيد هذا الاكتشاف ميدانياً، وبمعنى آخر بمجرد إحداث عملية إبداع بمفهومه الواسع(11).

إذن تعرف الميزة التنافسية على أنها الميزة أو عنصر تفوق للمنظمة يتم تحقيقها في حالة إتباعها لإستراتيجية معينة للتنافس(12).

2- أهمية الميزة التنافسية (13):

تسعى المؤسسة من خلال الميزة التنافسية إلى الوصول لمجموعة من الأهداف نذكر من أهمها:

- خلق فرص تسويقية جديدة.
- دخول مجال تنافسي جديد لدخول سوق جديدة أو التعامل مع نوعية جديدة من العملاء أو نوعية جديدة من السلع والخدمات.
- تكوين رؤية مستقبلية جديدة للأهداف التي تريد المؤسسة الوصول إليها و الفرص الكبيرة التي ترغب في اقتناصها.

يتمثل أساس الميزة التنافسية في خلق القيمة للعملاء، لأنها أساس تحقيق الجودة. و تعد القيمة أكثر ما يهم المؤسسة لأنها أمر معقد لا تستطيع معرفته إلا من خلال العملاء و بالتالي وجب عليها استطلاعهم كلما أمكن لها ذلك.

3- أبعاد الميزة التنافسية:

3-1- **بعد الكلفة:** إن الشركات التي تسعى إلى الحصول على حصة سوقية اكبر كأساس لتحقيق نجاحها وتفوقها هي التي تقدم منتجاتها بكلفة أدنى من المنافسين لها.

إن الكلفة الأقل هي الهدف ألعملياتي الرئيسي للشركات التي تتنافس من خلال الكلفة وحتى الشركات التي تتنافس من خلال المزايا التنافسية الأخرى غير الكلفة فإنها تسعى لتحقيق كلف منخفضة للمنتجات التي تقوم بإنتاجها.

إن الشركة يمكن لها تخفيض التكاليف من خلال الاستخدام الكفء للطاقة الإنتاجية المتاحة لها فضلاً عن التحسين المستمر لجودة المنتجات والإبداع في تصميم المنتجات وإتقان العمليات، إذ يُعد ذلك أساس مهم لخفض التكاليف فضلاً عن مساعدة المدراء في دعم وإسناد إستراتجية الشركة لتكون قائدة في مجال الكلفة.

إن إدارة العمليات تسعى إلى تخفيض كلف الإنتاج مقارنة بالمنافسين، والوصول إلى أسعار تنافسية تعزز من الميزة التنافسية للمنتجات في السوق.

3-2- **الجودة:** إن الجودة تعد من المزايا التنافسية المهمة والتي تشير إلى أداء الأشياء بصورة صحيحة لتقديم منتجات تتلاءم مع احتياجات الزبائن. إن الزبائن يرغبون بالمنتجات بالجودة التي تلبي الخصائص المطلوبة من قبلهم، وهي الخصائص التي يتوقعونها أو يشاهدونها في الإعلان، فالشركات التي لا تقدم منتجات بجودة تلبي حاجات ورغبات الزبائن وتوقعاتهم لا تتمكن من البقاء والنجاح في سلوك المنافسة.

3-3- **المرونة:** تعد المرونة بأنها الأساس لتحقيق الميزة التنافسية للشركة من خلال الاستجابة السريعة للتغيرات التي قد تحدث في تصميم المنتجات وبما يلاءم حاجات الزبائن.

إن المرونة تعني قدرة الشركة على تغيير العمليات إلى طرائق أخرى وهذا ربما يعني تغيير أداء العمليات وكذلك تغيير طريقة ووقت أداء العمليات، فالزبون يحتاج إلى تغيير العمليات لتوفير أربع متطلبات هي:

- **مرونة المنتج:** وهي قدرة العمليات على تقديم منتجات جديدة أو معدلة.
- **مرونة المزيج:** وتعني قدرة العمليات لإنتاج مزيج من المنتجات.
- **مرونة الحجم:** وتعني قدرة العمليات على التغيير في مستوى الناتج أو في مستوى نشاط الإنتاج لتقديم أحجام مختلفة من المنتجات.
- **مرونة التسليم:** وتشير إلى قدرة العمليات لتغيير أوقات تسليم المنتجات.

3-4- **التسليم:** إن بُعد التسليم هو بمثابة القاعدة الأساسية للمُنافسة بين الشركات في الأسواق من خلال التركيز على خفض المهل الزمنية والسرعة في تصميم منتجات جديدة وتقديمها إلى الزبائن بأقصر وقت ممكن. أن هناك ثلاثة أسبقيات لبعد التسليم تتعامل بالوقت هي: سرعة التسليم، التسليم بالوقت المحدد، سرعة التطوير (14).

3-5- **الإبداع Innovation:** يضيف بعض الكتاب والباحثين الإبداع بوصفه بعدا من أبعاد الميزة التنافسية، لقد تنوعت آراء الكتاب والباحثين في الإبداع (Innovation) فهناك العديد من التعريفات الخاصة بالإبداع، فقد عرفه (Mead) بأنه: العملية أو النشاط الذي يقوم به الفرد وينتج عنه ناتج أو شي جديد.

ويمكن تلخيص أهم ما تستطيع المؤسسات تحقيقه من خلال الإبداع، والمنافع التي يحققها الإبداع للمؤسسة بما يأتي :

1- مواجهة المنافسة المتزايدة في الحصول على عوامل الإنتاج وكذلك مواجهة المنافسة من اجل زيادة المبيعات.

2- سلامة بيئة العمل وتقليل الحوادث.

3- إيجاد حلول للمشكلات من خلال اكتشاف بدائل جديدة لمعالجة ومواجهة المشكلات.

4- تطوير أساليب وطرق إنتاج وتوزيع السلع والخدمات وتحقيق مستويات أفضل من الناحيتين الكمية والنوعية في جميع الأنشطة التي تقوم بتأديتها.

5- كسب التفوق التنافسي للمنظمة من خلال :

- تقليل كلف التصنيع ورأس المال من خلال الإبداع في العمليات
- سرعة التكيف ومواكبة التطور وإمكانية التغيير في العمليات الإنتاجية وتقديم منتجات جديدة

6- تحسين إنتاجية المنظمة عن طريق تحقيق الكفاية والفاعلية في الأداء وإنجاز الأهداف واستخدام الموارد والطاقة استخداما اقتصاديا.

7- تحقق الأفكار الإبداعية التي يتقدم بها العاملون للإدارة فوائد ومنافع للمبدعين أنفسهم من خلال المكافآت المادية والمعنوية التي يحصلون عليها من المنظمات التي تستفيد من تلك الأفكار (15).

III - آلية الذكاء الاقتصادي في خلق ميزة تنافسية:

إن بيئة الأعمال التنافسية اليوم أصبحت تفرض على المؤسسات أن تراقب و باستمرار بيئتها الداخلية و الخارجية و ذلك حتى تكون على اطلاع بكل المستجدات ، فيمكن لأقل معلومة أن تمثل فرصة يمكن للمؤسسة استغلالها لصالحها و بذلك تشكل فرق عن منافسيها ، كما أنها تستطيع أن تشكل خطرا عليها إذا لم تستطع المؤسسة الحصول عليها أو الوصول إليها أو استغلالها بالشكل و الوقت المناسب و بذلك قد تتحول إلى خسارة و نقص في حصتها السوقية . و من هنا تظهر أهمية وضرورة دراسة البيئة الخارجية و إيجاد الطرق و الوسائل التي تستطيع من خلالها المؤسسة مواكبة التغيرات و التطورات الحاصلة في الأسواق ولذا كان لابد من انتهاج نظام الذكاء الاقتصادي بكامل عناصره و مكوناته .

إن نظام الذكاء الاقتصادي يهتم بدراسة المحيط الخارجي حيث يسمح بالتعرف على المنافسين الحاليين و المحتملين و يحاول أن يبين الاتجاهات التي يسيرون فيها و ما هي نقاط قوتهم و ضعفهم ، إلا انه يجب على من يستخدم هذا النظام أن يجيد استخدامه حيث يستخدم نقاط الضعف لدى المنافسين لمصلحته و يعزز من قدراته و إمكاناته .

كما لا يجب أن تغفل المؤسسة عن البيئة الداخلية لها و أن تراقبها باستمرار من خلال مراقبة نظامها التشغيلي و كذا عملياتها الإنتاجية ، بالإضافة إلى طريقة التسيير داخل المؤسسة كيف تتم وان تجعل العامل البشري لديها يكسبها ميزة تنافسية لا تستطيع المؤسسات الأخرى أن تقلدها فيها.

إذا استطاعت المؤسسة الوصول إلى المعلومة الصحيحة في الوقت و المكان المناسبين تكون بذلك قد اكتسبت قوة تنافسية كبيرة و لكن بشرط أن تحسن من استغلالها و اقتناص الفرص المتاحة أمامها ، و هنا تكمن دور و أهمية الذكاء الاقتصادي وكيف يعتبر ميزة تنافسية للمؤسسة.

إن اهتمام المؤسسات بتكثيف بحوثها و استغلالها لهذه المعلومات في اتخاذ قراراتها يؤدي بها إلى التميز و القدرة على التنافسية، وذلك يبرز الدور الذي يلعبه الذكاء الاقتصادي لنجاح و تحقيق استمرارية المؤسسة.

يتمثل دور الذكاء الاقتصادي في تعزيز تنافسية المؤسسة في كونه يقود إلى الجودة و التحسين المستمر ، الإبداع و التطوير التكنلوجي، و مسايرة العولمة و التحولات الاقتصادية العالمية ووضع المؤسسة على علاقة مباشرة و مستمرة لما يحدث حولها من تطورات سواء تعلقت بالقوى التنافسية المباشرة او غير المباشرة، و ذلك من خلال جملة المعلومات التي تحصلت عليها المؤسسة.

خاتمة:

يتعين على المؤسسات الجزائرية إدماج مسار الذكاء الاقتصادي في إداراتها بهدف تحسين تنافسيتها و التكيف مع التحولات الاقتصادية العالمية، حيث يضم مفهوم "الذكاء الاقتصادي" التحكم في البحث و جمع و معالجة المعلومات الهامة في الوقت المناسب لاستعمالها في الابتكار و لدى اتخاذ القرارات حسب التوضيحات التي قدمها الخبراء. و لا يخص الذكاء الاقتصادي فقط المؤسسات ذات الطابع الاقتصادي بل الإدارات أيضا و المدارس و الجامعات حسب ذات المتحدثة التي أكدت أن بروز الذكاء الاقتصادي في الجزائر مرتبط بتطوير وسائل البحث عن المعلومات على غرار إنشاء بنوك المعطيات و إجراء دراسات سوق.

هوامش وإحالات:

1- *MOINET N., petite histoire de l'intelligence économique: une innovation à la française, HARMATTANE, 2010, p 27.*

2- *Emmanuel Patyron, la veille strategique, op cit, p13.*

3- *Idem, p14.*

http://www.medefparis.fr/Livre_Blanc.pdf.

4- *PEGUIRON F., Application de l'Intelligence Economique dans un Système d'Information Stratégique universitaire : les apports de la modélisation des acteurs, thèse de Doctorat, Université Nancy 2, 2006, p30.*

5- *www.fr.wikipedia.org/wiki/intelligence_economique#historique*

6- *ROGER M., intelligence économique, risques financiers et stratégies des entreprises, avis et rapports du conseil economique et social, république française, 2006, p59.*

7- *COGGIA V., intelligence économique et prise de décision dans les pme: le défi de l'adaptation des procèdes d'intelligence économique aux particularités culturelles des petites entreprises .HARMATTAN, 2009 P27.*

8- *FANDREY K., le dispositif de l'intelligence économique, compétences et fonctions utiles, harmattan, 2010, p22.*

9- عبد الرزاق خليل،أحلام بوعبدلي،الذكاء الإقتصادي في خدمة منظمة الأعمال، ص08-09.

10- أحمد السيد كردي- الذكاء الاقتصادي في خدمة منظمات الاعمال من خلال الرابط التالي:

http://kenanaonline.com/users/ahmedkordy/posts/156831

11- *M. Porter- l'avantage concurrentiel des nations- inter édition – Paris 1984- p48.*

12- نبيل مرسى خليل، الميزة التنافسية في مجال الأعمال، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1996، ص39.

13- علي السلمي- إدارة الموارد البشرية الإستراتيجية- دار غريب للنشر- القاهرة-2001- ص 104

14- أكرم احمد الطويل و رغيد إبراهيم إسماعيل- العلاقة بين أنواع الإبداع التقني وأبعاد الميزة التنافسية/دراسة ميدانية في مجموعة مُختارة من الشركات الصناعية في محافظة نينوى- كلية الإدارة والاقتصاد- قسم الإدارة الصناعية- جامعة الموصل- العراق- 2008- ص13.

15- موسى غانم فنجان- الاتجاهات الحديثة في إدارة الموارد البشرية- مطبعة الراية- بغداد- 1990- ص112.

الركائز التطبيقية لإدارة الجودة الشاملة الجامعية والنماذج الدولية لتفعيلها

لخضر مداح
أستاذ مساعد بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
جامعة الجلفة

ملخص:

تناولنا في هذه الورقة البحثية دراسة وصفية تحليلية لإدارة الجودة الشاملة في الجامعة والنماذج الدولية المساعدة على تفعيل نمطية إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات بصفة عامة، بما في ذلك الجامعات التي تدخل في إطار المؤسسات الخدمية، ولتحقيق الغرض من البحث تم مناقشة النقاط التالية: الإطار المفاهيمي للجودة من الجانب التاريخي والتقليدي والحديث، مفهوم إدارة الجودة الشاملة الصناعية والجامعية والفرق بينهما، الركائز الأساسية الخاصة بتفعيل إدارة الجودة الشاملة الجامعية، إضافة إلى مختلف النماذج الدولية المساعدة على تفعيل إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات متمثلة في (النموذج الدائري، نموذج جنوب إفريقيا، النموذج الأمريكي، النموذج الأوروبي، النموذج الياباني، نموذج دبي، النموذج الأردني والنموذج السعودي).

وخلص البحث بتقديم خاتمة توضح للجامعات مدى أهمية تفعيل إدارة الجودة الشاملة الجامعية في إداراتها نظراً لما تحقق من جودة في مخرجاتها.

كلمات مفتاحية: الجودة، إدارة الجودة الشاملة الجامعية.

Abstract:

We dealt in this paper descriptive and analytical study of the Total Quality Management at the University and international models to help activate the stereotype of total quality management in institutions in general, including universities that are part of the service institutions, and to achieve the purpose of the research we discussed the following points: The conceptual framework of the quality from the historical, traditional and modern aspect, the concept of industrial and university's total quality management and the difference between them, the basic pillars to activate university's total quality management, in addition to various international models that assist to the activation of Total Quality Management in the institutions, represented in the (Algerian model, South African model, American model, European model, Japanese model, Dubai model, Jordan model and Saudi model).

At the conclusion of Search we explained the importance of activating the total quality in the university's management because of what has been achieved in the quality of their outputs.

Keywords: Quality, Total Quality Management University.

مقدمة:

تسعى كل دول العالم اليوم إلى جعل مؤسساتها تواكب التطورات الحاصلة في جل القطاعات سواء على المستوى الصناعي أو الإنتاجي أو الخدماتي، ومن هذه المساعي نرى ما يستخرج من قبل هذه الدول من برامج ونماذج وجوائز تساعد على تحفيز مؤسساتها التابعة لقطاعيها العمومي والخاص على إتباع أنظمة إدارية حديثة تقودها إلى الجودة الشاملة بعدما كانت تسعى هذه المؤسسات إلى تحقيق الجودة على مستوى المنتج (سلعة أو خدمة) فقط، وفي هذا السياق نستعرض في بحثنا هذا أبرز النماذج العالمية على المستوى الغربي والعربي التي وضعت بغية تفعيل إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات.

ولعله من الواضح أيضا وبشكل بارز الوضع المضطرد الذي آل إليه التعليم العالي في العالم العربي اليوم، حيث يسعى هذا الأخير إلى تطبيق مختلف الإصلاحات التعليمية على التعليم بصفة عامة والتعليم العالي بصفة خاصة دون وجود نظرة شاملة للتطوير ودون التركيز على الركائز الأساسية التي يتم بها تحقيق وتفعيل الجودة الشاملة لهاته المؤسسات، خاصة وأنَّ الدول المتقدمة تولي عناية خاصة بجامعاتها كونها مركز إشعاع علمي وفكري وعصب الأمة الحيوي، حيث أبهرتنا إنجازات هذه الجامعات لدى الدول التي تهتم بها وتجعلها حاضنة للأفكار والإبداع، لذا تسعى هذه الدول جاهدة لتجويد منتجها التعليمي وهذا لن يتحقق إلاَّ بتفعيل التجويد الشامل للجامعة بتبني إدارة الجودة الشاملة الجامعية، لذا أصبح المطلوب من جامعاتنا اليوم ليس تعليماً كمياً لاستخراج أكبر عدد ممكن من الطلبة وإنما تعليماً كيفياً لاستخراج نخبة الطلبة مما يهيئهم والمجتمع لحقائق وديناميكيات عصر الثورة المعرفية والتكنولوجيا.

إشكالية البحث:

من الاتجاهات الحديثة في الإدارة إدارة الجودة الشاملة، التي وضعت لها نماذج وجوائز من قبل الدول المتقدمة التي تسعى إلى تفعيلها في جل قطاعاتها بغية تجويد منتج مؤسساتها، إلاَّ أنَّ مدخل إدارة الجودة الشاملة يقوم على مجموعة من الركائز الأساسية المرتبطة ببعضها البعض، وهذه الركائز تختلف باختلاف القطاع الراغب في تفعيل هذه المنهجية الإدارية، وهو في هذا الإطار سنحاول توضيح وإظهار هذه الركائز الواجب الارتكاز عليها في قطاع التعليم العالي متمثل في الجامعة من أجل تفعيل مدخل إدارة الجودة الشاملة، ومن هنا وعلى على ضوء ما تقدم من سرد يمكن طرح إشكالية بحثنا هذا في السؤال الجوهري المتمثل في: **فيما تتمثل الركائز التطبيقية لإدارة الجودة الشاملة الجامعية؟، وما هي مختلف النماذج الدولية المنتهجة لتفعيل إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات الإنتاجية والخدمية؟**

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في تناوله لموضوع ليس بالحديث إذا ما أسقط على المؤسسات الصناعية، في حين يتسم بالحداثة إذا ما أسقط على قطاع جد حساس ألاَّ وهو قطاع التعليم العالي كون مخرجاته بمثابة مدخلات لكل قطاعات الدولة، وباعتبار الجامعة أهم المؤسسات العلمية والبحثية المسؤولة عن تحقيق التنمية الشاملة للدولة، لذا ترتكز دول العالم المتقدم على تجويد مخرجاتها الجامعية بتبني المداخل الإدارية الحديثة التي تؤدي إلى ذلك والتي من أهمها مدخل إدارة الجودة الشاملة الجامعية.

منهجية البحث:

تتبنى الدراسة المنهج الوصفي التحليلي لإدارة الجودة الشاملة في الجامعة، وبلورة الركائز الأساسية الواجب الاعتماد عليها لتطبيق هذه المنهجية في الإدارة الجامعية نظراً لاعتماده في المؤسسات الصناعية، وخاصة بعدما وجدت المؤسسات الصناعية

الأمريكية سر نجاح المؤسسات الصناعية اليابانية التي حققت ما لم تستطع تحقيقه بعد الحرب العالمية الثانية، والذي تمثل في تبنيها لإدارة الجودة الشاملة، لذا ترتكز محاور بحثنا لمعالجة إشكاليته في النقاط التالية:

1. مفهوم إدارة الجودة الشاملة الصناعية والجامعية والفرق بينهما؛
2. الركائز الأساسية لتفعيل إدارة الجودة الشاملة الجامعية؛
3. نماذج عالمية لتفعيل منهجية إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات؛
4. خاتمة البحث.

1. مفهوم إدارة الجودة الشاملة الصناعية والجامعية والفرق بينهما:

أ. إدارة الجودة الشاملة الصناعية:

اختلف الكثير من الكتاب والباحثين حول إعطاء تعريف محدد لـ TQM فقد عرّفها معهد المقاييس البريطاني (British Standards Institute) بأنَّها "فلسفة إدارية تشمل كافة نشاطات المؤسسة التي من خلالها يتم تحقيق احتياجات وتوقعات العميل والمجتمع وتحقيق أهداف المؤسسة بأكفأ الطرق وأقلها تكلفة عن طريق الاستخدام الأمثل لطاقات جميع العاملين بدافع مستمر للتطوير"[8].

ويعرّف تونكس Tonkse إدارة الجودة الشاملة بأنها "اشتراك والتزام الإدارة والموظف في ترشيد العمل عن طريق توفير ما يتوقعه العميل أو ما يفوق توقعاته، أي أنها تضم: مشاركة الإدارة والموظفين وهي ليست مجرد برنامج فهي طريقة لتأدية العمل، وأخيرا اعتبار العميل وتوقعاته هدف تحسين الجودة"[9].

أما فيليب كروسبي Philip Crosby فقد أكد على أنَّ "إدارة الجودة الشاملة تمثِّل المنهجية المنظمة لضمان سير النشاطات التي تم التخطيط لها مسبقاً، حيث أنها الأسلوب الأمثل الذي يساعد على منع وتجنب حدوث المشكلات من خلال العمل على تحفيز وتشجيع السلوك الإداري والتنظيمي الأمثل في الأداء، واستخدام الموارد المادية والبشرية بكفاءة وفعالية"[10].

أما ريتشارد ويليامز فيّراها على أنَّها "أسلوباً قيادياً ينشئ فلسفة تنظيمية تندمج ببنية المؤسسة لتحقق أعلى درجة ممكنة من المنتج الجيد، ويعتمد نجاح هذه الفلسفة على قناعة أفراد المؤسسة بمبادئها التي تضيف قيمة وجودة للمؤسسة، وتسعى إلى تحقيق رضا العميل الداخلي والخارجي من خلال دمج الأدوات والتقنيات والتدريبات"[11].

أما مأمون الدراركة فيعرّفها بأنها: "أبرز المفاهيم الإدارية الحديثة التي تعمل على إحداث تغييرات جذرية في أسلوب عمل المؤسسة وفي فلسفتها وأهدافها، بهدف إجراء تحسينات شاملة في جميع مراحل العمل بالشكل الذي يتفق مع المواصفات المحددة والمتفقة مع رغبات العملاء، في سبيل الوصول ليس فقط إلى إرضاء العملاء أو إسعادهم، وإنما إلى إبهارهم من خلال تقديم سلع وخدمات لا يتوقعونها"[12].

وهناك بعض الكتاب والباحثين من يفضل تعريف **ستيفن كوهن** و **دونالد براند** لإدارة الجودة الشاملة بفصله بين مكونات اسمها[13]:

إدارة: تعني فن التطوير والمحافظة على إمكانيات المؤسسة من أجل تحسين الجودة بشكل مستمر؛

الجودة: تعني الوفاء بمتطلبات العميل بل وتجاوزها؛

الشاملة: تعني اندماج كافة موظفي المؤسسة، والبحث عن مظهر من مظاهر العمل بدءاً من التعرف على احتياجات العميل، والانتهاء بتقويم ما إذا كان راضياً عن السلع أو الخدمات المقدمة له أم لا.

إذن عموماً إدارة الجودة الشاملة تعتبر مدخلاً استراتيجياً تسعى المؤسسة من خلاله إلى التطوير والتحسين المستمر لأدائها بغية الوصول إلى الهدف المنشود المتمثل في إرضاء عملائها، وبالتالي تحقيق البقاء والاستمرارية والتفوق.

ب. إدارة الجودة الشاملة الجامعية:

تعرف إدارة الجودة الشاملة الجامعية على أنها "نظام مكون من مجموعة من الإجراءات والإرشادات، تضعها المؤسسة الجامعية لتكون مرشداً لها في تنظيم عملها، بهدف توفير خدمات تعليمية"

وتعرف كذلك في هذا المجال على أنها: "مجموعة من المعايير والإجراءات يهدف تنفيذها إلى التحسين المستمر في المنتج التعليمي، وتشير إلى المواصفات والخصائص المتوقعة في المنتج التعليمي وفي العمليات والأنشطة التي تتحقق من خلالها تلك المواصفات"[14].

كما تعرف كذلك بأداء العمل بأسلوب صحيح ومتقن وفق مجموعة من المعايير التربوية الضرورية لرفع مستوى جودة المنتج التعليمي بأقل جهد وكلفة محققاً الأهداف التعليمية الجامعية، وأهداف المجتمع وسد حاجات سوق العمل من الكوادر المؤهلة علمياً

كما تعرف كذلك إدارة الجودة الشاملة الجامعية على أنها: "فلسفة شاملة للحياة والعمل في المؤسسات الجامعية، تحدد أسلوباً في الممارسة الإدارية بهدف الوصول إلى التحسين المستمر لعمليات التعليم والتعلم وتطوير مخرجات التعليم على أساس العمل الجماعي، بما يضمن رضا الأساتذة والطلبة وأولياء الأمور وسوق العمل"[15].

إذن نستطيع القول أنَّ إدارة الجودة الشاملة الجامعية هي فلسفة إدارية لقيادة وتسيير الجامعة على إشباع حاجات الطلبة وسوق العمل وأولياء الأمور والمجتمع ككل، وتحقق للجامعة النمو والتطور المستمرين وتوصلها إلى تحقيق أهدافها بما يضمن الفعالية العظمى والكفاءة المرتفعة في الحقلين العلمي والبحثي، وتؤدي في نهاية المطاف إلى التفوق والتميز والمنافسة، وتشمل الجودة الشاملة الجامعية جميع الكليات والإدارات وأعضاء هيئة التدريس والعاملين والطلاب المستفيدين من عمليات التحسين المستمرة، والمستفيدين من مخرجات هذا القطاع.

ج. الفرق بين إدارة الجودة الشاملة الصناعية والجامعية:

تكمن الفروقات الجوهرية بين إدارة الجودة الشاملة الجامعية والصناعية في اختلاف القطاعين التعليمي والصناعي، ويمكن تلخيص أبرز هذه الفوارق فيما يلي[16]:

- **الأهداف:** تعد الأرباح مؤشراً شائع الاستخدام لقياس فاعلية المؤسسة الصناعية والوقوف على مدى تحقيقها لأهدافها، في حين تتصف أهداف المؤسسة الجامعية بشيء من التعقيد، فهدفها يتمثل في تقديم الفرص المناسبة لتنمية الطالب في مجالات أربعة: المعارف التي تمكنه من الفهم، المهارات التي تمكنه من العمل، الحكمة التي تمكنه من وضع الأولويات والشخصية التي تجعل الطالب عضواً له احترامه وتقديره في المجتمع، وبهذا تتسم رسالة التعليم بطول المدى، وبعدم وجود مؤشرات محددة وأهداف دقيقة، مما يجعل قياس فاعلية الجامعة أمراً بالغ الصعوبة؛
- **المدخلات:** من الصعب أن تتحكم المؤسسة الجامعية في مستوى جودة المدخلات (الطلبة) لضمان مخرجات أفضل، وفي المقابل فإنَّه من اليسير أن تتحكم المصانع في مستوى جودة مدخلاتها (الخامات)؛

- **العمليات:** في الصناعة تتسم بالبساطة فما هي إلا خطوط تجميع للمنتجات، في حين تتسم العمليات في الجامعة بأنَّها تفاعلية بين الأساتذة والطلبة، وعليه لا يمكن ضبط الإجراءات التي تتم داخل هذه العمليات مسبقاً خطوة بخطوة، إضافة إلى ذلك أنَّ الطرفان الأساتذة والطلبة كائنان بشريان يخضع سلوكهما لحوافز وأهداف مختلفة، وتقلبات عاطفية وأنماط فردية من المهارات التفاعلية؛
- **المخرجات:** يمكن التحقق من جودة المخرجات الصناعية من خلال التعرف على مدى مطابقة السلعة لمتطلبات العملاء، أما في قطاع التعليم العالي فهناك العديد من العملاء: الطلاب، أولياء الأمور، سوق العمل والمجتمع بشكل عام، وتكمن المشكلة في تحديد الفئة ذات الأولوية عند وجود تعارض في رغبات تلك الفئات.

2. الركائز الأساسية لتفعيل إدارة الجودة الشاملة الجامعية:

إنَّ تفعيل إدارة الجودة الشاملة في الجامعة لا يكون بشكل اعتباطي أو بأسلوب إداري غير مخطط وغير مدروس، بل بالعكس فيجب الفهم والإدراك والتخطيط لجعل التفعيل الحقيقي والصحيح لهذه المنهجية داخل المؤسسة الجامعية، وبما أنَّ الإدارة هنا تدعى بإدارة الجودة الشاملة الجامعية فهناك ركائز أساسية خاصة بها يجب التركيز عليها وصولاً إلى تحقيق جودة كل محور فيها مسايرة إلى تفعيل منهجية إدارة الجودة الشاملة الجامعية في الجامعة ككل، وتتمثل هذه المحاور في[17]:

أ. **جودة عضو هيئة التدريس:** لا خلاف حول الدور الذي يؤديه الأستاذ الجامعي في منظومة العملية التعليمية، والسعي لتحقيق أهداف الجامعة التي يعمل بها، ويقصد بجودته أي تأهيله العلمي والأخلاقي والسلوكي والثقافي، الأمر الذي يسهم في إثراء التعليم الجامعي وفقاً للفلسفة التربوية والتعليمية التي يتطلع لها المجتمع.

ب. **جودة الطالب الجامعي:** وهو مدخل نظام العملية التعليمية، ويقصد بجودته مدى تأهله في مراحله التعليمية قبل المرحلة الجامعية، علمياً وصحياً وثقافياً ونفسياً مما يضمن اكتمال متطلبات تأهيله في صفوة الطلبة الخريجين القادرين على الابتكار والإبداع، وكذا تلبية متطلبات المجتمع وسوق العمل؛

ج. **جودة البرامج التعليمية وطرق التدريس:** ويعنى بهذا المحور أو الركيزة الأساسية لجودة البرامج والخطط التعليمية وطرق التدريس شمولها وعمقها، ومرونتها واستيعابها لمختلف التحديات العالمية والثورة المعرفية، ومدى مواكبتها لما يتناسب مع المتغيرات العالمية بشكل بعيد عن التلقين ومثير لأفكار الطلاب وتفعيل عقولهم من خلال الممارسات التطبيقية العملية لتلك البرامج وطرق تدريسها، الأمر الذي من شأنه الإسهام في تكوين شخصية الطالب المستقبلية؛

د. **جودة الهياكل الجامعية وتجهيزاتها:** للهياكل الجامعية وتجهيزاتها دور هام في إنجاح العملية التعليمية، حيث تشكل جودة المباني وتجهيزاتها إحدى العلامات البارزة لتميز العملية التعليمية، ومن الجدير بالذكر أن جودة الهياكل والتجهيزات بمحتوياتها المادية والمعنوية مثل: قاعات التدريس، التهوية، الإضاءة، المقاعد وصوت الواضح للأجهزة وغيرها، تؤثر في جودة التعليم ومخرجاته، وكلما تحسن هذا المحور واكتمل، أثر ذلك بدوره في قدرات أعضاء الهيئة التدريسية والطلاب؛

هـ. **جودة التشريعات القانونية واللوائح الإدارية الخاصة بالجامعة:** إنَّ الجودة الشاملة الجامعية أمر حتمي للجامعات الراغبة في تجويد منتجها ومواكبة التميز الحاصل للطلبة المتخرجين من الجامعات الرائدة، إلاَّ أنَّ التشريعات واللوائح الجامعية ربما تكون عائقاً في طريق ذلك، لذا لابد أن تكون مرنة وواضحة ومحددة، كما يجب عليها أن تواكب كافة المتغيرات الحاصلة حولها آخذة بعين الاعتبار أن الجامعة في عالم متغير تؤثر وتتأثر به؛

و. **جودة الخطط الدراسية:** يقصد بها جودة محتوياتها وتحديثها المستمر، بما يواكب التغيرات المعرفية والتكنولوجية، مما يساعد الطالب على توجيه ذاته في دراسته، واتجاهاته في جميع أنواع التعليم التي تتطلبها الجامعة منه، كما يجب أن تحقق الكتب النشاط التعليمي الذي يكون فيه الطالب محور الاهتمام ويعمل على خلق اتجاهات ومهارات ضرورية لديهم، الأمر الذي يسهم بالبحث والاطلاع بشكل يثري التحصيل المعرفي والبحث العلمي؛

ز. **جودة الإنفاق الجامعي:** يمثل تمويل التعليم العالي مدخلاً بالغ الأهمية من مدخلات نظام التعليم الجامعي، وبدون التمويل اللازم يقف هذا النظام عاجزاً عن أداء مهامه الأساسية؟، أما إذا توفرت له الموارد المالية الكافية فإنَّ مشاكله تقل ويسهل حلها، لذا لاشك في أنَّ جودة التعليم الجامعي يمثل متغيراً تابعاً لحجم الإنفاق الجامعي في كل مجال من مجالات النشاط؛

ح. **جودة تقييم الأداء الجامعي:** يتطلب تحقيق الجودة الجامعية تحسين أداء كافة عناصر الجودة التي تتكون منها المنظومة التطبيقية، والمشتملة بصفة أساسية على: أعضاء الهيئة التدريسية، الطالب، البرامج التعليمية وطرق تدريسها، وتمويل الإدارة الجامعية، وكل ذلك يحتاج بالطبع إلى معايير لتقييم كل العناصر، بشرط أن تكون واضحة ومحددة، ويسهل استخدامها والقياس عليها، وهذا يتطلب بدوره تدريب كافة العاملين بالمنظومة على تطبيقي إدارة الجودة الشاملة الجامعية، مع إعادة هيكلة الوظائف والأنشطة وفق تلك المعايير ومستويات الأداء.

من خلال العرض السابق للركائز الأساسية لإدارة الجودة الشاملة الجامعية، يتضح لنا أنه للحصول على منتج تعليمي جامعي جيد، لا بد من العمل على تحقيق تلك الركائز السابقة، التي تتطلب التفهم الكامل للتحقيق والتطوير المطلوب تطبيقه من جانب القائمين عليه، مع بذل الجهد اللازم وتحمل الوقت الزائد الذي يتطلبه التحقيق، شريطة تهيئة أذهان العملاء الداخليين -أعضاء هيئة التدريس، الإداريين، الطلبة- لكسب تأييدهم ومساندتهم لتطبيق نظام إدارة الجودة الشاملة الجامعية.

3. نماذج عالمية لتفعيل منهجية إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات الإنتاجية والخدمية:

هناك نماذج عالمية وضعت من قبل الكثير من الدول الساعية إلى تفعيل إدارة الجودة الشاملة في مؤسساتها على مختلف القطاعات، ومن النماذج الرائدة في تطبيق إدارة الجودة الشاملة التي كان لها الأثر الكبير في دفع عجلة تطور مفهوم إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات، نذكر: النموذج الدائري لسنة 1991م، نموذج جنوب إفريقيا للجودة، النموذج الأمريكي للجودة (جائزة مالكوم بالدريج) تأسست سنة 1987م، نموذج الجائزة الأوروبية للجودة تأسست سنة 1992م، نموذج الجائزة اليابانية للجودة (جائزة إدوارد ديمينغ) تأسست سنة 1951م، نموذج جائزة دبي للجودة تأسست سنة 1994م، النموذج الأردني للجودة (جائزة الملك عبد الله الثاني) تأسست سنة 1999م، النموذج السعودي للجودة (جائزة الملك عبد العزيز) تأسست سنة 2002م[18]. حيث سنتطرق إلى هذه النماذج بشيء من الاختصار والتركيز.

1. النموذج الدائري لإدارة الجودة الشاملة (The TQM Wheel Model):

ظهر هذا النموذج في منتصف سنة 1991م وهو عبارة عن جهد مشترك لعديد من المؤسسات الأمريكية التي طبقت مدخل إدارة الجودة الشاملة مثل مؤسسة فورد (Ford) ومؤسسة هولت باكارد (Hewlett Packard) [19].

كما يعتبر من أهم نواتج الفكر الحديث في مجال إدارة الجودة الشاملة، وهو نموذج متكامل تدور فكرته الرئيسية حول أنَّ "العميل هو الذي يضع ويوجه ويدير الخطة الرئيسية للمؤسسة"، ويعتمد هذا النموذج على ثلاث محاور أساسية متمثلة في: (الإستراتيجية، الممارسات الإدارية اليومية والتكامل لوظائف المؤسسة) يسعى من خلالها إلى تحقيق هدف رئيسي واستراتيجي ألا وهو تحقيق حاجات ورغبات العميل وكسب ولائه[20]. والشكل التالي يوضح الصورة المتكاملة للنموذج الدائري:

الشكل رقم 01: النموذج الدائري لإدارة الجودة الشاملة

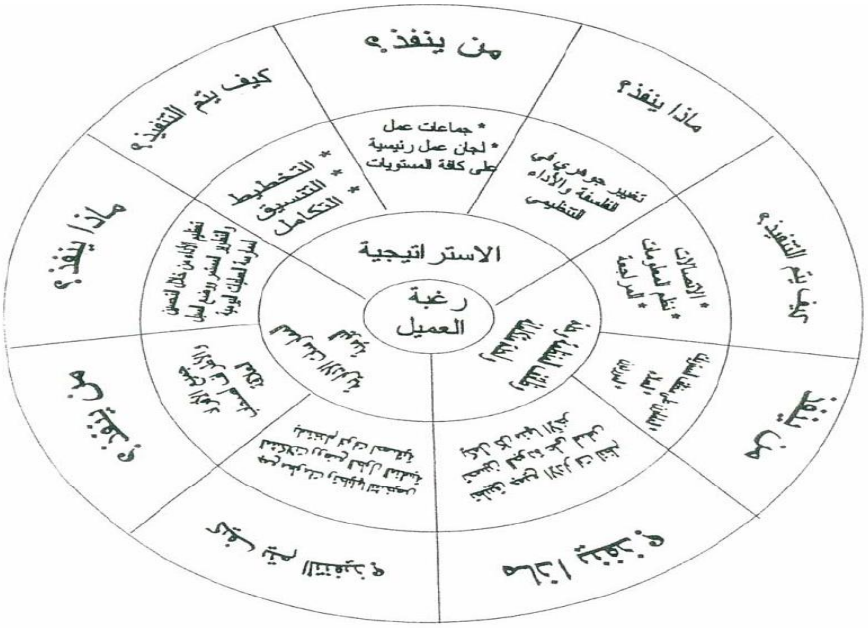

المصدر: عمر وصفي عقيلي، **المنهجية المتكاملة لإدارة الجودة الشاملة: وجهة نظر**، مرجع سابق الذكر، ص 202.

من خلال الشكل المتكامل السابق يتضح لنا بأنَّ النموذج الدائري يقوم على تحقيق هدف رئيسي واستراتيجي للمؤسسة متمثل في "رغبة العميل" وهو الهدف الواضح في مركز النموذج الدائري، في حين يرتكز ويقوم تحقيق هذا الهدف على ثلاث محاور أساسية تظهر في الدائرة المحيطة بالهدف الرئيسي للمؤسسة، كما نجد ثلاث أسئلة إرشادية متكررة بالنسبة لكل محور تظهر في كل ثلث للدائرة الأخيرة والمقابل لكل محور وهذه الأسئلة هي: (ماذا ينفذ فيها؟، من ينفذها؟، كيف ينفذها؟)، وبطرح هذه الأسئلة الإرشادية والإجابة عليها يتم تحديد المكونات الفرعية لكل محور من المحاور الثلاث الأساسية التي يعتمد عليها النموذج في تحقيق الهدف الرئيسي للمؤسسة، حيث نجد هذه الأجوبة على هذه الأسئلة تحت كل علامة استفهام، ويمكن قراءة هذا النموذج على أنَّ رغبة العميل تتحقق من خلال:

- ✓ **الإستراتيجية:** وتتضح من خلال الإجابة على الأسئلة الإرشادية الثلاث:
  - ماذا ينفذها؟ (what): التغيير الجوهري والتطوير في الفلسفة والأداء التنظيمي للمؤسسة؛
  - من ينفذها؟ (who): جماعات العمل ولجان العمل الرئيسية المشكلة من كافة المستويات الإدارية لتحقيق التنسيق بين أفكارهم؛
  - كيف ينفذها؟ (how): عن طريق التخطيط والتنسيق والتكامل بين كافة المستويات الإدارية.
- ✓ **الممارسات الإدارية اليومية:** وتتضح من خلال الإجابة على الأسئلة الإرشادية الثلاث:
  - ماذا ينفذها؟ (what): التركيز على التحسين والتطوير المستمر مما يعظم الأداء للنشاطات اليومية للمؤسسة، ووضع أفضل السبل لممارسة العمليات اليومية التي تزاولها المؤسسة؛
  - من ينفذها؟ (who): معنى هذا السؤال من يقوم بالتحسين والتطوير المستمر ووضع السبل لممارسة العمليات اليومية؟ والإجابة هي جميع الأفراد والأطراف ذوي العلاقة وكل منهم في إطار عمله وفي إطار حلقات الجودة؛

- كيف ينفذها؟ (how): عن طريق جمع المعلومات وتحليلها لتشخيص المشكلات ووضع الحلول المناسبة باستخدام الأدوات والأساليب الإحصائية.

✓ **التكامل لوظائف المؤسسة:** ويمثل المحور الثالث من المحاور التي يعتمد عليها النموذج بهدف تحقيق رغبة العميل، ويعمل هذا المحور على جعل التكامل بين وظائف المؤسسة محقق، ويتضح هذا المحور من خلال الإجابة على الأسئلة الإرشادية الثلاث:

- ماذا ينفذها؟ (what): تطبيق جميع الإدارات لنظم تحسين الجودة على أساس تكميل كل منها للآخر؛
- من ينفذها؟ (who): جميع العاملين على مختلف المستويات الإدارية بمشاركة كل من العملاء والموردين؛
- كيف ينفذها؟ (how): عن طريق الاتصالات ونظم المعلومات وأساليب المراجعة.

2. نموذج جنوب إفريقيا لإدارة الجودة الشاملة (The TQM South Africa Model):

تعتبر بحوث التكنولوجيا التي يتم إجراؤها في جنوب إفريقيا ومعايير الجودة المطبقة ذات شهرة عالمية، فقد طورت تقنيات رائدة وخصوصاً مجالات تكنولوجيا المعلومات، ويتميز نموذج جائزة الجودة في جنوب إفريقيا من كون هدف الجودة هو منح الأشخاص أدواراً جديدة. والجدير بالذكر أن التقرير الأولي قد أشار إلى نسب الإنفاق إلى البحث العلمي من قبل جنوب إفريقيا 5.69% من الناتج المحلي الإجمالي[21]. والشكل التالي يوضح مرتكزات النموذج:

الشكل رقم 02: نموذج جنوب أفريقيا لإدارة الجودة الشاملة ومعاييره الأساسية

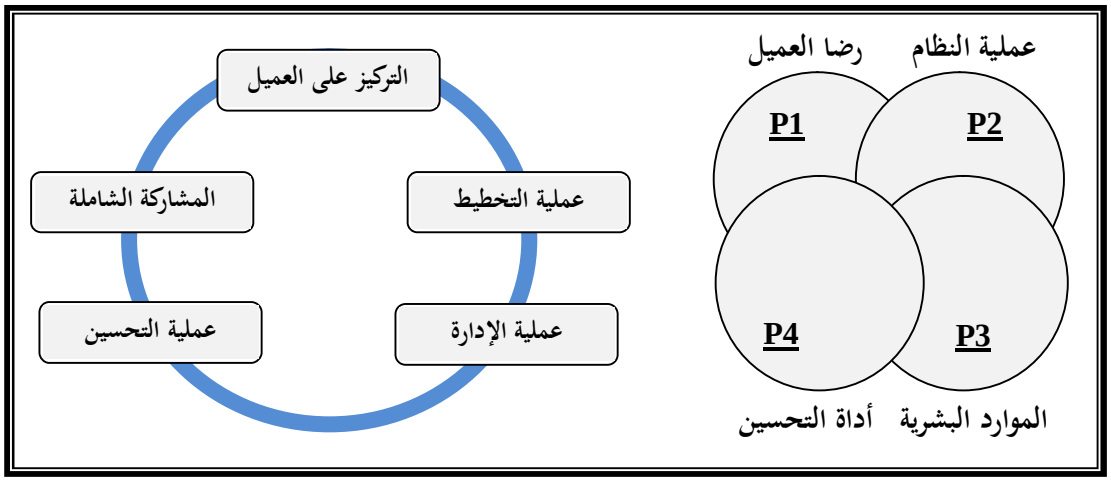

المصدر: لحسن عبد الله باشيوة، نزار البرواري، **نماذج الإدارة التعليمة المعاصرة بين متطلبات الجودة الشاملة والتحولات العالمية: دراسة مقارنة**، مرجع سابق الذكر، ص 126.

من خلال الشكل السابق تتضح مرتكزات نموذج جائزة جنوب إفريقيا لإدارة الجودة الشاملة التي تسعى إلى تنمية القدرات البشرية للمؤسسات من خلال تكوين الفرد وتنمية مهاراته من خلال:

- تعزيز القدرة على الحوار والنقاش الهادف، وتقبل آراء الآخرين وتمكين الفرد من تحمل مسؤولياته من خلال تمكينه من توظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصال وتنمية قدرته على البحث والاكتشاف والابتكار؛
- اكتشاف قدرات الفرد ورعايتها وتعزيزها من خلال التغيير والتطوير والتنمية العقلية والإبداعية التي تدعم التفوق والتميز والفهم والتفكير وتعظيمه؛
- تنمية أسلوب التحليل والاستنباط والربط لكسر حواجز الزمان والمكان، لتحقيق الذات في الإطار المجتمعي وتوسيع الخيارات والفرص المتاحة لتمكين الفرد من الاختيار السليم الذي يحقق الرفاهية في ظل المجتمع المتماسك؛

- تنمية القدرة على التعلم واكتساب المعرفة وتوظيفها وإنتاجها وتبادلها وتعزيز القدرة على المشاركة والعمل في فريق من أجل تحقيق أهداف المؤسسة.

3. النموذج الياباني لإدارة الجودة الشاملة (The TQM Japanese Model):

تُوج النموذج الياباني لإدارة الجودة الشاملة بجائزة ديمينغ للجودة الشاملة (Deming Totals Quality Award)، وتقوم مؤسسة ديمينغ بمنح جائزة باسمه للأفراد والهيئات التي تحقق إنجازات مهمة في مجال رقابة الجودة، واستحدثت جائزة ديمينغ سنة 1951م على مستوى اليابان وتحولت إلى المستوى العالمي سنة 1984م.

كانت الجائزة اليابانية للجودة تقدم في السابق على المستوى المحلي فقط، ثم توسعت على المستوى العالمي ليسمح للمؤسسات غير اليابانية والتي تبدي اهتماماً بالجائزة للتقدم للفوز بها، ومن المؤسسات غير اليابانية المتحصلة على هذه الجائزة نجد مؤسسة lucent technologies الأمريكية التي طبقت نموذج الجائزة.

أما بالنسبة للفئات التي تسمح لهم بالمشاركة والحصول على جائزة النموذج الياباني للجودة فقد تمثلت في الفئات التالية:

- جائزة ديمينغ للأفراد (The Deming Prize for Individuals)؛
- جائزة ديمينغ للتطبيق المتميز (The Deming Prize For Application Superior)؛
- جائزة ديمينغ للرقابة على الجودة الشاملة للمصانع (The Deming Prize For The Quality Totals Control Factories).

أما المعايير الأساسية التي تضمنها النموذج الياباني لإدارة الجودة الشاملة يمكن صياغتها في الهيكل البياني المركب والمعبر عنه في الشكل التالي:

الشكل رقم 03: النموذج الياباني لإدارة الجودة الشاملة

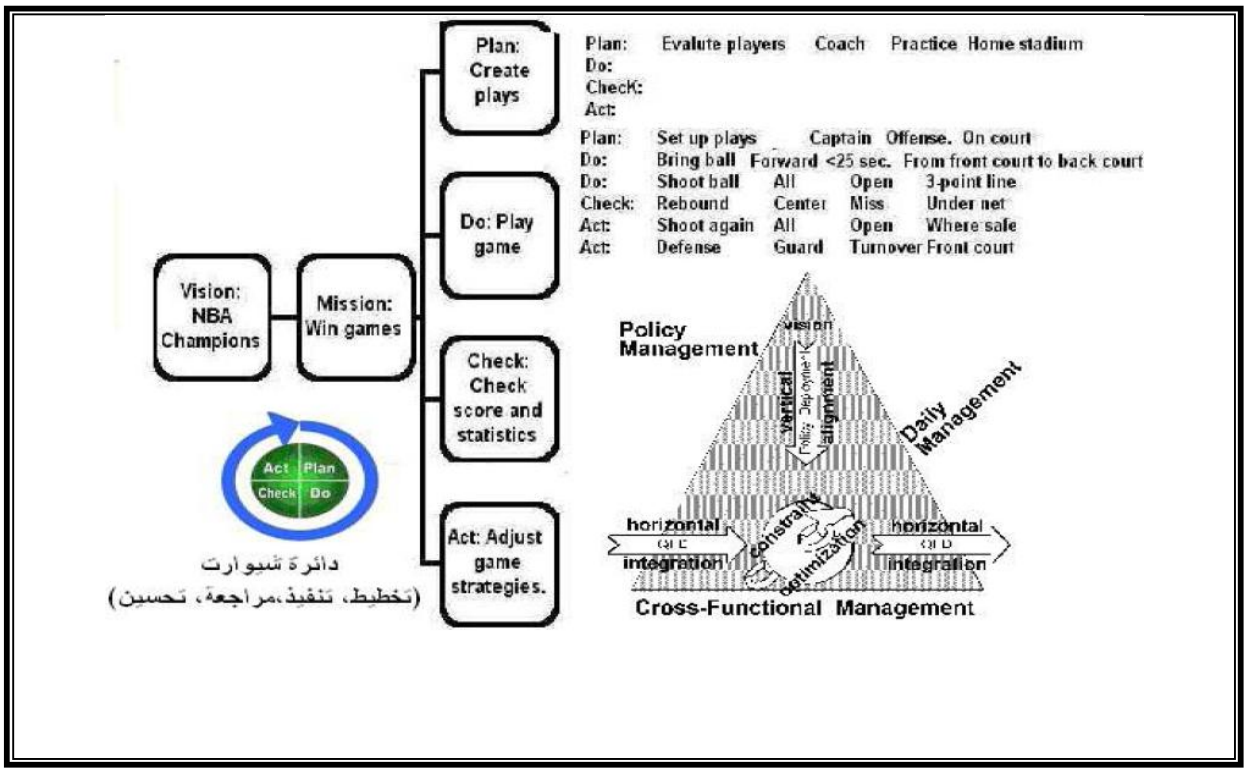

المصدر: لحسن عبد الله باشيوة، نزار البرواري، **نماذج الإدارة التعليمة المعاصرة بين متطلبات الجودة الشاملة والتحولات العالمية: دراسة مقارنة**، مرجع سابق الذكر، ص 119.

4. النموذج الأمريكي لإدارة الجودة الشاملة (The TQM American Model):

يدعى النموذج الأمريكي لإدارة الجودة الشاملة بنموذج مالكوم بالدريج للجودة الشاملة وهو أحد رواد إدارة الجودة الشاملة الأمريكية، عمل وزيراً للتجارة الأمريكية للفترة (1981-1987م)، حيث خُصصت جائزة باسمه تدعى جائزة مالكوم بالدريج للجودة الوطنية (Malcolm Baldrige National Quality Award)، تم إقرارها بشكل قانوني في عام 1987م في عهد الرئيس الأمريكي "رونالد ريجان" بحيث تمنح للمؤسسات الأمريكية التي تنجح في تطبيق معايير النموذج، ويشرف على هذه الجائزة وعلى تنافس المؤسسات للحصول عليها "المعهد الوطني للمعايير والتكنولوجيا الأمريكية National Institute Of Standards and Technology American"[22].

وقد صور النموذج الأمريكي لإدارة الجودة الشاملة بنظام متكامل يسعى لتحقيق رغبة العميل وكسب رضاه، والشكل التالي يوضح النموذج:

الشكل رقم 04: النموذج الأمريكي لإدارة الجودة الشاملة

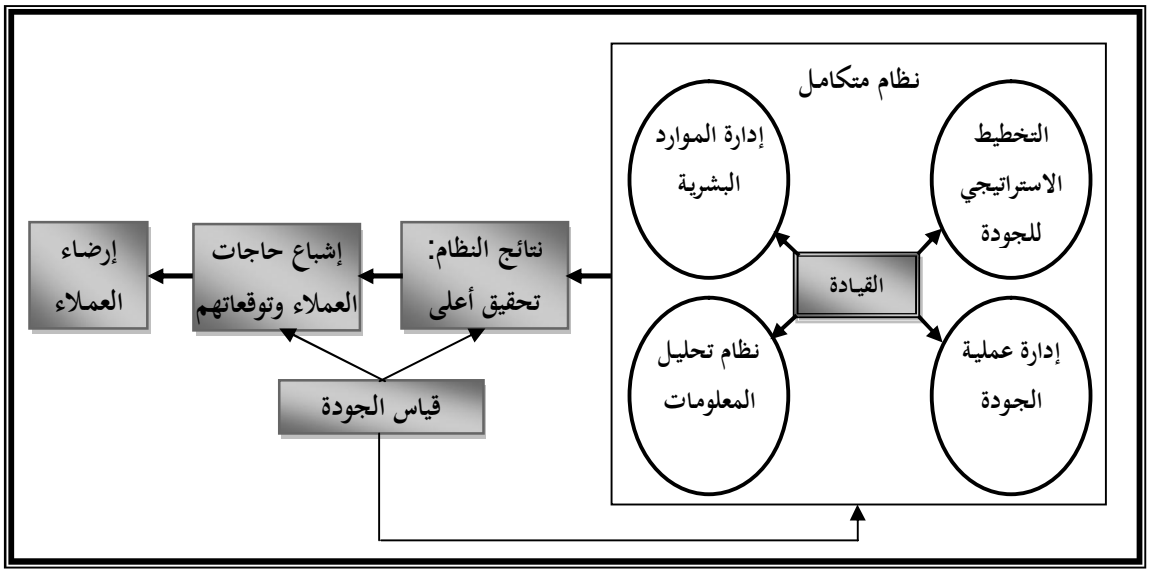

المصدر: عمر وصفي عقيلي، **المنهجية المتكاملة لإدارة الجودة الشاملة: وجهة نظر**، مرجع سابق الذكر، ص 203.

من خلال الشكل السابق تتضح لنا المعايير المكونة للنموذج الأمريكي لإدارة الجودة الشاملة، حيث يحتوي هذا النموذج على سبعة معايير مكونة له وهي بدورها المعايير الأساسية لجائزة بالدريج للجودة الشاملة التي تعتبر أساس تقويم المعهد الوطني للمعايير والتكنولوجيا الأمريكية (المشرف على الجائزة) للجهود المبذولة من قبل المؤسسات الأمريكية التي تتقدم للحصول على جائزة مالكوم بالدريج في مجال تطبيق وتحقيق أهداف النموذج الأمريكي لإدارة الجودة الشاملة وتحديد مستوى تطبيقها له، وقد مُثل هذا النموذج بنظاماً تنقيطياً مجملاً في ألف (1000) نقطة مقسمة بأوزان مختلفة على المعايير السبع، حيث يتم إعطاء النقطة المناسبة لكل معيار على حسب مدى تطبيقه وتحققه في المؤسسة ليتم في الأخير جمع عدد النقاط المتحصل عليها من قبل كل مؤسسة والترتيب يكون وفقاً لهذا التنقيط.

5. النموذج الأوروبي لإدارة الجودة الشاملة (The TQM European Model):

ابتكرت المنظمة الأوروبية لإدارة الجودة (The European Foundation For Quality Management) التي تأسست في سنة 1992م الجائزة الأوروبية لإدارة الجودة الشاملة في إطار تقويم المؤسسات لنيل

الجائزة التي يديرها الإتحاد الأوروبي لإدارة الجودة الذي أنشأ سنة 1988م. وهذه المنظمة تمنح الجائزة كل سنة لتكريم أبرز المؤسسات السّاعية والناجحة في تفعيل النموذج الأوروبي الذي يعتبر من أبرز النماذج الشائعة الاستخدام في العالم المعاصر.

ونجد الهدف من النموذج الأوروبي لإدارة الجودة تمييز المؤسسات التي توجه اهتماما غير عادياً للجودة الشاملة وتشجع المؤسسات الأخرى على إتباع هذا النموذج، وقد قدمت أول جائزة مترجمة لهذا النموذج في مدينة مدريد في العام الثاني من سنة التأسيس[23]. والشكل التالي يوضح لنا نموذج الجائزة الأوروبية لإدارة الجودة الشاملة:

الشكل رقم 05: النموذج الأوروبي لإدارة الجودة الشاملة

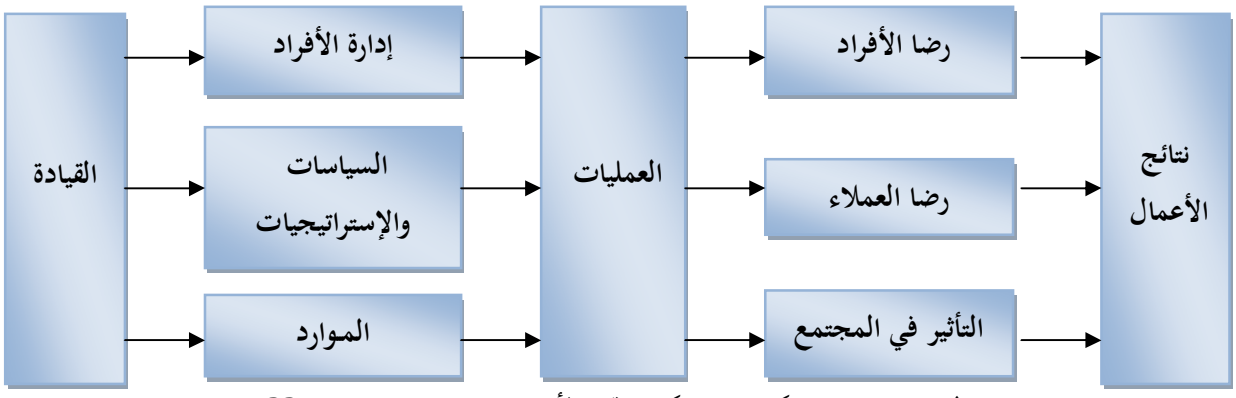

المصدر: دافيد لاسكال، روي يكوك، **قمة الأداء**، مرجع سابق الذكر، ص 33.

من خلال الشكل السابق تتضح لنا المعايير المكونة للنموذج الأوروبي لإدارة الجودة، حيث نجد بأنَّه يقوم على تسعة معايير مصنفة ضمن الإمكانيات التي تملكها المؤسسة والنتائج التي تحققها في إطار هذه الإمكانيات، وتم تصنيف هذه المعايير في مجموعتين رئيسيتين سميَّت الأولى بالعناصر المساعدة أو الإمكانيات المتاحة وتشتمل على خمسة معايير تمثلت في: القيادة، إدارة الأفراد (الموارد البشرية)، السياسات والاستراتيجيات، الموارد وإدارة العمليات، في حين سميَّت المجموعة الثانية بالنتائج المرجوة وتشتمل على أربعة معايير تمثلت في: رضا الأفراد، رضا العميل، القدرة على التأثير في المجتمع ونتائج العمل، وهذه المجموعة تتحسن من خلال استغلال التغذية العكسية المترتبة عن النتائج المحققة.

يقوم المنطق العام للنموذج الأوروبي على أن النتائج التي تحققها المؤسسة على اختلاف المنتفعين منها من العاملين والعملاء والمجتمع بشكل عام، إنما تتحدد نتيجة كفاءة القيادة التي تضع الإستراتيجيات والسياسات وتوجه العاملين وتنسق بين مختلف الموارد المتاحة للمؤسسة، كما تعمل على تكوين واستثمار العلاقات مع الأطراف الخارجيين ذوي المنفعة للمؤسسة، وتصوغ كل ذلك في عمليات تم تصميمها بكفاءة تنتهي إلى تحقيق نتائج الجودة للمؤسسة[24].

6. نموذج دبي لإدارة الجودة الشاملة (The TQM Dubai Model):

يعتمد نموذج دبي للجودة الشاملة على نموذج التميز المعتمد لدى المنظمة الأوروبية لإدارة الجودة (EFQM) والذي تم تطبيقه في مؤسسات القطاعين العام والخاص منذ سنة 1992م في أوروبا، حيث يوفر هذا النموذج إطار عمل شمولي للتميز المؤسسي بدبي، وتقوم كافة المعايير التسعة بدور منظومة متكاملة، بحيث أن أي قصور في أي من أجزائها من شأنه أن يؤثر على ما تم تحصيله من نتائج في المجالات الأخرى، ولا يركز هذا النموذج أبدًا على أجزاء المنظومة، وإنما يلقي الضوء على الكل بحيث أن الكل أكبر من مجموع أجزاء المنظومة، وقد تم تصميم نموذج جائزة دبي للجودة على أساس مبدأ اللاتراكمية للتعرف على حقيقة تعددية التوجهات التي من الممكن تبنيها في سبيل تحقيق التميز، والشكل التالي يوضح النموذج:

الشكل رقم 06: نموذج جائزة دبي لإدارة الجودة الشاملة

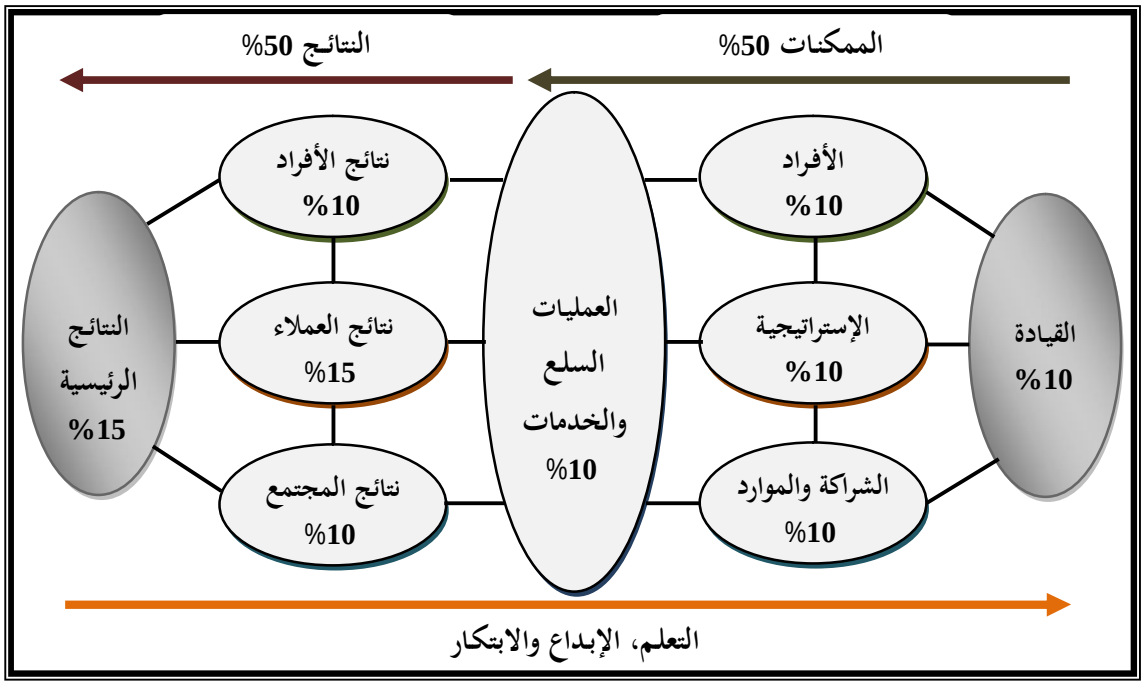

Source: http://www.businessexcellence.gov.ae/ar/Pages/default.aspx

نلاحظ من خلال الشكل أنَّ نموذج جائزة دبي بمثابة إطار عمل غير تقليدي يضم تسعة معايير، خمسة منها تمثل الممكنات (القيادة، الأفراد، الإستراتيجية، الشراكة والموارد)، في حين تمثل الأربعة الأخرى النتائج (نتائج كل من الأفراد، العملاء، المجتمع وكذا النتائج الرئيسية)، كما يتضح لنا كذلك أنَّ النموذج لا يختلف عن النموذج الأوروبي لإدارة الجودة إلاَّ أنَّ الأوزان النسبية لكل معيار تختلف حسب أهمية وأولوية كل واحد منها بالنسبة للوضع المحلي والظروف الاقتصادية الخاصة بدولة دبي، حيث تغطي معايير الممكنات ما تتولى أي مؤسسة القيام به، في حين تغطي معايير النتائج ما تحققه أية مؤسسة وكيفية قيامها بذلك، علماً بأنَّ النتائج تأتي نتيجة للممكنات. ويتم إدخال تحسينات على "الممكنات" من خلال التغذية الراجعة الواردة من "النتائج"، حيث أن لكل معيار من المعايير التسعة تعريف خاص به، والذي يميز ذلك المعيار عن غيره، ولتوضيح المعنى التفصيلي نجد أن كل معيار يدعمه عدد من المعايير الفرعية، وهي عبارة عن بنود أكثر تفصيلا لما يمكن رؤيته في المؤسسات المتميزة، وما ينبغي النظر إليه بعين الاعتبار في سياق التقييم.

7. النموذج الأردني لإدارة الجودة الشاملة (The TQM Jordanian Model):

تأسست الجائزة الأردنية للجودة والتي سميت بجائزة الملك عبد الله الثاني للجودة والتميز سنة 1999م، ويديرها مركز الملك عبد الله الثاني للتميز، حيث جاءت فكرة الجائزة الوطنية لإدارة الجودة بالمملكة الأردنية للرفع من مستوى جودة السلع والخدمات وكذا المساهمة في وضع أسس التطوير والإنجاز والتحسين المستمر وخلق المناخ التنافسي السليم في جميع القطاعات، مما يساعد على رفع مستوى الأداء في كافة الأنشطة الإدارية والمالية والفنية والتسويقية في المؤسسات التي تعتبر الجودة خياراً استراتيجياً لا بديل عنه في عصر العولمة والانفتاح الاقتصادي.

يرتكز نموذج جائزة الملك عبد الله الثاني للجودة والتميز على مجموعتين أساسيتين الأولى تعنى بالإمكانيات ويندرج فيها خمسة معايير رئيسية تتمثل في (القيادة، الإستراتيجية، الأفراد، الشراكات والموارد، العمليات والمنتج)، التي تؤدي بدورها إلى تحقيق

المجموعة الثانية المتمثلة في النتائج والتي يندرج فيها أربعة معايير أساسية هي (نتائج العملاء، نتائج الأفراد، نتائج المجتمع، النتائج الرئيسية)، الشكل أدناه يوضح ذلك:

الشكل رقم 07: النموذج الأردني لإدارة الجودة الشاملة

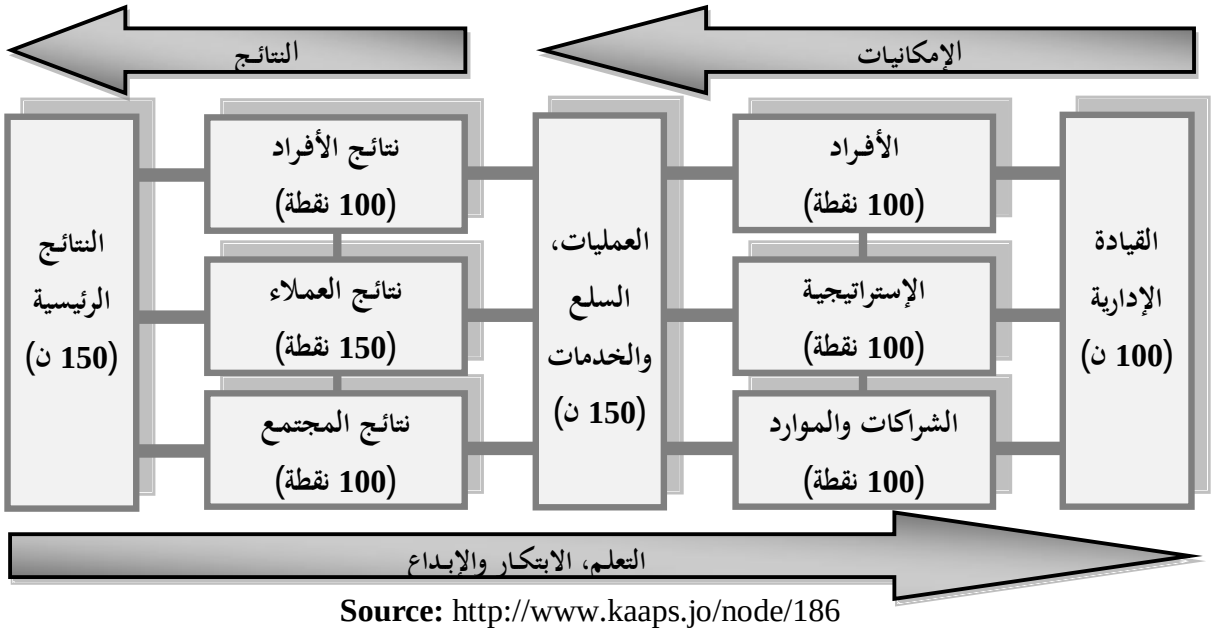

Source: http://www.kaaps.jo/node/186

للنموذج الأردني لإدارة الجودة الشاملة مجموعتين أساسيتين يضمان معايير يتم من خلالها قياس أداء المؤسسات في تطبيق النموذج لنيل جائزة الملك عبد الله الثاني لإدارة الجودة والتميز، وهذه المعايير تندرج ضمنها معايير فرعية تساعد على التقييم الصحيح للمعايير الرئيسية.

8. النموذج السعودي لإدارة الجودة الشاملة (The TQM Saoudian Model):

يتم من خلال النموذج السعودي لإدارة الجودة الشاملة تقييم المؤسسات لمعرفة مدى تحقيقها لمتطلبات معايير النموذج، وذلك بواسطة فرق من المقيمين الذين يراجعون تقارير المؤسسات المتقدمة لنيل جائزة الملك عبد العزيز للجودة الشاملة التي تأسست سنة 2002م، ويتحققون من المعلومات المذكورة في تلك التقارير من خلال الزيارات الميدانية التي يقومون بها لهذه المؤسسات. كما أنَّ هذه المعايير تخضع للمراجعة والتحديث والتحسين المستمر لكي تواكب التطورات العالمية وتتماشى مع الاحتياجات الجديدة للدولة والاقتصاد المحلي، والشكل التالي يوضح نموذج جائزة الملك عبد العزيز لإدارة الجودة الشاملة:

الشكل رقم 08: النموذج السعودي لإدارة الجودة الشاملة

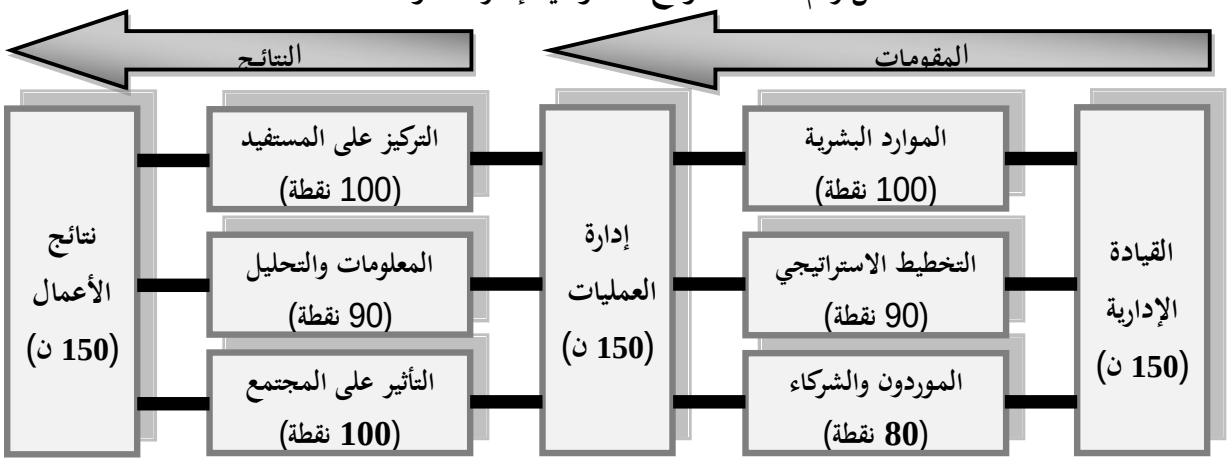

المصدر: الأمانة العامة لجائزة الملك عبد العزيز للجودة، **دليل جائزة الملك عبد العزيز للجودة بالسعودية**، مرجع سابق الذكر، ص 14.

يتضح لنا أنَّ المعايير الخاصة بالجائزة السعودية للجودة الظاهرة في الشكل السابق تنقسم إلى جزئين رئيسين وهما المقومات والنتائج، إذ يركز الجزء الأول على الوسائل والأساليب التي تتبعها المؤسسة للوصول إلى النتائج المرغوبة، أما الجزء الثاني والخاص بالنتائج فهو يعنى بأداء المؤسسة والنتائج الحالية التي حققتها عن طريق توظيف المقومات.

9. النموذج الجزائري لإدارة الجودة الشاملة (The TQM Algérien Model):

هناك بلدان كثيرة أنشأت نماذج للجودة مما يسمح لها بقياس النتائج المحصل عليها في إطار خطة الجودة المطبقة، واقتداء بالدول المتطورة، لذا قامت الجزائر بإنشاء الجائزة الجزائرية للجودة في مارس 2000م، ولم يتم الإعلان عنها إلاَّ بعد سنتين من طرف وزارة الصناعة، بمرسوم تنفيذي رقم 2-5 الصادر في 22 شوال عام 1422هـ الموافق لـ 06 جانفي 2002م، تتألف هذه الجائزة من مسابقة مفتوحة للمؤسسات والأجهزة الحكومية التي تنشط بالجزائر سعياً لتفعيل النموذج الجزائري للجودة الشاملة، ويتم تسيير هذه الجائزة من قبل وزارة الصناعة التي وضعت الجائزة تحت إشرافها، و تمنح الجائزة في شكل مكافأة مالية قدرها 2 مليون دج، جائزة استحقاق وهدية شرفية[25]. والشكل التالي يوضح لنا نموذج الجائزة الجزائرية لإدارة الجودة الشاملة:

الشكل رقم 09: النموذج الجزائري لإدارة الجودة الشاملة

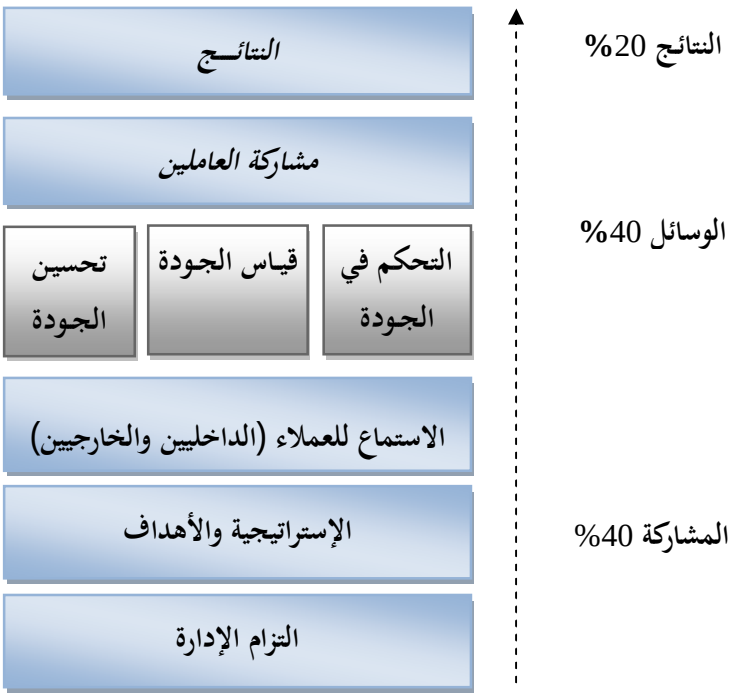

المصدر: وثائق مقدمة من قبل وزارة الصناعة

يعقَّب على نموذج الجودة المطبق في الجزائر على أنه ينحصر على المؤسسات الصناعية، على غرار نماذج الجودة للدول المتقدمة، وحتى المؤسسات الصناعية لم يتم تصنيفها حسب الحجم، الأمر الذي أثر بشكل كبير على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كونها تعتقد أنها غير معنية بالجائزة، ذلك ما أكده الغياب الكلي في التسجيل لهذه الجائزة، أما عن المؤسسات ذات الطابع الخدماتي فهذا النموذج لم يوضح إذا كانت المؤسسات ذات الطابع الخدماتي لها الحق في المشاركة في هذه الجائزة أم لا، مما زاد تأكيدنا على عدم إمكانية المؤسسات الخدماتية المشاركة للحصول على هذه الجائزة، كون الجائزة تسير من قبل وزارة الصناعة، بالإضافة إلى الغياب الكلي لأي معلومات حول الجائزة الجزائرية للجودة على مواقع الإنترنت، ماعدا ما يصدر في الجرائد الوطنية عن أسماء المؤسسات الفائزة بهذه الجائزة في 19 ديسمبر من كل سنة.

10. توزيع الأهمية النسبية والتنقيطية لمعايير النماذج الدولية لإدارة الجودة الشاملة السابقة:

نلاحظ من خلال الأشكال السابقة أنَّ هناك تشابه كبير في معايير النماذج خاصة الأوروبية والسعودية والأردنية ودبي، إلاَّ أنَّ الأوزان النسبية والنقطية لهذه المعايير تختلف حسب أهمية وأولوية كل معيار بالنسبة للوضع المحلي والظروف الاقتصادية لكل دولة، كما نوضح المعايير الأساسية التي يعتمد عليها كل نموذج لتقييم أداء المؤسسات التي تسعى لانتهاج في تفعيل إدارة الجودة الشاملة، حيث ركزت بعض الدول كدولة الأردن على المحافظة على البيئة وترشيد استخدام المياه والطاقة كشكل من أشكال المسؤولية المجتمعية والتي أصبحت مطلباً أساسياً يجب أن تقوم به مؤسسات القطاعات المختلفة اتجاه مجتمعها.

كما يقوم المنطق العام لنماذج الجودة على أنَّ النتائج التي تحققها المؤسسة على اختلاف المنتفعين منها نتيجة كفاءة القيادة التي تسهم في التخطيط الاستراتيجي وتوجيه الموارد البشرية والتنسيق بين مختلف الموردين والشركاء للمؤسسة، وتصوغ كل ذلك في عمليات تم تصميمها بكفاءة تنتهي إلى تحقيق نتائج تظهر بالتركيز على المستفيد وكذا المعلومات والتحليل بالإضافة إلى نتائج التأثير على المجتمع مما يضمن الجودة للمؤسسة.

والجدول التالي يبين الأهمية النسبية والنقطية الممثلة لكل معيار من المعايير المكونة لنماذج الجودة السابقة:

الجدول رقم 01: توزيع الأهمية النسبية والتنقيط لمعايير النموذج الياباني والأمريكي لتفعيل الجودة

النموذج	معايير النموذج	الوزن التنقيطي	الوزن النسبي	النموذج	معايير النموذج	الوزن التنقيطي	الوزن النسبي
النموذج الياباني للجودة الشاملة	1. سياسات المؤسسة	100 ن	%10	النموذج الأمريكي للجودة الشاملة	القيادة	100 ن	%10
	2. التنظيم والتنمية	100 ن	%10		التخطيط الاستراتيجي	60 ن	%06
	3. جمع المعلومات	100 ن	%10		نظام تحليل المعلومات	70 ن	%07
	4. التحليل	100 ن	%10		إدارة عمليات الجودة	140 ن	%14
	5. التخطيط للمستقبل	100 ن	%10		التركيز على الأفراد	150 ن	%15
	6. التعليم والتدريب	100 ن	%10		التركيز على العميل	300 ن	%30
	7. توكيد الجودة	100 ن	%10		نتائج الأعمال	180 ن	%18
	8. تأثيرات الجودة	100 ن	%10				
	9. التنميط	100 ن	%10				
	10. الرقابة	100 ن	%10				
المجموع		**1000** ن	**%100**	المجموع		**1000** ن	**%100**

المصدر: من إعداد الباحث

الجدول رقم 02: توزيع الأهمية النسبية والتنقيط لمعايير النموذج الأوروبي ونموذج دبي لتفعيل الجودة

النموذج	معايير النموذج	الوزن التنقيطي	الوزن النسبي	النموذج	معايير النموذج	الوزن التنقيطي	الوزن النسبي
النموذج الأوروبي للجودة الشاملة	القيادة	100 ن	%10	نموذج دبي للجودة الشاملة	القيادة	100 ن	%10
	السياسات والإستراتيجيات	80 ن	%08		الإستراتيجية	100 ن	%10
	إدارة الموارد البشرية	90 ن	%09		الأفراد	100 ن	%10
	الموارد	90 ن	%09		الشراكة والموارد	100 ن	%10
	العمليات	140 ن	%14		العمليات، السلع والخدمات	100 ن	%10
	نتائج للعملاء الخارجيين	200 ن	%20		نتائج العملاء	150 ن	%15
	نتائج للعملاء الداخليين	90 ن	%09		نتائج الأفراد	100 ن	%10
	نتائج المجتمع	60 ن	%06		نتائج المجتمع	100 ن	%10
	نتائج أداء الأعمال	150 ن	%15		نتائج رئيسية	150 ن	%15
المجموع		**1000** ن	**%100**	المجموع		**1000** ن	**%100**

المصدر: من إعداد الباحث

الجدول رقم 03: توزيع الأهمية النسبية والتنقيط لمعايير النموذج الأردني والنموذج السعودي لتفعيل الجودة

النموذج	معايير النموذج	الوزن التنقيطي	الوزن النسبي	النموذج	معايير النموذج	الوزن التنقيطي	الوزن النسبي
النموذج الأردني للجودة الشاملة	القيادة	100 ن	%10	النموذج السعودي للجودة الشاملة	القيادة	150 ن	%15
	الإستراتيجية	100 ن	%10		التخطيط الإستراتيجي	90 ن	%09
	الأفراد	100 ن	%10		الموارد البشرية	100 ن	%10
	الشراكة والموارد	100 ن	%10		الموردون والشركاء	80 ن	%08
	العمليات، السلع والخدمات	100 ن	%10		إدارة العمليات	150 ن	%15
	نتائج العملاء	150 ن	%15		المعلومات والتحليل	90 ن	%09
	نتائج الأفراد	100 ن	%10		التركيز على المستفيد	100 ن	%10
	نتائج المجتمع	100 ن	%10		التأثير على المجتمع	100 ن	%10
	نتائج رئيسية	150 ن	%15		نتائج الأعمال	150 ن	%15
المجموع		**1000** ن	**%100**	المجموع		**1000** ن	**%100**

المصدر: من إعداد الباحث

من خلال الجداول السابقة يتضح لنا بأنَّ النماذج مُثلت بنظاماً تنقيطياً مجملاً في ألف (1000) نقطة مقسمة بأوزان مختلفة على المعايير، تعكس هذه الأوزان ظروف المعيار وأهميته النسبية في تحقيق الجودة، ففي حالة تقدم مؤسسات للحصول على الجائزة الدولة للجودة يتم إعطاء النقطة المناسبة لكل معيار من أصل النقطة على حسب مدى تطبيقه وتحققه في المؤسسة ليتم في الأخير جمع عدد النقاط المتحصل عليها من قبل كل مؤسسة والترتيب يكون وفقاً لهذا التنقيط، ومن جانب آخر فإنَّ السمة

الأساسية للنماذج هي إمكانية استخدامها من قبل كل مؤسسة لإجراء تقويم ذاتي بهذه المعايير، حيث يتم توزيع النسب على المعايير بحسب ظروف كل مؤسسة وطبيعة عملياتها وما تراه مناسب لها.

خاتمة:

يعتبر مدخل إدارة الجودة الشاملة في الجامعة حلاً فريداً لجعل منتج العملية التعليمية الجامعية قادر على تلبية الاحتياجات السوقية والمتطلبات المجتمعية، وقد تزايد هذا الاهتمام مع تزايد إدراك أهمية هذا المدخل والدور المهم الذي تلعبه إدارة الجودة الشاملة في تحسين أداء مؤسسات التعليم العالي مما يضمن لها تقديم خدمات جامعية متميزة عند تطبيقها بصورة فاعلة.

ولا يخفى علينا أنَّ حقل التعليم العالي هو من الحقول الخدمية التي أولت اهتماماً خاصاً على مستوى دول العالم العربي بمفاهيم الجودة الشاملة، لكن عملية الاعتناق الفاعل لهذه المفاهيم هي عملية بطيئة، وهذا يعود إلى العوائق التي تقف في وجه تطبيق هذه المفاهيم في مؤسسات التعليم العالي.

وقد تم التركيز على إبراز الفرق بين الجودة وإدارة الجودة الشاملة الصناعية والجامعية (والفرق يكمن في الصناعية ذات المنتج السلعي في حين الجامعية ذات المنتج الخدمي) من خلال مدى اندماج فلسفة إدارة الجودة الشاملة مع بيئة المؤسسة، بينما تعتبر الجودة عملية مؤقتة في الغالب، بمعنى أنَّ إدارة الجودة الشاملة هي عملية طويلة الأجل لا تأخذ الصفة المؤقتة بل تأخذ البعد الإستراتيجي الذي توجَّه من خلاله كافة الخطط الإنتاجية، التسويقية، المالية، الإدارية والموارد البشرية لتحقيق الأهداف الإستراتيجية في ظل الإمكانيات والظروف البيئية.

هوامش وإحالات:

1. ارشدي طعيمة وآخرون (2006)، **الجودة الشاملة في التعليم**، الأردن، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، ص 188-193.
2. رجى قدار طاهر (1998)، **المدخل إلى إدارة الجودة الشاملة والإيزو9000**، دمشق: دار الحصاد، الطبعة الأولى، ص77.
3. مأمون الدراركة وطارق الشبلي (2002)، **الجودة في المنظمات الحديثة**، الأردن، عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ص16.
4. محمد عبد الوهاب العزاوي (2005)، **إدارة الجودة الشاملة**، الأردن، عمان: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الطبعة العربية، ص 15.
5. *Guy Laudoyer (2000),* ***La certification ISO 9000 : un moteur pour la qualité, paris, France*** *, édition d'organisation, troisième édition, p 56.*
6. حميد عبد النبي الطائي وآخرون (2003)، **إدارة الجودة الشاملة TQM والإيزوISO**، الأردن، عمان: دار الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ص 79.
7. *Philip Détrie (1996),* ***conduire une démarche qualité****, France, paris: édition Eyrolles, Quatrième édition, p20.*
8. محفوظ أحمد جودة (2004)، **إدارة الجودة الشاملة: مفاهيم وتطبيقات**، الأردن، عمان: دار الوائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ص22.
9. خالد بن سعد عبد العزيز بن سعيد (1997)، **إدارة الجودة الشاملة: تطبيقات على القطاع الصحي**، السعودية، الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة الأولى، ص 71.
10. خضير كاظم حمود (2005)، **إدارة الجودة الشاملة**، الأردن، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الثانية، ص75.
11. ريتشارد وليامز (1999)، **أساسيات إدارة الجودة الشاملة**، السعودية، الرياض: الجمعية الأمريكية للإدارة، مكتبة جرير، الطبعة الأولى، ص14.
12. مأمون الدراركة (2008)، **إدارة الجودة الشاملة: مفاهيم وتطبيقات**، الأردن، عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ص19.

13. رضا صاحب أبو أحمد آل علي، سنان كاظم الموسوي (2001)، **الإدارة لمحات معاصرة**، الأردن، عمان: دار الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ص 107.
14. أحمد إبراهيم (2003)، **الجودة الشاملة في الإدارة التعليمية والمدرسية**، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، الإسكندرية، ص 10.
15. قاسم علوان (2007)، **إدارة الجامعات في ضوء معايير الجودة الشاملة**، الأردن، عمان: مجلة اتحاد الجامعات، العدد الرابع، ص 142.
16. فيصل بن مد الله الرويشد (2006)، **إمكانية تطبيق الجامعات الحكومية السعودية لإدارة الجودة الشاملة وفق معايير جائزة الملك عبد العزيز للجودة**، أطروحة دكتوراه في الإدارة التربوية، جامعة اليرموك، ص 43.
17. أحمد محمد أحمد بدح (2003)، **إدارة الجودة الشاملة: أنموذج مقترح للتطوير الإداري وإمكانية تطبيقه في الجامعات الأردنية العامة**، الأردن: جامعة عمان العربية للدراسات العليا، كلية الدراسات التربوية، أطروحة دكتوراه في الإدارة التربوية، ص 29، 30.
18. الأمانة العامة لجائزة الملك عبد العزيز للجودة (2010)، **دليل جائزة الملك عبد العزيز للجودة بالسعودية**، السعودية: الأمانة العامة لجائزة الملك عبد العزيز للجودة، الطبعة الأولى، الإصدار الثاني، جانفي 2010، ص 3، 4.
19. قويدر عياش (2005)، **مدخل إدارة الجودة الشاملة كمحدد للأداء المتميز في المنظمات**، المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، الجزائر، جامعة ورقلة: كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، يومي 8-9 مارس 2005، ص 230.
20. حافظ محمد، حافظ أحمد (2003)، **إدارة المؤسسات التربوية**، مصر، القاهرة: عالم الكتب، ص 172.
21. لحسن عبد الله باشيوة، نزار البرواري (2009)، **نماذج الإدارة التعليمة المعاصرة بين متطلبات الجودة الشاملة والتحولات العالمية: دراسة مقارنة**، اليمن، صنعاء، جامعة العلوم والتكنولوجيا: المجلة العربية لضمان جودة التعليم الجامعي، مجلة علمية محكمة فصلية، المجلد الثاني، العدد الثالث، ص 125.
22. عمر وصفي عقيلي (2001)، **المنهجية المتكاملة لإدارة الجودة الشاملة: وجهة نظر**، الأردن، عمان: دار وائل للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ص 183.
23. كيلادا جوزيف (2004)، **تكامل إعادة الهندسة مع إدارة الجودة الشاملة**، ترجمة سرور سرور، السعودية، الرياض: دار المريخ، ص 524.
24. علي السلمي (2002)، **إدارة الأداء المتميز: نماذج وتقنيات الإدارة في عصر المعرفة**، مصر، القاهرة: دار غريب للطباعة والنشر، ص17.
25. **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 02**، المرسوم التنفيذي رقم 02-05 المؤرخ في 22شوال عام 1422 الموافق لـ 6 جانفي 2002، الصادر بتاريخ 25 شوال 1422 الموافق لـ 9 جانفي 2002، يتضمن إنشاء الجائزة الجزائرية للجودة، ص 8.

البنية القانونية والمؤسسية لمحاربة الفساد الإداري والمالي في موريتانيا

يعقوب ولد الشيخ محمد
أستاذ بجامعة نواكشوط
موريتانيا

ملخص:

يهدف هذا المقال إلي دراسة وتحليل العوامل والأسباب المشجعة لبروز ظاهرة الفساد بمختلف أشكالها ومظاهرها (الفساد الإداري والمالي والسياسي،..) وهذا من أجل معرفة أهم الاستراتيجيات المتبعة لمكافحتها، وقد توصلنا في هذه الدراسة إلى أن الفساد يخلف آثارا مدمرة على اقتصاديات البلدان النامية، إذ أنه يعيق تحقيق النمو وتطور الاستثمار الخاص الوطني والأجنبي على حد سواء، لذلك فإن مكافحة الفساد تعتبر تحديا رئيسيا لموريتانيا من أجل تحسين مناخ الاستثمار وتحقيق تنمية اقتصادية.

Résumé:

L'objectif de cet article est d'étudier le phénomène de la corruption et d'analyser les facteurs qui encouragent l'émergence de la corruption dans toutes ses formes (administratives, politiques, financières, etc.).Nous essayons de montrer les effets désastreux de ce phénomène sur l'économie des pays en développement. En effet la corruption constitue une entrave majeure pour la croissance économique et le développement de l'investissement privé national et étranger. Dès lors, la lutte contre ce phénomène constitue un défi majeur pour les pays en voie de développement. La Mauritanie concernée aussi par ce phénomène doit lutter contre la corruption pour améliorer son climat d'investissement, et développement économique.

مقدمة:

تعتبر ظاهرة الفساد ظاهرة عالمية اقتصادية واجتماعية وسياسية شديدة الانتشار ذات جذور عميقة تأخذ أبعادا واسعة تتداخل فيها عوامل عديدة يصعب التمييز بينها، وهي ظاهرة طبيعية في المجتمعات الرأس مالية، حيث تتفاوت بتفاوت وتطور المؤسسات، وتصل مداها في العالم الثالث بحكم فساد مؤسسات الدولة وتدني مستويات الرفاهية الاجتماعية.

والدولة الموريتانية علي غرار الكثير من دول العالم الثالث عانت منذ عقود من هذه الظاهرة التي باتت السمة الأبرز المسيطرة علي المشهد العام، فطالت كل مقومات الحياة وأدت إلي إهدار الأموال والثروات والوقت والطاقات وعرقلت أداء المؤسسات في إنجاز الوظائف والخدمات، فشكلت منظومة من التخريب والإفساد سببت مزيدا من التأخير في البناء والتقدم علي جميع الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية مما أثر سلبا علي سلوك الأفراد وأداء الاقتصاد.

أولا: ظاهرة الفساد

لقد عرفت المجتمعات البشرية ظاهرة الفساد في كل الأزمنة والعصور، ويمكننا القول بأنها ظاهرة عالمية بدليل أن ما يشغل بال المهتمين وصناع القرار هو حجم الفساد واتساع دائرته وتشابك حلقاته وترابط آلياته بدرجة لم يسبق لها مثيل[1] بصرف النظر عن طبيعة النظام السياسي والاقتصادي الذي يحكمها، وهو بذلك يعد من أكثر المواضيع إثارة للجدل بين مختلف الأوساط، لما ينتج عنه من قضايا ومشكلات تتمثل في انخفاض الإنتاجية، وبطء النمو الاقتصادي، والتضخم وكل مظاهره من رشوة ومحسوبية وتبذير ونهب للمال العام مما يجعلها تشكل خطرا على الإنجازات التي حققتها البشرية على مر عصورها[2].

فما من أمم انهارت أو أنظمة سقطت أو ثورة قامت إلا وكان الفساد عنصرا فاعلا فيها، والتاريخ لم يثبت لنا وجود ثقافة معينة يمكن أن تدعي إن لها سلوكا يحصنها من آفة الفساد[3]. وعليه فإن الفساد بشتى أنواعه أصبح السمة المميزة لمعظم حكومات دول العالم الثالث سواء الذين وصلوا للسلطة عن طريق الانقلابات العسكرية أو عن طريق الانتخابات[4]. إلا أن مستوياته تتباين بتباين النظم السياسية حيث أن مستواه ينخفض في النظم التي تقيم الضوابط المؤسسية بين السلطات الثلاثة للحكم المتمثلة في (السلطة التنفيذية و التشريعية و القضائية)، وآليات فعالة لمنع وكشف هذا السلوك غير المشروع والمعاقبة عليه. بينما ترتفع مستوياته عندما تضعف الآليات المؤسسية لمكافحة الفساد أو أنها لا تستعمل، فيتفشى لدرجة يصبح فيها أمرا مقبولا ومسموحا به[5].

وعلى الرغم من أن ظاهرة الفساد لا تحظى بتعريف جامع ومتفق عليه دوليا باعتبارها ظاهرة تتضمن أبعاد ومعايير سياسية، واقتصادية، وثقافية، وقانونية، ودينية، تتجه حصريا نحو السلوك الأخلاقي والثقافي المنحرف، إلا أننا نستطيع تحديدها باعتبارها ظاهرة مرضية اجتماعية تهدد كيان المجتمع وتهدد مسيرته التنموية وتعطل آليته السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وتساعد على تكريس ظاهرة الفقر والتخلف، وتعمل على تشتيت المجتمع وتقطيع أوصاله وانعدام الإحساس الوطني والانتماء للوطن.

وتعرف ظاهرة الفساد بأنها: "تحول الشئ من حالته الطبيعية المقبولة إلى حالة متفسخة غير مقبولة"وهو"استغلال فرد أو مجموعة أفراد ذوى منصب حكومي لوضعهم الوظيفي[6]،"كما أنه يتمثل في استخدام السلطة من أجل كسب ربح شخصى، أو تحقيق هيبة أو مكانة اجتماعية، بالطريقة التي يترتب عليها خرق القانون"، وبذلك يتضمن الفساد انتهاك للواجب العام وانحراف عن المعايير الأخلاقية في التعامل، ومن ثم يعد سلوكا غير مشروع من ناحية، وغير قانوني من ناحية أخرى. ومن صور الفساد الشائعة الرشوة، اختلاس المال العام، والاحتيال والنصب، والتزييف والتزوير في التقارير الرسمية[7].

وإجمالا فإن الفساد يوجد عندما تقوم أي مؤسسة أو شخص صاحب سلطة وصلاحيات بتوظيف من هم مخولون بالتصرف وفقا لأسس غير موضوعية تطغى عليها غلبة المصالح الخاصة والذاتية على مصالح المجتمع والخضوع لحكم الهوى والرغبة دون التفات إلى النتائج المترتبة على سلوكياتهم، خاصة عندما يتمتع شخص أو منظمة بحماية خاصة أو حصانة تجنبهم المساءلة[8].

ومشكلة الفساد ليست مجرد مسألة حسابية تقاس بالأرقام، فالمسألة أخطر وأكبر من كمية الأموال المدفوعة في شكل رشاوى وعمولات، لأن ما ينتج من ممارسات الفساد والإفساد هو ذلك الخلل الكبير الذي يصيب أخلاقيات العمل وقيم المجتمع، بالإضافة إلى سيادة حالة ذهنية لدى الأفراد والجماعات تبرر الفساد وتجد له من الذرائع ما يبرر استمراره واتساع نطاق مفعوله في الحياة اليومية، إذ نجد أن الرشوة والعمولة والسمسرة أخذت تشكل تدريجيا مقومات نظام الحوافز الجديد الذي لا يجاريه نظام آخر، وهو ما يسمى ب(الفساد المنتج)، وتدريجيا أصبحت الدخول الخفية الناجمة عن الفساد هي الدخول الأساسية التي تفوق قيمتها- أحيانا- الدخول الفعلية الناتجة عن العمل، الأمر الذي يجعل الفرد يفقد الثقة في أهمية العمل الأصلي وقيمته، وبالتالي يتقبل نفسيا فكرة التفريط التدريجي في معايير أداء الواجب الوظيفي والمهني والرقابي، وإذا ما تأكد للمواطن العادي المرة تلو المرة أن القانون في سبات عميق وأن الجزاءات واللوائح لا تطبق ضد المخالفات الصريحة والصارخة لأمن المجتمع الاقتصادي والاجتماعي، فستكون النتيجة حتما هي فقدان الثقة في هيبة القانون وسلطانه من المجتمع، وتصبح مخالفة القانون هي الأصل واحترامه هو الاستثناء[9].

1- مؤشرات الفساد:

إن انتشار ظاهرة الفساد تعكس ضعف المنظومة الاقتصادية والسياسية والقانونية للدولة وللتمييز بين الممارسات الفاسدة وغير الفاسدة فإن الفيصل في ذلك(الشفافية والمحاسبة)، ورغم محاولة إخفاء الفساد إلا أن مؤشراته تظل واضحة المعالم، تنتشر داخل المجتمع. ويتجسد ظهوره بصيغ وهيئات مختلفة تتمثل في:

- المحسوبية والولاء لذوي القربى في شَغلِ الوظائف والمناصب بدلا من الكفاءة والمهنية والنزاهة[10].
- غياب مبدأ تكافؤ الفرص في شغل الوظائف.
- الاستغلال السيئ للوظيفة لتحقيق مصالح ذاتية على حساب المصالح العمومية.
- عدم وجود نظام سياسي فعال.
- غياب دولة المؤسسات.
- عدم وضوح الآليات والنظم الإدارية.
- التسيير خارج الميزانية.
- عدم فعالية وتنسيق أجهزة الرقابة.
- غياب العقوبة والمكافأة.
- اختلال العلاقة بين الإدارة والمواطن.
- عجز النظام القضائي.
- الجهل والتخلف وارتفاع معدلات البطالة.
- ضعف النظام التربوي وعدم التشبث بمقتضيات المواطنة.

ويعد ارتفاع مؤشر الفساد في أي مجتمع دليل على تدني الرقابة الحكومية، وضعف القانون، وغياب التشريعات، وقد ينشط الفساد نتيجة لغياب المعايير والأسس التنظيمية والقانونية وتطبيقها، وسيادة مبدأ الفردية بما يؤدي إلى استغلال الوظيفة العامة وموارد الدولة من أجل تحقيق مصالح فردية على حساب المصلحة العامة.

2- الفساد في موريتانيا:

إن غياب الرقابة هو السبب الرئيس في تفشى الفساد الإداري والمالي حيث لم تترك الأنظمة المتعاقبة في موريتانيا للرقابة البرلمانية ووسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني سوى هامش بسيط وضيق يقع تحت رقابتها لتقوم بأداء واجب الرقابة تحت شروط قمعية.

أ- الفساد الإداري والمالي:

وهو ظاهرة تبرز نتيجة لغياب المعايير والأسس التنظيمية والقانونية وغياب تطبيقها، بالإضافة إلى سيادة مبدأ الفردية مما يؤدى إلى استغلال الوظيفة العامة وموارد الدولة من أجل تحقيق مصالح فردية أو حزبية على حساب المصلحة العامة، مما يؤثر على مبدأ العدالة وتكافؤ الفرص لدى المواطنين وطالبي الخدمة العامة.

ويتمثل الفساد بشكل عام في تشابك الاختصاصات للوحدات الإدارية وغياب الأدلة الجزائية المنظمة للعمل، وعدم وضوح السلطات والاختصاصات والمسئوليات الوظيفية والاعتماد على الفردية والشخصيات في العمل، مما يؤدي إلى استغلال الوظيفة العامة، كذلك ضعف الدور الرقابي على الأعمال وعدم وجود معايير واضحة للتعيين في الوظائف العامة أو القيادية مما يؤدي إلى سوء اختيار الأفراد، إضافة إلى عدم تفعيل مبدأ العقاب وتطبيق القانون على المخالفين أو المستغلين وضعف المسؤولية الإدارية عن الأعمال الموكلة إليهم أو محاسبتهم عليها[11].

ولا شك أن وراء كل ظاهرة أسباب تؤدي إلى ظهورها ونموها، والفساد الإداري والمالي كظاهرة عالمية ليس استثناء عن بقية الظواهر، فهناك أسباب عديدة أدت إلى بروزها منها ما هو متعلق بسياسة الدولة ونظامها، ومنها ما كان نتيجة لهذه السياسة، حيث أن عدم فصل السلطتين التشريعية والقضائية عن السلطة التنفيذية في موريتانيا كان له تأثير مباشر علي عمل الهيئتين الأمر الذي أدى إلي اتساع حجم الفساد الإداري والمالي، وكذلك غياب دور البرلمان والإعلام ومنظمات المجتمع المدني، ومن بين الأسباب الرئيسية التي أدت إلى انتشار الفساد ما يلي:

أ- 1- أسباب اجتماعية:

ونعني بها الموروث الثقافي السلبي القائم علي أساس الولاء القبلي والجهوي الذي كرسته الأنظمة المتعاقبة، وبالخصوص نظام الرئيس معاوية ولد سيد أحمد الطايع، بالإضافة إلى تدنى مستوى الوعي الاجتماعي بطبيعة التدافع البشري في التجمعات السكانية وتداعياتها الأخلاقية والاجتماعية، والبيئة الاجتماعية قد تكون سببا للفساد الإداري من خلال:

- الولاءات الاجتماعية الضيقة التي يكتسبها الموظف العام بحكم انتمائه لبيئة اجتماعية معينة (الولاء القبلي والأسري) حيث يقدم الموظف العام العلاقات الاجتماعية على غيرها من علاقات العمل وأخلاقيات الوظيفة وقواعدها السلوكية، منصاعا بذلك لما تمليه عليه تلك الولاءات من تجاوز للقوانين واللوائح والنظم السائدة، وتميز مجموعة من الأفراد على غيرهم في الحصول على الخدمات والمنافع العامة التي تقدمها أجهزة ومؤسسات الدولة.
- تعرض كثير من القيم الأخلاقية والمفاهيم الاجتماعية السائدة كانت في المجتمع للمسخ و بروز قيم ومفاهيم أخرى يغلب عليها الطابع المادي، حيث أصبح الثراء وجمع المال وتكديس الثروات بشتى الوسائل بمثابة قيم ومفاهيم بديلة

وسائدة للتعبير عن المكانة الاجتماعية المرموقة، وهذا قد يدفع إلى الارتشاء والاختلاس والسرقة وغيرها من ممارسات الفساد لتلبية متطلبات تلك المكانة.

ب- أسباب تتعلق بالبيئة الإدارية:

تعد البيئة الإدارية بكل مكوناتها عاملا مشجعا على ارتكاب ممارسات الفساد في الدوائر والأجهزة والإدارات العامة، إذا كانت تلك البيئة يسودها التسيب واللامبالاة والفوضى وانعدام النظام، وتتضح ذلك من خلال:

- التراخي في تقويم الانحرافات وكشف المشكلات ومعالجتها في الوقت المناسب مما يولد انطباعا لدى الموظف العام بعدم اكتراث الإدارة واهتمامها وحرصها على سير العمل بالصورة المطلوبة، الأمر الذي يدفعه إلي ارتكاب كل المخالفات غير المشروعة كالرشوة والسرقة وغيرها.
- تداخل الاختصاصات والسلطات وتعدد مراكز اتخاذ القرار الأمر الذي يجعل الموظف العام مسؤولا أمام أكثر من رئيس، وبالتالي يسهل عليه القيام بالمخالفات الإدارية التي تقوده إلى ارتكاب ممارسات الفساد.
- عدم الاستقرار الإداري في كثير من المؤسسات والأجهزة والإدارات العامة وكثرة التنقل خلال فترة زمنية قصيرة، يشجع على استغلال المناصب أو الوظيفة وصرف الجهد والوقت بحثا عن سبل الثراء وجمع المال بالفساد نتيجة الاقتناع بأن المنصب أو الوظيفة ليست دائمة وأنه لا مجال أمامه لإثبات ذاته لأنه عرضة للنقل والاستبدال بآخر.
- سيادة النمط الاستبدادي في الإدارة والقيادة الأمر الذي يترتب عليه تركز السلطات والصلاحيات في قمة الهرم الإداري والاعتماد على أساليب الترهيب والعقاب للمرؤوسين دون الاعتراف بالانجازات الفردية للموظفين في العمل ومكافئتهم عليها.
- عدم قدرة الحوافز والمكافآت على تلبية متطلبات الموظف العام الاقتصادية والاجتماعية، مما نتج عنه جنوح كثير من الموظفين إلى ارتكاب ممارسات مخالفة للتعويض عن القصور في نظم الحوافز والمكافآت من خلال تعاطي الرشوة والعمولة والاختلاس[12].

ونتيجة لما سبق فقد شهدت الإدارات الحكومية الموريتانية الكثير من أشكال الفساد الإداري التي هددت الاقتصاد بشكل كبير، فالرشوة وهى أكثر أشكال الفساد الإداري شيوعا والاختلاس وسرقة الممتلكات العمومية واستغلالها بطريقة غير مشروعة أصبحت أمرا عاديا بالنسبة لمعظم المسؤولين الذين استلموا المناصب مستغلين ضعف الرقابة، بالإضافة إلى المحاباة والمحسوبية التي أدت إلى ضعف الإنتاجية وهدر الإمكانيات وعدم الالتزام بوضع الشخص المناسب في المكان المناسب أدى إلى تهيئة بيئة خصبة لانتشار الفساد الإداري. ومن أبرز ممارسات الفساد الإداري ما يلي:

أ- اختلاس المال العام:

يعد القطاع العام مرتعا خصبا للانحرافات الإدارية والسرقات المالية، لأن الحافز الفردي غائب والمصلحة الشخصية للقائمين على النشاط الاقتصادي غير متوفرة. فيكون التعويض دائما هو ذلك النمط من توظيف العام لصالح الخاص وتحويل مناصبهم الوظيفية إلى مصادر من أجل بلوغ أهداف لا علاقة لها بالمصلحة العامة. ومن أمثلة اختلاس المال العام في موريتانيا:

- نهب الثروات الطبيعية للبلاد عن طريق إبرام صفقات مجحفة مع الشركات والدول الأجنبية (وود ساید - اتفاقيات الصيد).

- نهب الموارد المخصصة لدعم الصناعة وصيد الأسماك والزراعة (القرض الزراعي - القرض البحري).

- التحايل علي قانون الاستثمار للاستفادة من التحفيزات الممنوحة لنظامي الامتياز (نظام المقاولات ذات الأولوية - نظام اتفاقيات التأسيس والإقامة - قانون 23 يناير 1989).

- التهرب الضريبي خصوصا من طرف المؤسسات الكبيرة.

- التهرب الجمركي وتمالؤ عمال القطاع مع المهربين.

- نهب الأموال المخصصة للبني التحتية عن طريق التحايل علي تنفيذ مواصفات وبنود الصفقات.

ب- الرشـوة:

وهي تعد من أشهر وأقدم أشكال الفساد، وتدفع عادة للمسؤولين والموظفين العموميين من قبل الأشخاص طالبي الخدمة، وبالتالي فهي مقايضة الخدمة بمبلغ من المال دون وجه حق، حيث يحصل الموظف العام على مبلغ نظير تقديمه الخدمة لشخص ما بشكل غير مشروع. ومن أمثلتها:

- الدفع بمقابل مادي أو عيني للاهتمام بمعاملاتهم أو لإنهائها والبت فيها سريعا.

- الدفع مقابل الحصول على خدمة مخالفة للأنظمة والقوانين تكون غير مستوفية للشروط المطلوبة (كدفع ضرائب أقل أو إرساء مناقصة غير مطابقة للشروط).

- الدفع مقابل الامتناع عن إلحاق الضرر، وهنا يكون دافعوا الرشاوى مستغلين ومكرهين، إما لجهلهم بالتعليمات أو لخوفهم من نفوذ من يبتزهم بعدم تسيير معاملاتهم رغم خلوها من المخالفات ومطابقتها للقوانين.

- دفع عمولات لإرساء عقود لإنشاء أو صيانة مدارس أو مستشفيات أو أية مباني أخرى رغم ارتفاع قيمة العقد على غيره من المقدمين وافتقر الشركة للخبرة والإمكانيات المطلوبة[13].

ج- الابتزاز:

وهو الحصول على المال بشكل قسري وعبر التهديد باستخدام القوة بطرق غير قانونية وغير أخلاقية، ويعد الابتزاز من السلوكيات السلبية التي يتصف بها شخص أو يمارسها مستغلا بذلك سلطته أو مكانته أو منصبه أو قوته لتحقيق أهدافه من فرد آخر، أو مجموعة أفراد، نتيجة لضعف يدركه الشخص الذي يمارس الابتزاز، وبذلك يكون هناك تعد واضح على حقوق الآخرين بدون وجه حق[14].

ثانيا: البنية القانونية والمؤسسية لمحاربة الفساد الإداري والمالي

لاشك أن محاربة ظاهرة متجذرة وعميقة كظاهرة الفساد مسألة غاية في الصعوبة والخطورة، غاية في الصعوبة لارتباطها بمختلف جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، فهي إذا متعددة الأبعاد عميقة التأثير و مستشرية في نفوس كثير من الناس، وخطيرة لأنها تمس حياة المتنفذين والمتمكنين من مفاصل الدولة الأمنية والاقتصادية وأصحاب المراكز السياسية والاجتماعية.

إن محاربة هذه الظاهرة لن تكون ذات جدوائية كبيرة إلا إذا تم تداولها من عدة محاور تتعلق بوجود إرادة سياسية صارمة وفعالة ومقاربة مؤسسية وإستراتيجية علي قدر كبير من الشمولية والعمق. إن محاربة الفساد في موريتانيا ظلت عصية علي كل الأنظمة المتعاقبة وإن ادعي الكثير منها اتخاذ خطوات جادة في الاتجاه الصحيح، و يعتبر النظام الحالي من أكثر الأنظمة التي ركزت علي موضوع محاربة الفساد الإداري والمالي.

وقد بذل المشرع الموريتاني جهودا معتبرة في مجال محاربة الفساد من خلال تجريمه لبعض الأفعال والممارسات المنحرفة والفاسدة في القانون 83/162 الصادر بتاريخ 9 يونيو 1983 المتضمن القانون الجنائي، كما بذل جهودا كبيرة من خلال خلق مؤسسات رقابية تضطلع بدور الرقابة علي تسيير المال والممتلكات العمومية، سواء علي المستوي السياسي أو الإداري أو القضائي.

1- علي المستوي التشريعي:

حدد المشرع الموريتاني مجموعة من الأفعال التي تشكل جنايات أو جنح وعاقب عليها بعقوبات تتفاوت من حيث خطورة وجسامة الفعل المرتكب. فقد نصت المادة 164 من الأمر القانوني رقم 83/162 الصادر بتاريخ 1983/07/09 علي عقوبة اختلاس وتبديد المال العمومي بالسجن من خمس سنوات إلي عشر سنوات وغرامة مالية من 5000 أوقية إلي 10.000 أوقية.

كما نصت المادة 168 من الأمر القانوني رقم 83/162 علي أن كل تحصيل غير مستحق الأداء أو تجاوز ما هو مستحق من رسوم وضرائب وأموال وإيرادات وأجور ورواتب يعاقب مرتكبه بالسجن من سنتين إلي خمس سنوات. ويمكن حرمانه من الحقوق الوطنية.

كما أن كل موظف حكومي يأخذ أو يتلقى أية فائدة من العقود أو المزايدات أو المقاولات أو المؤسسات التي تكون له وقت ارتكاب الفعل إدارتها يعاقب بالحبس من ستة أشهر علي الأقل إلي سنتين علي الأكثر وبغرامة لا يمكن أن تتجاوز ربع المردودات والتعويضات، ولا تقل عن الجزء الثاني عشر منها. كما يصرح علاوة علي ذلك بعدم أهليته لمباشرة أي وظيفة عمومية مستقبلا.

أما المواد (171 - 177) فقد نصت علي عقوبة مرتكب الرشوة بالسجن من سنة إلي ثلاث سنوات وغرامة مالية من 10.000 أوقية إلي 100.000 أوقية.

كما أن المواد (406 - 434) المتعلقة بجنح الموردين ومنها التأخير في التسليم والإهمال والغش في نوع الصفقة وكمية الأعمال أو اليد العاملة أو الأشياء المزود بها، تعاقب بالسجن من 6 أشهر إلي خمس سنوات وبغرامة مالية لا تتجاوز ربع التعويضات ولا تقل 10.000 أوقية.

- القانون رقم 2007/054 الصادر بتاريخ 18 سبتمبر 2007 المتعلق بالشفافية المالية في الحياة العمومية، وينص هذا القانون علي إلزام المسؤولين السامين بالتصريح بممتلكاتهم عند التعيين وعند مغادرة الوظيفة.

- المرسوم رقم 2007/207 الذي يحدد سير وتنظيم لجنة الشفافية المالية في الحياة العمومية.

- انتماء موريتانيا لمنظمة الشفافية الدولية.

2- المؤسسات الرقابية:

يعتبر تعدد الآليات الرقابية علي الأموال العمومية مسألة غاية في الأهمية ذلك أن مراقبة المال العام مهمة صعبة تقتضي تضافر جهود الكثير من المؤسسات، ولأجل هذا تم تكليف عدة مؤسسات وطنية بهذه المهمة.

2-1- الرقابة الإدارية: (رقابة السلطة التنفيذية علي نفسها) وتشمل الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية.

أ- الرقابة الداخلية: وتختص بها المفتشيات الداخلية في كل قطاع حسب التسلسل الوظيفي فلا يخلو أي قطاع حكومي من تراتبية إدارية تضمن نوعا من الرقابة والمتابعة فضلا عن وجود مفتشية داخلية في كل قطاع.

ب- **الرقابة الخارجية:** تم إنشاء المفتشية العامة للدولة[15] بموجب المرسوم 2005/122 الصار بتاريخ 2005/09/19 وهي جهاز للرقابة خاضع لسلطة الوزير الأول. وتتحدد مهمة هذه الهيئة في الرقابة والتدقيق والتحقق بهدف[16]:

- إشاعة الحكم الرشيد وتحسين أداء الإدارة العمومية.
- تحسين الشؤون العامة ومحاربة الرشوة.
- تقييم السياسات والبرامج العمومية.
- مراجعة الحسابات من خلال بحث ومعاينة التجاوزات في مجال التسيير.
- التدقيق في استخدام الأرصدة العمومية وطريقة إدارتها والوقوف علي حصيلتها.

ويحق لأعضاء المفتشية أثناء تأدية مهامهم القيام بما يلي:

- طلب أو ضمان تقديم كل الوثائق الضرورية.
- تدقيق كشوف الحسابات المصرفية.
- الاطلاع على كافة المعطيات المعلوماتية، وعند حدوث اختلاس كبير أو تحايل في المستندات يمكن لفريق التدقيق أن يقترح علي المفتش العام ما يلي:
- شل يد المحاسب العمومي أو مسئول الصندوق.
- الإمساك بالمحاسبة ومستندات التبرير مقابل وصل.
- إشعار الهيئات القضائية في حدود ما ينص عليه القانون لغرض المتابعة وكذا السلطات الإدارية للقيام بالإجراءات التأديبية.

إلا أن حصيلة عمل المفتشية العامة للدولة ما زالت زهيدة بالمقارنة مع حجم وتأثير الفساد علي الدولة و المجتمع.

2-2- **الرقابة القضائية** : وتشمل رقابة محكمة الحسابات و رقابة القضاء العادي.

أ- -محكمة الحسابات:

أنشأ المشرع الموريتاني في القانون رقم 93/19 الصادر بتاريخ 23 يناير 1993 جهازا قضائيا يدعي محكمة الحسابات[17] لفرض مزيد من الرقابة والمتابعة لتسيير الأموال العمومية. وتهدف هذه المحكمة إلي[18]:

- حماية الأموال العمومية.
- تحسين طرق التسيير.
- عقلنة العمل الإداري.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف تمارس محكمة الحسابات نوعين من الرقابة:

أ- 1- **رقابة قضائية:** من خلال

- **معاقبة أخطاء التسيير:** وهي المحددة بما يلي[19]:
  - النفقات بدون تخويل.
  - النفقات بدن تأشيرة المراقب المالي.
  - مخالفة القواعد المتعلقة بتنفيذ الإيرادات والنفقات.
  - عدم تصريح الهيئة الخاضعة للرقابة للإيرادات الجبائية.

وهي مخولة بحكم القانون بمعاقبة هذه النوع من الأخطاء المرتكبة في الغالب من طرف الآمرين بالصرف وتتراوح العقوبة بين 5000 أوقية إلي ضعف المرتب أو الأجر السنوي الممنوح للموظف عند وقوع المخالفة.

- **النظر في الحسابات:** يقتضي النظر في حسابات التسيير السنوية للمحاسبين العموميين الرئيسيين للدولة والمؤسسات العمومية والمجموعات المحلية إصدار المحكمة في نهاية تحرياتها حكما على كل حساب على حده تتم بموجبه تبرئة ذمة المحاسب المعني أو تعميرها طبقا للمبدأ القاضي بمسؤولية المحاسبين الرئيسيين الشخصية والمالية لقطاعاتهم ومؤسساتهم.

أ-2- رقابة غير قضائية:

وهي عبارة عن تقديم المقترحات الضرورية من أجل جودة الوسائل الكفيلة بتحسين أساليب التسيير من أجل الزيادة في فعاليته ومردوديته، وجدير بالذكر في هذا المقام أن ننبه إلي أن المتابعة بسبب أخطاء التسيير لا تحول دون ممارسة الدعوي الجنائية والدعوي التأديبية في القانون العام وهو ما يعني أن لمفوض الحكومة في المحكمة عند اكتشاف وقائع أثناء التحقيق من شأنها أن تشكل جناية أو جنحة أن يقوم بإحالة الملف إلي وزير العدل ليقوم بإحالة الملف للمدعي العام لدي لمحكمة العليا المادة (42).

وتنص المادة 47 علي أن تعد محكمة الحسابات تقريرا حول مشروع قانون التسوية ويحال إلي البرلمان مصحوبا بتصريح عام عن مطابقة حسابات المحاسبين الفرديين للحساب العام الصادر عن إدارة المالية.

وتنص المادة 48 علي أنه علي المحكمة أن تسلم سنويا لرئيس الجمهورية تقريرا يحتوي علي محورين:

- **محور عام:** يحتوي علي نتائج المتابعات والدروس المستخلصة والتوصيات المقترحة.
- **محور خاص:** يحتوي علي بعض المعلومات الخاصة.

يحال جزء التقرير العام المتعلق بالرقابة علي تنفيذ قوانين المالية إلي رئيس الجمعية الوطنية ورئيس مجلس الشيوخ.

و بناء علي ما سبق يمكن أن نقدم الملاحظات التالية:

- إن محكمة الحسابات أعلى هيئة للرقابة المالية في البلد، منظمة بموجب القانون مما يضمن لأعضائها الاستقلالية وعدم إمكانية العزل.
- تتميز بمهنية التكوين الأساسي و المستمر في مجال التدقيق.
- تكفل للخاضعين للرقابة جميع حقوق الدفاع التقليدية.
- كل التقارير يتم نقاشها خلال اجتماع الهيئات المداولة و خاصة الغرف.

ولكنها تعاني من:

- إهمال استخدام التقارير التي تصدر عنها مما ينعكس سلبا على فعالية الرقابة وتحمس العاملين.
- غياب سياسة إعلامية مسؤولة وهادفة.
- عدم التكوين المستمر لجميع العاملين في مجال الرقابة والتنسيق بين مختلف هيئات الرقابة.

ب- رقابة القضاء العادي: وتتلخص في إجراءات المحاكمات وتطبيق القانون علي المفسدين.

ب-1- رقابة أعوان القضاء: وهي ممثلة في مفوضية الجرائم الاقتصادية، وهي مجرد عون قضائي تعد التحقيقات الابتدائية وتحيل الملف إلي النيابة العامة، ومعروف أن المحاضر الابتدائية غير ملزمة لقاضي الحكم وإنما له أن يستأنس بها، وهي بطبيعة الحال لا يمكن أن تتعهد إلا بناءا علي تقديم شكوى من جهة متضررة أو من النيابة العامة.

ب- 2- الرقابة السياسية:

وهي ممثلة في رقابة البرلمان الذي يصادق علي الميزانية العامة ومن المفترض أن يراقبها. حيث أن هناك اجماع في مختلف الادبيات والطروحات حول أهمية دور البرلمان في الحياة العامة، فالعمل البرلماني يرتبط ارتباطاً وثيقاً بأي عملية إصلاح سياسي، كما أنه يلعب دوراً أساسياً في رسم السياسات الاقتصادية الاجتماعية وبالتالي هناك تشابك واضح في العلاقة بين العمل البرلماني والتنمية بمفهومها الاقتصادي والبشري

إلا أن هذه الرقابة في موريتانيا ضعيفة بسبب عدم قدرة الكثير من البرلمانيين علي ممارستها من جهة ومن جهة أخري بسبب تحكم الإرادة السياسية للسلطة العليا في الأغلبية البرلمانية وعدم قدرة هذه الأخيرة علي التمييز بين الموالاة والقيام بالواجب.

ب- 3- العامل التشريعي: يتمثل هذا العامل في إلزامية خضوع نتائج العمل الرقابي لمقتضيات المادة 166 من الأمر القانوني رقم 83/162 الصادر بتاريخ 9 يونيو 1983. وتنص المادة 11 من المرسوم 2005/122 المنشئ للمفتشية العامة للدولة أن كل المخالفات يجب أن تعاقب طبقا لترتيبات المادة 166 المذكورة، وتنص المادة 42 فقرة (2) من قانون محكمة الحسابات علي نفس الترتيبات، وهو ما يعني أن مرتكب الاختلاس المثبت بموجب التحقيق الرقابي يؤمر بتسديد المبالغ المختلسة وهنا يكون أمام حالتين:

- مختلس سدد الأموال المسروقة يخلي سبيله ولا وجه للمتابعة المادة 166 فقرة (2) (يعذر مرتكبو الجرائم المنصوص عليها أعلاه قبل البدء في أية متابعة من طرف عون الدولة المكلف بالتحقيق بإرجاع الأدوات أو إحضارها أو الأموال العمومية أو البضائع أو غير ذلك).

- مختلس رفض تسديد الأموال المسروقة فهذا يشعر به القضاء من طرف المفتشية العامة للدولة مباشرة أو من طرف وزير العدل.

وعندما تتوفر الإرادة السياسية الجادة والصادقة فإن العمل الرقابي سيكون نشطا وتؤدي الهيئات الرقابية دورها كاملا وذلك للأسباب التالية:

- أن المفتشية العامة للدولة تابعة للوزارة الأولي وملزمة بإعداد ثلاث تقارير عن كل مهمة، أحدهما لرئيس الجمهورية والآخر للوزير الأول، وهذا يعني تحكم السلطة العليا في عملها.

- أن محكمة الحسابات عند ما تكون بصدد إحالة أي مختلس للقضاء ترسل الملف إلي وزير العدل لمباشرة القضية وهو جزء من السلطة التنفيذية إضافة إلي تحكمها في السلطة التشريعية.

- الكفاءة العلمية والخبرة المهنية لدي مؤسسات الرقابة الإدارية والقضائية حيث أنه من البديهي أن جسامة وتعقيد عمل هذه الهيئات يقتضي ضرورة توفرها علي عدد كبير من الكفاءات، وهي الآن لا تتوفر إلا علي عدد محدود من هذه الخبرات مما أثر علي نتائج عملها.

- إن وجود هذه الترسانة من القوانين وكل هذه المؤسسات لم ينعكس إيجابا خلال السنوات الماضية علي محاربة الفساد ولم يخفف منه أحرى أن يقضي عليه نتيجة ضعف هذه الأجهزة وعدم القيام بالإصلاحات المؤسسية وغياب الإرادة.

ثالثا: استراتيجية محاربة الفساد الإداري والمالي في موريتانيا

انطلاقاً من المعطيات السابقة وتأسيسا عليها يمكن أن نقول أن القضاء علي الفساد الإداري والمالي مازال بعيد المنال بل لم تنتهج حتى الآن الآليات الكفيلة بمحاربته والقضاء عليه، فكل الخطوات المتخذة في هذا المجال تركز علي رافد واحد من روافد

الفساد وهو اختلاس المال العام مع عدم اتخاذ أي خطوة في اتجاه محاربة الروافد الأخرى. إن عدم وجود مؤسسات قادرة علي محاربة الفساد وغياب استراتيجية واضحة المعالم ومحددة الأهداف، يجعل الإرادة السياسية الموجودة محفوفة بالمخاطر ما لم تحتضن وترشد، ذلك أنها محاطة بالعقبات ومستخدمة لأساليب ارتجالية ومعالجة سطحية أحيانا لمحاربة الفساد. هذه الاعتبارات جعلتنا نقدم مساهمتنا في المجهود الوطني لمحاربة الفساد من خلال المقاربة التالية:

- أن أي إستراتيجية وطنية لمحاربة الفساد والرشوة يجب أن تضع إطارا يصهر الجهود المبذولة على المستوى الوطني. ولتمكين هذه الإستراتيجية من المزيد من الفعالية فإنه يتحتم تحديد العقبات أمام الحكم الرشيد، كما أن تنفيذ هذه الإستراتيجية ونجاحها مرهون بمدى مشاركة الجميع وذلك من خلال حملات تعبئة و تحسيس لكافة المواطنين ومشاركة فعالة من مختلف الشركاء لمواجهة ظاهرة الفساد. هذه الإستراتيجية يجب أن تواجه الفساد في أبعاده الوقائية والعقابية.

إن تنفيذ رؤية إستراتيجية في مجال محاربة الفساد سيمكن من تحقيق جملة من الأهداف هي:

- تعزيز عام لنظام الحكم من خلال إصلاح عميق وشامل للإدارة وإعادة الاعتبار لوكلاء الدولة وذلك بالرفع من مكانتهم الاقتصادية والاجتماعية.
- ترسيخ الثقة بالدولة وتحسين الخدمات العمومية الأساسية.
- التحسيس بخطورة الفساد من خلال حملات إعلامية.
- تعزيز قطاع العدالة من خلال إصلاح قانوني وإعادة تنظيم المؤسسات من أجل إعطاء مصداقية لمواجهة الرشوة.

وتقتضي محاربة الفساد انتقاء جملة من الإجراءات ذات الأولوية وتركيز الجهود عليها، ويتم هذا الانتقاء على أساس جملة من المعايير المحددة. وفي هذا الإطار فإن هذه الإجراءات يجب أن توجه لميادين ذات دلالة لدى الموظفين والفاعلين الاقتصاديين والمواطنين البسطاء والتركيز على قطاعات محدودة لكنها مركزية وتكون حقلا للتجربة والتمرس في مكافحة الفساد.

1. تنمية الوازع الديني والأخلاقي:

يتركز هذا المحور على استحضار قيم و أحكام الدين الإسلامي الناهية عن الفساد والداعية لعقاب مرتكبيه و تنمية روح وثقافة المواطنة.

و في هذا المجال يجب القيام بالإجراءات التالية:

- نشر الثقافة الاسلامية المؤصلة لمحاربة الفساد و مخاطره.
- تنظيم حملات تعبئة عامة بالاعتماد على وسائل الإعلام.
- تحسين سبل نفاذ المواطنين إلى العدالة.
- تشجيع منظمات المجتمع المدني التي يمكن أن تضطلع بدور فعال في مواجهة الفساد.

2- الدولة والإدارة في مواجهة الفساد والرشوة:

وفي هذا المحور سيتم التركيز على تناول مكامن الفساد في قطاع الوظيفة العمومية وقطاع المالية والإدارات الأخرى.

2 – 1- الوظيفة العمومية:

إن تنظيم النشاط الإداري يمكن تفعيله لمواجهة الفساد من خلال تحديد دقيق للأهداف والأدوار لكل وظيفة إدارية. أضف إلى ذلك تعزيز وترقية إجراءات العمل الإداري، ويتم ذلك بالتركيز على التكوين في مجال التدقيق و مختلف وسائل الرقابة والنفاذ إلى الوثائق ونشر مبررات قرارات الصرف.

كما أنه على مستوى التنظيم الإداري فإن الموظف يجب أن يخضع لجملة من الإجراءات عند اكتتابه واستفادته من التكوين والتدريب والتقييم والحوافز، إضافة إلى العقوبة في حال الإخلال البين بالعمل. كل هذا ضمن توجه يرمي إلى تحصين وكلاء الدولة من الفساد والرشوة، وأن تكون الترقية في العمل تتم على أساس الكفاءة والخبرة الفنية ونظافة اليد من خلال مطالعة مساره المهني.

2 – 2- المالية العمومية:

إن الإجراءات في مجال تسيير المالية العمومية يجب أن تتركز على إعداد حسابات واضحة قابلة للفحص و التحقيق وتنظيم رقابة مالية فعالة. ولتحقيق هذه الأهداف فإن الحكومة ملزمة بوضع نظام محاسبي يناسب التطورات الاقتصادية الحديثة يتضمن قواعد لعمل الحسابات وطرق التسجيل بها، يضاف إلى ذلك مصالح محاسبية ذات كفاءة عالية و متمرسة وتحترم أدبيات وأخلاقيات المهنة المحاسبية.

وفيما يتعلق بمسؤولية الآمرين بالصرف والمحاسبين العموميين فإن الحكومة يجدر بها أن تسند إلى مجموعة من القانونيين برئاسة رئيس المحكمة العليا مهمة تحديد المسؤولية الشخصية للوزراء عندما يتصرفون كآمرين بالصرف، وعلى هذا الأساس فإن القانون المطبق لمحاربة الفساد سيحدد العقوبات المرتبطة بتنفيذ هذه المسؤولية. أما الآمرين بالصرف المفوضين من طرف الوزراء فسيكون لهم مجال اختصاصهم و صلاحياتهم المحددة من طرف مقرر التفويض وذلك من أجل الحيلولة دون إمكانية التهرب من المسؤولية، أما إذا أثبتوا بأنهم نفذوا من خلال أمر مكتوب من طرف الآمر بالصرف الرئيسي فإن المسؤولية ترجع على هذا الأخير.

2 – 3- تنظيم رقابة مالية فعالة

إن الإجراءات التي يلزم اتخاذها تتمركز حول النقاط التالية:

- تركيز الرقابة على البحث عن النفقات المختلَقة والتي تترجم محاسبيا من خلال الفواتير الباهظة و تزييفها.
- تعزيز الرقابة الداخلية لكل إدارة ومؤسسة عمومية.
- الاعتماد على أعمال المفتشية العامة للمالية العمومية.
- تسيير أولويات المفتشية العامة للدولة.
- ضمان المتابعة القضائية للمتهمين من طرف هيئات الرقابة المالية.

2 – 2- الإدارات الأخرى:

أما بالنسبة للإدارات الأخرى فإن الإدارة المكلفة بالأشغال العمومية تعتبر أحد مكامن الفساد والرشوة، ولذا ينبغي التركيز على المبالغ المدمجة والتي كانت خارج الميزانية العادية وعلى تحسين الرقابة والإجراءات المطبقة على كل ما هو خارج الميزانية، أما باقي الإدارات الأخرى التي تتلقى من الدولة أو التجمعات العمومية إعانات معتبرة فإن الرقابة المالية الكلية التي تطبق على الإدارات ينبغي أن يوسع مجالها ليشملها.

3. الفساد في الصناعات الاستخراجية:

في هذا المجال فإن الإجراءات ينبغي أن تتمثل في:

. تعزيز الطاقات، وذلك باستغلال أمثل للتمويلات المقدمة من طرف البنك الدولي والبنك الإسلامي للتنمية حتى يتم التمكن من تسيير شفاف وتكوين متقن للأطر الفنية التي تناط بها مسؤولية ملف الصناعات الإستخراجية.

. تحسين إدارة هذه الصناعات في جو من الشفافية، وذلك من خلال توضيح المهام ومهنية الإدارة ونشر الحسابات ووضع بنية تنظيمية قادرة على تسيير حسن للموارد البترولية.

. مراجعة الإطار المؤسسي والقانوني والتنظيمي والتعاقدي فيما يخص الشركة الوطنية للمحروقات.

. وضوح سياسة التسيير واختيار الموارد.

4 . إقامة دولة القانون والعدل:

إن الأهداف الأساسية المتوخاة من هذا المحور تهدف إلى ضمان مصداقية الإستراتيجية الوطنية لمحاربة الفساد الإداري والمالي وجعل النصوص التشريعية والتنظيمية لمحاربته منسجمة وواقعية وقابلة للتطبيق.

وفي هذا الإطار فإن أي إستراتيجية لمحاربة الفساد تقتضي التركيز على معالجة هذه الاختلالات من خلال:

. إقامة نظام قضائي فعال يستجيب للتحديات الجديدة المتعلقة بمكافحة الفساد.

. توفير الشروط الضرورية لنجاعة القضاء من خلال تكريس استقلاليته ودعم وسائله البشرية والمادية والمؤسسية وتسريع إجراءاته، باعتبار ذلك يمثل شرطا لا غنى عنه.

. ترقية موارده البشرية لخلق جيل جديد من القضاة الذين يتسمون بالكفاءة والنزاهة والعدالة وذلك من خلال الشروع في برنامج موسع لترقية تكوين القضاة مع التركيز على كسب المعارف وآداب المهنة مع إعطاء الأولوية لمجالي المحاسبة والمالية العمومية.

خاتمة:

تعتبر ظاهرة الفساد الإداري والمالي ظاهرة عالمية ذات جذور عميقة تأخذ ابعاد واسعة تتداخل فيها عوامل مختلفة يصعب التمييز بينها، وتختلف درجة شموليتها من مجتمع إلي آخر، وقد حظيت ظاهرة الفساد الإداري والمالي باهتمام الباحثين، لذا وجب وضع وتأسيس إطار عمل مؤسسي الغرض منه تطويق هذه الظاهرة وعلاجها من خلال خطوات جدية محددة الغرض منها مكافحة الفساد بكل صوره ومظاهره والعمل علي تعجيل التنمية الاقتصادية. وللحد من ظاهرة الفساد نقترح التوصيات التالية:

- نشر الثقافة الإسلامية المؤصلة لمحاربة الفساد ومخاطره.
- تعزيز نظام الحكم من خلال إصلاح شامل للإدارة وإعادة الاعتبار لوكلاء الدولة والرفع من مكانتهم الاقتصادية والاجتماعية.
- ترسيخ مفهوم الدولة وتحسين الخدمات العمومية الأساسية.
- التحسيس بخطورة الفساد من خلال حملات إعلامية.
- ضرورة إحداث المزيد من الإصلاحات الإدارية والمالية.
- تعزيز قطاع العدالة من خلال إصلاح قانوني وإعادة تنظيم المؤسسات من أجل إعطاء مصداقية لمواجهة الرشوة.
- تفعيل الرقابة الإدارية.
- تفعيل دور محكمة الحسابات والمفتشية العامة للدولة.
- التنسيق بين مختلف هيئات الرقابة.
- التكوين المستمر للعاملين في هيئات الرقابة.
- تفعيل دور منظمات المجتمع المدني في محاربة الفساد.
- وجود سياسة إعلامية مسؤولة وهادفة للتوعية بمخاطر الفساد.

هوامش وإحالات:

1- محمود عبد الفضيل، الفساد وتداعياته في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، العدد243، 1999،ص6.

2- الطاهر محمد الهميلي، الفساد الإداري وأسبابه، آثاره وسبل علاجه، مجلة آفاق، العدد الثالث، طرابلس 2010، ص 32.

3- سمير عبود- صباح نوري، الفساد المالي والإداري في العراق مظاهره وأسبابه، معهد الادارة 2008 شبكة المعلومات الدولية 2009/7/13.

4- ماريوا مانويل ،ظاهرة الفساد الإداري والسياسي في دول العالم الثالث، شبكة المعلومات الدولية 2012/03/15.

5- إبراهيم الغناي، مفهوم الفساد الإداري والموظف العام، شبكة المعلومات الدولية 2011/07/30.

6- عماد صلاح عبد - الرازق داود، الفساد والإصلاح، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق 2003، ص33.

7- إبراهيم الغناي، مفهوم الفساد الإداري والموظف العام، مرجع سبق ذكره.

8- سالم سليمان، الفساد السياسي والأداء الإداري، العدد 3422، المحور آراء في عمل وتوجيهات مؤسسة الحوار المتمدن 2011/10/07.

9 – سالم سليمان، الفساد السياسي والأداء الإداري، مرجع سبق ذكره.

10- سالم سليمان، مرجع سبق ذكره.

11- منتدى البحوث العلمية والأدبية، الفساد الإداري، شبكة المعلومات الدولية 2010/12/29.

12- الطاهر محمد الهميلي، الفساد الإداري وأسبابه، آثاره وسبل علاجه، مرجع سبق ذكره، ص41.

13- فريق الشفافية ليبيا، الفساد السياسي مرجع سابق،ص 18.

14- عامر عبدالله الشهواني، هل الابتزاز مشكلة أم ظاهرة، الوطن أون لاين، شبكة المعلومات الدولية 2011/10/21.

15- المرسوم 2005/122 الصادر بتاريخ 19 ديسمبر 2005، الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية، العدد 1115.

16- المرسوم 2005/122 الصادر بتاريخ 19 ديسمبر 2005، الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

17- المادة 68 من دستور الجمهورية الإسلامية الموريتانية لسنة 1991.

18- المادتين 02 و 03 من القانون 93/19 الصادر بتاريخ 26 يناير 1993 المتعلقة بمحكمة الحسابات، مجموعة النصوص التأسيسية والتشريعية والتنظيمية، محكمة الحسابات 2007.

19- مجموعة النصوص التأسيسية والتشريعية والتنظيمية، محكمة الحسابات 2007.

- الأمر القانوني رقم 91/022 المتضمن دستور الجمهورية الإسلامية الموريتانية لسنة 1991.

- الأمر القانوني رقم 83/162 الصادر بتاريخ 9 يوليو 1983 المتضمن القانون الجنائي الموريتاني.

- القانون رقم 2007/054 الصادر بتاريخ 18 سبتمبر 2007 المتعلق بالشفافية المالية في الحياة العمومية، الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

- القانون رقم 93/20 الصادر بتاريخ 26 يناير 1993 يتضمن النظام الأساسي لأعضاء محكمة الحسابات، الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية، العدد رقم 801.

- المرسوم 2005/129 المعدل والمكمل للمرسوم 2005/122 الصادر بتاريخ 19 ديسمبر 2005، الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

الجذور التاريخية للشراكة الأورو متوسطية

مع الإشارة لاتفاق الشراكة الأورو- جزائرية

ليليا بن منصور

أستاذة محاضرة بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

جامعة خنشلة

ملخص:

إن إدراك الإتحاد الأوروبي لضرورة عولمة العلاقات الدولية، أدى به إلى إعادة تقييم و تشكيل سياسته المتوسطية لتتواكب مع التغيرات العالمية الجديدة ولتتماشى مع تجربته الاندماجية الهادفة إلى إيجاد نوع من التعاون والتنسيق مع دول الجوار المتوسطي، وفي هذا الإطار سعت الجزائر لعقد إتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي خوفا من أن تقع في مغبة التهميش وأملا منها في الإندماج في الإقتصاد العالمي وهذا ما يسعى هذا المقال لإبرازه من خلال الإجابة على التساؤل الرئيسي والمتمثل في: ما هي الخلفية التاريخية للشراكة الأورومتوسطية، وما هو محتوى إتفاق الشراكة الأورو-جزائرية؟

Résumé:

L’orsque l'Union européenne a pris conscience de la nécessité de la mondialisation des relations internationales, l'a conduit à réévaluer sa politique Méditerranéenne pour suivre les rythmes des nouveaux changements, et pour être à jour avec ses essais fusionnels qui ont pour but de trouver une sorte de coopération et de coordination avec les pays voisins de la Méditerranée. Dans ce contexte, l'Algérie a cherché à maintenir un accord de partenariat avec l'Union européenne craignant qu’elle tombe dans les conséquences de la marginalisation et espère s’intégrer dans l'économie mondiale ; et c'est ce que cet article cherche à mettre en évidence en répondant à la question principale: Quel est le contexte historique du partenariat euro méditerranéen, et quel est le contenu de l'accord de partenariat euro - algérien?

مقدمة:

اتسمت العلاقات الأوروبية مع دول جنوب المتوسط على مراحل التاريخ المختلفة وبالذات مع الدول الأوروبية المتوسطية بنوع من الخصوصية، حيث ارتبطت دول هذه الدول المجموعة الأوروبية بعلاقات جغرافية، ثقافية، اقتصادية و تاريخية. تمثلت شدتها في استعمار القوى الأوروبية للشمال الإفريقي لحقب طويلة الأمد لم يرى نهايتها إلا بعد نهاية الحرب العالمية الثانية وبروز كل من الولايات المتحدة الأمريكية و الإتحاد السوفياتي كقوتين عظيمتين على الساحة الدولية.

وبالرغم من حصول دول الجنوب المتوسطي على استقلالها السياسي، إلا أن اهتمام الدول الأوروبية المتوسطية بها لم ينقطع، حتى في مراحل الحصول على الاستقلال و ما بعد الاستقلال الوطني، فبقيت الثقافة و اللغة الفرنسية هي السائدة و الغالبة بشكل قوي في جميع الدول المغاربية، كما ساهم عامل الجوار الجغرافي في تدفق موجات الهجرة من دول جنوب المتوسط إلى دول المتوسط الشمالية، الأمر الذي ساعد على تكثيف المعاملات التبادلية بين الطرفين فتوثقت العلاقات الاقتصادية، السياسية والاجتماعية.

ومع تمكن الولايات المتحدة الأمريكية من حسم صراع الحرب الباردة لصالحها و سقوط حائط برلين، و انهيار الدولة السوفياتية، فقد أصبحت بمثابة القوة العظمى الوحيدة في عالم يتميز بالتغيرات الجذرية المتسارعة سواء من الناحية السياسية، الاقتصادية، الجغرافية، بالإضافة إلى التغيير في بعض المفاهيم مع ظهور اتجاه جديد و محدد نحو عولمة العلاقات الدولية، حيث سعت الدول إلى تنظيم علاقاتها الدولية مع بعضها البعض و ذلك بتشكيل مؤسسات ومعاهدات و تكتلات سياسية واقتصادية بغرض التكامل في مختلف المجالات من ناحية و لفرض وجودها من ناحية أخرى.

ومع إدراك الإتحاد الأوروبي لهذه الحقيقة، فقد سعى إلى إعادة تقييم و تشكيل سياسته المتوسطية لتتواكب مع التغيرات العالمية الجديدة ولتتماشى مع تجربته الاندماجية الهادفة إلى إيجاد نوع من التعاون و التنسيق مع دول الجوار المتوسطي.

و تأتي اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي كخيار حتمي للجزائر، نتيجة لعوامل سياسية واقتصادية وثقافية وثيقة جمعت الجزائر بدول الإتحاد الأوروبي، و بالتالي هي كما يراها الجانبان تتويج لروابط تقليدية و مصالح مشتركة متينة، خاصة و أن الانفتاح على الخارج و الاندماج في الاقتصاد العالمي، يشكل جوهر الخطط التنموية المعتمدة في دول المغرب العربي وبالخصوص الجزائر.

و تأكيدا لهذا الانفتاح فقد سعت الجزائر لعقد اتفاقية الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، محاولاً كل طرف من أطراف الشراكة أن يعظم مكاسبه سواء تعلق الأمر بالجانب الأوروبي أو الجانب الجزائري، وترتكز نصوص الاتفاقية التي تم توقيعها إلى عدة عوامل أساسية، منها ما يتعلق بالعلاقات السابقة للجزائر مع دول الإتحاد، و منها ما يتعلق بالوضع الاقتصادي العام ،و كذلك الوضع السياسي و العلاقات السياسية القائمة مع الإتحاد الأوروبي. ولذلك جاءت هذه الورقة البحثية محاولة الإجابة على التساؤل الرئيسي الآتي: **ما هي الخلفية التاريخية للشراكة الأورومتوسطية، وما هو محتوى إتفاق الشراكة الأورو - جزائرية؟**

1. فرضيات البحث:

- سعي الإتحاد الأوروبي لتحسين العلاقات بينه وبين دول الجوار المتوسطي ضرورة اقتضتها التغيرات السياسية والاقتصادية العالمية؛
- عقد الجزائر لإتفاق الشراكة الأورومتوسطية أمر حتمي.

2. **أهداف البحث:** تهدف هذه الورقة البحثية إلى جملة من الأهداف يمكن إجمالها في ما يلي:

- دراسة الإطار النظري للموضوع من خلال دراسة تطور العلاقات بين دول جنوب المتوسط والإتحاد الأوروبي وصولاً إلى إتفاقيات الشراكة الأورومتوسطية؛
- معرفة خصوصية إتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي؛
- محاولة تسليط الضوء على أحد أهم أشكال إندماج الجزائر في الإقتصاد العالمي وهو الشراكة الأورو-جزائرية.

3. **منهج البحث:** نظرا لطبيعة البحث و في محاولة للإجابة على الإشكالية المطروحة في الدراسة، و اختبار مدى صحة الفرضيات، فقد اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي التحليلي لتشخيص و تحليل و تفسير الشراكة الأورومتوسطية.

ولتشريح الإشكالية المطروحة فقد تم الإعتماد على النقاط الاتية:

- المفهوم والبعد التاريخي للشراكة الأورومتوسطية.
- حوار الثمانينيات والسياسة الأوروبية الجديدة في حوض المتوسط.
- إتفاق الشراكة الأورو- جزائرية.

أولا: المفهوم و البعد التاريخي للشراكة الأورو متوسطية

جعلت الجغرافيا السياسية منطقة حوض البحر المتوسط منطقة مهمة في حسابات الدول الكبرى في إستراتيجياتها وعلاقاتها الدولية، وقد أدرك الإتحاد الأوروبي الموحد هذه الأهمية فعمد إلى تحقيق وحدته السياسية والاقتصادية فيما بين دوله من جهة، وربط علاقاته مع الدول المتوسطية و خاصة دول المغرب العربي(الجزائر، تونس، المغرب) لما لهمن مكانة في أولويات السياسة الخارجية الأوروبية، ولما تمثله هذه الدول في منظومة النظام الإقليمي كبوابة دخول إلى عمق القارة الإفريقية من جهة أخرى.

وقد أدركت أيضا دول المغرب العربي مدى أهمية حرص هذه الدول المتوسطية و المنطقة الإستراتيجية التي تنتمي إليها على ربط علاقاتها السياسية و الاقتصادية معها. ومن ثم فقد سعت مؤخرا، لتشارك في رسم معالم الخريطة السياسية في إطار علاقات التكامل و الاعتماد المتبادل. ولتوضيح هذه العلاقات فلا بد من دراسة البعد التاريخي لها، ولكن قبل ذلك يجب التطرق إلى مفهوم الشراكة الأورومتوسطية.

I. مفهوم الشراكة الأورو متوسطية:

إن كلمة الأورو متوسطية تتكون من جزئين، فالجزء الأول " أورو" يقصد به أوروبا أو الإتحاد الأوروبي خصوصا، أما الجزء الثاني " متوسطية " فهو يعكس حوض البحر الأبيض المتوسط. أي أن الشراكة الأورو متوسطية تجمع بين الإتحاد الأوروبي من شمال البحر المتوسط و بين بعض دول جنوب و شرق المتوسط. ونتيجة للأهمية الإستراتيجية لحوض المتوسط و خاصة بالنسبة للإتحاد الأوروبي، حيث سعى هذا الأخير إلى ربط علاقات دول شرق و جنوب المتوسط، و التي تجسدت في فكرة مشروع الشراكة الأورو متوسطي.

أما " ناصيف حتي" يعرف الشراكة الأورو متوسطية على أنها: " نهج أوروبي للتعاون مع دول كانت كلها تقريبا وإلى أمد قريب ضمن دائرة النفوذ الأوروبي بأسواقها و مواردها الأولية".[1]

أما فتيحة تلاهيت " فترى أن الشراكة بين الإتحاد الأوروبي و دول الضفة الجنوبية للمتوسط، هي مشروع تعاون، وحتى يصبح هذا التعاون ممكنا يجب تحديد المصالح و الأهداف لكل الأطراف المشاركة".[2]

فالشراكة الأورو متوسطية بالنسبة لدول جنوب المتوسط هي الوسيلة لمواكبة التحولات الجديدة في المنطقة، مما يتطلب من هذه الدول إصلاحات و تغييرات جذرية في بنيتها الاقتصادية،السياسية والاجتماعية، ومنه فإن الشراكة بين دول جنوب المتوسط والإتحاد الأوروبي تقوم على مبدأ المصالح المشتركة و التعاون في جميع المجالات الاقتصادية، المالية، السياسية و الثقافية.

و يعتبر إنهيار جدار برلين حدثا هاما في إحداث تغييرات جذرية في سياسة الإتحاد الأوروبي، بحيث جعلته يخرج عن النماذج التقليدية للتعاون التجاري مع الدول المتوسطية غير الأوروبية، وأصبحت التنازلات التجارية متبادلة، إضافة لتقديمه لبعض المساعدات المالية المحدودة.

وأخيرا يمكن القول إن انهيار المعسكر الشرقي و سقوط جدار برلين، سمحا للولايات المتحدة الأمريكية بالظهور كقوة عالمية كبرى، مما دفع بالإتحاد الأوروبي إلى تقوية علاقاته بدول جنوب وشرق المتوسط و تجسيدها في شكل شراكة حقيقية و تعاون فعال يسمح له بتقوية نفوذه في المنطقة ومن ثم منافسة الولايات المتحدة الأمريكية التي تسعى هي أيضا لبسط نفوذها في منطقة حوض المتوسط.

II . البعد التاريخي للشراكة الأورو متوسطية:

كانت العلاقات، أثناء الحرب العالمية الثانية، بين المجموعة الأوروبية الاقتصادية (CEE) و مستعمرات المتوسط الجنوبية محدودة، وتجدر الإشارة إلى أن اتفاقية روما،[3] في إطارها التاريخي كانت تكريسا استعماريا في جوهره و لم تجد سوى مقدمات لذلك الحوار الجديد بين الضفتين، و الذي أعطى لاحقا الاتجاه لسياسة أوروبا أكثر انتباها على المتوسط. فأوروبا صبت اهتمامها بنوع خاص على بناء مسار الاندماج الأوروبي و تدعيمه، ولم تطور خلال هذه الفترة سياسة خارجية محددة مع بلدان المغرب العربي(الجزائر، تونس، المغرب).

1.العلاقات الأوروبية المغاربية في المرحلة ما بين 1961-1971: بنيت السياسة الخارجية للدول الأوروبية، بشكل أساسي على الارتباطات الثنائية مع المستعمرات السابقة، فقد كانت هناك رؤيتان متناقضتان تتقابلان داخل المجموعة الأوروبية الاقتصادية (CEE) حول نوع العلاقات الدبلوماسية الواجب صياغتها مع دول جنوب المتوسط.

فكانت الرؤية الأولى تقدمها فرنسا و تدعمها، خاصة في عهد(شارل ديغول) وكانت تنادي بأوروبا قوية و مستقلة بالنسبة إلى القوتين العظيمتين في ذلك الوقت (الأمريكية و السوفيتية) و من هذا المنظور تظهر الارتباطات الوثيقة و المفضلة بالمستعمرات السابقة و التي تراها ضرورية.[4]

والرؤية الثانية، و المناقضة لهذه المقارنة الإقليمية، فكانت تعتبر التحالف الإستراتيجي مع الولايات المتحدة الأمريكية أمرا حيويا لأوروبا ومن ثم ضرورة الدخول في منطق السوق الحرة باعتباره المنطق الأكثر ملاءمة لنمو الاقتصاد الأوروبي، ووجهة النظر هذه، و التي دعمتها ألمانيا الغربية القوية صناعيا و بشريا و المجردة من أي ارتباطات استعمارية، ترفض الارتباطات التفضيلية مع مقاطعات محددة في العالم معتبرة أن التعاون من اجل النمو يكون أسهل التحقيق داخل تعاون عالمي.[5]

وبالنظر للأهمية الاقتصادية للمنطقة و الموقع الجغرافي واحتوائها على ثروات طبيعية إستراتيجية بالنسبة للاقتصاد العالمي واقتصاد الدول الغربية بصفة خاصة ناهيك عن الممرات المائية التي تجدها إلى جانب كونها بوابة الدخول إلى قلب القارة الإفريقية التابعة بصفة خاصة لفرنسا إضافة إلى وجود الثروات الطبيعية من بترول و غاز (الجزائر، ليبيا)، الثروات المعدنية المختلفة من فوسفات (المغرب)، الحديد (الجزائر)، إضافة للثروة السمكية و الحيوانية و النباتية، إضافة إلى وجود العنصر البشري الناطق بلغات الدول الاستعمارية القديمة و بطلاقة (الفرنسية، الإسبانية، الإيطالية، والبرتغالية) وحاجة الواقع الاجتماعي في أوروبا لهذا العنصر البشري

بنسيجه ورفض الأوروبيون القيام ببعض الأعمال الخشنة مما أدى إلى الاعتماد على القوة البشرية في المستعمرات القديمة في كل من الجزائر، تونس و المغرب، وظهور ظاهرة الهجرة المبكرة لأوروبا للقيام بهذه الأعمال، بالإضافة إلى أن الكثير من مزارع الزيتون و العنب ظلت تدار باستثمارات أوروبية في كل من تونس و المغرب بعد الاستقلال، كل هذه الاعتبارات عملت على تغلب الرؤية الأولى على الثانية، وتم على إثر ذلك إبرام بعض الاتفاقيات الاقتصادية الثنائية في اتفاقية روما للعلاقات الاقتصادية المتميزة و التي لم تذكر فيها الجزائر التي كانت مستعمرة فرنسية.[6] حيث قامت تونس و المغرب بإبرام أول اتفاقية مع المجموعة الاقتصادية في مارس 1969، تميزت هذه الاتفاقية بالطابع التجاري البحت، وحددت فيها الامتيازات الممنوحة من طرف المجموعة الاقتصادية الأوروبية من جهة و التي تمثلت معظمها في دخول بضائعها إلى الأسواق الأوروبية دون رسوم جمركية أو تخفيض الرسوم عليها.[7]

والامتيازات الممنوحة من طرف تونس و المغرب من جهة ثانية و التي تمثلت في تحرير الصادرات من السلع الصناعية التونسية و المغربية من الرسوم و الحصص عند دخولها السوق الأوروبية مع استثناء المنتجات النفطية و الفلين، إضافة لإعطاء بعض الإعفاءات للسلع الزراعية مقابل تمتع الجانب الأوروبي بحق الدولة الأولى بالرعاية.[8]

وبذلك سادت الرؤية الإقليمية خلال حقبة الستينيات من القرن الماضي بأكملها، تلك الحقبة التي استطاعت فيها فرنسا اجتذاب مستعمراتها القديمة في إطار التأثير الأوروبي و للعودة لاتفاقية روما التي نصت على اتفاقيات انضمام بين المجموعة وبلدان المتوسط الثلاثة، و شجعت على تعاون اقتصادي وثيق وعلى دعم مالي فضلا عن تنظيم التبادل و أدرج بين ملاحق الاتفاقية بروتوكول يتعلق بالبضائع الصادرة عن هذه البلدان إلى دول الإتحاد الأوروبي و التي عرفت باتفاقيات جيل الستينيات.[9] والتي حافظت فيها الدول الأوروبية على الامتيازات الجمركية، وهذه الاتفاقيات لم تتعدى كونها كلها أو بعضها للمحافظة على الروابط التقليدية السياسية و الاقتصادية و الثقافية مع دول المتوسط غير الأوروبية، وتسعى في الوقت نفسه إلى تيسير النمو الاقتصادي لهذه الدول رغم غياب الآليات القانونية اللازمة لإعداد سياسة متوسطية حقيقية.

وكانت هذه الاتفاقيات من النوع الثنائي تسعى إلى ترسيخ التبعية التجارية التي نسجت خلال الفترة الاستعمارية لشمال إفريقيا، ولذلك فإن الطبيعة التجارية غلبت على مضمون هذه الاتفاقيات، وقد واجه تنفيذ هذه الاتفاقيات عدة صعوبات منها عدم وجود بدائل العمل أو اعتماد السياسة الزراعية المشتركة بالنسبة لأوروبا انطلاقا من عام 1962 من جهة، ومن جهة أخرى تدهور معدلات التبادل بين أوروبا ودول الجنوب الشيء الذي حال دون إعلان أي مشروع تنموي مما يضمن لأوروبا بقاء هذه الدول مصدرا للمواد الأولية و سوقا استهلاكية تخدم المصالح الأوروبية أولا و أخيرا.[10]

أو بمعنى أوضح ترجمت الشراكة الأوروبية في فترة الستينيات لدول المتوسط غير الأوروبية في الدفاع عن المصالح الاقتصادية والسياسية المحددة سابقا في الحقبة الاستعمارية وقد كان الطابع الاقتصادي المبدأ الوحيد الذي أعطى الحياة لكل علاقة حيث شكلت لأوروبا سوقا آمنة تستخرج منه المواد الأولية لتعود وتصدر إليه الإنتاج المصنع موطدة بذلك تبعية دول المتوسط غير الأوروبية للمجموعة الأوروبية.

2. السياسة المتوسطية الشاملة (PMG) 1972-1989: بمرور الزمن أصبح الاقتناع بأن واجب العلاقات بين مجموعتي البلدان الأوروبية و المتوسطية غير الأوروبية أن تستلهم نظرة شاملة تقوم على التعاون المشترك ودعم النمو والتبادل التجاري فيما بين المجموعتين، ففي جانفي 1981 أنتقد البرلمان الأوروبي غياب تقييم موحد للعلاقات بين المجموعة الأوروبية الإقتصادية (CEE) وبلدان جنوب المتوسط، متمنيا للمستقبل أن يكون أكثر اهتماما خاصة بالنسبة للجزائر و تونس و المغرب.[11] وقد

أدى ذلك إلى تبني وثيقة تشير إلى العناصر الأساسية و التي عبر عنها بالسياسة المتوسطية الشاملة (PMG) و التي تهدف في توجهها الجديد إلى تسهيل التبادل التجاري و إلى التعاون و إلى دعم النمو من خلال مشاريع و مساعدات ووسائل تمويل.

وتشهد البروتوكولات المالية الأربعة التي وقعت منذ 1978 إلى غاية 1996 وهي البروتوكولات التي جاءت في نص الاتفاقية سنة1977 على مساهمة مالية من الجماعة الأوروبية للمساعدة في النمو الاقتصادي للدول العربية المتوسطية، بلغ مجموع هذه المساعدات بما فيها القروض وفق البروتوكول الأول (1978-1981) قيمة 639 إيكو،[12] وبلغت وفق البروتوكول الثاني(1982-1986) قيمة 975 مليون إيكو، أما مجموع هذه المساعدات فقد بلغت وفق البروتوكول الثالث(1987-1991) قيمة 1555 مليون إيكو، أما بالنسبة للبروتوكول الرابع و الأخير (1991- 1996) فقد بلغت قيمة المنح والقروض 1908 مليون إيكو.[13] و إلى يومنا هذا ما زال التدفق مستمرا لرؤوس الأموال و الاستثمارات إلى دول المغرب و المشرق على مدى الالتزام الذي اتخذته ونفذته المجموعة الأوروبية لصالح منطقة المتوسط، فالهدف لم يقتصر على بعض الدول العربية فحسب (تونس، الجزائر، المغرب) بل شمل مالطا وقبرص، فإن كل ذلك من منطلق الاقتناع الأوروبي بأن أي اعتماد لسياسة تمييز له اتجاه أحد تلك الدول دون الأخرى غير مناسب إطلاقا.

وفي22 جانفي1972 وقع في بروكسل على انضمام المملكة المتحدة وايرلندا والدانمارك والنرويج إلى المجموعة فتحولت من مجموعة الست إلى مجموعة التسع، وقد ولد توسع عدد الأعضاء عدة أبعاد في المجموعة تجاه دول المتوسط غير الأوروبية و بات التدخل التنظيمي أكثر إلحاحا لمواجهة المشاكل التي تطرحها دول المتوسط الجنوبية أكثر إيجابية ومن ثم فقد وقعت 11 دولة اتفاقات تجارية أو انضمام مع المجموعة الاقتصادية الأوروبية مطورة بذلك شبكة واسعة من الاتصالات الثنائية و إرادة قوية تشير بالالتزام و التحضير لسياسات إقليمية مشتركة.[14]

وقد تم البحث عن توازن جديد بين توجهات، غالبا ما كانت متباعدة، فكان التعاون للسماح لدول البحر المتوسط غير الأوروبية بأن تسعى لخلق البنى التحتية الزراعية و الصناعية، فضلا عن تحقيق برامج نمو خاصة، وقد جاءت قمة باريس في أكتوبر 1972 لتشكل البداية الحقيقية و البلورة الفعلية للسياسة المتوسطية للجماعة الأوروبية حيث سعت فرنسا للبحث عن المشاكل و محاولة إيجاد الحلول لها، استجابة لطموحات الدول المتوسطية غير الأوروبية أكثر من أي وقت مضى، كما أن الجماعة الأوروبية تؤكد على ضرورة الوفاء بالتزاماتها اتجاه الدول المتوسطية من خلال الاتفاقات المبرمة أو التي سيتم إبرامها و التي يجب أن تكون متوازنة و شاملة.

وعموما فقد قامت السياسة المتوسطية الشاملة على أساس وجود مجموعة من المصالح التي تربط بين الجماعة الأوروبية والدول المتوسطية الأخرى غير الأوروبية، حيث تتلاقى أهداف الطرفين في إنشاء منطقة تجارة حرة، ثم اتخاذ سياسة الإعانات اللازمة لتنمية اقتصاديات تلك الدول المتوسطية غير الأوروبية، حيث تركزت رؤية السياسة المتوسطية الشاملة على أربع مجالات هي:[15]

- تحرير المبادلات التجارية بين المجموعة الاقتصادية الأوروبية و الدول المتوسطية غير الأوروبية إلى أقصى حد ممكن مع اتخاذ القرارات و الإجراءات اللازمة لحماية الإنتاج الزراعي لدول المجموعة وحماية الصناعات الوطنية للدول المتوسطية غير الأوروبية؛
- إتباع سياسة المساعدات المالية في شكل قروض من البنك الأوروبي للاستثمار أو من خلال ميزانية الجماعة الأوروبية، وفي ظل شروط تفضيلية ومحددة لظروف كل حالة على حدة؛
- سياسة عامة بخصوص العمالة المهاجرة من دول المتوسط إلى دول الجماعة الأوروبية؛

- إقامة مشروعات للتعاون الفني الصناعي بين الجانبين، وذلك في أعمال التنقيب و التسويق وتبادل المعارف و التكنولوجيا بين الجانبين.

وهكذا يمكن القول أن الحوار العربي الأوروبي كان واضعه الأساسي هو ترابط المصالح المشتركة لكلا الطرفين العربي و الأوروبي.

ومما سبق يمكن القول أن مجموع هذه الاتفاقات المبرمة أكدت على نوع من عدم التوازن بين قوة اقتصادية أوروبية في الساحة الدولية لها من الأدوات و الوسائل التي تتيح لها مكانة سياسية و آخر في الواقع يفتقد إلى الوسائل اللازمة لممارسة دور كهذا.

وبشكل عام فإن النتائج التي تحققت في إطار السياسة المتوسطية الشاملة لم تكن كبيرة، فحتى عام 1988 لم تبلغ قيمة الواردات الأوروبية من المنتجات الصناعية القادمة من الدول المتوسطية غير الأعضاء في الإتحاد سوى 13 مليارإيكو والقسم الأعظم منها كان من مصدر إسرائيلي أو تركي، كما أن الاستثمارات الأوروبية المباشرة في هذه الدول بقيت ضعيفة جدا.[16]

وفيما بدأت تظهر زيادة كبيرة في التكتلات الإقليمية، ليس فقط بين المجموعات ذات مستويات التنمية المتشابهة، وإنما بين مجموعات تظم دولا صناعية متقدمة و دولا نامية فعلى سبيل المثال تكتل "نافتا" الذي يضم الولايات المتحدة الأمريكية و كندا، إضافة إلى المكسيك، بدأ الإتحاد الأوروبي الاهتمام بجيرانه في شرق و جنوب المتوسط بطريقة مختلفة عن السابق، حيث أصبحت السياسة الأوروبية تنظر إلى المنطقة المتوسطية على أنها منطقة واحدة وهذا ما يعرف بالسياسة الأوروبية الجديدة.

ثانيا: حوار الثمانينيات والسياسة الأوروبية الجديدة في حوض المتوسط

قبل التطرق إلى السياسة الأوروبية الجديدة في حوض المتوسط لابد من الإشارة إلى حوار الثمانينيات من القرن الماضي بين أوروبا والمغرب العربي.

I.حوار الثمانينيات:

يمكن حصره في النقاط الآتية:[17]

1. حوار 3+3: تعود فكرة حوار3+3 إلى بداية حقبة الثمانينيات من القرن الماضي وهي الفترة التي استهدفت تنافسا شديدا بين الاتحاد السوفيتي والولايات الأمريكية، إضافة إلى الحرب الأهلية في لبنان والاجتياح الإسرائيلي لها، وتفجير السفارة الأمريكية وغرق إحدى وحدات الأسطول الأمريكي أمام السواحل اللبنانية. كل ذلك أدى إلى تزايد حدة التنافس داخل حوض البحر المتوسط من خلال تزايد الأساطيل البحرية الأمريكية، الروسية، الأوروبية بالإضافة إلى المشاكل التي يعيشها حوض البحر المتوسط الجنوبي(سياسية، اجتماعية، اقتصادية) وكلها ظروف ودوافع أدت بالرئيس الفرنسي السابق فرانسوا متيران عام 1983 إلى إقامة نوع من الحوار بين دول شمال وجنوب المتوسط(الجزائر، المغرب، تونس، ايطاليا، اسبانيا، فرنسا) وذلك بغية مناقشة التغيرات الاجتماعية والاقتصادية في هذه البلدان.

ولقد لاقت هذه الدعوة قبولا ودعما بين كل الأطراف، إلا أنها لم تتبلور إلا بحلول عام 1988 وذلك بما عرف بحوار 3+3، والذي تم في فرنسا وضم كل من فرنسا، اسبانيا،ايطاليا(الممثلون لشمال المتوسط) والجزائر، المغرب، تونس(الممثلون للضفة الجنوبية)، وطرحت خلال هذا اللقاء فكرة التعاون بين دول المتوسط الغربي لخلق حركة جديدة بين ضفتي المتوسط، هذا الحوار ما لبث أن تطور إلى حوار 5+4 ثم حوار 5+5.

2. حوار 5+4: عقد هذا اللقاء في مدينة طنجة المغربية عام 1989 وضم دول اتحاد المغرب العربي الخمس باعتبار أن اتحاد المغرب العربي قد تأسس في هذه الفترة، ودول جنوب غرب أوروبا(فرنسا، ايطاليا، اسبانيا، البرتغال). وكان من بين أهدافه:

-كسر الحواجز، وطرح المشاكل التي يعاني منها المتوسط لمعالجتها؛

- دفع عجلة الحوار إلى الأمام حيث أن اللقاءين خلقا نوعا من التفاؤل بإمكانية تعزيز هذه اللقاءات وذلك على أعلى مستوى سياسي.

ولهذه الأسباب تم عقد لقاءين رسميين، الأول في روما عام 1990 وحضرته الدول التي شاركت في حوار 5+4 بالإضافة إلى حضور مالطا كعضو مراقب، واللقاء الثاني عقد في الجزائر عام 1991 وحضرته كل الدول سالفة الذكر بما فيها ماطا التي حضرت هذه المرة كعضو كامل الحقوق. وبذلك أصبحت معادلة التعاون كاملة5+5.

3. حوار5+5: تم تحديد الأولويات بهذا الحوار انطلاقا من معطيات ومطالبات كل طرف من الأطراف الأخرى. ولذلك كانت مطالبات الجزائر تتعلق بمسائل الأمن والاستقرار والاندماج الاقتصادي.

ولكن سرعان ما واجه حوار 5+5 عدة صعوبات بسبب التناقضات والاختلافات المتوسطية والأوروبية والتي تمثلت أساسا في ثلاثة نقاط:

- زيادة التوتر بين الجزائر والمغرب بعد غلق الحدود بين البلدين عام 1994؛
- قضية لوكيربي وتداعياتها باتهام ليبيا بإسقاط طائرة مدنية أمريكية وتعرضها من جانب مجلس الأمن إلى عقوبات استمرت إلى سبتمبر عام 2004 مع دفع تعويضات مالية ضخمة لأسر الضحايا؛
- مسألة الوجود الاسباني بالمغرب حيث أن مدينة سبتة و مليلية لا زالت تحت السيطرة الاسبانية في حين تؤكد المغرب سيادته الكاملة عليهما.

ولقد تم بعث حوار 5+5 في جانفي عام 2001 بمدينة لشبونة، ثم كان اجتماع آخر في طرابلس في ماي 2002 بالرغم من العراقيل والصعوبات التي واجهته. ثم كانت القمة الأولى للحوار بتونس بين رؤساء الدول في ديسمبر عام 2003 بغية الوصول إلى مواقف مشتركة ولكن المشاكل والاختلافات حالت دون الوصول إلى أرضية مشتركة.

II. نشأة فكرة السياسة الأوروبية الجديدة في حوض المتوسط (1989-1995):

تعد النتائج الهزيلة المجتناة من السياسة الشاملة، بالإضافة إلى إضطرابات التوازن العالمي بسقوط حائط برلين، عاملين أساسيين في توجه المجموعة الأوروبية توجها جديدا، حيث كلف المجلس الأوروبي اللجنة الأوروبية بإعداد تصور جديد لسياسة المجموعة اتجاه جيرانها من دول حوض البحر المتوسط و بالفعل فقد أعدت اللجنة ورقة عمل تضمنت مقترحاتها بشأن السياسة المتوسطية الجديدة و التي تم تقديمها في اجتماع ستراسبورغ في 1989 وعرفت هذه الورقة بعنوان" إعادة توجيه السياسة المتوسطية"، والتي نمت صياغتها عام 1990 ودخلت حيز التنفيذ عام 1992 (السياسة المتوسطية الجديدة –PMR-).[18]وتسمح هذه السياسة لبلدان المتوسط أن تدير بصورة أفضل اقتصادياتها و إمكانياتها، وشكلت الخطوات المقترحة داخل هذه السياسة انفتاحا حازما في إطار سياسة تجاور جديدة.

وتحدد وثيقة " التعاون الأوروبي المتوسطي" التي أعلنت خلال المؤتمر الذي أنعقد في أفريل 1990 برامج المؤتمر و نقاطه الأساسية، ومنها مسألة تنمية الموارد البشرية و التأهيل المهني فنصت على نقل الأيدي العاملة إلى بلدان المتوسط التي تحتاج هذا الدعم كما أهتم المؤتمر بالسياسة الثقافية، وقد تبنى مجلس وزراء الإتحاد الأوروبي سياسة (PMR) بقرار يقضي بالتعاون المالي في جميع دول المتوسط غير الأوروبية و لخصت هذه السياسة في ست نقاط:[19]

- متابعة مسار التأقلم الاقتصادي لبلدان المتوسط غير الأوروبية؛
- تحفيز الاستثمار الخاص؛

- زيادة التمويل؛
- تحسين الدخول إلى سوق المجموعة؛
- تضمين أوثق لبلدان المتوسط غير الأوروبية في مسار التكامل؛
- تقوية الحوار الاقتصادي و السياسي خصوصا على المستوى الإقليمي.

أما الوسائل المنصوص عليها لتحقيق هذه الأهداف فقد تمثلت في تقوية اتفاقات التعاون الثنائية الموقعة مع بلدان المتوسط غير الأوروبية، إضافة إلى بروتوكولات بصياغات جديدة للتعاون المالي و الذي يسمى " بالتعاون الأفقي" تطمح فيه الدول إلى تشجيع تحقيق استثمارات ذات مصالح مشتركة في قطاعات مختلفة، إضافة إلى نقل الطاقة و المحافظة على البيئة و إدخال محسنات لبعض المنتجات القادمة من بلدان حوض المتوسط لتتمكن من الدخول إلى سوق المجموعة.

وقد دخلت معظم هذه الخطوات حيز التنفيذ في فيفري1991، وقد أعلن في نفس الوثيقة أن النمو المتوازن لحوض المتوسط والتعاون على جميع المستويات يشكلان الهدف الأساسي للسياسة المتوسطية للمجموعة ودعت اللجنة و المجلس إلى إعداد مشروع شامل و بنيوي لمنطقة المتوسط.

وحسب نوايا البرلمان، يجب على المشروع الأخذ بعين الاعتبار:

- الأهمية الإستراتيجية لبلدان المتوسط غير الأوروبية و إسهاماتها في تمويل المجموعة بالطاقة؛[20]
- تحديد السياسة الأوروبية المتوسطية كي تتمكن من تحقيق الاستقرار الإقليمي من خلال تجسيد سياسة حقيقية للجوار في1992.[21]

ولذلك فإن هذه المتطلبات الخاصة جعلت من الضروري تنفيذ برامج مساعدة تنصب بطبيعتها على الخطوط الأساسية للسياسة المتوسطية(PMR) ومن الأبعاد الأساسية لهذا التوجه سعيها إلى تخطي العلاقات القديمة للتعاون وخلق أطر جديدة للتعاون في مختلف المجالات منها: الاقتصادي، المالي و الثقافي، عن طريق طرح مبادرات جديدة مع حلول عامي 1992 و 1993، ومن أهم هذه المبادرات:[22]

- **ميد-كامبوس** med-campus: وتسعى هذه المبادرة إلى توسيع نطاق نقل المعارف العلمية التقنية بهدف تحفيز القدرات لنمو بلدان المتوسط غير الأوروبية.
- **ميد-إينفست** med-invest: وتسعى إلى تكوين شركات صغيرة في مختلف بلدان المتوسط و تنميتها وتجديدها من برامج الإعتماد و التجارة.
- **ميد – أوربس** med –urbs: وتهدف هذه المبادرة إلى تحفيز النمو المدني لبلدان المتوسط غير الأوروبية كإدارة الموارد المائية ومعالجة النفايات حماية البيئة، التأهيل و الإدارة المالية و الضريبية للإدارات المحلية والمبادرات في قطاع الاتصالات والمعلوماتية.
- **ميد- ميديا** med –media: تضع هذه المبادرة صب عينيها تحفيز العلاقات بين الشركات العاملة في وسائل الإتصال الجماعي و تبادل البرامج الإذاعية المرئية و تأهيل العاملين المتخصصين.
- **إبن سينا** : تشكل برنامج تعاون علمي و تكنولوجي يتعلق بالمحافظة على البيئة، الطب، علم الحياة و إدارة الموارد المائية .

- **ميتاب metab:** أعد هذه المبادرة البنك الأوروبي للاستثمارات بالتعاون مع البنك الدولي وتهدف إلى تحقيق استثمارات في قطاع الإنتاج البيئي بالنسبة لبلدان المتوسط غير الأوروبية مع مشاركة برامج الأمم المتحدة للبيئة.
- **ماست mast:** و يرتبط بالبرنامج السابق ويهدف إلى تحقيق تكنولوجيا متعددة (أقمار صناعية للالتقاط التلفزيوني) وأنظمة إعداد المعلومات.

مما سبق يمكن القول أن هذه السياسة تنطلق من أن السلام و الاستقرار و الازدهار في نقطة متوسط تكون جميعها الهدف الأساسي لأوروبا و هذا ما سيؤدي إلى إقامة شراكة حقيقية.

III. الشراكة الأورو متوسطية في مسار برشلونة:

أحست البلدان التي انضمت إلى الإتحاد الأوروبي، بلدان أوروبا الغربية و الشرقية من جانب و بلدان جنوب حوض المتوسط من جانب آخر، بضرورة إحياء تدخلات في المتوسط أكثر تجانسا تلتزم بسياسة حقيقية ذات أهداف متوسطة و طويلة الأمد، وفي هذا الإطار قدمت اللجنة الأوروبية عام 1994 وثيقة اقترحت فيها خلق شراكة تكون بمنزلة مجموعة من الانطباعات التفاوضية متعددة الجوانب تتخطى الاتفاقات الاقتصادية السابقة بين الإتحاد الأوروبي و الدول الأخرى لتكون سياسة تنموية مشتركة وشراكة متعددة الجوانب.

وهكذا فإن الاضطرابات السياسية الكبيرة التي كانت في نهاية الثمانينيات و بداية التسعينيات من القرن الماضي والمتمثلة في سقوط حائط برلين، حرب الخليج الأولى، انضمام بعض دول أوروبا الشرقية للإتحاد الأوروبي وغيرها، كلها وجهت نظر أوروبا مجددا إلى النتائج السلبية لتأخر النمو في منطقة المتوسط، فعادت تؤمن بضرورة عمل بناء في المنطقة يعيد التوازن في سياسات الإتحاد الأوروبي تجاه بلدان المتوسط غير الأوروبية.

أما الحدث الذي ميز التطلع فكان مؤتمر برشلونة في 27–28 نوفمبر1995، فقد أطلقت فيه المرحلة الثالثة لسياسة الإتحاد الأوروبي المتوسطية المبنية على الشراكة الأوروبية المتوسطية، وقد تم تحديد محتوى هذه الشراكة في أعمال المؤتمر بوصفه حوارا سياسيا مدعما مبنيا على احترام القانون الدولي و الاستقرار الخارجي و الداخلي.

ولتكون هذه المرحلة إطارا موسعا للعلاقات السياسية، الاقتصادية والاجتماعية بين دول الإتحاد الأوروبي والأعضاء الخمسة عشر(ألمانيا ،النمسا، بلجيكا،الدانمرك ، اسبانيا، فلندا، فرنسا، اليونان، ايرلندا،إيطاليا،للوكسمبورج،هولندا ، البرتغال،المملكة المتحدة ،السويد). و شركاء ضفة المتوسط الجنوبية الإثنى عشر (الجزائر، المغرب، تونس، مصر، الأردن، لبنان، سوريا، تركيا، السلطة الفلسطينية، إسرائيل،قبرص، مالطا ،موريتانيا كمراقب) أما ليبيا فقد استبعدت.[23]

وقد عمل مؤتمر برشلونة، برئاسة إسبانيا، كمبادرة وحيدة تطمح لخلق الأساس لتسويات إقليمية جديدة، وجمع المؤتمر وزراء خارجية دول الإتحاد الأوروبي الأعضاء ونظرائهم في حوض المتوسط وقد شكل هذا المؤتمر أول وسيلة بنيوية لتحديد الشراكة الأوروبية المتوسطية وقد أضيفت لها وسيلة ثانية تمثلت باتفاقات المساعدة الأوروبية المتوسطية التي وقعتها دول الإتحاد الأوروبي الخمسة عشر مع كل بلدان ضفة المتوسط الجنوبية.

I. إعلان برشلونة : باختتام مؤتمر برشلونة صدر عنه إعلان برشلونة بعد تبني المجتمعون بالإجماع هذا الإعلان وقد أشار إلى ثلاثة أهداف:[25]

- تبني آليات للتنمية المستقبلية للحوار الأوروبي المتوسطي، حيث حث الإعلان على اجتماع دوري لوزراء الخارجية و طرح موضوعات و مسائل تناولها الوزراء و كبار الموظفين و الخبراء و ممثلو المجتمع المدني؛

- تشجيع الاتصالات بين البرلمانيين و السلطات الإقليمية و الجهات الاجتماعية و أنشئت" الهيئة الأوروبية المتوسطية لمسار برشلونة " وكان من واجبها الاجتماع دوريا للتحضير للقاء وزراء الخارجية و تقييم الأوضاع و تقديم تقييم على تقدم مسار برشلونة وجميع مكوناته وتحديد برامج العمل؛
- تحقيق منطقة للتبادل الحر تتبلور تدريجيا في غضون عام 2010.

ومن خلال برنامج العمل الواجب تحقيقه، والذي تم اعتماده في الإعلان الختامي بدءا من تشخيص الوسائل الأكثر ملائمة لتحقيق الأهداف الثلاثة مرورا بالأفعال المنصوص عليها في البرنامج و التي من المفترض أن يكون تنفيذها بطريقة مرنة و شفافة. فقد تبلورت هذه التركيبة الشاملة التي عالجها المؤتمر في:[33]

- **التعاون السياسي و الأمني:** ففي هذا المجال تثبت الشراكة كهدف "إنشاء فضاء مشترك للسلام والإستقرار" وذلك بالاعتماد على مؤتمر هلنسكي بشأن السلام والاستقرار في أوروبا والمنعقد عام 1975.
- **التعاون الثقافي و الإجتماعي في مجال حقوق الإنسان:** و تشتمل هذه السلسلة المنصوص عليها في الشراكة على عدة قضايا، كالتعليم و مكافحة أشكال الجريمة المنظمة. ويؤكد المجتمعون بذلك إرادتهم في إحترام حرية تنقل الأشخاص، وفي نفس الوقت كانت من أهم انشغالاتهم الأساسية التحكم في الهجرة في البلد الأصلي إلى دول الإتحاد الأوروبي، وتناول الحوار حول الهجرة:
  - كيف يمكن تخفيض ضغط الهجرة؛
  - كيفية إعادة المهاجرين غير القانونيين إلى أوطانهم.
- **الأبعاد الاقتصادية و المالية:** حيث عرضت أهمية التنمية الاجتماعية و الاقتصادية المقبولة و المتوازنة وقد خصص إعلان برشلونة لهذا الجانب حيزا كبيرا نظرا لأهميته بالنسبة للدول الأعضاء في عملية الشراكة الأوروبية، ولهذا الهدف حث الإعلان على أفعال تتجه لتشجيع الاستثمارات الأجنبية و الادخار الداخلي، تحديث الصناعة وزيادة قوتها التنافسية، تقوية النقل، كما قدم اقتراحات لخلق ظروف مناسبة لاستثمارات الشركات العاملة في قطاع الطاقة ونشاطاتها ولتطوير شبكات حديثة للاتصالات و لمواجهة مشاكل البنية التحتية، والتشجيع على حسن إدارة عقلانية للموارد المائية و تطوير و الحفاظ على الثروة السمكية.

ومما سبق يمكن القول أن هذه الجوانب تسعى في مجملها إلى تامين تنمية اجتماعية مستديمة و متوازنة مع منطقة ازدهار من خلال تكوين شراكة تأخذ بعين الاعتبار الدين المرتفع لبعض دول المتوسط غير الأوروبية، وتقليل الفوارق بين معدلات النمو في دول أوروبا و دول المتوسط الجنوبية، إضافة إلى تحقيق التكامل و تشجيع التعاون بين المنطقيتين.

ومن منطلق أنه لا يمكن بأي حال من الأحوال عزل الشراكة الأوروبية المتوسطية عن الظروف الدولية المحيطة بها فإنها تعكس نظاما فرعيا للنظام العالمي من حيث أنها تلتزم بالأسس والمبادئ التي تقوم عليها المنظمة العالمية للتجارة (OMC)، بجانب الأهداف التي تؤكد عليها العولمة مثل تشجيع التبادل التجاري الحرو تشجيع الاستثمارات الأجنبية و ما يرتبط بها من دفع عملية نقل التكنولوجيا وتبني نظام اقتصاد السوق ورفع الحواجز الجمركية و غير الجمركية و تشجيع القطاع الخاص والمحافظة على البيئة.

و يعتبر برنامج MEDA I وMEDA II الأداة المالية للشراكة الأورومتوسطية، وقد تمت المصادقة عليه من قبل المجلس الأوروبي في مدينة " كان " الفرنسية عام 1995 و يشمل هذا البرنامج على دعم و تمويل مالي من طرف الإتحاد الأوروبي.

ثالثا: إتفاق الشراكة الأورو- جزائرية

تعتبر الجزائر من ضمن الدول الموقعة على إعلان برشلونة لعام 1995، و بالتالي فهي تلتزم بالمبادئ التي أقرها، لا سيما ما تعلق بتأسيس منطقة للتجارة الحرة. و طالما أن الجزائر أصبحت شريكا بعد توقيعها على إعلان برشلونة، فإن الإتحاد الأوروبي باشر مفاوضات معها قصد التوصل إلى إبرام اتفاق شراكة ، وقد بدأ الحديث على فكرة الشراكة منذ فترة تكاد تكون متزامنة مع المفاوضات التي دارت مع تونس و المغرب، و إذا كانت تونس و المغرب قد توصلتا إلى اتفاقيات شراكة ثنائية و بشكل منفرد، فإن الأمر اختلف مع الجزائر، حيث طالت المفاوضات بسبب بعض الأمور التي لم تحسم، خاصة السياسية منها، هذا بالإضافة إلى الاختلافات التقنية التي شدد عليها الإتحاد الأوروبي نظرا لحيويتها، فمفاوضات الجزائر مع الإتحاد الأوروبي تطلبت وقتا طويلا، و عرفت نوعا من المد و الجزر، فالطرف الأوروبي كان دائما محترسا مثلما كان مع دول الجوار- التي وقعت اتفاقياتها بوتيرة متسارعة مقارنة مع الجزائر – إذ أن هاجس الوضع الأمني في الجزائر لم يحفز الأوروبيين على المضي قدما نحو الأمام، كما أن الجزائر في سعيها إلى توقيع اتفاق الشراكة من موقع قوة جعل الاتفاق يتأخر لأن مجال المناورة تقلص بشكل كبير أمامها بسبب أوضاعها الداخلية المتدهورة، إضافة إلى عدم الانسجام في الرؤى بخصوص عدة مواضيع تشغل الساحة الدولية .

I.الشراكة الأورو- جزائرية : المصادقة على الإتفاق و المضمون

بعد 17 جولة من المفاوضات العسيرة التي انطلقت سنة 1996، توصل الطرفان الأوروبي و الجزائري إلى أرضية اتفاق، وبذلك وقعت الجزائر على اتفاق الشراكة الأورو-متوسطي في 19 ديسمبر 2001، بمقر المفوضية الأوروبية "ببروكسل" و دخل حيز التنفيذ في سبتمبر 2005.

وأكد الطرفان من خلال الاتفاقية على أنها تدخل في إطار دعم و تطوير العلاقات الثنائية، و أنها تقوم على مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، و خاصة فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان و الحريات السياسية و الاقتصادية.

وجاء في مضمون الاتفاق أن الطرفان يأخذان بعين الاعتبار القرب و علاقات الاعتماد المتبادل القائمة بينهما و المبنية على الروابط التاريخية و القيم المشتركة، و أنهما يأملان بتوطيد هذه العلاقات و ضمان استمراريتها على أسس الشراكة، التضامن و التعاون. كما أكدت الاتفاقية على أهمية هذه العلاقات ضمن الإطار الشامل الأورو متوسطي من جهة، و ضمن إطار تحقيق الاندماج الإقليمي بين الدول المغاربية من جهة أخرى، و دعم و تفعيل العمل المشترك في القضايا السياسية الثنائية أو الدولية ذات الاهتمام المشترك. وورد في الاتفاق أيضا إدراك الأطراف بأن الإرهاب و الجريمة المنظمة الدولية تشكل تهديدا مباشرا لتحقيق أهداف الشراكة و استقرار المنطقة و إن دل هذا على شيء إنما يدل على الأهمية التي يوليها الطرفان لملفي الإرهاب والجريمة المنظمة و ما لهما من انعكاسات مباشرة على العلاقات الثنائية.[26]

و إذا كانت الاتفاقيتين التونسية و المغربية تتشابهان من حيث الشكل و المضمون، فإن الاتفاقية الجزائرية تختلف بعض الشيء عنهما، و هذا راجع لطبيعة العلاقات الأورو-جزائرية الخصوصية، فمن حيث الشكل جاءت الاتفاقية في 110 مادة، أما من حيث المضمون، فقد استحدث الطرفان الأوروبي و الجزائري محورا جديدا في مجالات التعاون و هو المتعلق بالعدالة والشؤون الداخلية، وورد هذا المحور في الاتفاقية تحت العنوان رقم (IIIV) و الذي يتضمن المواد 82 إلى 95، جاء فيه:[27]

- دعم مؤسسات دولة القانون؛
- إجراءات تسهيل حركة الأشخاص و تنظيمها؛
- التعاون في مجال الوقاية و تنظيم الهجرة و مراقبة الهجرة غير الشرعية و إعادة الإدماج؛

- التعاون في مجال القضاء و العدالة و محاربة تبييض الأموال و الرشوة؛
- الوقاية من – مكافحة الجريمة المنظمة- المخدرات و الإرهاب؛ مكافحة العنصرية و كراهية الأجانب.

و لهذه المعطيات اعتبر التوقيع على اتفاق الشراكة بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي على أنه يكتسي بعدا سياسيا قبل كل شيء، لأنه يسمح – أو سمح للجزائر بالخروج من دائرة العزلة الإقليمية التي عانت منها لسنوات حيث من الممكن لهذا المعطى الجديد أن يسمح للجزائر – إذا ما تم تحديد إستراتيجية واضحة و ملموسة- من تحقيق مكاسب على عدة أصعدة بالنظر إلى نصوص الاتفاق الخاص بالشراكة و بنوده السياسية و الاقتصادية.

أما على الصعيد الاقتصادي،فقد تطرق الإتفاق إلى إنشاء منطقة التجارة الحرة ، و انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة "OMC"، و العمل على تحرير الاقتصاد الجزائري من خلال الإصلاحات الهيكلية و تأهيل المؤسسات للمنافسة وإعطاء الأولوية للقطاع الخاص و دعمه و تطويره من وضع قوانين و تشريعات كفيلة بضمان تحقيق هذه الأهداف، وهذا يعني إعادة النظر في التشريعات و القوانين المعمول بها. هذا بالإضافة إلى إزالة الحواجز الجمركية.

كما تناول الاتفاق مجالات التعاون الاجتماعي و الثقافي ، و هي القضايا المتعلقة بتنظيم الهجرة و مراقبة الهجرة غير الشرعية، و دعم روابط التبادل و الحوار الثقافي و الحضاري، و تطوير أواصر التقارب بين المجتمعات في إطار العلاقات القائمة على الاحترام المتبادل و قبول الآخر.

إذن فالاتفاق يندرج في إطار إعادة صياغة العلاقات الأوروبية- الجزائرية و يكتسي طابعا سياسيا بالدرجة الأولى من حيث أنه يؤكد على شروط لتفعيل التعاون مثل الديمقراطية و حقوق الإنسان، و لكن بصيغة اقتصادية و تجارية، و هذا عكس طبيعة العلاقة الموجودة بين الجوانب السياسية و الاقتصادية بحيث لا يمكن الفصل فيما بينهما على اعتبارها جوانب متكاملة و دخل الاتفاق الأوروبي- الجزائري حيز التنفيذ بعد المصادقة عليه من جانب البرلمان الجزائري و البرلمانات الأوروبية، و شرعت الجزائر في تنفيذ إصلاحات هيكلية و تحرير الاقتصاد و فتح رأس مال الشركات لإعطاء الأولوية للقطاع الخاص الذي يعتبر من ركائز النظام الليبرالي، هذا بالرغم من كل العراقيل التي واجهت هذا التوجه خاصة من طرف الشركاء الاجتماعيين و مؤسسات المجتمع المدني.

II. تحليل إتفاق الشراكة الأورو - جزائرية

قد يمس اتفاق الشراكة الموقع بين الجزائر و الإتحاد الأوروبي العديد من القطاعات الاقتصادية، و كذا التوازنات الاقتصادية الكلية للدولة، و بالتالي يحمل هذا الاتفاق في طياته آثارا قد تعود بالإيجاب أو بالسلب على الاقتصاد الوطني و من أهم الملاحظات المستخلصة ما يلي:[28]

- أن هذا الإتفاق يستند في جوهره على بعدين مهمين، لكن بتركيزين مختلفين:
- الإلغاء التدريجي لكل التعريفات الجمركية المطبقة من قبل الجزائر على وارداتها من السلع الصناعية من الإتحاد الأوروبي بما يوصل إلى إقامة منطقة تبادل حر؛
- تقديم مساعدات مالية محدودة للجزائر من خلال دعم برامج ميدا و ذلك للمساعدة في تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية؛

- بقية الأبعاد الإنتاجية و البشرية و النقدية و بشكل عام العناصر الضرورية لمسألة التنمية المستدامة لا تشغل إلا حيزا نظريا دون أن ترفق بوسائل عملية لتجسيدها على أرض الواقع.

- على الصعيد الكلي فإن التفكيك التدريجي للحقوق الجمركية سيحرم الخزينة العمومية الجزائرية من مبالغ ضخمة رغم تزايد تهافت المستهلك و المستعمل الصناعي الجزائري على المنتجات الخارجية عموما و الأوروبية خصوصا؛

كما أن تزايد المنتجات الأجنبية و منافستها للمنتجات الجزائرية من شأنه أن يقلص الطلب على هذه الأخيرة و يؤدي إلى إفلاس العديد من المؤسسات الجزائرية مما يعني تفشي البطالة، و حرمان العائلات الجزائرية من قوت يومها؛

- و على صعيد النمو و التنمية الاقتصادية فليس هناك أي مؤشر واضح يدعو إلى القول بأن التبادل الحر هو مطبة حتمية وكافية للتنمية، إذ يبدو أن الأمر يتوقف على عوامل و متغيرات اقتصادية و غير اقتصادية عديدة أخرى، منها الداخلية والخارجية التي لا يمكن التحكم فيها و لا حتى التنبؤ بها؛
- و على صعيد المعاملات الخارجية فإن إتفاق الشراكة لا يقدم شيئا إضافيا للمنتجات الجزائرية بل على العكس فإن الأوضاع الجديدة في أوروبا و الظروف التي خلقتها جولة أوروغواي ستزيد من تعقيد الأمور أمام المنتجات الجزائرية التي ستجد نفسها في مواجهة منتجات دول أوروبا الوسطى و الشرقية التي انضمت أخيرا إلى الإتحاد الأوروبي، إضافة إلى منتجات بقية دول العالم؛
- و على العكس فإن التفكيك التدريجي للحقوق الجمركية على الصادرات الصناعية الأوروبية إلى الجزائر واستبعاد كل التقييدات الكمية إزاءها ستؤدي حتما إلى دخول المزيد من المنتجات الأوروبية ذات الجودة العالية و الأسعار المنخفضة إلى السوق الجزائرية، و هو ما يعقد الأمر أمام الصناعة الجزائرية التي ظلت تشتغل بأقل من نصف طاقتها و بأجهزة إنتاجية متقادمة و بإنتاجية ضعيفة، و تنتج منتجات تتسم بالرداءة و بارتفاع التكاليف رغم استفادتها من تقييم مبالغ فيه لمعدل الصرف، و حماية جمركية و غير جمركية مكنتها من احتكار السوق المحلي لمدة طويلة.

ومن الإيجابيات المنتظرة من اتفاق الشراكة:[29]

- أنه سيغير نظرة العالم الخارجي للجزائر إذ سيعد ذلك بمثابة تأمين و ضمان يقلص من خطر الدولة و يشكل ضمانا للاستقرار و الأمن في الجزائر بالنسبة للمستثمرين الأجانب عموما و الأوروبيين بشكل خاص، مما قد يشجع في المديين المتوسط و الطويل على تدفق رؤوس الأموال الأجنبية إلى الجزائر؛
- إنكشاف المؤسسات الجزائرية أمام المنافسة الأجنبية الشرسة و تعريتها من كل حماية من شأنه أن يحثها على تحسين آدائها و الاستفادة من الشراكة في مجالات تمويل الاستثمارات و التسيير و التسويق و التحكم في التكنولوجية؛
- تشجيع الاستثمار في مجال البحث و التطوير؛
- تثمين الموارد البشرية و جعلها العامل الحاسم في خلق المزايا التنافسية؛
- فضلا عن إمكانية إعادة هيكلة الاقتصاد الجزائري في المديين المتوسط و الطويل من خلال:
- تأهيل المؤسسات التي لم يطلها الإفلاس، و العمل على حصولها على شهادة المطابقة للمواصفات الدولية "ISO". وحثها على تطبيق إدارة الجودة الشاملة؛
- خوصصة القطاعات الأقل كفاءة، بما في ذلك القطاع المصرفي، و إدخال عليه أساليب تسيير جديدة تتفق مع المعايير المعمول بها عالميا؛
- الشراكة مع المؤسسات الأوروبية، و الاستفادة من خبرات في مختلف المجالات التسييرية و التكنولوجية و التسويقية؛
- خلق مناخ استثماري مناسب عبر القضاء على الأساليب البيروقراطية؛

- إدخال المزيد من المرونة على قوانينها الاستثمارية بما يشجع الاستثمار الأجنبي المباشر.

كل ذلك من شأنه أن يؤدي إلى :

- خلق مناصب شغل جديدة و تحسين مستوى المعيشة من خلال إتاحة مداخيل إضافية للسكان؛
- تفعيل مختلف القطاعات الاقتصادية بما فيها الخدمات (لا سيما النقل بمختلف أشكال، الإتصالات، السياحة وغيرها)؛
- بعث مؤسسات صغيرة و متوسطة بما يسمح بإعادة بناء النسيج الاقتصادي و تنويعه؛
- التحكم في فنون التسيير و التسويق بما في ذلك النفاذ إلى الأسواق الخارجية و استيعاب التكنولوجيا المتطورة، و تمثيلها و تطويرها؛
- الوصول في نهاية المطاف إلى تحسين القدرة التنافسية للمنتجات الوطنية.

كما أن المساعدات الأوروبية بمنطقة جنوب المتوسط تعتبر دعما ضروريا لمرافقة الإصلاحات و الانفتاح الاقتصادي، غير أنه ومن خلال تحليل المساعدات المالية الأوروبية الممنوحة للجزائر فهي غير كافية مقارنة مع احتياجات الجزائر، حيث استفادت الجزائر من 164 مليون أورو خلال الفترة (1995-1999) أي بنسبة 5% فقط من المبلغ المخصص لبرنامج ميدا و هو 3435 مليون أورو، و قد تم توجيه هذا المبلغ إلى المجالات الآتية:[30]

- برنامج التصحيح الذي باشرته الجزائر خلال (1995-1998)، و الذي مس التجارة الخارجية، خوصصة المؤسسات العمومية، السكن و الشبكة الاجتماعية؛
- تطوير القطاع الخاص و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دعم عملية إعادة الهيكلة الصناعية و تحديث القطاع المالي و المصرفي و إصلاح الخدمات البريدية؛
- تدعيم البنى التحتية أو الهياكل القاعدية و حماية البيئة؛
- هذا بالإضافة إلى المساعدات المقررة في إطار البرنامج الإرشادي للفترة 2002-2004 و الذي رصد له مبلغ 150 مليون أورو فقط، أي أقل بكثير من المخصصات الموجهة لتونس 248.65 مليون أورو، و أقل بكثير أيضا من لمغرب 426 مليون أورو، و كانت مخصصات الجزائر موزعة كالآتي:

جدول رقم 1: البرنامج الإرشادي الوطني الجزائري للفترة (2002-2004)

البرنامج	المبلغ التأشيري	سنوات التعهد (الإلتزام)		
		2002	2003	2004
مرافقة إتفاق الشراكة	15	-	15	-
عصرنة وزارة المالية	10	-	10	-
تسيير النفايات	05	-	-	05
إنعاش المناطق المنكوبة والمتضرو من الإرهاب	30	-	16	14
برنامج Tempus الخاص بالتعليم العالي	08	-	04	04
إصلاح التربية	17	-	-	17
إصلاح العدالة	15	-	-	15
برنامج التنمية المحلية و الإجتماعية	50	50	-	-
المجموع	150			55

Source: **Partenariat Euro-Med, Algérie**,Programme Indicatif National(2002-2004), .p. 42-43.

أما بالنسبة للبرنامج الإرشادي للفترة 2005-2006، فقد خصص له مبلغ إجمالي يقدر بـ 106 مليون أورو موزعة كما يلي:

جدول رقم 2 : البرنامج الإرشادي الوطني الجزائري للفترة (2005-2006)

البرنامج	المبلغ التأشيري (م أورو)	سنوات التعهد (الإلتزام)		%من الميزانية
		2005	2006	
الإصلاحات الإقتصادية، مؤسسات إقتصاد السوق	35	-	-	%33
عصرنة الإدارة	25	20	5	
برنامج مرافقة إتفاق الشراكة	10	-	10	
حقوق الإنسان، محاربة الفقر، الهجرة	31	-	-	%29.20
المنظمات غيرالحكومية	10	10	-	
الشرطة	10	10	-	
المحيط الريفي	11	-	11	
الهياكل القاعدية و البيئة	40	-	-	%37.80
برنامج الهياكل القاعدية: النقل + المياه	40	20	20	
المجموع	106	60	46	%100

Source: Partenariat Euro-Med, Algérie, Programme Indicatif National(2005-2006), p. 34.

و بعد هذا العرض لاتفاقية الجزائر مع الإتحاد الأوروبي، يمكن أن نخلص إلى القول أنها كانت اتفاقية شاملة لكل مجالات التعاون بين الأطراف السياسية، الأمنية، الاقتصادية و المالية، الاجتماعية، الثقافية و الإنسانية مع مراعاة خصوصية الجزائر.

ومن المهم الإشارة إلى أن الجزائر تعتبر شريكا في مسار الشراكة الأورو-متوسطية الذي تم إقراره و تأطيره من خلال إعلان برشلونة عام 1995، و بالتالي فهي تلتزم بأهداف و مبادئ هذا الإعلان و تساهم في هذا المسار، و إذا كان إعلان برشلونة هو الاتفاق و الإطار المنظم للعلاقات الأورو-متوسطية "و كانت العلاقات الأورو-جزائرية" جزء منها، فإن كل الاتفاقيات الثنائية تندرج في نفس الإطار و تعمل على تحقيق أهدافها الأساسية.

إن إجراء تحليل لهذه الاتفاقية و تفحص نتائجها يسمح باستخلاص أهم النقاط و المحاور التي تقوم عليها الشراكة الأورو-متوسطية بما في ذلك الاتفاقية الأورو-جزائرية، كذلك باستنتاج الأهداف التي يرمي إليها كل الأطراف المشاركون في مسار عملية الشراكة.

كما حدد إعلان برشلونة – مثل كل الاتفاقيات الأخرى- الوسائل الكفيلة بتحقيق أهداف الشراكة و التي تعتبر من ركائزها، و هي المتعلقة "بالتنمية" و مصطلح "التنمية المستدامة"، و يكون ذلك من خلال إنشاء "منطقة التجارة الحرة"، و ما هذا إلا دليل على الأولوية التي يوليها الأطراف للمسائل الاقتصادية، و أن إحراز أي تقدم في مجال العلاقات الثنائية و المتعددة الأطراف يجب أن يمر أولا بالتعاون الاقتصادي على جميع الأصعدة و المستويات.

و ختاما فإنه يمكن القول بأن كل اتفاقات الشراكة بين الإتحاد الأوروبي و كل الدول المتوسطية عامة و الجزائرية خاصة تأسست على مبدأين هما:

- **الأول** أنه لا يمكن فصل أمن و استقرار دول الإتحاد الأوروبي عن أمن و استقرار دول الجوار الجنوبية؛
- **الثاني** أن السلامة الإقليمية في سياق العولمة الاقتصادية ينظر إليها على أنها وسيلة من وسائل استقرار الدول.

خاتمــة:

إن الأهمية الإستراتيجية لمنطقة حوض المتوسط لم تكن غائبة بمواردها الطبيعية الهامة وطاقاتها البشرية الكبيرة، مما جعل المنطقة محل انتباه واجتذاب خاصة من طرف الإتحاد الأوروبي الذي سعى منذ القدم لإقامة علاقات مع دول حوض المتوسط رغم التباعد الجغرافي و الاختلاف العقائدي، السياسي والثقافي، هذه العلاقات الاقتصادية والسياسية و الاجتماعية الوثيقة والتي تعود إلى عقد الستينيات من القرن الماضي، حيث تم التوقيع على عدد من الاتفاقيات مع كل دول المنطقة، وتركزت هذه الاتفاقيات أساسا على العلاقات التجارية ولم تكن تشتمل على أهداف إقليمية محددة، أما خلال السبعينيات من القرن الماضي فتم التوقيع على اتفاقيات تعاون جديدة غير محددة المدة، تسمح بالدخول الحر لكل المنتجات الصناعية لدول جنوب البحر المتوسط إلى سوق المجموعة الأوروبية معفاة من الرسوم الجمركية دون تطبيق مبدأ المعاملة بالمثل من طرف أوروبا.

وعلى هذا الأساس وخلال التسعينيات من القرن الماضي دعا المجلس الأوروبي إلى تقييم سياسة الإتحاد الأوروبي في منطقة البحر المتوسط وتقديم الاقتراحات الممكنة لتعزيز هذه السياسة، حيث توجت هذه المقترحات بإعلان برشلونة سنة 1995 الذي كان بمثابة العقد المؤسس لمشروع الشراكة الأوروبية-المتوسطية، والمحدد للإستراتيجية الجديدة للاتحاد الأوروبي وذلك بإيجاد صيغة جديدة للتعاون بين الطرفين، تتمثل في إقامة شراكة ترتكز على إنشاء منطقة تبادل حر وإحلالها محل اتفاقيات التعاون الموقعة في السبعينيات من القرن الماضي وهذا مايؤكد صحة الفرضية الأولى.

وحتى لاتبقى الجزائر بمعزل عن التغيرات الإقتصادية والسياسية العالمية وخوفا منها أن تقع في مغبة التهميش العالمي فقد سارعت إلى ترسيخ علاقاتها بالإتحاد الأوروبي من خلال عقدها لاتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الثانية.

مما سبق يمكن القول أن الجزائر ترتبط تقليديا مع دول الإتحاد الأوروبي بعلاقات سياسية، اقتصادية، واجتماعية وثيقة، وتعود هذه العلاقات إلى عقد الستينيات من القرن الماضي ، و تركزت أساسا على العلاقات التجارية، و لكنها تطورت فيما بعد لترقى و تشمل أهدافا إقليمية محددة تعدت طابعها التجاري، هذا ما أكدته اتفاقية الشراكة الأورو-جزائرية و التي حلت محل الاتفاقيات السابقة، و عززت هذه الاتفاقيات بمساعدات مالية في إطار برنامج ميدا I و II.

وفي الأخير يمكن القول أن هذه الدراسة تفتح أفاقا جديدة للبحث خاصة فيما يتعلق بمستجدات الشراكة الأورومتوسطية والمتمثلة في السياسة الأوروبية للجوار.

هوامش وإحالات:

[1] -ناصيف حتى، **" المأزق العربي "**، في مجلة المستقبل العربي، العدد 205، مارس 1996، ص. 9.

[2]-Fatiha Talahite , **" l'espace monétaire et financier de la Méditerranée occidentale "** in, colloque international sur " l'espace économique de la méditerranée occidentale: Enjeux et perspectives " Bejaïa, 25-26 juin 2000, p. 451.

[3] -تم التوقيع على إتفاقية روما سنة 1957 بإحداث السوق المشتركة من قبل 06 دول أوروبية و في عام 1972 انضمت إلى عضويتها أربع دول جديدة و في عام 1981 انضمت اليونان إلى هذا التجمع و في عام 1986 انضمت إسبانيا و البرتغال إلى الجماعة الأوروبية.

[4] -وفاء سعد الشربيني، المرجع السابق، ص. 12.

[5] -نفس المرجع أعلاه.

[6] -فتح الله ولعلو، **الإقتصاد العربي و المجموعة الأوروبية** (لبنان:دار الحداثة للطباعة و النشر و التوزيع، 1982)، ص. 89.

[7]- شفيق الأخرس و آخرون، **" الشركة العربية الأوروبية "** ، ندوة عمل نظمتها الجمعية العربية للبحوث الإقتصادية و جمعية العلوم الإقتصادية السورية و غرفة تجارة دمشق، 28/27 أكتوبر 2000 ، ص. 41.

[8] -فتح الله ولعلو،**"إشكالية العلاقات المغربية– الأوروبية"**، الحوليات المغربية للإقتصاد عدد خاص، شتاء 1995 ، ص.25.

[9] -وفاء سعد الشربيني، المرجع السابق، ص. 13.

[10] -فرانكور رتيزي، **المتوسط ونزعاته، تاريخ حوار لم يكتمل**،ترجمة نجم بوفاضل،جامعة الروح القدس(لبنان:الكسليك،2005).

[11] -وفاء سعد الشربيني، المرجع السابق، ص.14.

[12] -وحدة نقدية أوروبية.

[13] -سمير صارم، **أوروبا و العرب من الحوار ...إلى الشراكة**، (لبنان: دار الفكر، 2000)، ص.183.

[14] -وفاء سعد الشربيني، المرجع السابق، ص. 15.

[15] -سمير صارم، المرجع السابق، ص. 209.

[16]- ماطنيوس حبيب، **"الإقتصاد السوري و متطلبات الشراكة السورية الأوروبية"**، جمعية العلوم الإقتصادية السورية، 2001

[17] -وفاء سعد الشربيني، المرجع السابق،ص. ص. 18-20.

[18] -وفاء سعد الشربيني، المرجع السابق، ص. 20.

[19] -نفس المرجع، ص. 21.

[20] - فرانكو ريترز، المرجع السابق.

*[21]-Bichara Khader , **" Monde Arabe Et Géopolitique Euro –Arabe "**, les cahiers du monde arabe , CERMAC (centre d'études et de recherches sur le monde arabe contemporain), université catholique de Louvain, Belgique, janvier 2004.*

[22]- وفاء سعد الشربيني، المرجع السابق، ص. ص. 22-23.

*[23]-Document : "**conférence euro – méditerranée de Barcelone**" , in, Revue méditerranée – développement, N° 9 décembre 1995, p. 14.*

*[24]-Armin Riess, Patrick Vanhoudt and kristian Uppenberg **, " the méditerranéen région "** (spécial report **)** , EIB papers , volume 6, N° 2, 2001, p. 59.*

*[25]-Fatiha Talahite," **la réforme bancaire et financière en Algérie** ", les Cahiers du Créad, N° 52,2000, p.p.95-96.*

[26] -Sur le site : http://www.europa.eu.int/comme/external-relations/algerie. vue le: 21/05/2010, à 17:20.

[27]- Voir le texte intégral de l'accord d'association entre l'UE et l'Algérie sur le site : http://www.deldza-cec.eu.int/fr/ue-algerie/accord. Vue le : 15/05/2009, à 19 :17.

[28] -زعباط عبد الحميد، **"الشراكة الأورو-متوسطية و أثرها على الاقتصاد الجزائري"**، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد الأول، سنة 2004، ص.ص. 62-63.

[29] -زعباط عبد الحميد، المرجع السابق، ص.ص. 64-65.

[30] -جمال عمورة، **"دراسة تحليلية و تقييمية لاتفاقيات الشراكة العربية الأورو- متوسطية"**، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية فرع: تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2005-2006 ، ص. 435.

أثر جودة المعلومات على مراحل عملية الخيار الاستراتيجي

يحي بدراوي
أستاذ مساعد بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
جامعة الجلفة

ملخص:

تَهْدِفُ هَذِهِ الدِّرَاسَة إِلَى إلقاء الضَّوْءِ عَلَى اثْرِ جَوْدَةِ المِعْلُومَاتِ النَّاتِجَةِ عَنْ نِظَمِ المِعْلُومَاتِ المحسوبة عَلَى مَرَاحِلَ عَمَلِّيَةِ الخِيَارِ الإِسْتَرَاتِيجِي. وَلِتَحْقِيقِ أَهْدَافِ الدِّرَاسَةِ، واختبار فَرْضِيَاتِهَا، ثُمَّ تَصميمْ استبيان لِجَمْعِ البَيَانَاتِ مِنْ عَينِة الدراسة المكونة من (40) مديرا. وكان عدد الاستبيانات المسترجعة والخاضعة للتحليل (32) استبيانا شكلت ما نسبته 80% وهي تفوق 60% فهي مقبولة جدا، وباستخدام الاختبارات الإحصائية المناسبة أظهرت نتائج الدراسة ما يلي :

- درجة توفر جودة المعلومات كانت متوسطة بمتوسط حسابي 3.4219
- درجة توفر عملية الخيار الاستراتيجي كانت مرتفعة بمتوسط حسابي 4.2812
- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05) بين جودة المعلومات ومراحل عملية الخيار الاستراتيجي.

الكلمات المفتاحية: جودة المعلومات، التحليل الاستراتيجي، البدائل الإستراتيجية، الخيار الاستراتيجي.

Abstract:

The purpose of this study is to investigate the impact of quality information and strategic choice steps.

To achieve the objectives and testing of hypotheses a questionnaire was developed especially for the collection of data from study sample, which consisting (40) leaders; the number of questionnaire analysed are (32) representing (%80) of the questionnaire distributed.

By using appropriate statistical tests, results of the study showed that

1- the degree of providing information perfection was Middle by the mean

2- the degree of providing the processes strategic choice was in High mean

3- there is a significant statistical relationsheep between the information quality and strategic choice steps it the competence interval of (0.05)

مقدمة:

الكثير من المؤسسات تدير عملياتها بأهداف غير معلنة، وفي ظل غياب تام للإستراتيجية، فواجهت بذلك العديد من المشاكل والأخطاء الخطيرة، أدت إلى زعزعة وضعها التنافسي في السوق.

فتحديد الهدف حافز للعمل ومعيار لتقييمه، واعتماد الإستراتيجية تحديد للمسار الذي يُبَلِّغ إلى هذا الهدف.

"الهدف من إستراتيجية الشركة هو إدارة محفظة أعمال الشركة حاليا ومستقبلا لتحقيق وإنجاز الأغراض الإستراتيجية"[1]

أصبح الأخذ بمفاهيم الإدارة الإستراتيجية وعملياتها ضرورة حتمية لا مناص منها للمؤسسة للمحافظة على مركزها التنافسي وتنميته، خاصة في ظل المنافسة الشرسة والتي أصبحت عالمية بفضل التطور التكنولوجي الذي قارب الزَّمان، وقرَّب المكان، وأزال الحدود بين الدُّول، وأيضا بفضل صدور التشريعات الداعية لتحرير التجارة وخلق مناطق حرة على المستوى العالمي.

وكل مؤسسة تنشد لنفسها البقاء والنمو والاستمرار ملزمة بتنمية البدائل الإستراتيجية الناتجة عن التحليل الاستراتيجي لبيئتيها الداخلية والخارجية، لمعرفة ما يمثل لها فرصا وما يمثل لها من تهديدات في ظل نقاط قوتها ونقاط ضعفها. "فمن خلال هذا التحليل (البيئي) تتوافر معلومات وبيانات لها أهمية خاصة في التنبؤ بالمستقبل، فالبيئة هي مصدر أساسي أو سبب التغيير، وكثير من المؤسسات تصبح ضحايا التغيير البيئي كنتيجة لعدم قدرتها على التنبؤ به أو مواكبته[2].

ويتوج هذا العمل في الأخير بتبني خيار إستراتيجي يعد الأفضل بين البدائل الإستراتيجية الناتجة إذ يمثل أفضل تمثيل لرسالة المؤسسة وأهدافها الإستراتيجية " كما أن تحليل ودراسة البيئة هو أحد المدخلات الأساسية في بناء وتصميم الإستراتيجيات أو على الأقل في تنمية بدائل التصرف الإستراتيجي بصفة عامة[3].

ويعتمد نجاح التحليل الإستراتيجي الذي يعد المدخل الرئيسي لاعتماد الخيار الإستراتيجي اعتمادًا كبيرا على جودة المعلومة المستقاة من بيئة المؤسسة إذ " قد لا تتوفر كامل المعلومات لصانعي الخيار الإستراتيجي، أو قد يؤدون أعمالهم في ضوء معلومات غير كاملة أو غير صحيحة، في كلتا الحالتين يتأثر العدد المتاح من البدائل، وبالتالي فإن استمرارية صنع الخيار تبدوا أمرًا غير مناسب[2].

أولا - الإطار النظري للدراسة:

1/ ماهية المعلومات وأهميتها: كثيرا ما يقع غير المتخصصين في الخلط بين البيانات والمعلومات لاستعمالهما في موضع واحد والدلالة على نفس المعنى، إلا أن الاختلاف بينهما شاسع، فالبيانات حقائق لا تؤدي معنى والمعلومات بيانات تم تحويلها لتعطي معنى لمستخدمها.

" البيانات مجموعة من الحقائق أو المشاهدات أو التقديرات غير المنظمة، قد تكون أرقامًا أو كلمات أو رموزًا أو حروف[3].

فالبيانات قد تكون أحداثا وقعت فعلا أو يمكن التنبؤ بها باستخدام الأساليب الإحصائية ،وتكون في شكل أرقام أو حروف أو كلمات أو رموز.

---

[1] ابتهاج مصطفى عبد الرحمان، الإدارة الإستراتيجية مع نظرة عالمية، مطابع الدار الهندسة، مصر،ص240.

2 محمد عبد السلام، الرؤية المستقبلية في الإدارة الإستراتيجية، دار الكتاب الحديث، القاهرة، مصر، 2008، ص 113

3 نفس المرجع السابق، ص113

[2] خالد محمد طلال بني حمدان، وائل محمد إدريس، الإستراتيجية والتخطيط الإستراتيجي، دار اليازوري، عمان، الأردن، 2007، ص 216

[3] نجم عبد الله الحميدي وآخرون، نظم المعلومات الإدارية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2004، ص35.

كما تعد البيانات المادة الخام التي تشتق منها المعلومات بعد معالجتها بعمليات متتابعة ممثلة في جمعها وتسجيلها ومراجعتها، ثم تصنيفها وفرزها وتلخيصها وإجراء العمليات الحسابية والمنطقية عليها، فتكون جاهزة لتخزينها واسترجاعها وقت الحاجة إليها.

" المعلومات عبارة عن بيانات تمَّ تصنيفها وتنظيمها بشكل يسمح باستخدامها والاستفادة منها[1]

والمعلومة تؤثر في سلوك مستقبلها، ويمكن توظيفها والاستفادة منها في اتخاذ القرار وصنعه، ومحك التمييز بين البيانات والمعلومات هو إمكانية الاعتماد عليها في اتخاذ القرار.

فما يعد بيانات لشخص ما لأنه اكتفى فقط بسماعه أو مشاهدته ولم يؤثر في سلوكه بعدم الاستفادة منه، قد يؤثر في سلوك شخص آخر وتصبح تلك البيانات في نظر الشخص الأول معلومات للشخص الثاني لأنه تمكن من استغلالها والاستفادة منها، فالبيانات والمعلومات بذلك مفاهيم نسبية تخضع للحكم الشخصي لتمييزها. " وينبغي الإشارة إلى حقيقة أساسية، هي أن ما يعد معلومة بالنسبة لفرد ما، قد تكون بيانا خام بالنسبة لفرد آخر[2].

تعد المعلومات المادة الخام التي يعتمد عليها مديرو المؤسسات بجميع مستوياتهم في اتخاذ قراراتهم " ومن جهة أخرى نجد أن توفر المعلومات ليس ضروريا فقط لعملية اتخاذ القرارات بل إنه ضروري لتنفيذ وتقييم القرارات المتخذة، ولذلك فإن الحاجة للمعلومات في اتخاذ القرارات عملية دائمة ومستمرة[3] .

2/ جودة المعلومات: إن المعلومة تدعم عملية صنع القرار في مراحله المختلفة، وذلك بالتقليل من درجة عدم التأكد، وتنبع فعالية القرار من جودة المعلومة إن أحسن مستلمها استخدامها، وتتحدد جودة المعلومة بانطباعات مستلمها وحسب حاجته لها مع تميزها بالدقة والشمولية والوضوح.

" يمكن أن تتسم المعلومات بالجودة إذا توافرت فيها الخصائص التالية:

- **الشمول:** يجب أن تتصف المعلومات بالكمال الذي يفيد متخذ القرار ؛
- **الدقّة:** توفير المعلومات حسب طلب المستخدم والموضوع محل البحث ؛
- **التوقيت:** ورود المعلومات في الوقت المناسب لمستخدمها لاتخاذ القرارات الفعالة ؛
- **الوضوح:** الدرجة التي تكون فيها المعلومات خالية من الغموض ومفهومة بشكل كبير لمستخدمها؛
- **المرونة :** مدى قابلية المعلومات للتكيف، بحيث يمكن استخدامها أكثر من مرة؛
- **الموضوعية:** أي أنها خالية من قصد التحريف أو التغيير لغرض التأثير على مستخدم المعلومات[4].

" وهناك ثلاث عوامل تحدد جودة البيانات، وذلك من قبل من يستخدم هذه المعلومات، وهذه العوامل الثلاثة هي: منفعة المعلومات لمتخذ القرار، ودرجة الرضا عن المعلومات من قبل متخذ القرار، والأخطاء والتحيز[5].

وتتمثل منفعة المعلومة في عنصرين: صحتها وسهولة استخدامها، وللمعلومات أربع منافع: منفعة شكلية، ومنفعة زمانية، ومنفعة تمليك، ومنفعة مكانية.

---

[1] محمد عبد العليم صابر، نظم المعلومات الإدارية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2007، ص36.

[2] محمد أحمد حسان، نظم المعلومات الإدارية، الدار الجامعية، مصر، 2008،ص112.

[3] أحمد الحسين، تحليل السياسات، مدخل جديد للتخطيط في الأنظمة الحكومية، جمعية الاجتماعيين، الشارقة، الطبعة الأولى، 1994،ص149.

[4] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، نظم المعلومات الإدارية، المكتبة العصرية، مصر، ص31.

[5] محمد أحمد حسان، مرجع سبق ذكره، ص 123.

أما درجة الرضا عن المعلومات فيحددها متخذ القرار من خلال قدرة المعلومات المستلمة على تحفيزه على اتخاذ قرارات أكثر فعالية، وأن تكون المعلومات الجيدة أيضا خالية من الأخطاء والتحيز المقصود أو لبس الحقائق وتظليل القرارات.

وهناك من يرى أن جودة المعلومات تقاس من خلال ثلاثة أبعاد: التوقيت، المحتوى والهيكل.

الجدول رقم (01): يوضح خصائص التوقيت

1- ملاءمة التوقيت	يجب أن يتم توفير المعلومات عند الحاجة إليها
2- الحداثة	يجب أن تعكس المعلومات أحدث المجريات حول الموضوع المعين
3- معدل توفير المعلومات	يجب توفير المعلومات بالمعدلات المطلوبة
4- الفترة الزمنية التي تغطيها المعلومات	يجب أن يكون من الممكن تقديم معلومات عن الماضي والحاضر والمستقبل

المصدر: محمد منال الكردي، علاء الدين عباس، مقدمة في نظم المعلومات الإدارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2010، ص 36

الجدول رقم (02): يوضح خصائص المحتوى

1- الدقة	يجب أن تكون المعاملات خالية من الأخطاء
2- الملاءمة	يجب أن تكون المعلومات ملائمة لاحتياجات المستخدم أو الموقف المعين
3- الاكتمال	يجب توفير كل المعلومات المطلوبة
4- الاتصال بالموضوع	يجب توفير المعلومات المطلوبة فقط لا غير
5- النطاق	يجب أن يسمح النظام بتقديم معلومات واسعة النطاق وضعيفة النطاق وداخلية وخارجية

المصدر: نفس المرجع السابق، ص 36

الجدول رقم (03): يوضح خصائص الهيكل أو الشكل

1- الوضوح	يجب توفير المعلومات في صورة سهلة الفهم
2- درجة التفضيل	يجب أن تكون هناك قدرة على توفير المعلومات في صورة ملخصة وتفصيلية
3- الترتيب	يجب عرض المعلومات في ترتيب منطقي
4- أسلوب العرض	يجب أن يكون هناك العديد من بدائل عرض المعلومات مثل: النصوص Text، الأرقام Numbers ، والأشكال البيانية Graphics.
5- الوسائط	يجب أن تكون هناك إمكانية توفير المعلومات من خلال وسائط متنوعة مثل: مستندات ورقية، مطبوعات، وعروض الفيديو المرئية.

المصدر: نفس المرجع السابق، ص 37.

وهناك شبه إجماع بين الكتاب على أن المعلومة الجيدة تتصف بما يلي:

- **الدقة:** خلوها من الأخطاء سواء المقصودة أو غير المقصودة.
- **الشمولية:** أن تغطي جوانب الموضوع الذي جمعت من أجله.
- **التوقيت:** أن يتم الحصول عليها وقت الحاجة إليها.

- **الوضوح:** أن تكون سهلة وواضحة، ويمكن استخدمها من طرف مستلمها.

3/ الخيار الإستراتيجي ومراحل صنعه:

يتوقف نجاح عملية التحليل الإستراتيجي على مدى تجليته بوضوح للفرص المتاحة للمؤسسة، والتهديدات التي تتربص بها في بيئتها الخارجية، وكذلك المعرفة الحقَّة لنقاط قوتها وضعفها في بيئتها الداخلية، وتبعًا لذلك يقوم المحلل الإستراتيجي بتحديد جملة من المتغيرات البيئية ذات الأثر الواضح على مستقبل المؤسسة وحاضرها، وعلى هذا الأساس ينمي جملة من البدائل الإستراتيجية يرى أنها مناسبة لتحقيق غاياتها وأهدافها، يختار في النهاية البديل الأمثل من بينها وفق معايير محدّدة هو الخيار الإستراتيجي.

" بعد قيام منظمة الأعمال بتحليل وتشخيص بيئتها الداخلية والخارجية، بما يتبين لمنظمة الأعمال الفرص والتهديدات المحيطة بها، ويبين نواحي قوتها وضعفها التي تتسم بها، بالإضافة إلى قيام منظمة الأعمال بتحديد اتجاهها الإستراتيجي بما في ذلك غاياتها وأهدافها التي تتطلع إلى تحقيقها يصبح أمام المنظمة مجموعة من الخيارات والبدائل الإستراتيجية التي من المفترض القيام بالاختيار منها[1] .

والخيار الإستراتيجي " يمثل أفضل بديل يتم انتقاؤه من بين مجموعة البدائل المتاحة لكونه يعد الأكثر مواءمة لوضع المنظمة الداخلي ويعزز تكيفها مع بيئتها الخارجية، مؤديا في النهاية إلى فرصة أكبر لتحقيق أهداف ورسالة المنظمة[2]

الخيار الإستراتيجي هو قرار اختيار الإستراتيجية التي تحقق أفضل توافق لأهداف المنظمة من بين عدد من البدائل، قد تكون على المستوى العام أو مستوى الوظائف[3]"

كما يرى " Lant Montgomery " : أنه قرار يقع ضمن إطار عملية صنع القرارات مع الاهتمام بالعلاقة بين الفرد والمنظمة والبيئة، والقرار هنا يتأثر بمستوى طموح صانع القرار، والأهداف السابقة، ونتائج تقويم الأداء[4]"

" يتفق أغلب الباحثين في مجال الإدارة الإستراتيجية على أن الخيار الإستراتيجي هو حاصل عملية متسلسلة ومترابطة الخطوات، تتمثل بدايتها بعرض البدائل بالإستراتيجية، ومن ثم تحديد البديل الأفضل، وفق معايير تفرضها عملية الاختيار الإستراتيجي تعتمد على نتائج التحليل الإستراتيجي[5]"

" ويتفق أغلب الكتاب والباحثين على أن المراحل التي يمر بها الخيار الإستراتيجي هي[6]:

- تطوير وتوليد البدائل الإستراتيجية؛
- تقويم البدائل على وفق معايير محددة؛
- اختيار البديل المناسب.

وقد تختار المؤسسة بديلا واحدا أو خليطا من البدائل المتاحة " ولكن قبل أن تتولى دراسة هذه البدائل لابد من القول أن المنظمة يمكنها استخدام خليط من هذه الإستراتيجيات، كما يمكنها أن تعوّل على دمج هذا النوع مع النوع الآخر لاختيار بديل مناسب

---

[1] خالد محمد طلال بن حمدان، وائل محمد إدريس، مرجع سبق ذكره ،ص 213.

[2] نفس المرجع السابق، ص214.

[3] محمد الصيرفي، الإدارة الإستراتيجية، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، 2008، ص 292.

[4] نفس المرجع السابق، ص 292.

[5] خالد محمد طلال بن حمدان، وائل محمد إدريس، مرجع سبق ذكره، ص 214.

[6] طاهر محسن منصور الغالبي، وائل محمد صبحي إدريس، الإدارة الإستراتيجية،منظور منهجي وكامل، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2007، ص 403.

تأسيسا على ما سبق: عملية الخيار الإستراتيجي خطوات مترابطة تبتدئ بتحليل البيئتين الداخلية والخارجية، ومن خلال ذلك يتم تحديد البدائل الإستراتيجية وتتوج في النهاية باتخاذ قرار إستراتيجي في اختيار أفضل بديل إستراتيجي يحقق رسالة المؤسسة وأهدافها يراعي إمكانياتها الداخلية ويعزز تكيفها مع بيئتها الخارجية.

3-1: البدائل الإستراتيجية وأساليب تحديدها

هناك العديد من التصنيفات للبدائل الإستراتيجية، ويمكن تصنيفها كما يلي[1]:

1- البدائل الإستراتيجية على مستوى المنظمة؛

2- إستراتيجيات مستوى وحدات الأعمال؛

3- إستراتيجيات المستوى الوظيفي.

نتطرق إلى ذكر بعض الإستراتيجيات الخاصة بكل مستوى، دون الخوض في تفاصيلها لأن اهتمامنا بتحديد خطوات الخيار الإستراتيجي وليس الإستراتيجيات " صنف باحثو الإدارة الإستراتيجية الخيارات على المستوى الكلي (المؤسسة) تصنيفات متعددة، إلا أنهم يلتقون في أربع إستراتيجيات ضمن هذا المستوى وهي[2]:

- استراتيجيات الاستقرار والثبات؛
- استراتيجيات النمو والتوسع؛
- استراتيجيات الانكماش والتراجع؛
- الاستراتيجيات المركبة.

" تضم الإستراتيجيات على مستوى وحدات الأعمال ثلاثة أنواع من الإستراتيجيات والتي يمكن اعتبارها الأنواع الأكثر شيوعاً وهي[3] :

أ- إستراتيجية قيادة التكلفة؛

ب- إستراتيجية تمايز المنتج؛

ت- إستراتيجية التركيز.

"تهتم الإستراتيجيات الوظيفية بمجال وظيفي محدّد، يعمل على تنظيم استغلال مورد معين بالمنظمة مادي كان أم بشري، ويشير مستوى الإستراتيجيات الوظيفية إلى الوظائف الرئيسية التي تقوم بها منظمات الأعمال مثل:(التسويق والإنتاج والعمليات، والبحث والتطوير،ونظم المعلومات والموارد البشرية والمالية).

في هذا المستوى هناك مجموعة من الاختيارات الرئيسية التي تؤثر في نجاح أو فشل الوظيفة، وتستمدّ هذه الاختيارات من استراتيجيات المنظمة على المستوى الكلي، ومن إستراتيجيات وحدات الأعمال[4]"

3-2: أساليب تحديد البدائل الإستراتيجية: " يتم في هذه المرحلة توليد بدائل مختلفة بالاعتماد على أكثر من أسلوب للاختيار وفيما يلي عرضا لهم[5] :

---

[1] محمد الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص 482.

[2] طاهر محسن منصور الغالبي، وائل محمد صبحي إدريس، مرجع سبق ذكره، ص 406.

[3] غسان عيسى العمري، سلوى أمين السامرائي، نظم المعلومات الإستراتيجية، دار المسيرة، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2008، ص58.

[4] خالد محمد طلال بني حمدان، وائل محمد إدريس، مرجع سبق ذكره، ص 242.

[5] محمد الصيرفي، مرجع سبق ذكره ، ص 505.

- تحليل الملاءمة من العوامل الداخلية والخارجية؛ SWOT
- مصفوفة مجموعة بوسطن الاستشارية؛ BCG
- مصفوفة جنرال إلكتريك؛ GE
- مصفوفة اختيار الإستراتيجيات العامة.

3-2-أ: تحليل الملاءمة من العوامل الداخلية (SWOT)

قبل شروع المؤسسة في صياغة إستراتيجياتها لابد من فحص بيئتها الخارجية وما تشمل عليه من فرص وتهديدات، وكذلك المعرفة الحقَّة لبيئتها الداخلية لمعرفة نقاط قوتها ونقاط ضعفها.

" تبدأ الإدارة الإستراتيجية بالمسح البيئي، أي تحليل البيئة الخارجية، فمن خلال تحليل البيئة الخارجية تقوم المنظمة بتحديد الفرص والتهديدات في بيئتها التنافسية" هذا وأن تحليل البيئة الداخلية يستخدم لتحليل المجالات التي تحتاج إلى تطوير في المنظمة، وبالتالي تتحدد نقاط القوة أو الضعف فيها، كما أن التغيرات في البيئة الداخلية والخارجية تعتبر من أهم التغيرات التي تؤثر على أداء المنظمات[1]"

" ونقصد بفحص البيئة المراقبة، والتقييم، والحصول على المعلومات عن البيئة الداخلية والخارجية وإتاحتها للإدارة، حتى تتجنب الشركة المفاجآت الإستراتيجية، وبالتالي تطمئن على مستقبل الشركة في الأجل الطويل[2]"

" فحص البيئة الداخلية للمنظمة هو بمثابة تحليل للعناصر الإستراتيجية ذات التأثير على أدائها وموقفها التنافسي، والمتمثلة فيما يتوافر لديها من موارد[3]"

" ويمكن تقسيم العوامل والمتغيرات الخارجية إلى مجموعتين، تتصل الأولى بالمتغيرات البيئية العامة والتي يعبر عنها بالعوامل التي ينطوي تحتها أو تعمل ضمن إطارها جميع المنظمات، أي التي تؤثر على جميع المنظمات بشكل غير مباشر، وتتمثل بالعوامل السياسية، والاقتصادية،والاجتماعية، والتكنولوجية والبيئية ، والقانونية والتي يمكن اختصارها بالمصطلح (PESTEL) أما الثانية فتعبر عن العوامل ذات التأثير المباشر على المنظمة، ويطلق عليها البيئة الخاصة، أو بيئة المهام: كالمنافسين، والعملاء والموردون ، وأصحاب الأسهم، والحكومة ، والدائنون، والعاملون[4]"

هذا ويلاقي تحليل (SWOT) إقبالا كبيراً من طرف الباحثين في مجال الإدارة الإستراتيجية لسهولة استخدامه، وتحقيق الهدف الذي أنشئ من أجله، والمتمثل في إيجاد التوافق الأمثل ما بين نقاط قوة وضعف المؤسسة وما تواجهه من فرص وتهديدات في بيئتها الخارجية.

" تحليل SWOT هو عملية تقييم جوانب تمكن المنظمة وضعفها، والفرص والتهديدات ذات الصلة بيئة المنظمة الخارجية، فهو يهتم بالمنظمة والبيئة، مؤكداً على التلاؤم بينهما، بما يساعدها في بناء إستراتيجية تحقق ذلك التوافق، وتوضح هذه الأداة العلاقة بين التقييمين الداخلي والخارجي في التحليل الإستراتيجي[5]"

---

[1] غسان عيسى العمري، سلوى أمين السامرائي، مرجع سبق ذكره، ص 36 .

[2] ابتهاج مصطفى عبد الرحمان ، مرجع سبق ذكره، مصر، ص 80 .

[3] نفس المرجع ، ص 132 .

[4] غسان عيسى العمري، سلوى أمين السامرائي، مرجع سبق ذكره، ص 41.

[5] نعمة عباس الخفاجي، الإدارة الإستراتيجية المداخل، والمفاهيم، والعمليات، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2004، ص178.

ومن خلال مقابلة نقاط القوة ونقاط الضعف في المؤسسة مع الفرص والتهديدات في البيئة الخارجية للمؤسسة تنتج أربع إستراتيجيات يوضحها الشكل التالي:

الجدول رقم (04): الشكل العام لمصفوفة التحليل الثنائي (تحليل SWOT)

	نقاط القوة	نقاط الضعف
الفـرص	إستراتيجية هجومية	إستراتيجية إصلاحية
التهديـدات	إستراتيجية دفاعية	إستراتيجية انكماشية

المصدر: محمد أحمد عوض، الإدارة الإستراتيجية، الأصول والأسس العلمية، الدار الجامعية، مصر، 2000 ص21.

3-2-ب- مصفوفة مجموعة بوسطن الاستشارية (BCG) :

يعد من أكثر النماذج شيوعًا لسهولة تطبيقه، يهدف إلى اتخاذ القرار الإستراتيجي الذي يتعلق بمنتج أو مجموعة منتجات أو وحدات أعمال وتتضمن هذه المصفوفة بعدين يمثلان على المحور الأفقي يمثل الحصة السوقية، والمحور العمودي يمثل محور النمو في السوق.

" عندما تعمل الشركة في صناعات مختلفة أو تمتلك خطوط إنتاج أو وحدات إستراتيجية متعددة، يجب تطوير إستراتيجية لكل نشاط أو وحدة أعمال على حده، ويساعد في هذه الحالة أسلوب مجموعة بوسطن الاستشارية يعتمد على تحليل كل نشاط أو وحدة أعمال على حده، وفقاً لبعدين:

الحصة السوقية النسبية، ومعدل نمو الصناعة[1]".

الحصة السوقية: تعبر عن حصة مبيعات وحدة النشاط الإستراتيجي نسبة إلى مبيعات وحدة النشاط لأكبر منافس، وإذا كانت المؤسسة هي المسيطرة فإننا نقارن مبيعاتها بالمنافس الذي يليها مباشرة.

كل نشاط إستراتيجي يمثل على المصفوفة بدائرة تمثل مبيعات الصناعة ككل، وجزء مشطب بداخلها يمثل حصة المؤسسة في هذه المبيعات.

$$\text{الحصة السوقية} = \frac{\text{مبيعات وحدة النشاط الاستراتيجي}}{\text{مبيعات وحدة النشاط لأكبر منافس}}$$

تشير 50 % إلى امتلاك الوحدة لنصف الحصّة السوقية

معدل النمو: وهو يعبر عن جاذبية الصناعة

$$\text{معدل النمو} = \frac{\text{إجمالي مبيعات الصناعة للسنة (ن + 1)– إجمالي مبيعات الصناعة للسنة ن}}{\text{إجمالي مبيعات الصناعة للسنة ن}}$$

ويتراوح ما بين – 20 % و + 20 %

بإمكان المؤسسة أن تجد مكانا على مصفوفة لكل وحدة أعمال لديها أو أي منتج من منتجاتها كما يمثله الشكل (02)

[1] محمد الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص ص 513 ، 514 بتصرف.

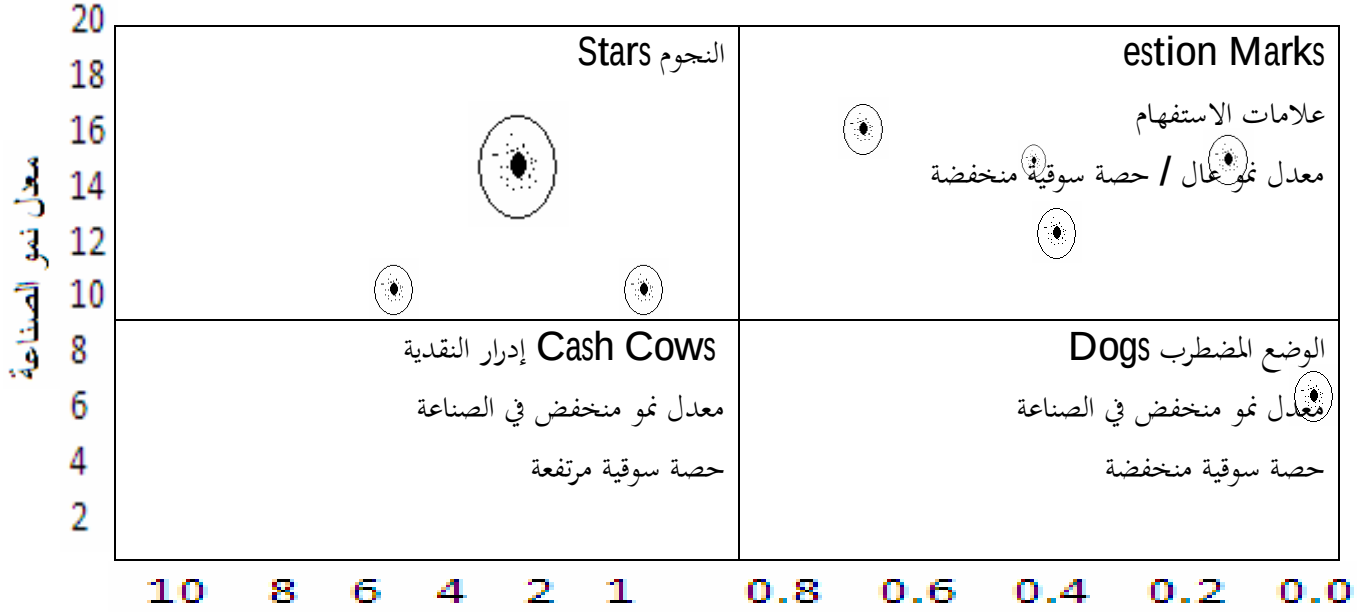

المصدر: زكريا مطلك الدوري، الإدارة الإستراتيجية مفاهيم وعمليات وحالات دراسية، دار اليازوري، عمان، الأردن، الطبعة العربية، 2005 ، ص177.

"إن مصفوفة BCG مقسمة إلى أربع مربعات (مواقع) تمثل أنواع من وحدات الأعمال الإستراتيجية أو المنتجات[1]"

المربع الأول: علامة الاستفهام

تقع فيه وحدات الأعمال أو المنتجات التي لها حصة سوقية منخفضة، وتتميز بدرجة نمو عالية، وهنا تقع المؤسسة في حيرة من أمرها لأن هذه الوحدات تحتاج إلى أموال كبيرة وتدر نقدية منخفضة، هل يتم بيع هذه الوحدات أم توجيه الاستثمار المكثف ؟

المربع الثاني: النجوم

كل من درجة النمو في النشاط والحصة السوقية مرتفعة، فهي في حاجة إلى استثمارات جديدة للحفاظ على مركزها، والإنفاق على البحث والتطوير، والإنفاق على الترويج والتوزيع، والسعي لتخفيض التكاليف.

وتتسم بارتفاع في حجم المبيعات بصورة مستمرة وتحقيقها لأرباح بدرجة كبيرة، وهذه المعطيات تدفع المؤسسة إلى إتباع إحدى إستراتيجيات النمو والتوسع.

المربع الثالث: البقرة الحلوب

الوحدات في هذه الخلية تدر نقدية تفوق حاجتها، حيث حصة المؤسسة في السوق عالية ودرجة النمو في النشاط منخفضة، وهنا لا تفكر المؤسسة في التوسع لأن معدل نمو السوق منخفض، وتعد إستراتيجية التنويع المركز، وتطوير المنتج من أفضل الإستراتيجيات.

المربع الرابع: الكلاب

الوحدات في هذه الخلية تكون حصتها السوقية منخفضة ودرجة النمو في النشاط منخفضة أفضل إستراتيجية لها الانكماش بأشكاله المتعددة.

---

[1] زكريا مطلك الدوري، مرجع سبق ذكره، ص180.

3-2- ج: مصفوفة ماكينزي

" يستند هذا النموذج على تقييم درجة جاذبية الصناعة، وجوانب القوة الخاصة بوحدة أو نشاط الأعمال محل التقييم، كذلك يقدم هذا النموذج مستويات وسطى في التقييم وذلك على العكس من النموذج السابق[1]".

تقويم جاذبية الصناعة: يتم تقويم جاذبية الصناعة كما يلي:

تعطى معايير لجاذبية الصناعة ويتم إعطاء أوزان لهذه المعايير حسب مدى إدراك المدراء لأهميتها بالنسبة للصناعة المعنية، بحيث يكون مجموعها 1، وتتضمن هذه المعايير على سبيل المثال:

" معدل النمو، متوسط العائد على حق الملكية، درجة المنافسة، استغلال الطاقة[2]".

يقوم المدراء بإعطاء ترتيب لكل عنصر من العناصر السابقة يعبر عن تقدير لجاذبية الصناعة في محفظة الأعمال يتراوح بين (1 – 5). 1 جاذبية ضعيفة ، 5 جاذبية مرتفعة

إيجاد الوزن الترجيحي: بضرب الوزن في التقدير، تشير نتيجة التقويم إلى جاذبية الصناعة وهي مجموع الأوزان المرجحة.

الجدول رقم (05) : مثال لتقويم جاذبية الصناعة لمصفوفة ماكينزي

عوامل جاذبية الصناعة	الوزن	التقدير	نتيجة الوزن الترجيحي
حجم الصناعة	0.10	3	0.3
نمو الصناعة	0.30	5	1.50
ربحية الصناعة	0.20	4	0.80
كثافة رأس المال	0.10	5	0.50
الدور التكنولوجي	0.05	5	0.25
شدة المنافسة	0.20	4	0.80
الدوران	0.05	2	0.10
المجموع	1.00	28	4.25

المصدر: زكريا مطلك الدوري، مرجع سبق ذكره، ص188

تقويم قوة الأعمال / المركز التنافسي: يتم القيام بنفس العمل السابق، لذلك نكتفي بذكر هذا المثال فقط .

الجدول رقم (06): تقويم قوة الأعمال / المركز التنافسي لمصفوفة ماكينزي

عوامل النجاح الرئيسية	الوزن	التقدير	نتيجة الوزن الترجيحي
حصة السوق	0.15	5	0.75
المعرفة التكنولوجية	0.25	5	1.25
نوعية المنتج	0.15	4	0.60
خدمات ما بعد البيع	0.20	5	1.00
منافسة الأسعار	0.05	3	0.15
تكاليف العمليات	0.10	3	0.30
القدرة الإنتاجية	0.10	3	0.30
المجموع	1.00	28	4.35

المصدر: زكريا مطلك الدوري، مرجع سبق ذكره، ص 189 .

---

[1] عبد العزيز صالح بن حبتور، الإدارة الإستراتيجية إدارة جديدة في عالم متغير، دار المسيرة،عمان، الأردن، الطبعة الثانية، 2007، ص.267

[2] محمد عبد السلام، مرجع سبق ذكره، ص 211 .

" إن انتماء النشاط أو الوحدة إلى خلية من هذه الخلايا يتوقف على مجموعة النقاط التي يحصل عليها النشاط أو الوحدة محل التقييم على بعدي درجة الجاذبية والقوة البيئية للنشاط، ويتم تكرار نفس العملية لنشاط آخر، حتى يتم وضع كل الأنشطة أو الوحدات التابعة للمنظمة على هذه الخريطة[1].

جاذبية الصناعة			
عالية	أصفـر	أخضـر	أخضـر
متوسطة	أحمـر	أصفـر	أخضـر
منخفضة	أحمـر	أحمـر	أصفـر
	عالية	متوسطة	منخفضة

قوة الأعمال / المركز التنافسي

المصدر:محمد الصيرفي ، مرجع سبق ذكره ، ص 500

إن الخلايا القطرية الملونة بالأصفر تمثل الأنشطة التي تقع في خانة علامة الاستفهام أو خانة البقرة الحلوب في مصفوفة BCG، فإذا كانت لمؤسسة موارد كافية فعليها تطويرها، وإذا انعدمت هذه الموارد فمن الأحسن التخلص منها.

أما الأنشطة التي تقع في الخلايا الملونة بالأخضر تمثل الأنشطة التي تقع في خانة النجوم في مصفوفة BCG، وعلى المؤسسة أن تزيد من حجم إنفاقها على الاستثمار في هذه الأنشطة.

أما الأنشطة التي تقع في الخلايا الملونة بالأحمر، وهي تمثل نفس الأنشطة التي تقع في خلايا الكلاب في مصفوفة BCG.

مجتمع وعينة الدراسة

يتكون مجتمع البحث من مديري الإدارة العليا للمؤسسسات واشتملت عينة الدراسة على 32 مديرا

طرق جمع البيانات: استخدم الباحث الكتب والبحوث والدراسات ذات الصلة بالموضوع لتوضيح المفاهيم الأساسية، كما استخدم استبيان مكتوب من 4 أقسام.

القسم الأول : خصص للبيانات الديمغرافية عن مديري المؤسسات: كالعمر والجنس والمستوى التعليمي، والخبرة داخل المؤسسة.

القسم الثاني: خصص للبيانات التنظيمية للمؤسسات العينة كنوع النشاط: حجم المؤسسة، عمر المؤسسة.

القسم الثالث: اشتمل على 4 فقرات تخص جودة المعلومات.

القسم الرابع: اشتمل على 3 فقرات تمثل كل فقرة مرحلة من مراحل عملية الخيار الاستراتيجي.

تمت الإجابة عن أسئلة الاستبيان ضمن سلم تقدير مكون من 5 درجات، أعطيت قيمة (5) لدرجة موافق جدا، و(4) لموافق، و (3) لمحايد، و (2) غير موافق، و(1) غير موافق على الإطلاق .

صدق الاستبيان: للتأكد من ان فقرات الاستبيان تقيس بالفعل ما صمم من أجل قياسه، تم عرض الاستبيان على مجموعة من الأساتذة المختصين في مجال الإدارة، وبناءا على اقتراحاتهم تم تعديله ،ليظهر على شكله المقترح بعد ذلك تم توزيعه على أفراد العينة.

ثبات الاستبيان: ويعني الحصول على نفس النتائج لو استخدم الاستبيان أكثر من مرة، لذلك تم استخراج معامل ألفاكرونباخ للتأكد من الثبات الداخلي للعناصر المكونة لكل قياس، فكانت النتائج كما يوضحها الجدول التالي :

[1] محمد الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص 436.

اسم المتغيـــر		معامـل الثبـات
جودة المعلومات	الشمولية	0.886
	الدقـة	0.903
	التوقيت	0.881
	الوضوح	0.923
مراحل عملية الخيار الاستراتيجي	التحليل الاستراتيجي	0.889
	تنمية البدائل الإستراتيجية	0.908
	اختيار البديل الاستراتيجي	0.908
المجمـــــــوع		0.914

فكان معامل الاتساق الداخلي لجميع فقرات الاستبيان هو: 0.914، بينما تراوحت قيم هذا المعامل لكل متغير بين 0.881 لأدناها و 0.923 لأعلاها، وهي نتائج جيدة يمكن الاعتماد عليها لأنها تجاوزت 0.60.

الأساليب الإحصائية المستخدمة :

استخدمت الدراسة بعض الأساليب الإحصائية المتاحة في الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) لتحليل البيانات، أهمها:

اختبار الثبات، وبعض الأساليب الإحصائية الوصفية (المتوسط، والانحراف المعياري)، واختبار تحليل التباين وتحليل الانحدار المتعدد، واختبار معامل الارتباط بيرسون.

مناقشة النتائج :

1/ الخصائص الديمغرافية لمديري المؤسسات:

يتبين من الجدول الموالي الذي يوضح الخصائص الديمغرافية لأفراد العينة أن ما نسبته 96.88 % من مدراء المؤسسات ذكور، وقد يعود ذلك إلى عدم رغبة النساء في تحمل المسؤولية واتخاذ القرارات، وذلك لوجود مسؤوليات أخرى عليهن القيام بها خارج المؤسسة تتمثل في مسؤولية البيت وتربية الأبناء، خاصة وان مهنة الإدارة تستغرق وقتا أطول من مزاولة أي مهنة أخرى لا يكون فيها مسؤولية اتخاذ القرار.

أما من حيث العمر فأغلب المدراء يتراوح سنهم ما بين41 و50 سنة ويشكل النسبة الكبرى (78.12%)، وذلك لأنه في هذا السن يكون العامل قد استوفى أكثر من 20 سنة المدروسة هي مؤسسات تؤهله إلى اعتلاء منصب قيادي خاصة وأن أغلب المؤسسات المدروسة هي مؤسسات عمومية يستفيد عمالها من الترقية على أساس الأقدمية، أما أولئك الذين استوفوا أكثر من 28 سنة عمل، وتجاوز سنهم 50 سنة فأغلبهم استفاد من التقاعد المسبق الذي لجأت إليه الحكومة مؤخرا لامتصاص البطالة لذلك نجد أن نسبة الذين تفوق أعمارهم 51 سنة لا يمثلون إلا نسبة 12.50%.

أما من حيث الخبرة فنلاحظ من الجدول أن أغلب المدراء استوفوا أكثر من 16 سنة عمل ويمثلون 62.50 % ، وذلك لأن الترقية في أغلب المؤسسات تتم وفق الأقدمية في المؤسسة وليس على أساس الكفاءة.

2/ الخصائص التنظيمية للمؤسسات المدروسة:

من الجدول الذي يوضح الخصائص التنظيمية للمؤسسات المدروسة نلاحظ تنوع نشاط المؤسسات المأخوذة كعينة وجميعها تمتلك نظم معلومات وذلك لحاجتها إلى المعلومات التي توفرها لها هذه النظم.

وبالنسبة لعمر المؤسسة فنجد أن ما نسبته 63.16% يتجاوز21 سنة، وذلك لأن أغلبها شيد خلال السنوات الأولى للاستقلال أين كان هناك توجه نحو الصناعة فأكسبتها هذه الخبرة الطويلة مكانة في السوق الجزائرية عملت على المحافظة عليها وتطوير نفسها بالاهتمام بمختلف إداراتها، وعلى رأسها إدارة نظم المعلومات إيمانا منها بان الحصول على المعلومة في وقتها ،وحسن استغلالها، يجعلها في مصاف المؤسسات الرائدة في مجالها.

كما أن أغلب المؤسسات المدروسة متوسطة وكبيرة الحجم إذ تمثل المؤسسات الكبرى ما نسبته 36.8% والمؤسسات المتوسطة ما نسبته 42.11% وهذه المؤسسات بحاجة إلى نظم معلومات، وذلك لتعدد الأقسام والمستويات التنظيمية، ووفرة الإنتاج، والانتشار الجغرافي.

الجدول رقم (07): الخصائص الديمغرافية لأفراد العينة

الخصـائص		التكرار	النسبة المئوية
الجنـس	ذكـر	31	%96.88
	أنثـى	01	%03.12
المجمـــوع		32	
العمـر	30 فأقـل	0	%0
	من 31 إلى 40	3	%9.38
	من 41 إلى 50	25	%78.12
	من 51 فأكثـر	4	%1.50
المجمـــوع		32	
الخبـرة	5 سنوات فأقل	01	%03.12
	من 6 إلى 10 سنوات	03	%15.79
	من 11 إلى 15 سنة	08	%42.11
	من 16 فأكثر	20	%62.50
المجمـــوع		32	
المستـوى التعليمـي	ثانوي فما أقل	05	%15.62
	ليسانس	26	%81.25
	ماجستير	01	%03.13
	دكتوراه	00	%0
	أخـرى	00	%0
المجمـــوع		32	

الجدول رقم (08): الخصائص التنظيمية للمؤسسات المدروسة

الخصـــائـــص		التكـرار	النسبة المئوية
نشاط المؤسسة	البلاستيك	06	%31.58
	الألمنيوم	03	%15.78
	الحديد	02	%10.53
	الورق	01	%05.26
	الكوابل الكهربائية	01	%05.26
	الجلود	03	%15.78
	الخشب ومشتقاته	04	%21.05
	الكيمياوية	01	%05.26

المجمـــــوع		19	
حجـم المؤسسـة	أقل من 100	4	%21.05
	من 101 إلى 499	8	%42.11
	من 500 فأكثر	7	%36.84
المجمـــــوع		9	
عمـر المؤسسة	أقل من 10 سنوات	1	%05.26
	من 11 إلى 20 سنوات	6	%31.58
	أكثر من 21 سنة	12	%63.16
المجمـــــوع		19	

3/ الإجابة على أسئلة الدراسة

أسئلة القسم الثالث: ما تصورات المدراء لمستوى توفر جودة المعلومات في المؤسسات المبحوثة؟ تم الحصول على الجدول التالي:

مستوى توفر خصائص جودة المعلومات

الخاصيـــــــة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري
يوفر نظام المعلومات بالمؤسسة معلومات شاملة تغطي جوانب الموضوع الذي جمعت من أجله	3.0625	1.01401
يوفر نظام المعلومات المستخدم بالمؤسسة معلومات دقيقة	3.4688	1.10671
يوفر نظام المعلومات المستخدم بالمؤسسة معلومات وقت الحاجة إليها	3.3125	1.02980
يوفر نظام المعلومات المستخدم بالمؤسسة معلومات سهلة	3.8438	0.88388
المتوسط العـــام	3.4219	

من الجدول السابق احتلت خاصية دقة المعلومات، وخاصية سهولة المعلومات وإمكانية استخدامها أعلى الدرجات بمتوسط حسابي 3.47، 3.84 على التوالي وهما يقعان في مجال درجة موافق لأنهما تفوقان القيمة 3.39.

ويعود ذلك إلى الاهتمام المتزايد الذي توليه المؤسسة الجزائرية لنظم المعلومات بتوفير مستلزماتها، وأيضا لاعتماد مراحل عملية الخيار الاستراتيجي بدرجة كبيرة على دقة المعلومة ووضوحها، كما احتلت خاصية شمولية المعلومة أدنى متوسط حسابي 3.06 ربما يعود ذلك إلى صعوبة الإحاطة بجميع المتغيرات البيئية التي يمكن أن تؤثر على عملية الخيار الاستراتيجي.

أسئلة القسم الرابع: ما مستوى توفر مراحل عملية الخيار الاستراتيجي؟

الخاصيـــــــة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري
تقوم المؤسسة بعملية التحليل الاستراتيجي لبيئتها الداخلية والخارجية لاكتشاف نقاط القوة ونقاط الضعف والفرص والتهديدات	4.1250	0.90696
تقوم المؤسسة بتنمية بدائل إستراتيجية باستخدام إحدى أدوات تحليل محفظة الأعمال (BCG ;SWOT ;GE; ...)	4.3125	0.69270
يتم اختيار البديل الاستراتيجي المناسب بناءا على معايير واضحة تبين مزايا وعيوب كل بديل	4.4063	0.71208
المتوسـط العـام	4.2812	

يبين الجدول السابق أن المتوسط الحسابي لكل من تنمية البدائل الإستراتيجية، واختيار البديل الاستراتيجي تقعان في المجال [4.20 – 5.00] وهي درجة موافق جدا، بينما المتوسط الحسابي لقيام المؤسسة بعملية التحليل الإستراتيجي فتقع في المجال [3.40 – 4.19] وهي درجة موافق.

مما يعني أن المؤسسة تقوم بعملية التحليل الإستراتيجي لكن بدرجة أقل من تنمية البدائل الإستراتيجية وعملية الخيار الإستراتيجي، وربما يعود ذلك إلى صعوبة الإحاطة بكل المتغيرات البيئية التي يمكنها التأثير في عملية التحليل الإستراتيجي، كما نلاحظ أيضا أن الانحراف المعياري لمرحلة تنمية البدائل الإستراتيجية ومرحلة الخيار الإستراتيجي منخفض مقارنة بالانحراف المعياري بعملية التحليل الإستراتيجي، فكان على التوالي 0.69، 0.71 لكل من مرحلة تنمية البدائل الإستراتيجية ومرحلة الخيار الإستراتيجي، مما يدل على أن هناك شبه إجماع بين المبحوثين على قيام المؤسسة بهذين العمليتين بدرجة عالية جدا، ربما يعود أيضا إلى أن المرحلتين الأخيرتين من عملية الخيار الإستراتيجي أنها أمور تقنية يسهل على المدراء التحكم فيها والقيام بها أحسن قيام خاصة وأن كل المدراء لهم مستوى جامعي، وقد مروا في دراستهم على هذه الأمور عكس مرحلة التحليل الإستراتيجي التي تتحكم فيها أمور داخلية وأخرى خارجية يصعب التحكم فيها والتنبؤ بها على السواء.

السؤال الثالث: ما علاقة الارتباط بين متغيرات الدراسة المستقلة والتابعة ؟

الجدول رقم (09): مصفوفة معامل الارتباط بيرسون بين خصائص جودة المعلومات ومراحل عملية الخيار الاستراتيجي.

مراحل عملية الخيار الاستراتيجي / خصائص جودة المعلومة	التحليل الاستراتيجي للبيئتين (الداخلية والخارجية)	تنمية البدائل الإستراتيجية	الخيار الاستراتيجي
الشمولية	0.798 **	0.614**	0.679**
الدقة	0.615**	0.560**	0.651**
التوقيت	0.786**	0.627**	0.657
السهولة والوضوح	0.589**	0.598**	0.258

نلاحظ من الجدول وجود علاقة ارتباط طردية بين المتغيرات التابعة والمتغيرات المستقلة، مما يعني أنه كلما زادت جودة المعلومات أدى ذلك إلى تحسين عملية الخيار الاستراتيجي.

وكانت علاقة الارتباط قوية في معظمها، وكل النتائج تقريبا كانت علاقة ارتباطيه ذات دلالة إحصائية عند 0.01 (وجود**) إلا علاقة الارتباط بين متغير السهولة والوضوح متغير تنمية البدائل الإستراتيجية فكان ذو دلالة إحصائية عند 0.05 (وجود**) ومتغير الخيار الاستراتيجي في علاقته مع متغير السهولة والوضوح لم يكن ذو دلالة إحصائية وكان ضعيفا.

الجدول رقم (10): نتائج تحليل التباين للانحدار للتأكد من صلاحية النموذج.

الفرضيـــــة	قيمة F المحسوبة	مستوى دلالة F	معامل التحديد R^2
أثر جودة المعلومات على مرحلة التحليل الاستراتيجي	16.162	0.000	0.705
أثر جودة المعلومات على مرحلة تنمية البدائل الإستراتيجية	5.115	0.003	0.431
أثر جودة المعلومات على مرحلة الخيار الاستراتيجي	7.668	0.000	0.532

يتضح من الجدول السابق أن جودة المعلومات بمتغيراتها المذكورة تفسر ما نسبته 70.5 % من التباين في مستوى التحليل الاستراتيجي، وتفسر ما نسبته 43.10% من التباين في مستوى تنمية البدائل الإستراتيجية وتفسر ما نسبته 53.20 % من التباين في مستوى الخيار الاستراتيجي. مما يشير الى ان هناك تأثير ذو دلالة إحصائية لجودة المعلومات على مختلف مراحل عملية الخيار الاستراتيجي.

الجدول رقم (11): تحليل الانحدار المتعدد لاختيار أثر جودة المقومات على مرحلة التحليل الاستراتيجي.

المتغير التابع	خصائص جودة المعلومة	معامل الانحدارBeta	قيمة t المحسوبة	مستوى t الدلالة
مرحلة التحليل الاستراتيجي	الشمولية	0.473	2.176	0.038
	الـدقـة	0.051	0.303	0.764
	التوقيت	0.204	0.447	0.445
	الوضوح	0.232	1.829	0.078

كانت معاملات B تشير إلى أن جميع المعاملات موجبة، تبين وجود علاقة طردية بين جودة المعلومات ومرحلة التحليل الاستراتيجي، وهذا يؤكد صحة وجود علاقة ارتباط إيجابية بين جودة المعلومات ومرحلة التحليل.

الجدول رقم (12): تحليل الانحدار المتعدد لاختيار أثر جودة المعلومات على مرحلة تنمية البدائل الإستراتيجية

المتغير التابع	خصائص جودة المعلومة	معامل الانحدارBeta	قيمة t المحسوبة	مستوى t الدلالة
مرحلة تنمية البدائل الإستراتيجية	الشمولية	0.267	0.885	0.384
	الـدقـة	0.199	0.857	0.399
	التوقيت	0.184	0.501	0.620
	الوضوح	0.101	0.575	0.570

من الجدول يتضح أن جميع معاملات الانحدار Beta موجبة، أي أن العلاقة طردية بين جودة المعلومات ومرحلة تنمية البدائل الإستراتيجية، وهذا يؤكد صحة وجود علاقة ارتباط إيجابية بين جودة المعلومات ومرحلة تنمية البدائل الإستراتيجية.

الجدول رقم (13): تحليل الانحدار المتعدد لاختبار أثر جودة المعلومات على مرحلة الخيار الاستراتيجي

المتغير التابع	متغيرات المتغير الاستراتيجي	معامل الانحدارBeta	قيمة t المحسوبة	مستوى t الدلالة
مرحلة الخيار الاستراتيجي	الشمولية	0.421	1.538	0.136
	الـدقـة	0.318	1.510	0.143
	التوقيت	0.102	0.307	0.761
	الوضوح	0.109	0.680	0.503

من الجدول يتضح أن جميع معاملات الانحدار موجبة مما يفسر وجود علاقة ارتباط إيجابية بين متغير مرحلة الخيار الاستراتيجي ومتغير جودة المعلومات.

اختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى: توجد علاقة ارتباط موجبة ذات دلالة إحصائية بين مستوى جودة المعلومات وعملية التحليل الاستراتيجي.

يتضح من جدول مصفوفة الارتباط بيرسون أن كل معاملات الارتباط بين متغيرات جودة المعلومات ومرحلة الخيار الاستراتيجي كانت كلها موجبة وقوية وكانت معنوية عند مستوى الدلالة 0.05.

تفسر جودة المعلومات حوالي 70.5 % من متغير التحليل الاستراتيجي مما يدل هناك أثرا ذو دلالة إحصائية للمتغير المستقل في المتغير التابع.

إن معاملات Beta كانت كلها موجبة أي أن العلاقة بين جودة المعلومات ومرحلة التحليل الإستراتيجي علاقة طردية

الفرضية الثانية: توجد علاقة ارتباط إيجابية ذات دلالة إحصائية بين مستوى جودة المعلومات ومرحلة تنمية البدائل الإستراتيجية.

يتضح من جدول مصفوفة الارتباط بيرسون أن كل معاملات الارتباط بين متغيرات جودة المعلومة ومرحلة الخيار الاستراتيجي كانت كلها موجبة وقوية وكانت معنوية كلها عند مستوى الدلالة 0.05.

تفسر جودة المعلومات حوالي 43.10 % من متغير تنمية البدائل الإستراتيجية مما يدل أن هناك أثرا مهما ذو دلالة إحصائية للمتغير المستقل على المتغير التابع.

إن معاملاتBeta كانت كلها موجبة، أي أن العلاقة بين جودة المعلومات ومرحلة تنمية البدائل الإستراتيجية علاقة طردية.

الفرضية الثالثة: توجد علاقة ارتباط إيجابية ذات دلالة إحصائية بين مستوى جودة المعلومات ومرحلة الخيار الاستراتيجي.

يتضح من جدول مصفوفة الارتباط بيرسون أن كل معاملات الارتباط بين متغيرات جودة المعلومات ومرحلة الخيار الاستراتيجي كانت كلها موجبة وتتراوح بين المتوسطة والضعيفة، وكانت كلها ذات دلالة إحصائية عند 0.05 إلا علاقة السهولة والوضوح فلم تكن ذات دلالة إحصائية.

معاملات الارتباط Beta كانت كلها موجبة، أي أن العلاقة بين جودة المعلومة ومرحلة الخيار الاستراتيجي علاقة طردية.

تفسر جودة المعلومات حوالي 53.20 % من متغير الخيار الاستراتيجي مما يدل أن هناك أثرا مهما ذو دلالة إحصائية للمتغير التابع.

4/ التأكد من صلاحية نموذج الدراسة لاختيار الفرضيات:

للتأكد من صلاحية النموذج المقترح تم استخدام تحليل التباين، حيث يوضح الجدول الموالي ثبات صلاحية النموذج لاختيار الفرضيات وذلك لارتفاع قيمF المحسوبة والتي بلغت (16.162، 5.115، 7.668) للفرضيات الثلاثة على التوالي عن قيمتها الجدولية عند مستوى الدلالة 0.05 والتي تبلغ 2.73، ونظرا لثبات صلاحية النموذج يمكننا اختبار الفرضيات.

النتائج والتوصيات:

بينت نتائج الدراسة أن المعلومات في المؤسسات المدروسة كانت ذات جودة متوسطة، حيث بلغت 3.4219 مما يتطلب من المؤسسات زيادة اهتماماتها بجودة المعلومات.

كانت درجة توفر مراحل عملية الخيار الاستراتيجي مرتفعة، حيث بلغ لمتوسط العام 4.2812 ، وهذا يدل على أن المدراء يقومون بمختلف مراحل عملية الخيار الاستراتيجي.

لمعرفة أثر جودة المعلومات على مراحل عملية الخيار الاستراتيجي في المؤسسات المبحوثة تم التوصل إلى أن هناك ارتباط موجب ذو دلالة إحصائية بين المتغيرات المستقلة بجودة المعلومات مجتمعة، وبين كل مرحلة من مراحل عملية الخيار الاستراتيجي.

على ضوء النتائج السابقة يوصى بما يلي:

- ضرورة استمرار المؤسسات بتحديث نظم معلوماتها ومواكبة التطور الحاصل في تكنولوجيا المعلومات، وتوفير كل المستلزمات المادية والمالية والبشرية؛
- ضرورة المواءمة بين متغير جودة المعلومات ومراحل عملية الخيار الاستراتيجي لتفعيل عملية الخيار الاستراتيجي؛
- تدريب مدراء المؤسسات على كيفيات استخدام البرمجيات وكيفية الاستفادة منها في توفير معلومات ذات جودة عالية؛
- إيلاء مثل هذه الدراسات الميدانية العناية الكافية وتشجيع الباحثين على القيام بدراسات مماثلة من نتائجها؛
- ضرورة إسراع المؤسسات بإنشاء وحدات تنظيمية مستقلة لنظم المعلومات.

قائمة المراجع:

- الكتب:

1- ابتهاج مصطفى عبد الرحمان، الإدارة الإستراتيجية مع نظرة عالمية ،مطابع الدار الهندسية،مصر.

2- أحمد الحسين، تحليل السياسات: مدخل جديد للتخطيط في الأنظمة الحكومية، جمعية الاجتماعيين الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى، 1994.

3- خالد محمد طلال بني حمدان، وائل محمد إدريس، الإستراتيجية والتخطيط الاستراتيجي، دار اليازوري، الأردن، 2007.

4- زكريا مطلك الدوري، الإدارة الإستراتيجية مفاهيم وعمليات وحالات دراسية، دار اليازوري عمان، الأردن، الطبعة العربية.

5- طاهر محسن منصور الغالبي، وائل محمد صبحي إدريس، الإدارة الإستراتيجية منظور منهجي متكامل، دار وائل، الأردن، الطبعة الأولى،2007.

6- عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، نظم المعلومات الإدارية: مدخل إداري وظيفي، المكتبة العصرية مصر.

7- عبد العزيز صالح بن حبتور، الإدارة الإستراتيجية إدارة جديدة في عالم متغير، دار المسيرة ، الأردن، الطبعة الثانية، 2007.

8- غسان عيسى العمري، سلوى أمين السامرائي، نظم المعلومات الإستراتيجية، دار المسيرة، الأردن، الطبعة الأولى، 2008.

9- محمد أحمد عوض، الإدارة الإستراتيجية، الأصول والأسس العلمية، الدار الجامعية، مصر 2000.

10- محمد عبد السلام، الرؤية المستقبلية في الإدارة الإستراتيجية، دار الكتاب الحديث، القاهرة مصر، 2008.

11- نجم عبد الله الحميدي وآخرون، نظم المعلومات الإدارية، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2004.

12- نعمة عباس الخفاجي، الإدارة الإستراتيجية: المدخل والمفاهيم والعمليات، دار الثقافة، عمان الأردن، 2004.

- المقالات العلمية:

1- أمل الفرحان، محمد الطراونة، واقع نظم المعلومات والرقابة في المؤسسات الأردنية، دراسة تحليلية ومقارنة، مجلة دراسات العلوم الإدارية رقم: 23، العدد 02، 1996.

2- عمر علي مصطفى النمر، عدنان عواد الشوابكة، دور نظم المعلومات الإدارية في تحسين عملية اتخاذ القرارات في وزارة الأشغال العامة والإسكان بالأردن، مقالة بمجلة الدراسات والبحوث التجارية، بنها، السنة الثلاثون، العدد 2، 2010.

3- فراج مخيمر محمد عبد العال، أثر نظم المعلومات الإلكترونية الحديثة والمستحدثة ودورها في صناعة القرارات الإستراتيجية، مجلة الدراسات والبحوث التجارية.

4- كامل السيد غراب، نادية حجازي، اثر استخدام نظم مساندة القرارات على كفاءة وفعالية القرارات دراسة تجريبية، مجلة الإدارة العامة، المجلد 35، العدد 01، 1995.

5- محمد عبد الهادي، بوعزة عبد المجيد، المعلومات ودورها في اتخاذ القرارات وإدارة الأزمات، مقالة بالمجلة العربية للمعلومات، المجلد السادس، العدد 02، 1995.

- الرسائل والأطروحات:

1- زيادة محمد المشافية، دور نظم المعلومات الإدارية المحوسبة في صناعة القرارات الإدارية، دراسة حالة بنك الإسكان للتجارة والتمويل، رسالة ماجستير،جامعة اليرموك، كلية الاقتصاد، الأردن، 2003.

2- صبري فايق عبد الجواد أبو سبت، تقييم دور نظم المعلومات الإدارية في صنع القرارات الإدارية في الجامعات الفلسطينية في قطاع غزة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، كلية التجارة قسم إدارة الأعمال، فلسطين، 2005.

3- محمد عبد الرحمان النظاري، نظم المعلومات وأثرها على فاعلية القرارات في المصارف التجارية الأردنية، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 1990.

4- يوسف الشنتق، دور نظم المعلومات الإدارية المحوسبة في عملية صنع القرارات في البنوك التجارية العاملة في قطاع غزة، رسالة ماجستير، جامعة الملكة أروى للعلوم الأكاديمية، اليمن، 2000.

أثر التدريب الوظيفي على جودة المنتج

سمية ولد شرشالي
أستاذة مساعدة بكلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
جامعة البليدة

علي مكيد
أستاذ التعليم العالي بكلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
جامعة المدية

ملخص:

إن التقنيات الحديثة في المجال الاقتصادي التي انتهجتها دول الشمال المتطورة أفضت على العالم صبغة جديدة، وفي ظل هذه المستجدات وجدت جل المؤسسات نفسها مرغمة على مواكبة هذا الركب، واستغلال هذا التطور لمواصلة النشاط والمنافسة، لذلك يعد التدريب من أهم وظائف إدارة الموارد البشرية التي استحوذت على اهتمام كبير خاصة في الوقت الحاضر، كما تعد جودة المنتج من أهم المتغيرات التي تسعى المؤسسات لتحقيقها لضمان تحقيق رضا عملائها وولائهم.

ويتم ذلك بواسطة التدريب إذ يعتبر أحد أهم آليات أو التقنيات العاملة على إعداد الموارد البشرية القادرة على استيعاب وتطبيق تقنيات الجودة من أجل تحقيق مستويات أعلى من الكفاءة والفعالية.وترى فلسفة الجودة إلى أن التدريب هو قلب تحسين الجودة.

Abstract:

The modern technologies in the economic field pursued by the countries of the North sophisticated led to the world new dye , and under these new developments and found most of the institutions them selves forced to keep up with the knees, and take advantage of this development to continue the activity and competition , so training is the most important functions of human resource management which acquired great interest , especially in the present time , as is the quality of the product of the most important variables that institutions seeking to achieve to ensure customer satisfaction and loyalty.

This is done by training as it is considered one of the most important mechanisms or techniques working on the preparation of human resources able to absorb and apply quality techniques in order to achieve higher levels of efficiency and effectiveness. Philosophy believes that the quality of training is the heart of quality improvement.

أولاً: مفهوم التدريب الوظيفي

تتعدد المفاهيم المستخدمة للتعبير عن التدريب الوظيفي كعملية، فهناك عدة تعريفات متنوعة إلا أنها تتفق كلها في المعنى.

فقد عرف "Flippo" التدريب على أنه "العملية التي من خلالها يزود العاملين بالمعرفة أو المهارة لأداء وتنفيذ عمل معين"[1].

ويمكن النظر إلى التدريب على أنه في الواقع استثمار طويل المدى في القوى العاملة البشرية، وهذا يعني أننا ربما لا يمكن أن نتوقع نتائج فورية بارزة و ظاهرة عن إشراك العاملين في برامج معينة[2].

وعرف أن التدريب هو: "عملية تعديل إيجابي يتناول سلوك الفرد من الناحية المهنية وذلك لاكتساب المعارف والخبرات التي يحتاج إليها الإنسان وتحصيل المعلومات التي تنقصه والاتجاهات الصالحة للعمل والإدارة"[3].

ويعرف التدريب على أنه " عملية نظامية لتغيير سلوك العاملين باتجاه تنمية وتطوير أهداف المؤسسة في الوقت الحالي والمستقبلي".

ويمكن من خلال التعاريف السابقة، استخلاص التعريف الشامل لعملية التدريب والذي يتمثل فيما يلي:

"التدريب عملية مدروسة لتعديل الاتجاه أو المعرفة أو السلوك المهاري، من خلال اكتساب بعض الخبرة لتحقيق أداء فعال في نشاط واحد أو مجموعة من الأنشطة. "

ثانياً: أهمية التدريب الوظيفي

نجد أن للتدريب أهمية كبيرة تتمثل فيما يلي[4]:

- يحسن أداء الفرد، وينعكس ذلك على زيادة كمية إنتاجه، وتحسين جودته بأدنى تكلفة، وأقل جهد، في أقصر وقت.
- عن طريق مواكبة التدريب ومن خلاله يمكن مواكبة التطورات التكنولوجية المتسارعة والتنظيمية المستجدة.
- التدريب يقلل الحاجة إلى الإشراف، فالعامل المتدرب الذي يعني ما يتطلبه عمله، يستطيع إنجاز ذلك العمل دون الحاجة إلى توجيه أو مراقبة مستمرة من مرؤوسيه.
- يحسن التدريب خدمات المؤسسة وطريقة تقديم السلع التي تنتجها وتعرضها مما ينعكس على صورة علاقات جيدة بين المؤسسة عملائها.
- يؤدي التدريب إلى تخفيض نسبة حوادث العمل، فقد دلت الإحصائيات المتعلقة بإصابات حوادث العمل أن نسبة الإصابات في حوادث العمل وبين العمال المدربين أقل بكثير منها بين العمال غير المدربين.
- يعمل التدريب على تحقيق الاستقرار الوظيفي في المؤسسة، وإكسابها صفة الثبات وحسن السمعة في المجتمع.

ثالثاً: مفهوم جودة المنتج

تعد الجودة، الكمية والتكلفة من أهم مؤشرات التسيير، فلضمان التسيير الفعال للمؤسسة يجب المحافظة والتحسين المستمر ليس للجودة فقط وإنما أيضا لحجم الإنتاج، والإنتاجية والتكاليف.[5]

1- المقصود بجودة المنتج:

يمكن التمييز بين ثلاث مداخل مختلفة فيما يرتبط بمعنى جودة المنتج[6]:

قد ينظر لها على أنها جودة تصميم Designe quality.

وقد يراد بها أنها الجودة الواجب تحقيقها خلال العملية الإنتاجية ذاتها، هذا ما يسمى بجودة المطابقة Confermance quality.

وقد يقصد بها أنها قدرة المنتج على أداء المهمة التي أنجز لأجلها وفق احتياجات ورغبات الزبائن Performance quality.

- **جودة التصميم:**

وهي بعض الخصائص المعينة الملموسة وغير الملموسة في تصميم المنتج أو الخدمة، وقد تأخذ الجودة المرتفعة في التصميم High design quality شكل استخدام مادة خام أفضل، ومثال ذلك استخدام الجلد الطبيعي بدلا من الجلد الصناعي في إنتاج الأحذية.

إن الجودة المتميزة قد تعني الاعتماد على طريقة إنتاج أفضل لتحقيق دقة أكبر ومظهر أفضل للسلعة، وغالبا ما يظهر ذلك بالنسبة للسلع في شكل مواصفات هندسية أكثر دقة[7].

- **جودة المطابقة:**

إن التطابق الجيد بين قدرات العمليات الإنتاجية ومجموعة المواصفات الموضوعة للمنتج قد تؤدي إلى جودة مطابقة ممتازة.

وتعتمد جودة المطابقة على عنصرين:

- إمكانية الجهاز الإنتاجي لإنتاج السلعة وفق المواصفات الموضوعة .
- إمكانية جهاز ضبط الجودة كاكتشاف الانحرافات والتعرف على درجة المطابقة ضمن الحدود المسموح بها[8].

- **جودة الأداء:**

وهي التي ترتبط بشكل مباشر بقدرة السلعة على القيام بالوظيفة المتوقعة منها، وقد اصطلح على تسميتها "بدرجة الاعتمادية أو الجدارة".

وكذلك "درجة سهولة عملية الصيانة والإصلاح" للسلعة عند الحاجة، ويقصد بالاعتمادية قدرة السلعة على الأداء المرضي تحت ظروف التشغيل العادية ولمدة معينة .

ومن الملاحظ أن جودة الأداء عادة ما تكون محكومة بجودة التصميم التي يتم تحديدها، فلا يمكن من الناحية العملية أن تكون جودة الأداء أفضل من مستوى جودة التصميم، ولكن العكس في بعض الأحيان هو الصحيح.

ويمكن محاولة رفع مستوى جودة الأداء عن طريق بعض السياسات مثل سياسة ضمان السلعة

فيما يتعلق بالأجزاء المصنعة خلال فترة زمنية وتقديم إرشادات عن طريق الاستعمال.

بالإضافة إلى كل ما سبق، تعرف نمطية الجودة العالمية ISO 8402 الجودة بأنها إجمالي خواص المنتج، أو العملية، أو التنظيم، أو الفرد، أو النشاط، أو النظام الذي تبين مقدرته على تحقيق احتياجات محددة، وضمنية. ومن أهم هذه الخواص[9]:

_ مناسبة (Switability) المنتج للاستخدام، أي نعرف ما الذي يفترض أن يؤديه المنتج. ويمكن أن تكون المناسبة وظيفية (Functional) أو غير وظيفية (non functional) ويقال أنها وظيفية إذا نفذ المنتج الوظيفة التي صمم من أجلها ومثال ذلك، إنتاج السيف للقطع، فإذا استخدم كسلاح يكون استخدامه وظيفيا، أما إذا استخدم لتعليقه على الحائط فلا يكون استخدامه وظيفيا.

_ لتحقيق الاحتياج لا يكون المنتج قادرا على أداء وتحقيق الهدف منه فقط، وإنما يكون قادرا أيضا على عمل ذلك طوال فترة زمنية معقولة، ويسمى هذا بمتانة المنتج.

_ بالنسبة إلى بعض المنتجات، يكون الانتظام Uniformity مكونا رئيسيا للجودة، ويمكن تعريف الانتظام بأنه مستوى الجودة الذي يكون ثابتا من وحده، أو شحنة أو دفعة أخرى.

_ كما تكون قابلية الصيانة Maintaimability خاصية أخرى للجودة، وتشمل القابلية للصيانة سهولة الصيانة، وإتاحة قطع الغيار والخدمة للمنتج إذ بدأ استعماله.

وتصنف سلسلة نمطيات الجودة العالمية المعروفة باسم سلسلة ISO 9000، وISO 8402 خاصية أخرى تعرف بالاعتمادية Dependability وتعرف الاعتمادية كمصطلح شامل يصف الأداء المتاح للمنتج، يتأثر هذا الأداء بالعولية والقابلية للصيانة. وأداء دعم الصيانة للمنتج.

ومن الخواص الأخرى المقترحة في هذه النمطية توجد التوافقية Combatibility وهي مقدرة استخدام الكينونات مع بعضها البعض، تحت ظروف محددة لتحقيق متطلبات مناسبة، والتبادلية Interchangeability أو المقدرة على استخدام كينونة بدلا من أخرى دون تعديل لتحقيق نفس المتطلبات والأمن Safety، الحالة التي تكون فيها مخاطرة الضرر للإفراد أو تلف المنتج محدودة بمستوى مقبول، وأخيرا مسؤولية المنتج القانونية Product libility مصطلح شامل يستخدم في وصف مسؤولية المنتج أو الآخرين عن تعويض الخسارة المرتبطة بإصابة الفرد أو تلف الملكيات أو أي ضرر آخر يتسبب فيه المنتج.

2- ضبط جودة المنتج

في تناولنا لضبط جودة المنتج، سنتطرق إلى ما يلي:

أ- تحديد مواصفات المنتج:

جودة المنتج الفنية عبارة عن مجموعة من الخواص تحدد مدى ملائمته لتأدية الوظيفة المطلوبة منه كما يرغبها المستفيد النهائي. وتشمل المواصفات ما يلي[10]:

- أوصاف محددة للمنتج.
- أوصاف محددة للمواد المستخدمة في الإنتاج، مثل الخواص الطبيعية والكيميائية والميكانيكية.
- طريقة الإنتاج.
- أسلوب القياس الواجب إتباعه لاختيار المنتج أو المواد اللازمة له، وكذلك نوعية الأجهزة والأدوات الواجب استعمالها.
- تحديد مواصفات طرق التغليف والتعبئة والتخزين والنقل.

وتحديد المواصفات أمر بالغ الأهمية، حيث أنها تمثل الوسيلة التي تمكن الأطراف المختلفة التي تتعامل مع المنتج أو المواد. لهذا يتعين توافر الشروط التالية عند تحديد المواصفات:

- الكتابة بطريقة واضحة لا تحتمل اللبس.
- الشمولية بحيث لا تترك أي تفاصيل الاجتهاد.
- استبعاد كل المتطلبات الزائدة التي لا تتطلبها الجودة حتى يمكن تخفيض تكاليف وضع المواصفات.
- وضع تعليمات محددة للشراء أو الإنتاج أو الاستخدام.

ب- ضبط جودة المواد الداخلة:

إن الهدف من ضبط جودة المواد الداخلة، هو ضمان استخدام مواد ذات جودة مناسبة بسعر مناسب في إنتاج منتجات المصنع، ولذلك يتطلب[11]:

- **وضع المواصفات المناسبة للمواد المشتراة**

يمكن تقسيم المواد التي يقوم المصنع بشرائها إلى ثلاثة أقسام:

- مواد لازمة لمنتج جديد يتجه المصنع لإنتاجه لأول مرة.
- مواد لازمة لمنتجات المصنع التي يقوم حاليا بإنتاجها.
- مواد لازمة للأغراض العامة.

- **اتخاذ القرار المناسب لتوفير المواد**

بعد إتمام تحديد المواصفات تجرى الدراسة لمعرفة القرار المناسب لتوفير هذه المواد من حيث المصدر والسعر والجودة، ويجب من حيث المبدأ الاستقرار على تصنيع المواد أو الشراء Make or buy من خارج المصنع وعادة تأتي المواد التي يحتاجها المصنع من مصدرين:

- من أقسام أو أفراد أخرى داخل المصنع.
- من موردين خارجيين.

فإذا كانت المواد واردة من أقسام أو أجزاء داخل المصنع فإن التركيز على ضبط جودة هذه المواد يكون قليلا إلا في حالات نادرة والتي يستدعي الأمر إعادة الفحص والاختبار، وعلى العكس تماما، فإن المجهود الأكبر يجب أن يركز على المواد التي تصل من الموردين الخارجيين.

- **اختيار الطرق المناسبة لاختيار المواد واستلامها**

بعد أن ترسل أوامر الشراء إلى المورد المناسب لا بد أن يرسل المورد بعض العينات (قبل أن يبدأ في الإنتاج بكميات كبيرة) إلى المصنع حتى تجرى عليها الاختبارات اللازمة.

كذلك للتأكد من مطابقة هذه العينات لمتطلبات الجودة داخل المصنع، ويجب إعلام المورد بالملاحظات عن الجودة لكي تكون مرشدا له أثناء الإنتاج.

ج- ضبط الجودة عند التشغيل:

وهذا يعني أن برنامج ضبط الجودة أثناء التشغيل يجب أن يركز على عدد كبير من الجوانب التي تؤثر على جودة المنتجات أثناء إنتاجها، فالماكينات والمعدات وأدوات القياس وأجهزة الربط، تؤثر على مقدرة العمل الإنتاجية، والوصول إلى المواصفات الموضوعة من قبل، فكلما زادت دقة هذه الماكينات والأجهزة، كلما أمكن الوصول إلى تنفيذ المواصفات المطلوبة للمنتجات والعكس صحيح، وكذلك الوسائل التي تستخدم لاكتشاف العيوب ومحاولة إتلافها أثناء الإنتاج، لها أيضا تأثيرها الكبير في ضبط الجودة، هذه الوسائل تتراوح بين وسائل مبسطة مثل جداول العينات أثناء التشغيل Process sampling tables ووسائل أكثر تعقيدا مثل خرائط ضبط الجودة Quality controlm charts وعينات القبول.

د- ضبط جودة المنتج النهائي:

تختلف الطريقة المستخدمة تبعا لدرجة الجودة المطلوبة في المنتج. فإذا كان المنتج مثلا يستخدم في مجالات تتصل بسلامة الأفراد وكان الاتفاق بين المصنع والمورد يستدعي التأكد تماما من جودة المنتجات المسلمة إليه، فإن الطريقة التي تستخدم لضبط جودة المنتج النهائي في هذه الحالة هي طريقة التفتيش 100 %.

وفيما عدا ذلك، تستخدم عينات القبول Acceptance sampling للتفتيش على جودة المنتج النهائي وأحيانا تستخدم أيضا خرائط عدد العيوب وخرائط نسبة العيوب.

هـ - الجودة والتكاليف:

يتركز اهتمام المنتج على إنتاج السلعة بأقل تكلفة ومستوى الجودة الذي يلائم ويقبله العميل والذي يتوقف بدوره على مستوى جودة كل من التصميم والتنفيذ.

- **العوامل المؤثرة في تكاليف جودة التصميم:** ترتفع التكاليف بارتفاع جودة التصميم لأن هذا الارتفاع يتطلب:

- مواد ذات مستوى جودة مرتفع.
- أساليب إنتاج أكثر دقة.
- العمال ذوو مستوى مهارة عالية.
- أزمنة تفتيش أطول.

- **العوامل المؤثرة في تكاليف جودة التنفيذ:** تنخفض التكاليف بارتفاع جودة التنفيذ لأن ذلك يقلل الفاقد الناتج عن:

- تخزين المواد.
- العمالة والمواد المنصرفة على إعادة تشغيل المنتجات المعيبة.
- الأعباء الناتجة عن زيادة طاقة الوحدة الإنتاجية لإصلاح المنتجات المعيبة.
- زيادة تكاليف التفتيش.
- الخصم الناتج عن بيع المنتجات كدرجة ثانية.
- استقصاء مسببات العيوب.

وتتمثل تكاليف ضبط الجودة في:

- **تكاليف الوقاية:** وهي التي يتم صرفها لتلافي الأخطاء والمتمثلة في إنتاج الأجزاء المعيبة قبل حدوثها، مثال ذلك، تكاليف تدريب العمليات لرفع مستوى الجودة، كلما زادت تكاليف الوقاية فإن مستوى الجودة يرتفع.
- **تكاليف الكشف والاختبار:** وهي التي تنفق على عمليات الاختبار والكشف، كلما كانت هذه التكاليف مرتفعة، كلما كان مستوى الجودة مرتفعا.
- **تكاليف المعيب:** وهي التكاليف المتمثلة في مرفوضات الإنتاج.
- **التكاليف الكلية:** وهي التي تتمثل في مجموع تكاليف المجموعات الثلاث السابقة.

لا شك أن إدارة الجودة تتطلب قدرا كبيرا من التدريب الوظيفي الذي يركز على احتياجات المهارة والتطوير المستقبلي، و لن تتحقق الجودة إلا بعرض سلوكيات المهارة، والغرض من التدريب هو التخلص من العادات القديمة واكتساب عادات جديدة الغرض منها تطوير المنتج[12].

رابعا: المقارنة بين المفاهيم الأساسية للتدريب و الجودة

هناك عّدة نقاط تبين مدى توافق المفاهيم الأساسية لكل من التدريب و الجودة يمكن تلخيصهما فيما يلي:

1- من حيث التعريف:

تتفق إدارة الجودة و التدريب حول التعريف حيث أن كليهما يركزان على العميل و يتوجهان لخدمته وإرضائه[13].

2- من حيث تطور المفهوم:

إن النظرة الموضوعية الحديثة في الفكر الإداري المعاصر ترى الجودة و التدريب من منظور يتعدى الشكلية الفنية إلى العائد للمستفيد أي لقيمة مضافة التي يحققها كلا النشاطين, إذ من المفترض أن يتحقق العائد من التدريب و الجودة في شكل منافع للعميل سواء المتدرب أو المستهلك و غيرهما من أصحاب المصلحة[14].

3- من حيث الوظيفة الأساسية:

الوظيفة الأساسية لجودة المنتج هي العمل على زيادة القدرة التنافسية للمؤسسة من خلال قبول العميل لما تقدمه المؤسسة من منتجات، و كذلك فإن الوظيفة الأساسية للتدريب هو العمل على زيادة القدرة التنافسية من خلال الإنتاج المتميز للمتدربين الأعلى كفاءة والأكثر معرفة وإقبالا على الأداء وتقديم أفضل الخدمات للعملاء.

4- من حيث مفهوم العملية:

ينطبق مفهوم العملية على التدريب و جودة المنتج، بمعنى أن النتائج المستهدفة والمتمثلة في المخرجات لا تتحقق إلا من خلال سلسلة من الأعمال (الأنشطة) يستخدم فيها موارد مختلفة (مدخلات)[15].

بالإضافة إلى ما سبق يمكن التطرق إلى الاعتبارات الأساسية في التدريب وهي أن إدارة الموارد البشرية يجب أن تؤخذ في الحسبان مايلي:

- **تحديد العملاء:**

العميل في التفكير التقليدي هو المتدرب أي الموظف الموجود في المؤسسة والذي يعاني من مشكلات في الأداء، لكن وفق لمفاهيم إدارة الجودة، العميل كل من له علاقة بالمتدرب وفي مقدمتهم الرئيس المباشر و زملاء العمل وأعضاء فرق العمل التي يعمل بها المتدرب وهم يمثلون العملاء الداخليين ثم العملاء الخارجيين المستفيدين من أداء المتدرب (الزبائن والموردين)[16].

- **تطوير العمليات التدريبية:**

حسب مفهوم الجودة فهي خضوع العمليات لمنطق التحسين المستمر، و يمكن أن يكون عن طريق[17]:

- تخفيض الوقت المستغرق في الأداء؛
- تحسين أسلوب الأداء؛
- تحديد الأدوات الداخلة في الأنشطة؛
- زيادة كمية الإنجاز خلال وحدة زمن؛
- ترشيد تكاليف إنجاز الأداء.

- **تصميم التقنيات التدريبية:**

في إطار مفهوم إدارة الجودة تصبح التقنيات التدريبية عنصرا أساسيا في ضمان جودة العمل التدريبي كله[18].

- **تخطيط الموارد التدريبية:**

يمثل البشر أهم مورد في العمليات التدريبية مثل مديري التدريب، مصمم البرامج التدريبية وإحصائي وسائل وتقنيات التدريب..الخ، كما تشمل عملية تخطيط الموارد التدريبية لتحديد الاحتياجات من تجهيزات، الأماكن ووسائل الإيضاح[19].

- **اختيار المدربين:**

يجب اختيار المدربين الذين يتمتعون بالكفاءات التدريبية اللازمة للقيام بالتدريب، إن المدرب الذي يعتمد على التدريب و على الجودة سيكون حافزا للتغيير و لن يكون مجرد شخص يوفر مناهج تقليدية.

- **أهمية فرق التحسين:**

إن إدارة الجودة تعتمد أساسا على عمل الفريق، حيث إن عمل الفريق يعتبر مفهوما جديدا بالنسبة إلى الكثير من العاملين[20].

أ- كيفية تكوين الفريق:

فريق التحسين عبارة عن تجميع عدد من الناس و جعلهم يعملون مع بعضهم البعض، وتمر عملية بناء الفريق بعدة مراحل، يحدث فيها النمو والنضج وصولا إلى مرحلة التكامل.

تنشأ فرق التحسين كنتيجة للتخطيط الاستراتيجي لجودة المنتج، و هي نتيجة طبيعة التركيز على العمليات وذلك من خلال تكوين فرق الأعمال التصحيحية تهدف إلى تحقيق أغراض تحسينية من قبل الإدارة العليا والمديرين كاستجابة لمتطلبات الجودة والتحسين، حيث تتوقف عملية التحسين على الإدارة العليا.

ب- مراحل تكوين الفريق وهي:

– **تجميع الفريق:** في هذه المرحلة تكون هناك نوع من المقاومة للتغيير بسبب تغلب الأهداف الفردية على الأهداف الجماعية، وتبدأ عملية التعارف فيها بين الأفراد لتحقيق مبدأ التعايش والتعامل مع الآخرين.

- **المجموعات:** تبدأ بتحديد هوية كل شخص في المجموعة و كذلك الاتصالات فيما بين الأفراد.

- **الفريق:** حيث تظهر الصورة الحقيقة للفريق، وبالتالي يتم التركيز على الهدف عن طريق الاستغلال الأمثل للفرص والطاقات وتوجيهها مثل العمل على تحسين جودة المنتج.

- **تدريب الفريق:** بدأت المؤسسات الحديثة تدرك بأن تحسين جودة المنتج وزيادة الإنتاجية والكفاءة والفاعلية مرتبطة بكفاءة وقدرة فرق العمل لديها، وكان لتطبيقات إدارة الجودة التي ركزت على مبدأ أساسي وهو مبدأ عمل الفريق الدور الواضح في بلورة أهمية ومحتوى هذه الطريقة التدريبية، وإن تدريب أعضاء الفريق يمكن أن يتم من خلال الخطوات التالية:

-تدريب أعضاء الفريق على مهارات الاتصالات والتفاعلات التي تؤدي إلى احترام كل عضو من الأعضاء الآخرين في الفريق.

-إعداد برنامج تدريبي من أجل رفع الروح المعنوية لأعضاء الفريق وحل الصراعات الناجمة بين الأفراد عن التباين في الأهداف والمصالح، أي اكتساب أعضاء الفريق مهارة حل هذه الصراعات .

-اكتساب مهارات التكييف للمواقف المختلفة والمرونة في التعامل مع هذه المواقف.

ج- أدوات الفريق: هي الطرق المستخدمة في ديناميكية التحسين وتقسم هذه الأدوات إلى:

- الأساليب الأساسية والإحصائية؛
- أساليب التخطيط والإدارة؛
- الإحصاء المتقدم؛
- التدريب المتخصص.

د- فوائد فرق التحسين: لا يمكن أن يحدث التحسين على المدى البعيد إلا بمجهود الجماعة، فطاقة الفرد محدودة وعمره محدود وإمكانيته محدودة، لذلك فالمشاركة الجماعية للعاملين يعطي الصورة الجيدة للعمل الجماعي الذي يعتبر مبدأ أصيل من مبادئ الجودة الشاملة.

ومن أهم الفوائد التي تتحقق من فرق التحسين ما يلي:

- انطلاق العمل من خلال فكر الجماعة.
- ديناميكية الجماعة تجعل من السهل تناول القضايا و المشكلات والتعاون في حلها والتغلب عليها.
- محاولة تفعيل أكثر للأفراد ودمجهم في النشاط المستمر للجماعة.
- تقوية الأفكار.

خامسا: أهمية وأهداف التدريب من أجل تحسين الجودة

سنتطرق في هذا المطلب إلى أي مدى تكمن أهمية التدريب لتحسين الجودة وكذا الأهداف.

أ- أهميه التدريب من أجل تحسين الجودة

تكمن هذه الأهمية فيما يلي[21]:

- ضمان التوصل إلى الأداء السليم من أول مرة لأنه كلما كان الأداء جيدا يعني هذا التوصل إلى جودة جيدة،لأن الأداء هو عبارة عن العلاقة بين الموارد المخصصة والنتائج المحققة أو هو الكيفية التي تستخدم بها الوحدة الإنتاجية مواردها المادية والمالية والبشرية في تحقيق الأهداف المحددة؛
- تجنب الأخطاء وتقليص العيب وتحقيق مبدأ الخطأ؛
- المساهمة في التحسين المستمر واتخاذه كشعار دائم من طرف الأفراد؛
- تقليل الحاجة للإشراف وتنمية روح المسؤولية والرقابة الذاتية؛
- زيادة الاستقرار والمرونة في أعمال المؤسسة؛
- يشمل التدريب على أساليب تحسين الجودة وعلى تنمية مهارات العاملين سواء العاملين الجدد أو القدامى[22].

ب- أهداف التدريب من أجل تحسين الجودة

تتمثل هذه الأهداف فيما يلي[23]:

- تساعد البرامج التدريبية العاملين على تحسين جودة المنتج،
- تزيد مناهج عمل جديدة خبرات إضافية للعمال من ذوي الخبرة ؛
- تدريب العاملين الجدد على الممارسات المتبعة بغية عدم الوقوع في أخطاء تمس جودة المنتج؛
- تدريب العاملين على القيام بمهمات و أعمال مترابطة لمساعدتهم على فهم إمكانية أن تسبب مشكلات الجودة في عملهم مشكلات للعمال الآخرين؛
- تحسين الأداء وبناء القدرات،
- تقليل التكاليف وزيادة معدلات العائد؛
- توفير الوقت ؛
- زيادة الإنتاجية والعطاء داخل المؤسسة التدريبية من خلال تطبيق الجميع شعار الجودة،

- تطبيق الجودة يؤدي إلى رضا جميع الأطراف المعنية بالعملية التدريبية ومن أهمها سوق العمل؛
- زيادة الكفاءة التدريبية ورفع مستوى الأداء لجميع الإداريين وأعضاء الهيئة التدريبية؛
- بالإضافة إلى ما سبق يهدف التدريب من أجل تحسين الجودة إلى تلبية احتياجات المؤسسة من القدرات والمعارف والمهارات والاتجاهات، لمواجهة ليس فقط التغيرات الداخلية في المؤسسة، سواء كانت في التكنولوجيا والعمليات أو في ثقافة المؤسسة، بل أيضا التغيرات في البيئة التي تعمل فيها المؤسسة[24].

سادسا: الأسس التي يبنى عليها التدريب ومستويات التدريب لتحسين الجودة

سنتناول في هذا المحور الأسس التي يبنى عليها التدريب وكذا إلى أهم المستويات.

أ- الأسس التي يبنى عليها التدريب

يمكن تلخيص هذه الأسس فيما يلي[25]:

- **مقدار(كمية) التدريب:**

بالرغم من أهمية التدريب في نجاح جهود إدارة الجودة، إلا أن بعض المؤسسات تبخل وتقتصد في موارد التدريب و لا تخصص أدنى حد ممكن سواء من حيث المال أو الوقت اللازم، وتخصص أقل وقت لاكتساب الخبرات من خلال التدريب اعتقادا منها أنها بذلك تعمل على تخفيض التكاليف.

إن سرعة تطبيق إدارة الجودة تعتمد على كمية التدريب المقدمة و توقيتها و تتعلق كمية التدريب بالوقت اللازم للعملية والمال المستثمر من المؤسسة على التدريب، و لقد أفادت تجربة المؤسسات التي قطعت شوطا طويلا في تحقيق جودة المنتج بأن التدريب على المفاهيم و الأسس الأولى يكون لجميع العاملين في المؤسسة.

- **التدريب داخل المؤسسة أو خارجها:**

من المهم جدا إحداث توازن بين التدريب في المراكز المتخصصة و التدريب داخل المؤسسة و معظم المؤسسات بدأت في المراكز المتخصصة ثم انتقلت تدريجيا إلى التدريب الداخلي، و أن المؤسسات الناجحة اعتمدت على استشاري واحد أو أكثر في مجال التدريب من أجل تحسين جودة المنتج، و غالبا ما يكون استشاري التدريب هو نفسه الاستشاري الخاص بتطبيق جودة المنتج، و كثير من المؤسسات استخدمت طريقة التدريب من الأعلى إلى الأسفل وفقا لتسلسل الأوامر.

- **توجيه التدريب:**

إن ثمار التدريب تكمن في تحديد من هم المتدربون و ما هي احتياجاتهم، و بصفة عامة فان كل فرد يحتاج إلى كمية معينة من التدريب على إدراك و فهم معنى جودة المنتج أو بالأحرى الجودة الشاملة،إن إهمال بعض المجموعات أو تركزها بدون تدريب يكون عائقا أمام الجودة، على أن الحصول على التوازن المثالي بين الكمية و نوعية التدريب و إعداد و نوعية المتدربين يعتبر أمرا في غاية الصعوبة و لكنه ليس مستحيلا.

- **توقيت و تسلسل التدريب:**

إن بدء عملية التدريب في الوقت المناسب أمر مهم لأن تقديمه أو تأخيره غير مناسبين يجعله أمرا لا يضيف قيمة حقيقية إلى عملية الجودة.

وتسلسل عملية التدريب من حيث الموضوعات كالأتي:

- الفهم و الإدراك.

- الأساليب.
- المهارات.

وتسلسل عملية التدريب من حيث المستويات الوظيفية كالأتي:

- الإدارة العليا.
- الإدارة الوسطى.
- القوة الفاعلة في الموقع.

ب- مستويات التدريب لتحسين الجودة

يشمل التدريب على الجودة كافة المستويات الإدارية من الإدارة العليا إلى الإدارة الوسطى إلى الإدارة الإشرافية،كما أنه يشمل باقي العاملين. و فيما يلي شرح كل عنصر باختصار[26]:

- **تدريب الإدارة العليا:**

فالإدارة العليا هي بمثابة الربان الذي يقود السفينة(المؤسسة)التي تطبق إدارة الجودة فعليها أن تكتسب المهارة قبل غيرها، وأن توفر لذلك الوقت الكافي لا بد أن تقوم المؤسسة بالتدريب وتنمية القدرات والمهارات لدى أفراد الإدارة العليا، و يجب أن يكون أفراد الإدارة العليا ملمين بمبادئ إدارة الجودة، و كذلك بعملية تطويرها حتى يتسنى لها نقلها إلى الإدارة الوسطى والدنيا.

- **تدريب الإدارة التنفيذية:**

يتضمن هذا النوع من التدريب على المعارف والمهارات الإدارية والإشرافية اللازمة لتقلد المناصب الإدارية الدنيا الإشرافية أو الوسطى أو العليا، ولا تكن مركزة فقط على الأساليب والطرق التقنية ولكن أيضا تكون مركزة على كيفية اتخاذ القرارات الإستراتيجية والتخطيط الاستراتيجي والتوصيات الخاصة من أجل تحسين جودة المنتج.

- **تدريب باقي العاملين:**

يجب على كل العاملين أن يأخذوا التدريب المناسب عن طبيعة عملهم وكيفية القيام به، وكذلك معرفة أهمية العمل الذي يقومون به حتى ولو كان صغيرا و مدى ارتباطه بعمل الآخرين.

سابعاً: مراحل عملية التدريب في الجودة

من النماذج المعروضة في تدريب الجودة، النموذج الذي قدمه Okland (1999، 2001) نموذج "دورة التدريب الجودة" "The quality training circle "

إن المراحل التي تمر بها عملية التدريب في الجودة, تتضمن مايلي[27]:

- **التحقق من أن التدريب هو جزء من سياسة الجودة (إستراتيجية الجودة) للمؤسسة:**

إن كل مؤسسة لابد أن يكون لها سياسة واضحة ومعروفة تخص الجودة وهذه تتضمن مبادئ وأهداف توفر إطارا يستهدف به في تخطيط وتنفيذ أنشطة التدريب, وهذه السياسة يجب أن تكون معلنة للجميع.

- **توزيع المسؤوليات المتعلقة بالتدريب:**

إن تدريب الجودة من مسؤولية المدراء،هناك دور مهم أيضا لمدير الجودة في هذه العملية ويجب تحديد المسؤوليات بوضوح لهذه الأطراف.

- **تحديد أهداف التدريب:**

لهذا الغرض يجب الإجابة على التساؤلات التالية:

- كيف يتم تشخيص وإبلاغ متطلبات العميل؟
- في أي المجالات تحتاج إلى تحسين الأداء، وبالتالي تحسين جودة المنتج؟
- ما هي التغيرات المخططة للفترة القادمة في المؤسسة؟
- ما هي الإجراءات والمهن الجديدة التي تحتاج المؤسسة إلى إدخالها إليها؟
- ما هي المشاكل الرئيسية في كل مجال من المجالات في المؤسسة؟
- وعند تحديد الأهداف التدريبية لا بد أن تكون الإدارة العليا قد وافقت عليها، ووضعت الأولويات لها، وستقوم بدعمها، كما يجب أن تكون الأهداف واضحة وقابلة للتنفيذ.

- **تنظيم التدريب:**

إن التدريب من أجل تحسين الجودة لابد أن يناط لأحد الأفراد من الإدارة العليا، وأن يقدم كل المدراء في المؤسسة تقاريرهم إليه عن احتياجات العاملين للتدريب في أقسامهم، وكذلك مدى فعالية التدريب الذي انخرطوا فيه وتأثيره في أدائهم لوظائفهم، كما يجب استخدام ذوي الاختصاص في التدريب وهكذا فكل أولئك يجب أن تحدد أدوارهم ومسؤولياتهم وبصورة مكتوبة، وقد يكون البعض متفرغا لمهام التدريب، ويكون البعض الآخر غير متفرغ لديه مهام في التدريب مضافة إلى مهامه الأساسية.

- **تحديد الاحتياجات التدريبية:**

تتضمن تحديد عدد وطبيعة عمل العاملين الذين سيشملهم التدريب على الجودة، مع ملاحظة ضرورة استخدام الأساليب الموضوعية والعلمية لتحديد الاحتياجات التدريبية وعدم اللجوء إلى الأساليب العشوائية واعتبارات المحسوبية[28].

- **إعداد برامج ومواد التدريب:**

من المهم هنا مراعاة الآتي[29]:

- التعبير عن أهداف التدريب بصيغة السلوك المرغوب به لدى الأفراد؛
- تحديد المحتوى الفعلي للتدريب؛
- تحديد الطرق التي ستعتمد في التدريب؛
- تحديد المسؤول عن كل فقرة من فقرات البرنامج التدريبي؛

أما من حيث مواضيع البرامج التدريبية فتتضمن: سياسة الجودة، منع وقوع الأخطاء، رضاء العملاء، تكاليف الجودة، استخدام الطرق الإحصائية لضبط الجودة، مهارات عمل الفريق،
التحسين المستمر، القيادة، وغيرها من المواضيع التي هي في طلب إدارة الجودة الشاملة[30].

- **التنفيذ والرقابة على التدريب:**

التنفيذ الفعلي لبرنامج التدريب من أجل تحسين الجودة يتطلب التزاما تاما من المدرب والمتدرب سواء في أوقات البرنامج أو في غير ذلك من الأمور، ومن الضروري أن تدار العملية التدريبية بكفاءة من قبل منسق للبرنامج الذي يشرف على التنفيذ ويقوم بحل المشاكل التي تصادفه أثناء عملية التنفيذ[31].

- **تقييم النتائج:**

يجب على المدراء المباشرين للمتدرب التحقق من مدى انتفاع المتدرب من التدريب بعد انتهائه ومدى فعالية ذلك التدريب، لذلك لابد من تقييم أداء المتدرب في العمل بعد انتهاء تدريبه، وفي ضوء ذلك يتحدد مدى حاجة الفرد لمزيد من التدريب ومدى قيمة التدريب الذي قدم له، وإن من يقرر ذلك ليس الجهة التي قامت بالتدريب بل المشرفين في موقع العمل الفعلي[32].

- **مراجعة فاعلية التدريب:**

إن الإدارة العليا يجب أن تعتمد نظاما لمراجعة التدريب على الجودة بصورة مستمرة وفق مدد زمنية محدودة مسبقا وتتضمن المراجعة كل من: سياسة الجودة، أهداف تدريب الجودة، تنظيم التدريب،ومؤشرات التدريب الفعلي ومدى فعاليته ومدى الحاجة إلى التعديل أو التغيير فيه[33] .

خلاصة:

من خلال ماتم عرضه في هذا الموضوع فيما يخص أهمية العنصر البشري ودوره في تحسين جودة منتجات المؤسسة، يمكننا القول على أن عملية تدريب الأفراد اليوم أصبحت عاملا أساسيا لابد من الاهتمام بها وتخصيص لها ميزانية كافية من أجل الاستثمار في هذا العنصر، حيث تعتبر عملية تدريب الموارد البشرية استثمارا على المدى البعيد ولايمكن الاستغناء عنها، إذ يعتبر العنصر البشري من أهم عوامل الإنتاج بكونه يعتبر المحرك الرئيسي للمؤسسة.

ولأننا في عصر المنافسة الشرسة والمتغيرات المتعاظمة والتقنية الهائلة، لابد على المؤسسة من تدريب عمالها من أجل التأقلم على التكنولوجيات الجديدة، وهذا من أجل تحسين جودة منتجاتها.

هوامش وإحالات:

1- محمد الصيرفي، إدارة الموارد البشرية، دار الفكر الجامعي للنشر:الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2006، ص 159.

2- م. حلمي حسين الحكيم، التدريب والمسار الوظيفي للعاملين في المؤسسات العربية، المؤتمر العربي الثاني للاستشارات والتدريب ، دولة الإمارات العربية المتحدة، الشارقة، 21 – 23 أفريل 2003، بدون صفحة.

3- مهدي حسن زوليف، إدارة الأفراد، مكتبة المجتمع العربي للنشر:عمان، 2003، ص 113.

4- محمد فالح صالح، إدارة الموارد البشرية، عرض وتحليل، دار حامد للنشر والتوزيع: عمان، الطبعة الأولى، 2004، ص102،101.

5- *Kondo Yashio, La maitrise de la qualité dans l'entreprise, Paris, 1997, p3.*

6- سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات جودة المنتج بين إدارة الجودة الشاملة والأيزو 9000 و 10011: رؤية اقتصادية – فنية – إدارية – أسس - تطبيقات – خطات ، الإسكندرية، 2000، ص 9.

7- محمد توفيق ماضي، إدارة الإنتاج والعمليات، مدخل اتخاذ القرارات، الدار الجامعية للنشر: الإسكندرية، ، ص 373.

8- سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات جودة المنتج، مرجع سبق ذكره، ص 9 .

9- جوزيف كيلادا، تعريب: سرور علي إبراهيم سرور، تكامل إعادة الهندسة مع إدارة الجودة الشاملة، دار المريخ للنشر، السعودية، 2004، ص 80، 81، 82، 83.

10-سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات جودة المنتج، مرجع سبق ذكره، ص 17.
11-سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص39، 40، 41.
12-حسن عبد العال محمد، الاتجاهات الحديثة في إدارة الجودة والمواصفات القياسية (الأيزو)9014-9000 وأهم التعديلات التي أدخلت عليها، دار الفكر الجامعي: الإسكندرية، 2006، ، ص 82.
13-بن عيشي عمار، مدى فعالية التدريب في تحقيق الجودة الشاملة، 20 مارس 2011، (على الخط):.*www.bordain.com/forums/index*
14-بن عيشى عمار، مرجع سبق ذكره.
15-علي سلمي، إدارة الموارد البشرية الإستراتيجية، دار غريب، القاهرة، 2001، ص 244.
16-بن عيشي عمار، مرجع سبق ذكره.
17-سهيلة محمد عباس، إدارة الموارد البشرية، مدخل استراتيجي، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان،2006،ص 197.
18-بن عيشي عمار، مرجع سبق ذكره
19-علي سلمي، إدارة الموارد البشرية، مرجع سبق ذكره، ص 256.
20-بن عيشى عمار، مرجع سبق ذكره
21-بن عيشى عمار، مرجع سبق ذكره
22-محفوظ أحمد جودة، إدارة الجودة الشاملة، مفاهيم وتطبيقات دار وائل للنشر: عمان، الطبعة الأولى، 2004،ص 30.
23-علي عبد الله المهيدي، إدارة الجودة الشاملة وإمكانية تطبيقها على الأجهزة الأمنية، رسالة ماجستير، (غير منشورة)، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: الرياض، 2005، ص 47.
24-رعد عبد الله الطائي، إدارة الجودة الشاملة، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2008،، 255.
25-محمود عبد الفتاح سليمان، الدليل العلمي لتطبيق إدارة الجودة الشاملة في شركات مشروعات التشييد، إيترك للنشر والتوزيع، مصر، 2000، ص 86.
26-حسن صادق عبد الله، إدارة الجودة الشاملة في استراتيجيات الأعمال ، ملتقى العالمي الثاني حول الجودة الشاملة في ظل إدارة المعرفة وتكنولوجيات المعلومات، جامعة العلوم التطبيقية كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، الأردن، 26 -27 أفريل، 2006، ص 13.
27- رعد عبد الله الطائي، مرجع سبق ذكره، ص 256 ،257.
28-محفوظ أحمد جودة، إدارة الجودة الشاملة، مرجع سبق ذكره، ص 145.
29-رعد عبد الله الطائي، مرجع سبق ذكره، ص 257.
30-محفوظ أحمد جودة، إدارة الجودة الشاملة، مرجع سبق ذكره، ص 147.
31-محفوظ أحمد جودة، إدارة الجودة الشاملة، مرجع سبق ذكره،ص 146
32-رعد عبد الله الطائي، مرجع سبق ذكره، ص 257.
33-رعد عبد الله الطائي، مرجع سبق ذكره، ص 258.

الاستثمار الأجنبي المباشر: دراسة تقييمية تحليلية
- حالة الجزائر -

فؤاد محفوظي
أستاذ مساعد بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة الجلفة

سعد لسبط
أستاذ مؤقت بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة الجلفة

ملخص:

تسعى معظم الدول إلى اجتذاب رأس المال الأجنبي على شكل الاستثمار الأجنبي المباشر باعتباره المدخل الأساسي لحصولها على التقنية الحديثة وتوفير احتياجاتها من رأس المال نتيجة لنقص مواردها المحلية بسبب استقطاع جزء كبير منها لسد ديونها الخارجية فضلا عن ضعف مدخرات هذه الدول المحلية، بالإضافة إلى محدودية اثر المنح والمعونات الخارجية وارتباطها باعتبارات سياسية تؤثر على سيادة الدول في إقليمها، وتشدد المصارف التجارية في منح قروض جديدة بسبب تراكم حجم الديون في هذه الدول، وسنتناول في هذه الورقة دراسة تحليلية لواقع الاستثمار الأجنبي في الجزائر من خلال ثلاث نقط الجزائر ومناخ الاستثمار، الجزائر والعلاقات الخارجية في إطار ترقية الاستثمار الأجنبي المباشر ثم نظرة تقييمية لواقع الاستثمار الأجنبي المباشر.

Abstract:

Investment is defined as a risk taken with the capital to have benefits. This risk taking must be made on previous studies and clear data about the field of investment. The investor tries to enlarge the benefit margin and make the risk margin less.

This investment which was limited does not now recognize the geographical or political borders because the world has turned into a unified market .According to this situation, capitals started moving from one country to another under what is known as foreign direct investment.

This vital variable of economies of developed and developing countries stayed for the latter as a fellow of the theory of dependency until the last quarter of the 20 th century . People started then to think about the advantages that developing countries can take from foreign capitals.

For this , Algeria found it self obliged not to be against globalization and being in the international market. It found it self in concurrence to take the most foreign capitals possible ,especially with the possibilities it has.

مقدمة :

يعرف الإستثمار بأنه مخاطرة برأس المال مقابل الحصول على الربح، هذه المخاطرة لابد أن تتم على أساس دراسات مسَبقة ومعطيات واضحة لميدان الإستثمار، حيث يبحث المستثمر عن تعظيم هامش الربح مقابل تقليل هامش المخاطرة.

هذا الإستثمار الذي كان محدودا، أصبح الآن لا يعترف بالحدود السياسية و الجغرافية في ظل تحول العالم إلى سوق موحدة، وفقا لهذا الوضع بدأت رؤوس الأموال تتدفق من دولة إلى أخرى في إطار ما يعرف بالإستثمار الأجنبي المباشر.

هذا المتغير الأساسي لإقتصاديات الدول المتقدمة والنامية بقي بالنسبة لهذه الأخيرة حبيس نظرة التبعية إلى غاية الربع الأخير من القرن العشرين، حيث بدأ التفكير في الإيجابيات التي من الممكن أن تحصل عليها الدول السائرة في طريق النمو باستفادتها من رؤوس الأموال الأجنبية.

من هذا المنطلق وجدت الجزائر نفسها مجبرة على عدم السباحة ضد تيار العولمة والاندماج في السوق العالمية كما وجدت نفسها في سباق للتنافس على استقطاب أكبر قدر ممكن من رؤوس الأموال الأجنبية خاصة مع الإمكانيات التي تتوفر عليها

أولا: الاستثمار

إن تعريف الاستثمار يختلف من اقتصاد لآخر و سنقدم بعض التعريفات لعدد من الاقتصاديين البارزين؛

فحسب **لومبار *LAMBERT*** " الاستثمار هو شراء **أو** صنع منتوجات آلية و واسطية " أما **قيتون *GUITTON*** فيقول أن " الاستثمار هو تطوير و تنمية لوسائل الطاقات المهيأة، فالاستثمار تحسين في المستقبل مع إنفاق و تضحية " أما **ديترلو *DIETERLEN*** فيرى أن الاستثمار يوجد في قلب الحياة الاقتصادية و النظرية الاقتصادية و النظرية النقدية و نظرية الفائدة[1] و يمكن صياغة الاستثمار في أنه التضحية بقيمة حالية أكيدة – الاستهلاك الحالي – مقابل الحصول على قيمة مستقبلية غير أكيدة[2] .

ثانيا: الاستثمار الأجنبي المباشر

تعريف صندوق النقد الدولي: " الاستثمار المباشر هدفه حيازة فوائد دائمة في المؤسسة التي تكون نشاطاتها في الميدان الاقتصادي خارج ميدان المستثمر، من أجل أن تكون له القدرة على اتخاذ القرارات الفعلية في تسيير المؤسسة "[3].

تعريف محاضرات الأمم المتحدة للتجارة و التنمية *CNUCED*: الاستثمار الأجنبي المباشر هو ذلك النشاط الذي يترتب عنه تدخل مباشر في المراقبة و التسيير و الإشراف على المشاريع الاستثمارية المنشأة في اقتصاد ما من طرف مؤسسة قائمة في اقتصاد آخر.

بالنسبة للتعريف الاصطلاحي: فهي ممارسة المال الأجنبي للنشاط في بلد آخر سواء كان ذلك في مجال الصناعة الإستراتيجية أو التحويلية، بحيث يرافق هذا النوع من الاستثمار انتقال التكنولوجيا و الخبرات التقنية إلى البلد الآخر، من خلال ممارسته لسيطرة و إشراف مباشرين على النشاط في المشروع المعني [4]

و هو أيضا تملك الأجنبي – حكومات أو أفراد – لمشاريع خارج الحدود الإقليمية لدولته التي يتمتع بجنسيتها بما يضمن له حق السيطرة و الإشراف المباشرين على نشاط ذلك المشروع المعني و ما يتصل به من حقوق وواجبات.

التعريف القانوني: يعرف الأمر 01-03 [5]الاستثمارات الأجنبية على أنها الاستثمارات منجزة من طرف مستثمر أجنبي في النشاطات الاقتصادية المنتجة للسلع و الخدمات و التي تشمل:

- اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة أو توسيع قدرات الإنتاج أو إعادة التأهيل أو إعادة الهيكلة.

- المساهمة في رأس مال مؤسسة في شكل مساهمات عينية أو نقدية.
- استعادة النشاطات في إطار الخوصصة الجزئية أو الكلية.

بعد عرضنا لتعريف الاستثمار الأجنبي المباشر نجد أنه ينطوي على تملك المستثمر الأجنبي لجزء أو لكل الاستثمارات في مشروع معين، هذا بالإضافة إلى قيامه بالمشاركة في إدارة المشروع مع المستثمر المحلي في حالة الاستثمار المشترك أو سيطرته الكاملة على الإدارة و التنظيم في حالة ملكيته المطلقة لمشروع الاستثمار، و زيادة على ذلك يمكن أن يقوم المستثمر الأجنبي بتحويل كمية من الموارد المالية و التكنولوجية والخبرة الفنية في جميع المجالات إلى الدولة المضيفة و يمكننا اعتبار الاستثمار الأجنبي المباشر أنه استثمار طويل الأصل[6].

فالاستثمار الأجنبي المباشر يشتمل على خاصيتين أساسيتين:

1- تصدير رؤوس الأموال من جانب أصحابها في البلدان المتقدمة إلى البلدان النامية.

2- وجود الرقابة المباشرة من جانب المستثمر الأجنبي على المشروع.

ثالثا: دوافع استيراد و استقبال الاستثمار الأجنبي المباشر من قبل الدول المضيفة:

يمكن تلخيص دوافع الدول المضيفة من وراء قبولها و تشجيعها للاستثمارات الأجنبية المباشرة في النقاط التالية:

- تمويل التنمية الاقتصادية[7]: تلجأ الدول النامية إلى الاستعانة بالموارد و المدخرات الأجنبية و على رأسها الاستثمارات الأجنبية المباشرة في حالة قصور الموارد المحلية غير التضخمية عن تمويل المعدلات المنشودة للاستثمارات الوطنية. و بعبارة أخرى تنشأ هذه الحاجة – الموارد الأجنبية – لتغطية ما يسمى بالفجوة الادخارية[8] و فجوة الصرف الأجنبي[9] الناشئة عن قصور الموارد الخارجية التي تحصل عليها البلدان النامية من صادراتها المنظورة و الغير منظورة.
- الاستفادة من التكنولوجيا المتقدمة و الخبرات الإدارية الجديدة في الدول الأجنبية إذ أن قيام الشركات الأجنبية استثمار أصولها في مشاريع محددة و في دول معينة يتضمن نقل التكنولوجيا وتوظيف الخبرات الإدارية في كثير من الأحوال.
- الإسهام في حل مشكلة البطالة، و ذلك بتشغيل عدد من العاطلين عن العمل في المشروعات الجديدة.
- الإسهام في زيادة الصادرات و تحسين ميزان المدفوعات للدولة المضيفة.
- التقليل من الواردات، و ذلك من خلال زيادة الإنتاج المحلي.
- تدريب العاملين على الأعمال الإدارية و على استخدام وسائل الإنتاج المتقدمة و التي تعود نتائجها على كل المشروع والفرد نفسه.

رابعا: مناخ الاستثمار في الجزائر

إدراكاً منها بأهمية استقطاب اكبر قدر ممكن من تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية، و في ظل المنافسة الدولية، تحاول الجزائر الاستجابة لمتطلبات المستثمرين و ذلك من خلال الامكانات التي تتوفر عليها

- **الإمكانيات والمحفزات**
- **الإمكانيات[10] :**

❖ **المحيط العام:** تتمتع الجزائر بقدرات و إمكانيات مستقطبة لرؤوس الأموال الأجنبية، و التي من الممكن أن تجعل منها دولة من أقوى الدول النامية المتنافسة على استقطاب اكبر حصة من الاستثمار الأجنبي المباشر.

❖ **الموقع الاستراتيجي:** تتميز الجزائر بموقع استراتيجي هام بتوسطها لدول شمال إفريقيا و قربها من الأسواق الأوروبية.

- **المساحة:** تعتبر الجزائر اكبر بلدان المغرب العربي بمساحة قدرها 2381741 كلم^2 و بشريط ساحلي قدره 1200 كلم.
- **الثروات الطبيعية:** بالإضافة إلى أنها تزخر بثروات طبيعية هائلة من البترول و الغاز و الزنك، الحديد و الفوسفات
- **السوق الداخلية:** تتمتع الجزائر بكم هائل من المستهلكين يصل إلى 38.48 مليون نسمة.
- **الأوضاع الاجتماعية والثقافية:** حسب الإحصائيات المنشورة عن المنظمة العالمية للتجارة والتنمية (2012) بلغ عدد سكان الجزائر 38.48 مليون نسمة و بالنظر إلى هرم الأعمار نجد نسبة الأفراد الأقل من 25 سنة 55.84% (مجتمع شاب) و الفئة التي يتراوح عمرها (20-60 سنة) تمثل 44% (يد عاملة قادرة على العمل) كما يتمتع المجتمع الجزائري في مجال التعليم بقوانين تقر مجانية التعليم حيث أقيمت المدارس في كل المناطق و الجامعات بمعدل جامعة أو مركز جامعي في كل ولاية تقريبا.
- **الإمكانيات الزراعية و الصناعية:** تمتلك الجزائر إمكانيات زراعية جد مربحة من خلال تنوع المناخ الذي يؤدي إلى تنوع المحاصيل بالإضافة إلى إمكانيات صناعية من خلال وفرة الموارد الأولية و انخفاض تكلفة اليد العاملة نسبيا.
- **البنية التحتية:** بالنسبة:

- **النقل البري:** بلغ طول الطرق المعبدة 112696 كلم منها الطريق السريع شرق غرب بينما السكك الحديدية تصل إلى 3919 كلم.
- **النقل البحري:** تمتلك الجزائر 40 ميناء منها 11 مختلط و 2 لنقل الغاز والبترول.
- **النقل الجوي:** تمتلك الجزائر 42 مطار منهم 13 مطار دولي.
- **الاتصالات:** تحسن كبير في شبكة الهاتف خاصة النقال و شبكة الانترنيت بمعدل 85 هاتف نقال لكل 100 ساكن.
- **الكهرباء و الغاز:** تغطي كافة المناطق الصناعية و السكنية كما أن الغاز تم إيصاله إلى غالبية المدن و المناطق الصناعية ضف إلى ذلك احتواء الجزائر على أرصدة هامة من السدود و أخرى قيد الانجاز.
  - **المحيط الاقتصادي**[11]: عرفت أزمة اقتصادية و ضائقة مالية حادة بداية التسعينات إلا انه بعد 1994 تاريخ توقيع اتفاقية إعادة جدولة الديون سجلت الجزائر تحسن كبير في المجال الاقتصادي.
- **الناتج الداخلي الخام:** نموه بقي متواضع لكنه ايجابي، حيث حقق نمو قدره 3 % مابين (2000-2002) ويعود هذا النمو أساسا إلى ارتفاع أسعار البترول، ليصل إلى 6 % مابين (2003-2004) ثم 5.1% سنة 2005 حيث بلغ الناتج الداخلي الخام (PIB) سنة 2005، 103مليار دولار إلى 207.79 مليار دولار سنة 2012 بمعدل نمو سنوي قدر بـ 3.6 %.
- **التضخم:** لقد تم التحكم في التضخم حيث انخفض من 29.7% سنة 1995 إلى 4% سنة 2003 ليصل إلى 5.3% نهاية سنة 2013.
- **الدين العمومي:** حقق في السنوات الأخيرة نتائج ايجابية حيث انخفض سنة 2002 إلى 22.3مليار دولار ثم 21.4مليار دولار نهاية سنة 2004 إلى 15.5مليار دولار فيفري 2006 ليصل إلى 410 مليون دولار مع نهاية سنة 2012 أي ما يعادل 0.2 % من الناتج المحلي الخام وذلك نتيجة للسياسات الحذرة للاقتراض وتعويضات القيمة الأصلية.

- **الميزان التجاري:** سجل فائض جد ايجابي بفضل صادرات المحروقات حيث بلغ 25.64مليار دولار سنة2005 (+80% سنة 2004) و معدل تغطية الواردات بالصادرات بلغ 22.6% سنة 2005 مقابل 17.5% سنة 2004 اما سنة 2012 فسجل فائض قدره 15.78 مليار دولار و بمعدل تغطية الواردات بالصادرات قدرها 160 %.
- **الخوصصة:** رغم وجود إرادة سياسية إلا أن المقاومات الداخلية و التحديات النقابية لا زالت قائمة، و هذا ما أدى إلى تعطيل البرنامج المسطر.
- **البطالة:** انخفضت نسبة البطالة إلى9.8 % سنة 2013 بعدما كانت 13% سنة 2005 مقابل 17% سنة 2004 و23.7%سنة 2003.

إن السياسات التي تبنتها الجزائر و التي تهدف إلى خلق مناخ اقتصادي يتميز بتحقيق التوازنات الاقتصادية الكلية والتوازنات المالية، يدل على وجود إرادة سياسية قوية لتمويل النظام الاقتصادي، و خلق مناخ استثماري ملائم للاستثمارات الأجنبية المباشرة.

ولكن السؤال الذي يمكن طرحه في هذا المجال، هو أن تحسن الأوضاع الاقتصادية كان بسبب ارتفاع أسعار البترول، و هذا ما يجب أن نلفت إليه الانتباه، حيث اقتصاد الجزائر مرتبط بالمحروقات و المعطيات العالمية هي التي تحدد أسعار النفط، ومن ثم فإنه يتوجب على الجزائر تبني ركيزة اقتصادية أكثر صلابة وأكثر ضمانا

- **المحفزات و الضمانات القانونية:**

تعتبر القاعدة القانونية ركيزة أساسية في بناء نظام متكامل لتحفيز الاستثمار الأجنبي المباشر، من هذا المنطلق جاء الأمر 01-03 يتماشى و متطلبات المستثمرين الأجانب.

- **الضمانات الممنوحة للمستثمرين:**

- **تكريس مبدأ حرية الاستثمار:** بمقتضى أحكام الأمر 01-03، تنجز الاستثمارات بحرية تامة مع مراعاة التشريع والتنظيمات المتعلقة بالنشاطات المقننة، حماية البيئة، من هذا المنطلق يظهر بان الحرية مفتوحة في كل المجالات باستثناء الأنشطة المقننة التي تحتاج إلى ترخيص و ذلك من اجل ضمان الأمن و النظام العام، و المحافظة على الصحة العمومية.
- **ضمان عدم التمييز:** أي ضمان المساواة بين المستثمرين الأجانب و المستثمرين المحليين في مجال الحقوق و الواجبات ذات الصلة بالاستثمار من جهة، و بين متلف المستثمرين الأجانب من جهة أخرى مع مراعاة أحكام الاتفاقيات الدولية.
- **حرية تحويل رؤوس الأموال:** حيث يضمن الأمر تحويل رؤوس الأموال العائدات الناتجة عنه بواسطة العملة الصعبة التي يسعرها بنك الجزائر.
- **عدم اللجوء إلى التأميم:** إذ لا يمكن أن تكون الاستثمارات المنجزة موضوع مصادرة إدارية إلا في إطار الحالات المنصوص عليها في القانون.
- **التحكيم الدولي:** إن حل النزاعات بين الدولة الجزائرية و المستثمر الأجنبي سواء كان بسبب المستثمر أو بسبب إجراء اتخذته الدولة يكون على مستوى الجهات القضائية المختصة، و هذا في حالة عدم وجود اتفاقية ثنائية أو متعددة الأطراف مبرمة بين الدولة الجزائرية و الطرف الآخر تتعلق بالمصالحة و التحكيم.

- ✓ **الامتيازات الممنوحة:** بهدف تشجيع و تحفيز الاستثمارات الأجنبية المباشرة و استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية، واستقطاب رؤوس الأموال الأجنبية في ظل المنافسة الدولية، سعت الجزائر إلى إعطاء عدة امتيازات و تسهيلات جبائية بالإضافة إلى ما ينص عليه القانون العام.

أ) **في إطار النظام العام:** يقصد بالنظام العام تلك الامتيازات و الحوافز الجبائية و الجمركية التي تمنح للاستثمارات الأجنبية مهما كانت طبيعتها أو موقعها، تتمثل هذه الامتيازات في :

- تطبيق نسبة مخفضة للحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة و التي تدخل مباشرة في الانجاز، ويعتبر هذا الامتياز ظرفي و ذلك إلى غاية دخول الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، أين تلغى الرسوم الجمركية.
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع و الخدمات التي تدخل مباشرة في الانجاز.
- الإعفاء من دفع حقوق الملكية للمقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار.

ب) **في إطار النظام الاستثنائي:** تتمثل الاستثمارات التي تستفيد من النظام الاستثنائي في الاستثمارات التي تنجز في المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة و الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني، لا سيما عندما تستعمل تكنولوجيا خاصة من شأنها أن تحافظ على البيئة وتحمي الموارد الطبيعية و تدخر الطاقة و تفضي إلى تنمية مشتركة.

- ✓ **امتيازات خلال مرحلة الانجاز:** خلال مدة متفق عليها مع المستثمر.
- الإعفاء من حقوق نقل الملكية للمقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار.
- تطبيق حق ثابت في مجال التسجيل بنسبة 0.2% فيما يخص العقود التأسيسية و الزيادات في رأس المال، بالإضافة إلى الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع و الخدمات و التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار سواء كان مستوردة أو مقتناة من السوق المحلسة، و ذلك عندما تكون هذه السلع و الخدمات موجهة لانجاز عمليات تخضع للرسم على القيمة المضافة.
- تطبيق النسبة المخفضة للحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة و التي تدخل مباشرة في انجاز المشروع.

- ✓ **الامتيازات أثناء الاستغلال:**

- الإعفاء لمدة 10سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات (*IBS*)، و من الضريبة على الدخل الإجمالي و من الدفع الجزافي (*VF*)، و الرسم على النشاط المهني (*TAP*).
- الإعفاء لمدة 10سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكية العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار.

بالإضافة إلى إنشاء صندوق دعم الاستثمار حيث توجه إيرادات هذا الصندوق لتمويل التكفل بمساهمة الدولة في تلبية المزايا الممنوحة للاستثمارات، و يعتبر وزير المساهمة و ترقية الاستثمار الآمر بالصرف، كما أن تحديد النفقات يعتبر من صلاحيات المجلس الوطني للاستثمار.

خامسا: الجزائر و العلاقات الخارجية في إطار ترقية الاستثمار الأجنبي المباشر

أصبحت الحدود السياسية للدولة حدود موضوعة فقط على الخرائط. لان الواقع أصبح يفرض وجود سوق عالمية تستلزم الاندماج ، و هذا ما تريده الجزائر تدريجيا من خلال تحريك التجارة، والانضمام إلى منظمة التجارة العالمية ، و في ظل الاندماج ولتفادي الوقوف أمام قوى عالمية و أمام منافسة غير عادلة حيث الإمكانيات كان لابد من الدخول في التكتلات لاكتساب نوع

من القوة على الساحة الدولية ، و كذا إبرام الاتفاقيات الثنائية و المتعددة الأطراف من شانه إعطاء حماية اكبر للمستثمرين الأجانب و للتعاون الدولي.

✓ **تحرير التجارة الخارجية و الانضمام إلى الـ *OMC* :**

إن معطيات النظام العالمي الجديد تفرض الاندماج في السوق العالمية وفق قواعد معينة لا بد من تطبيقها لتفادي الإقصاء، وهذا من خلال تحرير التبادلات الدولية التي تتمثل أهميتها في :

- تخصيص العمل واستعمال الموارد الأحسن.
- فتح الأسواق للمصانع و تقليل التكلفة وزيادة القدرة الشرائية.

وهذا ما يقودنا إلى الحديث عن عولمة الاقتصاد، التي تعرف من وجهة نظر التجارة الدولية بانها " تحرير وتحويل للتبادلات بين الدول ، كما تعرف بأنها انفتاح و اندماج أسواق السلع ثم أسواق الخدمات "[12] هذه العولمة التي تعتبر ضرر لابد منه ، لايمكن الاحتماء من نتائجها السلبية لإغلاق المنافذ ، من هذا المنطلق تأكدت الجزائر من ضرورة الانفتاح على السوق العالمية وتحرير التجارة الخارجية، كما أن هذا الانفتاح يفترض القيام بإجراءات الخوصصة ، الذي يعرف بأنه تقوم به الدوله، و الذي يتم بموجبه تحويل ملكية مؤسساتها بصفة كلية أو جزئية من أسهمها إلى الخواص سواء كانوا محليين أو أجانب، وقد جسدت الخوصصة في الجزائر بموجب أمر 95-22 المؤرخ في 26 أوت 1995 و المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية.

تقوم الجزائر حاليا باستكمال المفاوضات من اجل الانضمام الرسمي إلى منظمة التجارة العالمية بعدما كانت بصفة ملاحظ منذ 1985. من اجل ذلك تقوم الجزائر حاليا بالإجراءات اللازمة لإصلاح القانون التجاري ومراجعة القانون المتعلق بالتسجيلات الجارية و تاطير المهن و النشاطات التجارية التي تحتاج إلى نظام قانوني خاص.

بانضمام الجزائر إلى *OMC*، يمكنها خلق محيط أكثر ملائمة لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر و خلق تحفيزات جديدة للاستثمار خاصة فيما يتعلق بحماية الملكية الفكرية للمؤسسة لاسيما براءات الاختراع وعلامات الإنتاج.

من دون شك فان انضمام الجزائر إلى *OMC* يجعل ميزانية الدولة تفقد نسبة كبيرة من إيراداتها و التي تتمثل في الرسوم الجمركية لكن بالموازات مع ذلك فان انضمام الجزائر إلى هذه المنظمة يفتح المجال و يحفز أكثر تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية وبالتالي هناك إمكانية لتعويض ما فقدته الدولة من رسوم جمركية بانضمامها إلى هذه المنظمة و فتح سوقها على الأسواق العالمية.

لكن من اجل ضمان المصالح ، يتوجب على الجزائر أن تنضم إلى تكتلات جهوية و هذا ما سنتطرق إليه من خلال النقطة التالية.

✓ **الجزائر بين الشراكة و التكتل الجهوي:**

أن المعطيات العالمية حاليا ، تفرض على الجزائر الدخول في تكتلات جهوية ، لكي تكسب نوعا من القوة في مواجهة القوى العالمية ، و هذا ما فرض عليها التوجه نحو الشراكة الاورومتوسطية و عقد اتفاقية مع الاتحاد الأوروبي بالإضافة إلى التكتل الجهوي مع دول المغرب العربي في إطار الاتحاد المغاربي.

- **الشراكة الاورومتوسطية:**

بانعقاد مؤتمر برشلونة 1995 انظمت الجزائر إلى مشروع الشراكة الاورومتوسطية و الذي يهدف إلى إنشاء منطقة التبادل الحر بين الاتحاد الأوروبي من جهة ، و الدول المتوسطية [13]من جهة أخرى ، بالإضافة إلى التوسع التدريجي لهذه المنطقة وتسهيل عملية نقل التكنولوجيا.

وتجدر الإشارة إلى أن مناطق التبادل الحر ، لها جوانب ايجابية و سلبية ، حيث تتمثل هذه الأخيرة في التقليل من الإيرادات العامة بسبب إلغاء الرسوم الجمركية بالإضافة إلى تقليل أرباح الصادرات و اختفاء نظام الحماية بالنسبة للمنتوج الوطني ، أين تظهر المنافسة التي لا تكون في صالح الدول المتوسطية النامية وهذا بسبب عدم التكافؤ في الإمكانيات الإنتاجية ، من هذا المنطلق " تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر تعامل كعامل ماكرو اقتصادي قادر على إظهار الجانب الايجابي لمنطقة التبادل الحر"[14] و بذلك تم إنشاء عدة مشاريع استثمارية ، آخرها مشروع *ANIMA* الذي أعلنت عنه في سبتمبر 2002 لمدة ثلاث سنوات عن طريق اللجنة الأوروبية ، و ذلك بهدف إنشاء شبكة لتطوير و تحسين الشراكة بين الوكالات الأوروبية و المتوسطية من اجل تطوير الاستثمارات و ذلك بغية تحقيق هدف نهائي يتمثل في تنمية الاستثمارات الأجنبية المباشرة في المنطقة المتوسطية.

- **الشراكة مع الاتحاد الأوروبي :**

تعتبر التجارة الدولية مع الاتحاد الأوروبي من أهم المبادلات بالنسبة للجزائر حيث 65% من الصادرات باتجاه الاتحاد الأوروبي و60% من وارداتها من الاتحاد الأوروبي حسب إحصائيات 2014 (*ANIMA*)

و بالنظر إلى قوة الاتحاد الأوروبي على الساحة الدولية ، قامت الجزائر بخطوة ايجابية في إطار الشراكة مع هذا الاتحاد ، و ذلك بمقتضى الاتفاقية الموقعة في 19 ديسمبر 2001 و دخولها حيز التنفيذ.و تهدف إلى إدماج الاقتصاد الوطني في المنظومة الدولية[15] ، و هذا من شانه تحفيز المستثمرين الأوروبيين على الاستثمار في الجزائر.

- **الجزائر والتكتل الجهوي (الاتحاد المغاربي العربي *UMA*):**

تعتبر منطقة المغرب العربي منطقة جد إستراتيجية للاستثمار ، و قد حددت الاتفاقية المبرمة في 17 فيفري 1989 بمراكش أن كل من الجزائر ، تونس ، المغرب ، ليبيا، موريتانيا ، و التي كانت تهدف إلى إنشاء منطقة لتبادل الحر ، وحدة جمركية ، سوق مشتركة، أي تحقيق اقتصاد مشترك.

وقد جاءت هذه الاتفاقية بعد أحكام فيما يخص الاستثمار المغاربي ، حيث نصت على وجوب احترام القانون الداخلي لكل دولة في مجال الاستثمار ، و تكريس مبدأ حرية الاستثمار ، بالإضافة إلى إقرار عدة ضمانات مثل حرية تحويل العوائد والتعويض في حالة نزع الملكية أو التأميم.

وما يكرس حقيقة هذا الاندماج ، هو ما نصت عليه الاتفاقية من خلال تمتع المستثمر المغاربي بنفس الامتيازات الممنوحة للمستثمر الوطني أي انه يعامل معاملة المستثمر الوطني لا معاملة المستثمر الأجنبي.

ولكن هل فعلا يحقق هذا الاتحاد مفهوم التكتل ؟

للأسف فان التزامات الاتفاقية لم تنفذ، حيث أن تحقيق الوحدة الجمركية لم يتم في سنة 1995، وتحقيق السوق المشتركة لم يتم في 2000 ، وبذلك فان الأطراف المشاركة ليس لها الإرادة في تحقيق هذا التكتل، بالرغم من أن التكتل الجهوي يحمل معه حماية مصالح الدول المغاربية في عالم التكتلات.

- ✓ **الاتفاقيات الثنائية و الاتفاقيات المتعددة الأطراف:**

إن اقتناء الجزائر بأهمية الاتفاقيات الدولية في مجال استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية ، أدى بها إلى قبول الشروط الدولية في مجال الاستثمارات و التوقيع على معظم الاتفاقيات ، و تجدر الإشارة إلى أنني سأذكر بعضها على سبيل المثال لا على سبيل الحصر.

- **الاتفاقيات المتعددة الأطراف:**

انظمت الجزائر إلى معظم المعاهدات المتعددة الأطراف و التي تخص عدة مجالات [16].

❖ **في مجال التحكيم:** إن التحكيم هو النظام المعتمد في الدولة بالنسبة لهذا المجال يعتبر من أهم الاعتبارات التي يبدأ بها المستثمر الأجنبي بأخذها في الحسبان عندما يقرر الاستثمار في أي بلد ، من هذا المنطلق قامت الجزائر بالتوقيع على :

- معاهدة الاعتراف و تنفيذ القرارات التحكيمية الأجنبية، و التي تعرف بمعاهدة نيويورك المؤرخة في 10جوان 1958.
- معاهدة تنظيم الخلافات المتعلقة بالاستثمارات ، و ذلك بإنشاء المركز الدولي لتسوية النزاعات حول الاستثمار بين الدولة المضيفة و مواطني الدولة الأصل ، و التي أبرمت في واشنطن 1965 (*CIRDI*) ، و قد أنظمت الجزائر إلى هذا المركز في 22 مارس 1996، حيث يتم الاعتراف للمستثمر الأجنبي في ظل شروط معينة ، بقدرته على الطعن أمام الهيئة التحكيمية ، و ذلك بصفة مستقلة عن إرادة دولته المستقلة [17].

❖ **في مجال حماية الاستثمار:** نذكر عل سبيل المثال :

- الاتفاقية المتضمنة تأسيس الوكالة المتعددة الأطراف لضمان الاستثمار (*AMGI*) ، و المنشاة من طرف البنك العالمي (سيول 11 أكتوبر 1985)
- الاتفاقية المغاربية لتشجيع الاستثمارات في 23 جويلية 1990.

❖ **في مجال النقل :** نذكر معاهدة شيكاغو المبرمة في 7 ديسمبر 1944 معدلة و متممة ، المتعلقة بالطيران المدني.

❖ **في المجال الجمركي:** نذكر اتفاقي بلجيكا المؤرخة في 13 افريل 1988 المتعلقة بإنشاء نظام عام حول الخيارات التجارية بين البلدان النامية (*SGPC*).

✓ **الاتفاقيات الثنائية :**

قامت الجزائر بالتوقيع على 25 اتفاقية ثنائية لحماية و تطوير الاستثمارات ، و 12 اتفاقية ثنائية تهدف إلى تفادي الازدواج الضريبي، و تجدر الإشارة إلى أن معظم هذه الاتفاقيات وقعت بعد 1995 ، و هذا مايؤكد أن الانطلاقة الفعلية لتحفيز و تشجيع الاستثمارات الأجنبية كان من خلال هذه الفترة.

تعتبر الاتفاقيات التي تهدف إلى منع اللازدواج الضريبي ، جد محفزة للمستثمر الأجنبي ، حيث أن المزايا الجبائية التي يستفيد منها المستثمر الأجنبي في البلد المصيف نفقد قيمتها إذا فرضت على المستثمر الأجنبي ضرائب في بلده الأصلي.

وكمثال عن الاتفاقية الثنائية لمنع الازدواج الضريبي، نأخذ الاتفاقية التي جمعت بين الجمهورية الفرنسية والجمهورية الجزائرية والتي نصت على تفادي الازدواج الضريبي ،ومحاربة التهرب والغش الجبائي وتبني قواعد مساعدة ومتبادلة فيما يخص الضريبة على الدخل ، الضريبة على الثروة ، الضريبة على التنازل ، ووقعت هذه الاتفاقية في 17 أكتوبر 1999[18]

سادسا: دراسة مقارنة للجزائر مع كل من تونس و المغرب :

نقوم بعملية المقارنة بين الجارتين تونس و المغرب من خلال مقارنة التدفقات لكي نتمكن من استخلاص النتائج.

- **من حيث التدفقات:** نقوم بقراءة الجدول التالي:

السنوات	تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر (بملايين الدولارات)					المخزون التراكمي
	92-97	2010	2011	2012	2013	إلى غاية 2013
الجزائر	93	2310	2581	1499	1691	8174
تونس	457	1513	1148	1603	1096	5835
المغرب	551	1574	2568	2728	3358	10779

Source : ***CNUCED 2014***

إذا حاولنا تقييم النتائج بصفة عامة ، و ذلك حسب المخزون التراكمي للاستثمار الأجنبي المباشر حتى 2013 يظهر بان المغرب تحتل المرتبة الأولى يليها الجزائر ثم تونس ، وذلك لعدة اعتبارات حيث نلاحظ بان التدفقات خلال الفترة الممتدة من 92-97 كانت متفاوتة جدا حيث تصل التدفقات إلى الجزائر 8.44% من مجموع تدفقات البلدان الثلاثة و هذا لأسباب متعلقة بالسياسة المنتهجة آنذاك و الوضعية الأمنية بالدرجة الأولى.

والفترة التي عرفت فيها التدفقات نوعا من الانتعاش هي الفترة التي بدأت في تطبق برنامج التعديل الهيكلي وقانون الخوصصة و الإصلاحات الاقتصادية ، لتدعم بالأمر 01-03 حيث احتلت الجزائر المرتبة الأولى بنسبة 42.80 % من مجموع التدفقات لسنة 2010 يليها المغرب بنسبة 29.16 % في مجال التدفقات.

وبصفة عامة يمثل المخزون التراكمي للاستثمار الأجنبي إلى غاية 2013 نسبة 32.97% الجزائر، تونس 23.54 %، المغرب 43.49 %.

و ذلك يعود إلى عدة اعتبارات أهمها الأزمة السياسية و الأمنية التي عرفتها الجزائر في بداية التسعينات وتراكمات السياسة المنتهجة طوال سنين السبعينات و الثمانينات أضف الى ذلك تعديلات قانون الاستثمار التي أدرجت في قانون المالية التكميلي لسنة 2009 و قاعدة 51-49 مما جعل الدول الأجنبية المتعاقدة مع الجزائر تبحث عن بديل عنها .

و لكن النتائج الايجابية المحققة في السنوات الأخيرة تمكننا من القول بان الجزائر بدأت تشتكي من الإمكانيات المستقطبة التي تفوق جارتيها بالإضافة إلى التحفيزات الجبائية التي عرضناها سابقا و التي رئينا فعلا بأنها تفوق التحفيزات المعروضة من طرف كل من تونس و المغرب.

سابعا: آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر:

من خلال هذه النقطة سوف نتطرق إلى النتائج المحققة و التي من شأنها إعطاء نظرة أولية لتقييم المجهودات في مجال الاستثمار الأجنبي المباشر.

- ✓ **النتائج المحققة في إطار الاستثمار الأجنبي المباشر:**
- **من حيث حصة الاستثمار الأجنبي المباشر للاستثمار المحلي خارج قطاع المحروقات :**

نتعرف عن هذه الحصة من خلال مشاريع الشراكة المصرح بها لدى الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار بالنسبة للفترة الممتدة 2002-2012 من خلال الجدول التالي[19] :

المعطيات	الاستثمار الأجنبي المباشر	الاستثمار المحلي	نسبة IDE في الاستثمار المحلي
عدد المشاريع	410	31594	%1.29
المبالغ (مليون دينار)	803057	1743783	%46.05
مناصب الشغل	42959	256156	%16.77

Source : ***ANDI 2014***

يظهر الجدول بان نسبة مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر ما تزال ضعيفة بالنسبة للاستثمار المحلي من حيث عدد المشاريع ومناصب الشغل حيث تمثل النسب 1.29 % و 16.77% على التوالي بينما من حيث المبالغ فالنسبة بلغت 46.05 % وهذا راجع إلى أن تدفقات الاستثمار الأجنبي بالعملة الصعبة مقارنة بالأولى والتي هي بالعملة المحلية.

- **من حيث مساهمة الاستثمار الأجنبي في الحد من ظاهرة البطالة :**

و من أهم المتغيرات الكلية في الاقتصاد ، معدل البطالة و ذلك لازدواج دوره على الصعيد الاقتصادي و مفهوم التشغيل الكامل ، و دوره على الصعيد الاجتماعي ، و من هذا المنطلق سوف نقوم بالتعرف على مساهمة الاستثمار الأجنبي المباشر في التقليل من البطالة ،كنظرة أولية يظهر بان نسبة تشغيل الأيدي العاملة في الاستثمار الأجنبي المباشر قليلة بالنسبة للاستثمار المحلي و ذلك بسبب قلة المشاريع خارج قطاع المحروقات ، و لكن لو سلطنا الضوء على عدد المشغلين في المشروع الواحد يظهر الفرق واضحا ، حيث أن الاستثمار الأجنبي يتيح الفرصة اكبر للتشغيل في المشروع الواحد بالنسبة للاستثمار الخاص وبالرجوع إلى الجدول السابق نلاحظ متوسط ما يشغله المشروع الأجنبي الواحد 104 عامل بينما لا تتعدى حجم العمالة بالمشروع المحلي 8 مناصب ، حيث بلغت العمالة 42959 عامل بالشركات الأجنبية نسبة 57 % منها في قطاع الصناعة ، 24 % بقطاع الخدمات و ما نسبته 14 % بقطاع البناء و الباقي يتوزع على باقي القطاعات الأخرى و يظهر ذلك من خلال الجدول الذي يبين بان عدد المشغلين في المشروع الاستثماري الأجنبي يصل إلى عشرات الأضعاف و يمكن أن يفوق ذلك بالنسبة للمشغلين في الاستثمار الخاص، و نجد تبرير ذلك من خلال أهمية و حجم المشاريع في الاستثمار الأجنبي.

- **من حيث تنويع القطاعات الاقتصادية:**

في ظل ارتكاز الاقتصاد الجزائري على قطاع المحروقات ، تظهر أهمية تنويع الصادرات و مصادر الدخل، من هنا يظهر اثر الاستثمار الأجنبي في هذا التنويع ، و ذلك من خلال تنويع المشاريع المنجزة و فتح مجالات جديدة مثل قطاع الإلكترونيك و يبقى هذا الأثر ضعيف جدا ما دام قطاع المحروقات يحتل الريادة و يحوز على اكبر النسب و هذا ما نطمح إليه من خلال استغلال قطاعات أخرى مثل قطاع السياحة. حيث لم تعدى نسبة 1% من عدد المشاريع في كل من قطاع السياحة والصحة على التوالي .

خاتمة وتوصيات:

إن السوق العالمية، تشهد تنافس كبير على استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية .في ظل هذا التنافس ومع رفض الإقصاء من السوق العالمية ، قررت الجزائر تبني نظام قانوني و تنظيمي يمثل حجر الأساس في تنمية مستدامة للإستثمار الأجنبي المباشر، بالإضافة إلى الخضوع إلى متطلبات الاندماج في الساحة الدولية من خلال الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة .

إن هذه المعطيات تجعل الإقتصاد الجزائري في وضع خطير من حيث إلغاء الحواجز الجمركية و إلغاء مايعرف بالحدود الجغرافية في مجال تدفق السلع و الخدمات ،كل هذا يؤدي بالإقتصاد الجزائري إلى الدخول في صراع مكشوف على البقاء في ظل ضعف المؤسسات المحلية ، التي تجد نفسها غير قادرة على المنافسة الدولية .

بالإضافة إلى ذلك، الجزائر مطالبة بحل جملة من المعادلات الصعبة و المتناقضة ، من حيث أن ميزانية الدولة ستفقد نسبة معتبرة من الإيرادات العادية من جهة ، و إصلاحات منادية بإحلال الجباية العادية محل الجباية الغير عادية من جهة أخرى و هذا يقودنا إلى الحديث عن الإقتصاد الجزائري الذي يعتبر إقتصاد معوق من حيث انه يسير بقدم واحدة تتمثل في المحروقات ، هذه الأخيرة التي ليس للجزائر كدولة أي سلطة في تحديد أسعارها التي تخضع للمعطيات العالمية، من هذا المنطلق تظهر أهمية للإستثمار الأجنبي المباشر كحل أساسي في تنويع القطاعات الإقتصادية و الإنتاج و التصدير و إعطاء نوع من القوة للمؤسسات الوطنية في إطار الشراكة الدولية و تحويل التكنولوجيا و تقنيات المناجمنت .

وفي ختام هذا الورقة ومن خلال ما سبق يمكن إقتراح أهم **التوصيات:**

1- إمكانية تحديد النشاطات أو المجالات الإقتصادية أللتي تظهر أهميتها وضرورتها للإقتصاد الوطني وذلك بإنشاء هيئات حكومية مستقلة تتطلع بمهام التخطيط والتنظيم و توجيه الإستثمارات الأجنبية.
2- تحقيق الاستقرار بمفهومه الشامل، استقرار سياسي، واستقرار القوانين والأنظمة والعمل على استقرار المؤشرات الإقتصادية .
3- توفير بنى تحتية متطورة في مجالات النقل و الإتصالات و الطاقة .
4- إيجاد حلول لمشكل العقار الصناعي الذي يعتبر احد عوامل نفور المستثمرين .
5- التخفيف من الإجراءات الجمركية و الإدارية و محاربة القطاع الموازي .
6- إصلاح القطاع المالي و المصرفي الذي يعتبر تطوره من أهم عوامل جذب الإستثمار .
7- محاربة الجريمة بشتى أنواعها سوآء منظمة أو غيرها فهي تعكس شفافية النظام الإقتصادي القائم.

هوامش وإحالات:

1- Miloudi boubaker, investissement et stratégie de développement, ed 1988
2- David tersen, jean dubricout, l'investissement international, armand colin, PARIS,1996, p 5.
3- Jean – paul pirieu, lexiqe de science économique et sociale, casbah, Alger, 2000, pp 66
4- كنونة أمين، الاقتصاد الدولي، بغداد،1980، ص 339.
5- الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 و المتعلق بتطوير الاستثمار، ج ر 47.
6- عبد السلام أبو قحف، إقتصاديات الأعمال والإستثمار الدولي، الطبعة الأولى، مصر 2001، ص215.
7- التنمية الاقتصادية : تعرف بأنها عملية انتقال اقتصادي تشمل على تحول هيكلي للاقتصاد عبر التصنيع و رفع إجمالي الناتج المحلي و الدخل الفردي. الأيوبي عمر، معجم الاقتصاد، بيروت، 1995، ص 129.

8- تقاس الفجوة الادخارية بفرق بين الموارد الاستثمارية الكلية المطلوبة خلال فترة زمنية مقبلة و بين المدخرات الوطنية التي يمكن تحققها و تعبئتها دون تضخم أو تخفيض لمستوى الاستهلاك الوطني.

9-فجوة الصرف الأجنبي هي رصيد الصرف الأجنبي المطلوب لتغطية العجز المقدر حدوثه في فترة مقبلة في ميزان المدفوعات، و يقاس بالفرق بين حجم الموارد الأجنبية المطلوبة و الموارد الأجنبية المتاحة عن طريق صادرات البلد المنظورة و الغير منظورة خلال فترة زمنية معينة مقبلة.

10- fr.wikipedia.org

11-_WWW.Animaweb.org (15/04/2013).

13 -C.La lumiere et J.P.Landau et Bajaluna. Rapport sur négociation multilatérale, France, 1999.

13- الدول المتوسطية MED : الجزائر، فلسطين ، قبرص ، مصر ، اسرائيل ، الاردن ، ليبيا ،مالطا ، المغرب ، سوريا ، تونس ، تركيا.

14 - Kebadgian, régionalisation de l'économie mondial et espace médéterranéen , in IDE, opcit, p 55.

15- Pkieenaterhouscoopers, investire en Algerie, 2002, p 10.

16- Pkieenaterhouscoopers, Opcit, p 11.

17- لمزيد من العلومات حول هذه الاتفاقية اتصل بالموقع : *www.uncitral.org*

18- CNUCED. Conférence des Nations Unies sur le Commerce Et le Devloppement , rapport sur l'investissement dans le monde, Nation Unies, 2014.

19 - www.andi.dz (13/06/2014).

سعر الصرف الحقيقي التوازني
–حالة الدينار الجزائري–

عائشة بلحرش
أستاذة مساعدة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة تلمسان

شهيدة كيفاني
أستاذة مساعدة بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة تلمسان

ملخص:

بعد التقدير الدقيق لسعر الصرف التوازني بمثابة حجر الزاوية لأي دولة تتبنى إدارة سياسة اقتصادية كلية ذات توجه خارجي، وبالنّظر إلى المناقشات النظرية والنتائج التطبيقية يتضح أنّ التقلبات الزائدة في معدلات سعر الصرف الحقيقية وعدم توافق القيمة الاسمية لسعر الصرف الرسمي مع مستواه التوازني سيؤدي إلى حدوث تكاليف كبيرة في مستوى الرّفاه الاجتماعي، وعلى العكس من ذلك فقد نجحت الدول التي تجنبت عدم توافق القيمة الاسمية لسعر الصرف الرسمي مع القيمة التوازنية له عن طريق الإبقاء على معدلات مقبولة من سعر الصرف الحقيقي في اجتذاب معدلات كبيرة من التدفقات الرأسمالية الدولية، وكذلك تعزيز درجة التنافسية لقطاع السلع الداخلة في التجارة، وبناء على ذلك فقد تمتعت هذه الدول بفترات استقرار اقتصادي على المستوى الكلي ومعدلات نمو عالية بالإضافة إلى تحسن مستوى المعيشة به.

وبالرغم من المعالجة الشاملة من قبل الباحثين في الدول الصناعية لموضوعات تحديد وتقدير القيمة التوازنية لسعر الصرف الحقيقي *Equilibrium Real Exchange Rate ERER* إلاّ أنّ بعض النقاط غير واضحة فيما يتعلق بمعظم النقاشات التي دارت على المستوى غير الرّسمي في الدول النّامية، وبالرغم من تطبيق الجزائر لبرنامج الإصلاح الاقتصادي في مطلع التسعينات، إلا أنّه لم توجد محاولة من قبل صانعي السياسة لتقدير أو إنشاء رقم قياسي للقيمة التوازنية للمعدل سعر الصرف الحقيقي والذي يقوم بدوره بقياس وتحديد عدم التّوازن في سوق الصرف الأجنبية، وكذلك فقد أغفل الباحثون والمؤسسات الدولية بدورهم هذا الموضوع.

ومن هنا تبدأ هذه الورقة البحثية بمناقشة أهم المفاهيم التي سيتم استخدامها مع تقديم ملخص مختصر لأدبيات تقدير القيمة التوازنية لمعدلات سعر الصرف الحقيقية مع إبراز وضعية هذا الأخير بالنسبة للجزائر.

كلمات مفتاحية: سعر الصرف الحقيقي التوازني، نظرية تعادل القوى الشرائية،الدينار الجزائري.

1. تعريف و قياس سعر الصرف الحقيقي:

أ. تعريفه:

يعتبر سعر الصرف الحقيقي عن الوحدات من السلع الأجنبية اللازمة لشراء وحدة واحدة من السلع المحلية ، و بالتالي يقيس القدرة على المنافسة ، ويفيد المتعاملين الاقتصاديين من اتخاذ قراراتهم ، فمثلا : ارتفاع مداخيل الصادرات بالتزامن مع ارتفاع تكاليف إنتاج المواد المصدرة بنفس المعدل لايدفع إلى التفكير في زيادة الصادرات لأن هذا الارتفاع في العوائد لا يؤدي إلى أيّ تغيير في أرباح المصدرين ،و إن ارتفعت مداخلهم الاسمية بنسبة عالية .[1]

من جهة أخرى يعدّ تعريف سعر الصرف الحقيقي (Real Exchange Rate (RER)) بأنه نسبة الأسعار النسبية المحلية للسلع الداخلة في التجارة إلى أسعار السلع غير الدّاخلة في التجارة [2] أي: $\{RER=(P_t/P_n)\}$ الأكثر شيوعا من حيث القبول و الاستخدام .

ب. مقاييس حساب سعر الصرف الحقيقي:

تستعمل عدّة مقاييس إحصائية لحساب سعر الصرف الحقيقي. كالحساب الشائع المعتمد على مؤشرات أسعار الاستهلاك. أما المقياس الثاني فهو السعر النسبي للسلع القابلة للإتجار (P_t) و السلع الغير قابلة للإتجار (P_n). أما المقياس الثالث هو قيمة الأجور النسبية التي تتغيّر من دولة لأخرى .

إنّ اختيار مؤشر الأسعار لحساب سعر الصرف الحقيقي يطرح إشكالية كيفية قياس القدرة الشرائية للعملة ، أما مؤشر أسعار الاستهلاك يقيس القوّة الشرائية للسلع الاستهلاكية فقط و لكن هو أكثر توفرا و ينشر بصفة عادية ، أما مخفض الناتج المحلي الإجمالي فيمكن أن يستعمل لكنّه ينشر بتأجيل معتبر بالإضافة أنّه لا يصلح لقياس القوّة الشرائية لدول ذات معدلات تضخم عالية .[3]

سعر الصرف الحقيقي محسوب كمؤشر أسعار ، و لذا فإنّ مستواه ليس له تفسير طبيعي و في سنة الأساس يساوي واحد، و لذلك فإنّ مستواه عند التّغير لكي يعطي مؤشر اتجاه سعر الصرف الحقيقي ، أي ارتفاع السعر النسبي للسلع المحلية مقارنة بالأسعار الأجنبية . أي انخفاض في (RER) يعتبر تحسنا حقيقيا ، أما التخفيض الحقيقي فهو يوافق الارتفاع في (RER) و يعني انخفاض أسعار السلع المحلية مقارنة بأسعار السلع الأجنبية .[4]

2. سعر الصرف التوازني:

أ. تعريفه:

يعرف سعر الصرف التوازني وفقا لـ: Edwards (1989)[(*)] بأنّه نسبة لسعر السلع الداخلة في التّجارة إلى السلع الغير الداخلة في التجارة. بحيث أنّه في حالة وجود قيم توازنية مثلى في المدى الطويل لبعض المتغيرات مثل الأسعار الدولية، الضرائب، السياسة التجارية، تدفقات رؤوس الأموال، أو التكنولوجيا فإنّ ذلك سوف يؤدي إلى حدوث توازن داخلي وخارجي في نفس الوقت. ويتطلب التوازن الداخلي توازن كل من السوق السلعية و سوق العمل في الأجلين القصير والطويل والذي يفترض تواجده مع تحقيق معدل البطالة غير المؤدّي إلى تسارع التضخم، بينما يتطلب التوازن الخارجي توافق القيمة المخصومة للحساب الجاري الحالي والمستقبلي مع تدفقات رؤوس الأموال المتوقعة في الأجل الطويل و القابلة للاستمرار .[5]

كما يعرف سعر الصرف التوازني على أنّه سعر الصرف المتسق مع التوازن الاقتصادي الكلي، أي أنّ سعر الصرف التوازني يمثل توازن مستديم لميزان المدفوعات عندما يكون الاقتصاد ينمو بمعدل طبيعي ، و هو بالتالي سعر الصرف الذي يسود في بيئة اقتصادية غير مختلة .

إنّ الصدمات الاسمية (النقدية) المؤقتة تؤثر على سعر الصرف الحقيقي وتبعده عن مستواه التوازني ، بالإضافة إلى الصدمات الحقيقية تؤثر هي الأخرى على المستوى التوازني ، و لهذا فإنّه من الضروري تحديد هذا المستوى التوازني ، ومن ثمّ تفسير مجراه .[6]

لكن من جهة نظر Robinson (1947)[(**)] فقد كتب : " إنّ سعر الصرف التوازني ما هو إلا فكرة خيالية ، حيث لا يمكن تحديد أيا من سعر الصرف ، سعر الفائدة ، مستوى الطلب الفعال، أو مستوى الأجور الاسمية بمنأى عن الآخر ، حيث يتفاعل كل من هذه المتغيرات و يؤثّر على الآخر". [7]

ب. تحديد سعر الصرف التوازني:

نتيجة لهذه الطبيعة التحايلية لسعر الصرف التوازني فقد صممت العديد من المناهج بهدف تقديم قاعدة علمية دقيقة لتقدير هذا المفهوم غير المشاهد. وبالرغم من وجود بعض العيوب في هذه المناهج البحثية ، إلا أنّ المناهج الحديثة و خاصة منهج Edwards، الذي يعدّ نواة لهذه المناهج ، قد اكتسب قبولا واسعا و ذلك بالإشارة لملاءمتها لحالة الدول النامية.

يعتمد هذا النموذج على ما تمّ تقديره في سنة 1989 من طرف Edwards، وهو نموذج تفصيلي ديناميكي بسيط لاقتصاد صغير مفتوح يتكون من قطاعين أساسين ، أحدهما قطاع السلع الداخلة في التجارة (ويضم هذا القطاع السلع والخدمات التي تدخل في إطار التصدير الاستيراد). أما القطاع الآخر فهو قطاع السلع الغير الداخلة في التجارة ، ويفترض النموذج عدّة قيود تهدف إلى إنشاء نقطة ارتكاز مبسطة يمكن من خلالها تحليل الطريق الديناميكي والعملية الضابطة لسعر الصرف الحقيق بشكل قوي . و بعد ذلك يمكن إرخاء هذه الافتراضات مما يؤدي إلى بيئة اقتصادية واقعية ، وباختصار فإنّ هذا النموذج يهدف إلى بحث تأثير كل من المتغيرات الأساسية و الاسمية علة القيمة الفعلية لسعر الصرف الحقيق في الأجلين القصير والطويل . [8]

أما من جهة أخرى فإنّ أبسط هذه المناهج وأكثرها استعمالا ، المبني على مفهوم تعادل القوة الشرائية النسبية [PPP]، والتي مفادها أنّ سعر الصرف متناسب مع السعر النسبي المحلي و الخارجي ، أي القدرة الشرائية النسبية للعملات الوطنية وبالتالي فإنّ [PPP] النسبي هو مؤشر مقبول لأسعار الصرف التوازنية [9].

هذا المنهج يفترض أنّ سعر الصرف التوازني رقم ثابت يتم تحديده باختيار سنة أساس معينة تتمتع فيها الدول بتوازن خارجي يتضمن عادة توازن أو قيمة موجبة للحساب الجاري أو ينطوي في الغالب على فائض في ميزان المدفوعات، وبناءً على ذلك فإنّ انحراف سعر الصرف عن قيمة نسبة الأساس يعتبر انحرافا لسعر الصرف عن مستواه التوازني . [10]

إلاّ أنّ نظرية تعادل القوّة الشرائية هي بمثابة نظرية لسعر الصرف التوازني في المدى الطويل ، حيث أنّ القوة الذي تمثّل فيه تعادل القوة الشرائية قوة مرجعية هو طويل جدا يمكن أن يبلغ 50 سنة ، إنّ هذه النظّرية تبقى المرجع في أغلب النماذج لأنّها تسمح بالاشتمال و الارتكاز على الاقتصاد الكلي ، إلا أنّها قليلة الأهمية بالنسبة للمتمرسين الذين يهتمون بالاتجاه في المدى المتوسط (5إلى 10 سنوات).

ج. قياس سعر الصرف التوازني:

من أهم محددات أسعار الصرف، الفارق بين الأسعار المحلية و الدولية (أو التضخم المحلي والخارجي)، فإذا كان التضخم المحلي على أعلى من التضخم الخارجي ومع بقاء الأشياء على حالها، فإنّ سعر الصرف سوف يتجه للانخفاض . وطبقا لنظرية تعادل القوّة الشرائية ، فإنّ هذا الفارق هو السبب الرئيسي لتذبذب سعر الصرف. يمكن تعريف سعر الصرف التوازني حسب تعادل القوة الشرائية في أيّ سنة بالنسبة لسعر صرف توازني في سنة الأساس كالتالي :

$$e \cdot (PPP) = e_0 \frac{P^d / P_0^d}{P^s / P_0^s}$$

حيث:

P_0^s و P_0^d هي الأسعار المحلية و الخارجية في سنة الأساس و e_0 هو سعر الصرف التوازني في سنة الأساس . باختيار سنة الأساس يكون فيها سعر الصرف الرسمي(الحقيقي) مساويا لسعر الصرف التوازني . فإننا نستطيع استعمال هذه المعادلة لحساب سعر الصرف التوازني . و يتحدد e_0 عند سنة يكون فيها ميزان المدفوعات في توازن أو عند مستوى اختلال طويل الأجل .

و باستعمال تعريف سعر الصرف الحقيقي حسب (PPP):

$$TRC = e \frac{P^s}{P}$$ وبالتعويض عن P^s و P فإننا نحصل على :

$$TCR = \left[e_0 \frac{P_0^s}{P_0^d}\right] \frac{e}{e \cdot (PPP)}$$

إنّ سعر الصرف الحقيقي يقيس الانحراف عند سعر الصرف توازني . إن انخفاض سعر الصرف الحقيقي بدل على أن سعر الصرف الاسمي ينخفض تحت مستواه التوازني و هذا ما يحدث عندما يكون التضخم المحلي مرتفعا و تخفيض العملة غير كاف لتصحيح الاختلال . و بالمقابل يبقى سعر الصرف الحقيقي ثابتا عندما يعادل سعر الصرف الاسمي فارق التضخم .

إنّ مفهوم سعر الصرف التوازني حسب (PPP) محدود ، لأنّه لا يأخذ بعين الاعتبار الصدمات الحقيقية و الاسمية التي تؤدي إلى تعديل سعر الصرف مثل صدمات التبادل و تدفقات رأس المال. [11]

د. صدمات سعر الصرف الحقيقي التوازني:

يمكن إلمام صدمات سعر الصرف الحقيقي التوازني في اقتصاديات دول التحوّل الاقتصادي إلى ثلاثة صدمات مدرجة كالتالي: [12]

1. الصدمة الموجبة في نسبة إنتاج السلع القابلة للإتجار (زيادة R_T/R_N) :

بمعنى إذا كان انتهاج سياسات التحول سوف يؤدي إلى زيادة نسبة السلع القابلة للإتجار في الإنتاج ، أي أن R_T/R_N سوف تزيد ، فإنّ الدالة RR سوف تنتقل إلى ناحية اليمين ليصبح R_1R_1، كما هو موضح في الشكل (1- ب) . ويحدث تحسين في ميزان التجاري عند النقطة Q_1 (Q سعر الصرف الحقيقي) وعندما يرتفع سعر الصرف الحقيقي التوازني إلى النقطة Q_2، و يتحقق هذا الارتفاع في سعر الصرف من خلال حدوث ارتفاع في مستوى السعر المحلي ، و الذي ينتج ربما من وجود زيادة في الطلب على السلع غير القابلة للإتجار أو عن طريق ارتفاع سعر الصرف الاسمي بسبب تقوية وضع الحساب الجاري . ومن المرجح وجود أثر ايجابي على الدخل -على الأقل في المدى الطويل- عندما تستمر سياسات الإصلاح – و إنّ ذلك سوف

يؤدي إلى انتقال الدالة CC، ويكون ذلك بالاعتماد على القوى النسبية لمرونات الدخل الخاصة بالطلب على السلع القابلة للإتجار، وتلك غير قابلة للإتجار . فإذا كانت الأولى أكثر من الأخيرة ، فإنّ الدالة CC سوف تنتقل إلى ناحية اليمين، وأنّ ذلك يؤدي إلى تلطيف الارتفاع في سعر الصرف الحقيقي.

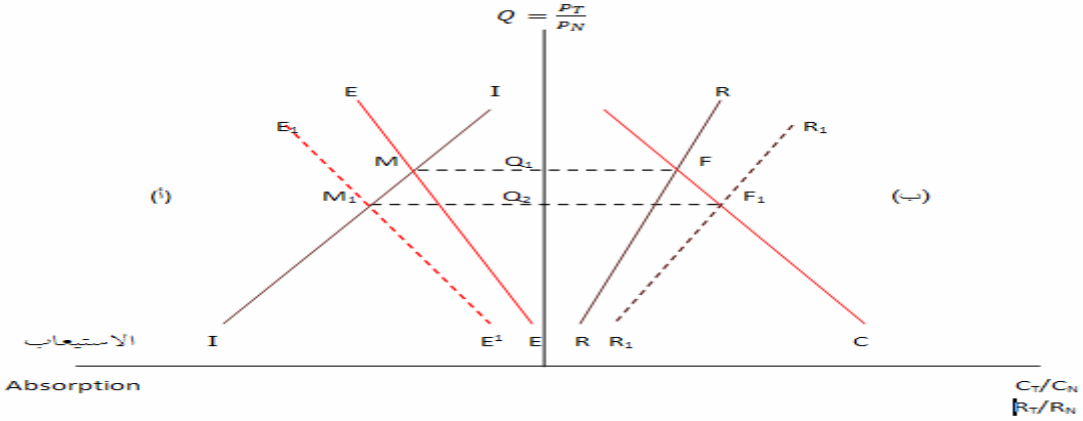

شكل: 1: الصدمة الموجبة في نسبة إنتاج السلع القابلة للإتجار (زيادة R_T/T_N)

إنّ دالة التوازن الخارجي من خلال الشكل (1- أ) تنتقل من EE إلى E_1E_1 ، حيث إنّ الحساب الخارجي المقوي ، يسمح بزيادة الاستيعاب عند أي قيمة لسعر الصرف الحقيقي . و يتحرك التوازن الداخلي / الخارجي من نقطة M إلى M_1حيث ينبغي أن يزيد الاستيعاب لأقل من دالة التوازن الداخلي ، لتعويض أثر تحول الطلب بعيدا عن السلع المحلية نتيجة للارتفاع الحادث في سعر الصرف الحقيقي.

2. الصدمة الموجبة في نسبة استهلاك السلع القابلة للإتجار (زيادة C_T/C_N):

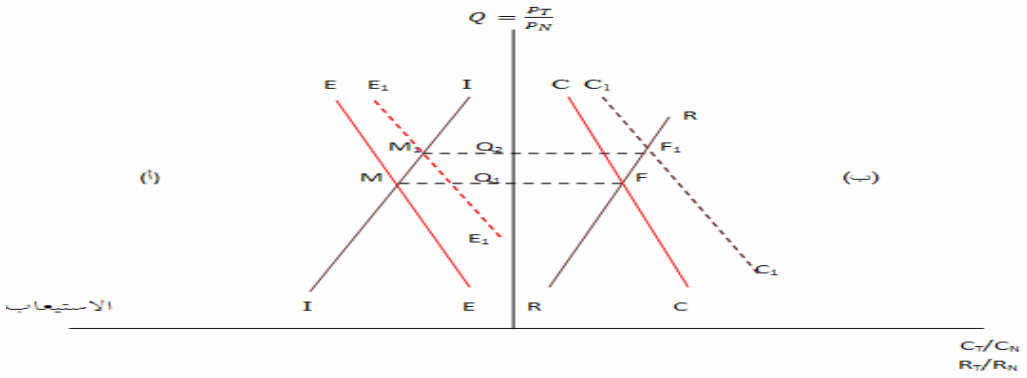

شكل: 2: الصدمة الموجبة في نسبة استهلاك السلع القابلة للإتجار (زيادة C_T/C_N)

في حالة ما أدت سياسات التحول إلى زيادة النسبة C_T/C_N ربما بسبب انفتاح التجارة الخارجية. وزيادة درجة توافر السلع الأجنبية ، فإنّ الدالة CC سوف تنتقل إلى ناحية اليمين حسبما هو مبين في الشكل (2-ب) لتصبح C_1C_1 و يحدث انخفاض في سعر الصرف الحقيقي التوازني إلى النقطة Q_2. أما التوازن الخارجي في الشكل (2- أ) فيتحرك EE إلى E_1E_1 وبالتالي ينتقل وضع التوازن الداخلي/الخارجي من النقطة M إلى M_1 و يحدث انخفاض في الاستيعاب للحفاظ على التوازن الداخلي، والذي شهد اختلالا بسبب انخفاض سعر الصرف الحقيقي الذي أدى إلى تحويل الطلب الأجنبي تجاه سلع دول التحول الاقتصادي .

3. صدمة إلغاء الدعم المقدم للسلع عبر القابلة للإتجار :

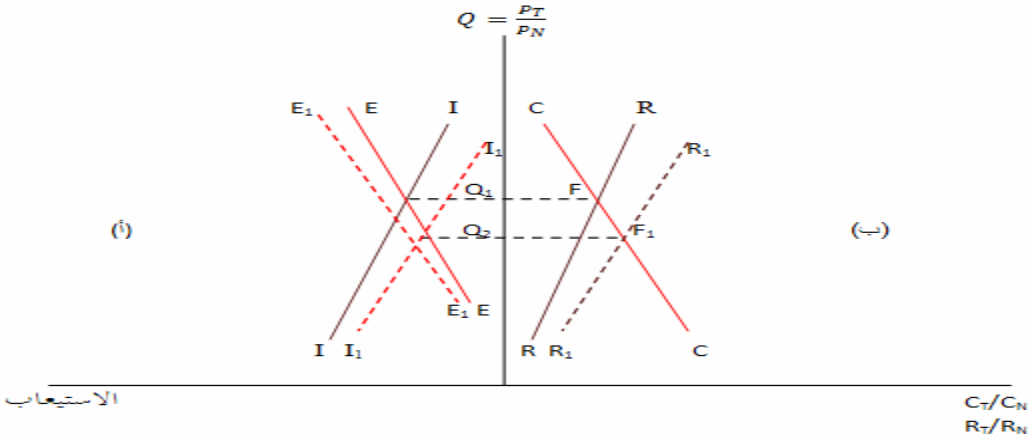

شكل: 3: صدمة إلغاء الدعم المقدم للسلع غير القابلة للإتجار

مع ثبات التتابع الظاهر للإصلاحات في دول التحوّل الاقتصادي، فقد تمّ إلغاء الدعم المقدم لقطاع السلع القابلة للإتجار عندما تمّ إلغاؤها فعلا من قطاع السلع غير القابلة للإتجار . فكيف أدّت السياسة الأخيرة إلى التأثير على سعر الصرف الحقيقي التوازني ؟ من خلال الشكل (3-ب) نجد أن الدالة RR تنتقل إلى ناحية اليمين عندما ينخفض إنتاج السلع غير القابلة للإتجار، حدوث إعادة تخصيص للموارد لصالح قطاع السلع القابلة للإتجار ، و تنتقل الدالة EE إلى E_1E_1، حيث يمكن تدعيم مستوى أكبر للاستيعاب عند أي قيمة لسعر الصرف الحقيقي Q . و إذا حدثت نتيجة لإلغاء الدعم ، زيادة في البطالة الهيكلية ، فإنّ دالة التوازن الداخلي في الشكل (3- أ) سوف تنتقل إلى جهة اليمين ، حيث إن الاستيعاب ينبغي أن ينخفض عند أيّ مستوى لسعر الصرف الحقيقي Q .

وحيث يرتفع سعر الصرف الحقيقي . فإنّ السعر النسبي للسلع غير القابلة للإتجار سوف يزيد. إن أثر الدخل على الدالة CC يمكن أن تنبع من زيادة المستوى التوازني لمعدل البطالة.

3. التضخم وسعر الصرف الحقيقي التوازني :

يجد عدم التوازن في الاقتصاد الكلي و ضعف الأداء الاقتصادي مكانه عبر قنوات عديدة ، فعلى سبيل المثال يعكس سعر الصرف المقوم بأعلى من قيمته الحقيقية ارتفاع معدلات التضخم المحلية ، ومن ثمّ ، ارتفاع الأسعار النسبية للصادرات مما يؤدي إلى تقليل القدرة التنافسية للدولة ، و بالتالي فإن ذلك يؤدي إلى تدهور الموقف الخارجي و استنزاف احتياطات النقد الأجنبي و/أو خطر التعرض لأزمة ميزان المدفوعات في النهاية .

ضف إلى ذلك ، فإنّ ارتفاع معدل التضخم نتيجة لتقييم سعر الصرف بأعلى من قيمته الحقيقية يحدث تشوهات للأسعار بين القطاعات المختلفة داخل الاقتصاد الوطني و بين القطاعات المحلية والدولية . و من ثمّ، تتحوّل الاستثمارات عن القطاعات الداخلة في التجارة الأكثر إنتاجية في المعتاد ، و بالتالي انخفاض في مستوى الرفاه الاجتماعي ، والأكثر من ذلك فإنّ تقييم سعر

$Q=SP^*/P=P_T/P_N$ ___ سعر الصرف الحقيقي هو عبارة عن السعر النسبي بين السلع القابلة للإتجار والسلع الغير قابلة للإتجار.

C_T/C_N . نسبة الاستهلاك من السلع القابلة للاتجار إلى السلع غير القابلة للاتجار.

R_T/R_N . هي نسبة الإنتاج المحلي من هاتين المجموعتين من السلع حيث يكون:

(C_T+C_N) . عبارة عن الاستيعاب أو الإنفاق، بينما (R_T+R_N) عبارة عن الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي.

EE = دالة التوازن الخارجي II = دالة التوازن الداخلي

الصرف الحقيقي بأعلى من قيمته قد يعد عامل محفّز للمضاربة و تكوين ضغط إضافي على العملة الوطنية بالإضافة إلى إمكانية التعرض لهروب كميات كبيرة من رؤوس الأموال و/أو الانهيار الاقتصادي ، و في الحالتين فإنّ الاقتصاد سوف يتحمّل تكلفة مرتفعة حتّى يتمكن من كفالة النظام المالي .[13]

4. استهداف السياسة الاقتصادية لسعر الصرف الحقيقي التوازني :

من خلال العناصر السابقة تمّ توضيح أنّ سعر الصرف الحقيقي التوازني يتحدد من خلال الوفرة النسبية للسلع القابلة للإتجار في ظل التوازن الاقتصادي الكلي ، لذلك فإن استهداف مستواه ، يعادل قيام الحكومة بمحاولات تثبيت الأسعار ، و أنّ ذلك يؤدي إلى آثار جانبية غير مرغوب فيها.

إنّ محاولة تثبيت سعر الصرف الحقيقي " فوق المستوى التوازني" له عن طريق السماح لسعر الصرف الاسمي بالانخفاض بمعدل أسرع من التضخم ، ربما في محاولة لتنشيط الصادرات ، سوف يؤدي إلى تسريع التضخم .

و بينما تكون محاولة تثبيت سعر الصرف الحقيق " عند مستوى أدنى من مستواه التوازني " عن طريق السماح لسعر العملة بالانخفاض ، بحيث يكون أقل من معدل التضخم ، و ربما يكون ذلك في محاولة لتخفيض معدل التضخم ، من المرجح أن يؤدي إلى حدوث أزمة صرف أجنبي بسبب استنفاذ احتياطي للعملات الأجنبية .

وفي محاولة لدعم هذه النقاط يقول "Richards and Tersemen" أنّه حيث يتجه سعر الصرف الحقيقي التوازني للتغيير ، فليست هناك إمكانية لاستهداف كل من سعر الصرف الاسمي ومستوى الأسعار، ومع تثبيت سعر الصرف من خلال ربطه بعملة أخرى ، نجد أنّ التغيرات الداخلة في الرصيد النقدي و التي يعود سبب وجودها إلى الاختلالات في ميزان المدفوعات ، سوف تحدد في النهاية مستوى الأسعار ، وسعر الصرف المثبت الذي سوف يصعب الدفاع عنه .

- الاستهداف الضمني لسعر الصرف الحقيقي:

إنّ الاستهداف الضمني لسعر الصرف الحقيقي ، يمكن الوصول إليه من طريق آخر. بافتراض أنّ الحكومة، بعد أن قامت بإصلاحات مختلفة لإجراء التحوّل، قد وجدت أنّ سعر الصرف الحقيقي، قد شهد ارتفاعا بسبب وجود توليفة جمعت بين سعر الصرف المثبت والتضخم، وإنّ المعدل التوازني للبطالة قد ارتفع أيضا، ربما بسبب سحب الإعانات من قطاع السلع القابلة للإتجار، وتوجيهها إلى قطاع السلع غير القابلة للإتجار، من أجل امتصاص فائض القوة العاملة . فإذا رأت الحكومة أنّ سبب ارتفاع نسبة البطالة يعود إلى حدوث ارتفاع في سعر الصرف الحقيقي - و ليس بسبب وجود معدل توازني أعلى للبطالة – فقد تحاول العمل على ترتيب حدوث انخفاض في سعر الصرف الحقيقي من خلال إحدى زيادة في سعر الصرف الاسمي. وبالتالي يتحوّل الطلب إلى ناحية السلع المحلية، ويكون هذا الوضع تضخميا م بلا جدوى ، لأنّ الانخفاض في سعر الصرف الحقيقي، سوف يعكس نفسه في واقع الأمر، حالما تتعب الحكومة من وجود معدل التضخم السريع الذي كانت هي السبب في وجوده .[14]

5. وضعية سعر الصرف الحقيقي التوازني في الجزائر:

أ. تطورات سعر الصرف الجزائري : (1974- 2003):

جانفي 1974: صنّف سعر صرف الدينار الجزائري في سلة العملات (حيث حصل الدولار الأمريكي على وزن ثقيل نسبيا بفضل أهميته في صادرات المحروقات المسلمة و خدمة تسديد الديون) مع تعديل يؤخد من وقت لآخر. الارتفاع الجوهري في ثمن

الدولار الأمريكي خلال النصف الأول من الثمانينات (1980) قاد إلى رفع قوي في القيمة الحقيقية للدينار الجزائري (تقريبا 50% خلال 1980-1985) ، إذن أضعاف التنافسية بين قطاع خارج المحروقات و الاستيراد .

في 1986: مرّ الاقتصاد الجزائري بنكسة صدمة البترول، فاستجابت الحكومة لنقص دخل الصادرات مع تشديد تقيدات خاصة بالاستيراد ، في المقابل ترك بنك الجزائر الدينار الجزائري تنخفض قيمته بـ: 31% بين 1986و 1988 .

التقيدات التي فرضت على حصة الصرف الأجنبي أدّت إلى زيادة في طلب الصرف الأجنبي في السوق الموازية ، كما أدّت إلى دفع توازن لفائدة السوق بحوالي 400%. هذا النظام القاسي عوّض سنة 1988 بنظام حصة الصرف الأجنبي لخمس بنوك تجارية عمومية في إطار رفع الديون التي تناسب توازن الأهداف المرجوة . وفي المقابل هذه البنوك العمومية ستوزع الصرف الأجنبي لزبائنا كالشركات العمومية . بين سنة 1989- 1991 الدينار الجزائري مرة أخرى انخفضت قيمته (أكثر من 200% في آجال مسماة) لتعيق و تعاكس آجال التجارة المفقودة في تلك الفترة سنة 1991 - كجزء لمحاولة إعادة تعديل أسعار نسبية وزيادة للتفتح – جعل البنك الجزائري الدينار تنخفض قيمته لأكثر من 100% (22دج مقابل دولار أمريكي).

خلال الفترة 1991- 1994 معدل الانخفاض وصل حوالي 4% سنويا، كما أصبحت قيمة الدينار الجزائري حوالي 24دج مقابل دولار أمريكي في السوق الرسمية . هذا الاستقرار النسبي للسعر المسمى لم يستجب للأساسيات الاقتصادية (أجال معاكسة للصدمات التجارية ، واتساع الجباية ، وأنظمة مالية ..) أدّت إلى تضخم عالي تقريبا أكثر من شركاء الجزائر التجاريين ، وعليه تحسن قيمة الدينار الجزائري بـ: 50% في الأجال الحقيقية بين أكتوبر 1991 و نهاية 1993.

سنة 1994: وضعت السلطات برنامج التعديل الهيكلي ، من أهدافه تصحيح القيمة الحقيقية للدينار الجزائري ، إلى جانب تدابير لتحرير التجارة على نطاق واسع ، بما في ذلك شأن المدفوعات (الأجور) المتعلقة بالتجارة .

من خلال السنة الأولى من بداية استعمال البرنامج سجل تخفيضين مهمين بالنسبة للدينار .

_ الانخفاض الأول في أفريل 1994 وتقدر قيمته 50% من قيمة الدينار بالنسبة للدولار الأمريكي الذي انتقل من 24 دينار إلى 36 دينار وذلك بهدف إيجاد التوازن الخارجي الذي يؤدي إلى تحضير الشروط الضرورية لتحرير التجارة الخارجية .

_ حدوث تخفيض ثاني في الدينار في سبتمبر 1994 و أصبح الدولار الأمريكي يعادل 41دج و في غضون عدة أشهر العملة الوطنية قدرت 70% من قيمتها خلال فترة التعديل الهيكلي . أما الفارق بين السوق الموازنة و السوق الرسمية لأسعار الصرف انخفضت إلى حوالي 100% خلال هذه الفترة.

سنة 1995: سياسة سعر الصرف في الجزائر وجهت من أجل الحصول على سعر صرف مستقر بالنسبة لسلة من عملات الدول التي لها علاقة تجارية معها وخلال هذه السنة حدد نظام الصرف بنظام التعويم المدار بين البنك الجزائري والبنوك التجارية .

سنة 1996 تمّ انشاء في بدايتها سوق ما بين البنوك للعملة الصعبة من شأنه أن يسمح للبنوك التجارية بعرض العملة الصعبة بحرية لصالح زبائنها ، كما تمّ إلغاء نظام الحصص المحدودة ابتداء من جانفي 1996 و ذلك الخطوة الأولى في اتجاه نظام تعويم الصرف ، و السماح بإقامة مكاتب للصرف بالعملة الصعبة في ديسمبر 1996 .

ما بين 1995 و1998 : ارتفع سعر الصرف الفعلي الحقيقي (REER) للدينار الجزائري بأكثر من 20% وتبعه انخفاض يقدر بحوالي 13% بين 1998-2001 ، وتواصل هذا الاخفاض خلال 16 شهرا الموالية و هذا منذ أوائل 2002.

في جانفي 2003: قام البنك الجزائري بتخفيض قيمة الدينار الجزائري بنسبة تتراوح مابين 2% و5% و هذا الإجراء يهدف أساسا للحد من تطور الكتلة النقدية المتداولة في الأسواق الموازية . لاسيما بعد اتساع الفارق بين القيمة الاسمية للدينار الرسمي و قيمة العملة الوطنية في السوق السوداء مقبل أبرز العملات الأجنبية

وبسبب ارتفاع قيمة الأورو بالنسبة للدولار الأمريكي تدخلت السلطات النقدية في أسواق الصرف الخارجي في النصف الثاني من سنة 2003 من أجل إعادة سعر الصرف الفعلي الحقيقي إلى ما كان عليه في نهاية 2002.

وبين جوان و ديسمبر 2003 ، ارتفعت قيمة الدينار الجزائري بالنسبة للدولار الأمريكي بحوالي 11% و ارتفع سعر الصرف الفعلي الحقيقي ب7.5% .[15]

ب. سياسة سعر الصرف للجزائر وتأثيرها على سعر الصرف الحقيقي التوازني:

من خلال تقديم السيد لكصاسي للمذكرة الظرفية للتوجهات المالية و النقدية الخاصة بالسداسي الأول ل2008 أمام الرؤوس، المدراء العامين للبنوك الذي كان يوم 2008/09/23 يشير التقرير بكلّ وضوح أنّه : [18]

بلغ احتياطي الصرف الرسمي 235،133 مليار دولار نهاية شهر جوان 2008 مقابل 18،110 مليار دولار نهاية سنة 2007 ، و قد ارتفع احتياطي الجزائر من العملة الصعبة بأكثر من 23 مليار دولار في ظرف ستة أشهر، ويعادل هذا الاحتياطي حوالي 5 سنوات من استيراد السلع والخدمات حسب الوتيرة الحلية لحجم وردات الجزائر .

و بالتالي فإنّ طريقة توظيف يتبعها بنك الجزائر قد سمحت بتنوع العملات، وأيضا مواصلة تسيير جدر لاحتياطات الصرف لبلادنا و من ثمّ مواجهة التقلبات الحالية التي تعرفها الأسواق المالية الدولية .

كما أوضح المسؤول أنّ سياسة الصرف التي تعتمدها الجزائر تتميز بمرونة "تخدم الاقتصاد الوطني " معتبرا أنّ سعر الصرف الحقيقي للدينار يقترب من مستواه التوازني على المدى الطويل ، مؤكدا أنّ الدراسات التي أجراها بنك الجزائر و المجلات الدولية تبرز أنّ سعر الصرف الحقيق للدينار يقترب مند 2003 من مستواه التوازني على المدى الطويل مما يتناسب مع تقييم صندوق النقد الدولي .

وأشار إلى أنّ سياسة سعر الصرف تتناسب مع الاستقرار الخارجي المرتكز بدوره على متانة الوضع المالي الخارجي للجزائر، مما يجعل سياسة سعر الصرف المعتمدة في الجزائر مرنة تخدم الاقتصاد الوطني . و فيما يتعلق بالأزمة المالية التي تهزّ حاليا الأسواق المالية الدولية و الانعكاسات التي قد تؤثر على قطاع المالية بالبلاد، أوضح السيد محمد لكصاسي أنّ: تسيير تنوع عملات توظيف الأموال (الجزائر) بالموازاة مع مواصلة التسيير الحذر للاحتياطات من حيث مستوى الأخطار المرتبطة بأدوات توظيف الأموال قد سمح لبنك الجزائر لمواجهة و بشكل كبير الاضطرابات التي تشهدها الأسواق المالية الدولية ، كما أردف قائلا أنّه إضافة إلى ذلك فإنّ تقليص الديون العمومية الخارجية كان هاما في سنة 2006 .

ومن جهة أخرى أشار إلى أنّ بنك الجزائر قد رفع أكثر من مستوى توظيف الأموال في الأصول التي هي في منأى من الأخطار، وبالنظر إلى خطورة هذه الاضطرابات على الأسواق المالية الدولية و نتائجها السلبية على الاقتصاديات الناشئة و الاقتصاديات النامية فإنّ المستوى الهام لاحتياطات الصرف الرسمية (للجزائر) و استقرار نسبة الصرف الفعلي الحقيقي للدينار يشكلان اليوم بالنسبة للجزائر ضمانا مزدوجا أمام هذا النوع من الصدمات الخارجية .

غير أنّ التحدي يبقى يكمن في المحافظة على قابلية استمرار ميزان المدفوعات على المدين المتوسط و الطويل من خلال تنافسية خارجية خارج المحروقات ، معتبرا أنّ سياسة نسب الصرف يجب أن تكون مرفوقة بإجراءات أخرى للسياسة الاقتصادية الرامية إلى رفع الإنتاجية و التنوّع الاقتصاديين .

و في إشارة إلى ظروف الاقتصاد العالمي الراهن ، أوضح أنّ بنك الجزائر استمر خلال السداسي الأول ل2008 في الحفاظ على استقرار سعر الصرف الحقيقي للدينار في سياق دولي يسوده التذبذب بالأسواق المالية و النقدية و أسواق الصرف وعودة التضخم لاسيما في البلدان الشريكة للجزائر .

إلى أنّ هذا الوضع استدعى متابعة خاصة لتطور الأسعار النسبية على المدى القصير في الوقت الذي تراجعت فيه قيمة الدولار مقارنة مع الأورو خلال السداسي الأول من 2008 باستثناء شهر ماي حسب معدلات أسعار الصرف الشهرية .

كما أنّ سعر صرف الدينار مقارنة مع الدولار الأمريكي و بالخصوص من خلال الثلاثي الثاني ل2008 إلى جانب التوازن في تطور أسعار صرف الدينار / الأورو تراجع خلال الثلاثي الأول متبوع بارتفاع خلال الثلاثي الثاني ل2008 مكنا من تدعيم سعر الصرف الحقيقي للدينار على المدى القصير .

فمن الناحية العملية يتدخل بنك الجزائر في سوق الصرف البنكي البيني من أجل السهر على أن لا تؤثر حركة سعر الصرف الاسمي على استقرار سعر الصرف الحقيقي للدينار على المدى الطويل ، مضيفا أنّ ذلك من شأنه توضيح الرؤية على المدى الطويل لاتخاذ القرارات الإستراتيجية في مجال الاستثمار و تمكين المتعاملين الاقتصاديين من إرساء منافستهم الخارجية بطريقة مستدامة .

ج. نموذج لسعر الصرف التوازني في الجزائر:

تعاني الدراسات و الأبحاث الخاصة بتحديد سعر الصرف التوازني في الجزائر بالقلة إذا ما قلنا أنّها ناذرة إلى تلكم الخاصة بصندوق النقد الدولي ، هذه الندرة ناجمة عن قلة المعطيات الخاصة بالمتغيرات الاقتصادية المتعلقة بالاقتصاد الجزائري .

يعتمد صندوق النقد الدولي في تحديده لمستوى توازن سعر الصرف الحقيقي في الجزائر على نموذج cashin et al 2002 19 الذي يفترض أنّ الاقتصاد صغير ومفتوح يعتمد على إنتاج نوعين من السلع ، سلع موجهة للتصدير (المحروقات حالة الجزائر) و سلع غير قابلة للتجارة . و باختصار فإنّ هذا النموذج يهدف إلى بحث تأثير المتغيرات الأساسية على القيمة الحقيقية لسعر الصرف الحقيقي في الأجلين القصير و المتوسط .

ويعرف هذا النموذج سعر الصرف الحقيقي على أنّه دالة في التنافسية النسبية بين القطاعات التجارية و القطاعات غير التجارية ، و أيضا أطراف التجارة وفق المعادلة التالية :

$$\frac{EP^*}{P} = \int\left(a_x/a_i^*, a_n^*/a_n, P_x/\square_i^*\right)\ldots(1)$$

حيث أنّ:

$\frac{EP^*}{\square}$ = تمثل سعر الصرف الحقيقي المعرّف على أنّه السعر المحلي لاستهلاك السلع الأجنبية بالنسبة إلى السلة الأجنبية لاستهلاك السلع بالأسعار الأجنبية .

a_x/a_i^* : الفروق الإنتاجية بين القطاع المنتج للسلع المتاجر بها و القطاع المنتج للسلع غير المتاجر بها (أي بين الصادرات و الواردات) .

a_n^*/a_n الفروق الإنتاجية بين القطاعات غير التجارية المحلية و الأجنبية .

P_x/P_i^* أسعار المواد الأولية التي تستخدم في المنتجات النهائية الأجنبية مقومة بالأسعار الأجنبية .

و قد افترض هذا النموذج أنّ النفقات الحكومية غير موجودة، على أساس أنّ المواد المتاجر بها لا تنتج محليا بل تستورد. وخلافا لهذا الافتراض ، سيفترض أنّه لا توجد تفرقة بين الاستهلاك الحكومي و الاستثمار الحكومي ، أي أنّ السلع النهائية يمكن أن تستهلك أو يستثمر فيها باستخدام الأموال الوطنية ، وبعبارة أخرى إدخال عامل الإنفاق في نموذج التوازن ، ليصبح النموذج من الشكل:

$$REER = \frac{EP^*}{P} = \int [\![\left(\frac{a_x}{a_i^*} \right] \!] . \frac{a_n^*}{a_n} . \frac{P_x}{P_i^*} . G_k \Big) \dots (2)$$

انطلاقا من المعادلة (2) فإنّ متغيرات نموذج سعر الصرف الحقيقي التوازني هي :

1_ REER = سعر الصرف الحقيقي الفعلي ، المعرف على أنّه السعر المحلي للسلع المحلية بالنسبة إلى السعر الأجنبي لسلة السلع الأجنبية .

2_ الفروق الإنتاجية : $\frac{a_x}{a_i^*}$ = و هي الفروق الإنتاجية بين القطاع المنتج للسلع المتاجر بها ، والقطاع المنتج للسلع الغير متاجر بها (أي بين الصادرات و الواردات) ويشير العنصر الثاني $\frac{a_n^*}{a_n}$ إلى الفروق الإنتاجية بين القطاعات غير التجارية المحلية والأجنبية . وفي واقع الأمر أنّ هاذين المتغيرين مقتبسين من أثر بالاسا – سام ويل صون- الذي يشير إلى أنّ تحسين الإنتاجية سيؤدي إلى رفع الأجور في الاقتصاد ، و الذي يترجم في رفع أجور القطاع غير التجاري ممّا يؤدي إلى ارتفاع سعر الصرف الحقيقي .

و كتعويض لهاذين المتغيرين يستخدم إجمالي الإنتاج المحلي الحقيقي RGDP لكلّ فرد بالنسبة للشركاء التجاريين كبديل للتباينات التجارية (Achy. 2000).

3_ المتغير التالي $\frac{P_x}{P_i^*}$: يعكس أطراف التجارة الخارجية ، ارتفاع أسعار الصادرات يؤدي إلى ارتفاع الأجور مما يؤثر طردا في ارتفاع أسعار السلع غير التجارية ، و بالتالي يرفع سعر الصرف الحقيقي. و على أساس أنّ النفط هو السلعة رقم واحد في صادرات الجزائر فإنّه يعتبر الطرف الأكثر فعالية في التجارة الخارجية ، ويحسب السعر الحقيقي للنفط ROIL عن طريق مخفض مؤشر سعر البرنت البريطاني حسب مؤشر سعر وحدة الصادرات المصنعة للدول المتقدمة .

بالإضافة إلى هاذين المتغيرين الأساسين اللذان اقترحهما (Achy et al)، يفترض وجود متغير آخر مهم يؤثر في سلوك سعر الصرف الحقيقي التوازني للدينار و هو الإنفاق الحكومي .

4_ الإنفاق الحكومي : فالإنفاق الحكومي المتزايد على السلع المحلية في القاع غير التجاري سيؤدي إلى زيادة نسبية في قيمة العملة المحلية في قيمتها التوازنية الحقيقية كما أنّه إشارة إلى وجود ضرائب أكثر في المستقبل (Spartafora et Stavreve)[20]، و سيتم تعويض الإنفاق الحكومي الناتج المحلي الإجمالي ، وكلّ القيم ستأخذ باللوغاريتم لتصبح المعادلة (2) كما يلي :

$$\log(REER_t) = B_0 + B_1 \log(gdp) + B_2 \log(OIL_t) + B_3 \log(G_{kt}) + \varepsilon_t \dots (3)$$

ومن أجل الحصول على نموذج قياسي لسعر الصرف التوازني في الجزائر استخدمت سلسلة زمنية حجمها 28 من 1970إلى 2008 و باستخدام نموذج التكامل المشترك . ويستلزم تقدير معلمات النموذج اختبار فترة سكون السلاسل الزمنية المستخدمة ، نظرا لكون معظم المتغيرات الاقتصادية تتّصف – عادة – بعدم السكون ، لذلك و باستخدام اختبارات الجذور الأحادية unit roots tests بتطبيق اختبارات(ADF) - Dickey Fuller (DF) – Augmented Dickey fullerلكلّ متغير ، تبين أنّ المتغيرات غير ساكنة ، و أنّ فترة الإبطاء هي فترة واحدة . مما يستدعي حساب الفروق من الدرجة الأولى التي بينت استقرارية السلاسل الزمنية عند هذا المستوى ، وعليه يجب استخدام آلية تصحيح الخطأ (ECM) في التقدير .

وباستخدام برنامج EVIEWS تمّ الحصول على النموذج التالي :

$$\log(REER_t) = 4{,}61 + 1{,}88\log(gdp) + 0{,}24\log(OIL_t) + 0{,}1\log(G_{kt})$$

0،511 0،525 0،292 0،1

النتائج المحصّل عليها:

_ الزيادة في نسبة الإنتاج المحلي الإجمالي GDP لكلّ فرد بالنسبة للشركاء التجاريين بنسبة 1% تتوافق بارتفاع سعر الصرف الحقيقي التوازني بنسبة 2% . هذا الأمر طبيعي ناجم عن تحسن مداخيل الجزائر في العشرية الأخيرة نتيجة ارتفاع أسعار النفط في السوق العالمية ممّا ساهم في رفع قدرتها التنافسية مع شركائها التجاريين .

_ توجد علاقة طردية بين سعر الصرف الحقيقي التوازني و أسعار النفط ، فارتفاع أسعار البترول الحقيقية بنسبة1% سيرفع مستوى سعر الصرف الحقيق التوازني بحوالي 0.25%، مما يؤكد فرضية هيمنة قطاع المحروقات على إيرادات الجزائر الذي مرده إلى وجود معوقات أمام تطوّر القطاع الخاص و تدهور البنية التحتية الاقتصادية . و عليه من الضروري توسيع و تثبيت البنية التحتية اللازمة من أجل البحث عن بديل لمحرك النمو عوضا عن قطاع النفط و الغاز ،والبرنامج الاستثماري الطموح الحالي يشكل عنصرا هاما و خطوة جيّدة نحو الاتجاه الصحيح .

_ ارتفاع نسبة النفقات الحكومية بنسبة 1% تؤدي إلى رفع سعر الصرف الحقيقي بنسبة 0.1%. مما يشير إلى الأثر النسبي الصغير لرأس المال الحكومي على سعر الصرف الحقيقي على نطاق واسع بما يتسق مع نتائج هيكل الإنفاق العام في الجزائر.

_ تشير نتائج عملية التقدير أنّ الارتفاع الحاد في أسعار النفط تؤدي إلى ارتفاع سعر الصرف الحقيقي التوازني للدينار من 88.2 في نهاية 2005 إلى 88.7 نهية ديسمبر 2006 ، مما خلق فجوة صغيرة بحوالي 7%.

و بعد تعرض الاقتصاد العالمي – وعلى إثره الاقتصاد الجزائري – إلى صدمة خارجية ناجمة عن الأزمة الاقتصادية العالمية وما اتبعها من انخفاض حاد لأسعار المحروقات في السوق العالمية ، فيتوقع أن ينحرف سعر الصرف الحقيقي التوازني عن المستوى المخطط له، لذا يتوقع من السلطات الجزائرية البحث عن مصادر تمويل بديلة عن المحروقات بغية الحفاظ على المستوى التوازني لسعر الصرف الحقيقي و بالتالي توازن ميزان المدفوعات .[21]

خاتمة وتوصيات:

إنّ نتائج هذه الدراسة لها آثار هامة على سياسة سعر الصرف في الجزائر، بالرغم من أنّه ينبغي على الجزائر أن تواصل مع التعويم المدار، إلاّ أنّ استهداف سعر الصرف الحقيقي التوازني مستقر لفترة طويلة لا يمكن أن يبرر كسياسة أي لا يمكنها استيعاب صدمات حقيقية . إنّ سياسة سعر الصرف ينبغي أن توجّه لتجعل من سعر الصرف الحقيقي يتماشى مع محدداته الأساسية التي هي : الإنتاجية النسبية و الأسعار الحقيقية للنفط.

و لا شكّ أنّ سعر الصرف يكون رهن الإصلاحات التي ينبغي تعميقها داخل النظام المصرفي الجزائري، هذا من جهة، ومن جهة أخرى لابدّ من معالجة مشكل عرض العملة الأجنبية التي ينبغي أن تكون متعادلة مع الطلب عليها، بما يضمن استقرار الدينار الجزائري و توحيد سعر الصرف ، ولأجل ذلك **نوصي** بما يلي:

- تشجيع الصادرات خارج المحروقات وتوجيه استثمارات المحروقات نحو الغاز الطبيعي باعتباره طاقة نظيفة.
- الاهتمام بجلب رؤوس الأموال الجزائرية من الخارج وإقامة شراكة مبنية على الإنتاج والإنتاجية.
- عقلنة و ترشيد اللجوء إلى القروض الخارجية والحفاظ على مستوى أدنى لخدمات الديون.
- السهر على توجيه سعر الصرف بجعله موحدا من خلال تقريبه بين السوق الرسمية والسوق الموازية.

إنّ تطبيق هذه الاقتراحات و التمعن فيها من شأنها أن يخرج الاقتصاد الجزائري من ركوده والتوجه بخطى ثابتة نحو العولمة الاقتصادية ، والاندماج العالمي شريطة أن يكون سعر الصرف الدينار الجزائري مرآة هذا التوجه، يومها ستطرح إشكالية إعادة تقويم الدينار الجزائري بخلق دينار جزائري جديد (دج.ج) يعادل قيمته غداة الاستقلال و هي 180ملغ ذهب، وهذا ما يجرنا إلى التفكير في المعادلة التالية . 1دج.ج = 100دج أملنا في ذلك كبير، بحيث يكون في إطار التوجه العام نحو إنشاء إتحاد نقدي لدول الشمال الإفريقي في آفاق 2015م .

هوامش واحالات:

[1] - عبد المجيد قدي " المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية " ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 2003 ص104.

[2] - وفقا لأراء Williamson 1994 فإنّ المدرسة الاسترالية عي أوّل المدارس التي أشارت إلى هذه الأهمية الكبيرة لمقياس السعر النسبي، بينما تسميتها سعر الصرف الحقيقي حدثت في شيكاغو. *Williamson، J. (ed). 1994. Estimating Equilibrium Exchange Rate. Washington D.C : Institute for international econimics.*

[3]و [4] - العباس بلقاسم (سياسات أسعار الصرف)، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الأقطار العربية، العدد 23، نوفمبر 2003، السنة الثانية ص05.

** edwards ; s 1989، real exchange rates، devaluation and adjustment : exchange rate policy in developing countries Cambridge، MA : MIT press.*

[5] - علي توفيق الصادق والآخرون (نظم وسياسات سعر الصرف) صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية 16-17- ديسمبر 2002 أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة ص 165.

[6] - العباس بلقاسم (سياسات أسعار الصرف) مرجع سابق ص08.

[7] - علي توفيق الصادق والآخرون (نظم وسياسات سعر الصرف) مرجع سابق ص 165.

[8] - علي توفيق الصادق والآخرون (نظم وسياسات سعر الصرف) مرجع سابق ص 190.

[9] - العباس بلقاسم (سياسات أسعار الصرف) مرجع سابق.

[10]. Babcar Sene، « taux du change réel d'équilibre et fardeau de la dette en Afrique subsaharienne »، EURISCO، université، Paris dauphine، 2005، P09.

[12] -سي بول هالوود/ رونالد ماكدونالد "النقود والتمويل الدولي" تعريب د. محمود حسن حسني – دار المريخ للنشر – المملكة العربية السعودية – الرياض – 2007 ص679-681،

[13]. Domac، I and G. Shabsigh. 1999. « Real exchange rate behaviour and economic Graroth : Evidence from Egypt، Jordan، Morocco and Tunisia، IMF working paper WP/99/40. Washington،D،C :IMF

[14]- سي بول هالوود/ رونالد ماكدونالد – مرجع سابق – ص:690-691.

[15] – Talin koranche liane، « the equilibrium exchange rate in a commodity Algeria's experience »، IMF working paper، July 2005، P05.

[16] – International monetary funf، 1998، « Algeria :stabilisation and transition to the market »، IMF occasional paper N°165، Washington : international monetary fund.

[17]- مجلة دفاتر Mecas- العدد 2- أفريل 2006 – جامعة تلمسان-ص143-144.

[18]- مذكرة ظرفية للتوجيهات المالية والنقدية الخاصة بالسداسي الأول 2008 يوم 23.09.2008 مقدمة من طرف السيد محمد لكساطي محافظ بنك الجزائر.

[19] – Cashin،P. L. créspedes، and R. Sahay، 2002، « Keynes، cocoa، and copper : In search of commodity currencies، IMF occasional paper 02/223، Washington : international monetary fund.

[20] – Taline koran chetian. « The equilibrium exchange rate in a commodity exporting country :Algeria's experience » IMF working paper، July 2005، P08.

[21]- مجلة العلوم الإنسانية – جامعة بسكرة – العدد 17 – نوفمبر 2009 – مقال الأستاذ عبد الرزاق بن الزاوي معنونة " محددات سعر الصرف الحقيقي التوازني للدينار في الجزائر"

سوق الأوراق المالية في الجزائر
واقع الأداء وأفاق الإصلاح

العباس بهناس
أستاذ محاضر بكلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
جامعة الجلفة

ملخص:

يعتبر السوق المالي إحدى الدعامات الأساسية التي تبنى عليها اقتصاديات الدول وكلما كان أداؤه جيدا وفعالا كلما كان ذلك سببا أساسيا في دعم وتطوير التنمية الاقتصادية بشكل عام ، وهناك مؤشرات متعددة يعتمد عليها في قياس مستوى أداء السوق المالية ومعرفة مدى أهميتها وفعاليتها وفي هذا الاطار يأتي هذا المقال كمحاولة لمعرفة ظروف نشأة السوق المالي في الجزائر واهم التطورات التي عرفها وكيفية عملها وتوضيح مستوى أدائها وفعاليتها من خلال تقييم وتحليل مجموعة من المؤشرات العامة التي تعكس مستوى أداء الأسواق المالية كما حاولنا من خلاله أيضا تحديد أهم المعوقات بأبعادها الكثيرة والمتنوعة والتي تحد من تطور مستوى أدائها.

Résumé:

Le marché financier est considéré comme l'une des principaux piliers dans toute économie, et son efficacité et performance peut influer le développement économique en générale. Il existe plusieurs critères et indices pour mesurer et juger l'efficacité du marché financier dans un pays et c'est l'objet de cet article qui est une tentative pour découvrir les circonstances de l'émergence du marché financier en Algérie et analyser son évolution et mesurer son efficacité et son importance dans l'économie ainsi que montrer par la suite les différents obstacles et défis affrontant ce marché.

مقدمـة:

لم يكن نظام الاقتصاد الموجه الذي تبنته الجزائر قبل التحول إلى اقتصاد السوق مشجعا على تواجد سوق مالي، وكانت العمليات المالية السائدة مقتصرة على السندات التي تصدرها الدولة (سندات التجهيز أو سندات الخزينة) التي يتم من خلالها تمويل عجز الخزينة العمومية والتي تتعامل بها البنوك والمؤسسات المالية فقط دون إشراك الجمهور في ذلك، إلا انه وفي إطار التحول إلى اقتصاد السوق وتفعيلا للإصلاحات الاقتصادية عامة والإصلاح المالي على الخصوص فقد عمدت الجزائر إلى إنشاء سوق مالي يكون أداة مساعدة على حشد المدخرات وتنويع مصادر تمويل الاقتصاد والمشاركة في التنمية الاقتصادية، ويهدف هذا المقال من خلال ما تضمنه لمعالجة الإشكالية التالية : ما هو مستوى التطور الذي عرفته سوق الأوراق المالية في الجزائر منذ نشأتها وكيف كان مستوى أدائها وفعاليتها؟ ولمعالجة هذه الإشكالية تم تقسيم هذا المقال إلى المحاور التالية:

- نشأة سوق الأوراق المالية في الجزائر وتنظيمها.
- تقييم أداء بورصة الجزائر.
- معوقات تطور بورصة الجزائر وسبل تفعيلها.

I - نشأة سوق الأوراق المالية في الجزائر وتنظيمها

لم تظهر بورصة الجزائر للوجود مرة واحدة وإنما مرت قبل ذلك بعدة مراحل سابقة مهدت لظهورها وشكلت أرضية لها وتشكلت بذلك عدة هيئات تضمن السير الحسن لبورصة الجزائر، وقد جاء إنشاءها كمكمل للنظام المصرفي حيث تتوفر قناة أخرى للادخار والتمويل.

I-1 مراحل نشأة سوق الأوراق المالية في الجزائر

تعود فكرة إنشاء بورصة الأوراق المالية في إطار الإصلاحات الاقتصادية التي أعلن عنها سنة 1987 ودخلت حيز التطبيق عام 1988، وفي نفس الوقت صدرت قوانين اقتصادية عن استقلالية المؤسسات العمومية وصناديق المساهمة وقسم رأس المال المؤسسات العمومية الاجتماعي والذي يمثل حق الملكية إلى عدد من الأسهم والتي توزع ما بين صناديق المساهمة وبذلك تحولت الشركات العامة إلى شركات أسهم حيث تساير أحكام القانون التجاري المكمل بقوانين عام 1988، ومنه فلا يمكن تصور نظام شركات المساهمة بدون إنشاء سوق مالية تتبادل فيها هذه الأسهم.[1]

لقد مر سوق الأوراق المالية في الجزائر قبل تقنينه عن طريق القانون10/93 بعدة مراحل مهدت لظهوره أين كانت البداية مع قانون النقد والقرض10/90 الذي أعطى للمؤسسات إمكانية إصدار قيم منقولة(المادة2) وقد سمح أيضا للبنوك والمؤسسات المالية للقيام بعملية التوظيف، الاكتتاب، الشراء، التسيير وكذا الاحتفاظ بقيم منقولة وبيعها(المادة 116) كما سمح للبنك المركزي بضمان حماية وتسيير القيم المنقولة التي تملكها الدولة.

كما تم في نفس السنة أي سنة 1990 إنشاء وفقا لعقد موّثق شركة القيم المنقولة، ومهمتها تشبه إلى حد بعيد مهمة البورصة في الدول العظمى، وقد تأسست هذه الشركة بفضل صناديق المساهمة الثمانية،[2] أما رأسمالها فقد قدر بمبلغ 320.000.00دج (موزع بحصص متساوية بين الصناديق الثمانية)، ويديرها مجلس إدارة متكون من ثمانية أعضاء، كل عضو يمثل أحد صناديق المساهمة، يقوم المجلس بتعيين المدير العام الذي يتوّلى مهّمة تسيير الشركة.[3]

و نصّت القوانين الأساسية لهذه الشركة بأنّ هدفها الأساسي يكمن في وضع تنظيم يسمح بإنشاء بورصة للأوراق المالية في أفضل الشروط ، تتوّفر لديها جميع الإمكانيات للرّقي والازدهار محققة بذلك الأهداف المنوطة بها.

للإشارة فقد تم رفع رأس مال هذه الشركة سنة 1992 إلى 930.000.00 دج واتخذت هذه الشركة رسميا تسمية بورصة القيم المنقولة بدلا من شركة القيم المنقولة.[4]

بالإضافة إلى هذا فقد صدرت عدة مراسيم أخرى يمكن اعتبارها كأرضية تشريعية لإنشاء بورصة الجزائر قبل صدور المرسوم 10/93 المنشئ لبورصة القيم المنقولة وتمثلت هذه التشريعات في المراسيم التالية:

-المرسوم التنفيذي رقم91 /169 المؤرخ في 1991/05/28 المتعلق بتنظيم المعاملات على القيم المتداولة

- المرسوم التنفيذي رقم91 /170 المؤرخ في 1991/05/28 الذي يحدد أنواع وأشكال القيم المنقولة وكذا شروط إصدارها من طرف المؤسسات.

-المرسوم التنفيذي رقم 171/91 المؤرخ في 1991/05/28 المتعّلق بلجنة البورصة

- المرسوم 174/91 المؤرخ في 16 مارس 1991 الذي يحدد شروط إعادة شراء الديون التي للبنوك والمؤسسات المالية على عاتق المؤسسات العمومية من طرف الخزينة.

لم تكن النصوص المشار إليها سابقا قابلة للتطبيق وذلك نظرا للمعطيات الاقتصادية التي كانت سائدة والتي لم تكن تتلاءم مع ما جاء فيها وبالرغم من كل المجهودات المبذولة إلا أنّ البورصة لم تتمكن من أن تكون عملية بالمرة في هذه المرحلة حيث اعترضت انطلاقتها العديد من الصعوبات المتعّلقة بالمحيط الاقتصادي والاجتماعي للبلاد.

إلا أن الوضع ما لبث أن تغير حيث أن الضرورة السياسية والشروط القاسية للمؤسسات المالية الدولية بالإضافة إلى الضعف الكبير للاقتصاد الجزائري والذي فضح طرق تسيير المؤسسات الاقتصادية غير الرشيدة وكذا الانخفاض الشديد لمداخيل النفط الذي كان يغطي كل نقائص وسلبيات التسيير السابقة بالإضافة إلى انتشار ظاهرة العولمة وإعراب الجزائر على نيتها في الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية كل هذه الظروف كانت من دواعي العمل على إنشاء سوق للأوراق المالية في الجزائر والقيام بكل ما تتطلبه هذه السوق من إعادة هيكلة للمؤسسات الاقتصادية العمومية، الخوصصة، تعديل القانون التجاري ... الخ.[5]

لقد تم في هذه المرحلة تعديل القانون التجاري الذي كان لا يتوافق مع شروط سير البورصة، حيث منع قانون04/88 المؤرخ بتاريخ 12 جانفي 1988 عملية تنازل الشركات العمومية عن أسهمها لغير المؤسسات العمومية.

لهذا الغرض وبموجب المرسوم التشريعي رقم93 /08 المؤرخ في 25 أفريل1993 تم إدخال بعض التعديلات على القانون التجاري وهي تعديلات خاصة بشركات الأسهم وبالقيم المنقولة.

فيما يخص شركات الأسهم، فقد أدلى المرسوم بصفة واضحة على إمكانية تأسيسها والشروع في العرض العمومي للادخار سواء عند تأسيس الشركة أو عند تقرير رفع رأسمالها.

كما تم رفع المبلغ الأدنى اللازم لتكوين شركة الأسهم من 300.000.00 دج إلى:

-خمسة ملايين دينار جزائري(5.000.000.00) دج في حالة إجراء العرض العمومي للادخار،

-ومليون دينار جزائري (1.000.000) عند عدم اللجوء إلى العرض العمومي للادخار.

وبهذا أصبحت شركة الأسهم تشكل وسيلة فعّالة لتعبئة الادخار.

أما فيما يخص القيم المنقولة، فقد نص المرسوم على إمكانية إصدار أنواع جديدة من القيم المنقولة تتمثل في: أسهم التمتع، شهادات الاستثمار، شهادات الحق في التصويت، السندات، السندات القابلة للتحويل إلى أسهم، شهادات المشاركة والسندات المرفقة بأذونات الاكتتاب.

إن اتخاذ مثل هذا القرار أي قرار إدخال قيم منقولة جديدة يعتبر في غاية الأهمية خاصة مع إنشاء بورصة للقيم المنقولة بالجزائر.[6]

تتويجا لكل التدابير المتخذة سابقا واستجابة للتحولات التي عرفها الاقتصاد الجزائري محليا ودوليا تم إصدار المرسوم التشريعي10/93 المؤرخ في1993/05/23 والمتعلق بإنشاء بورصة الجزائر للقيم المنقولة لتشكل أداة جديدة لتوسيع مصادر تمويل الاستثمارات وخلق حركية جديدة للتوظيف والادخار.

لقد جاء هذا المرسوم ليكون مكملا للإصلاحات المالية التي ما فتئت تعرفها الجزائر وشكل بذلك الإطار التشريعي الذي تعمل من خلاله سوق القيم المنقولة في الجزائر حيث حددت المادة 1 الفقرة الثانية منه بورصة القيم المنقولة على أنها تشكل إطارا لتنظيم العمليات فيما يخص القيم المنقولة التي تصدرها الدولة والأشخاص الآخرون من القانون العام والشركات ذات الأسهم.

ولم يقتصر تنظيم بورصة القيم المنقولة على هذا المرسوم بل تبعه إصدار عدة أنظمة وقوانين أخرى إلا أن أهمها هو القانون رقم 04/03 المتعلق ببورصة القيم المنقولة، والذي ادخل تغييرات مهمة على المرسوم التشريعي رقم 10/93.[7]

I-2 الهيئات والمؤسسات العاملة في إطار بورصة الجزائر

تضمنت بورصة الجزائر عدة مؤسسات وهيئات تعمل في اطارها ولضمان حسن سيرها وتشمل هذه الهيئات ما يلي:

I-2-1 لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة

إن إنشاء مثل هذه الهيئة يعتبر بالغ الأهمية، إذ توكل لها مهمة تنظيم ومراقبة السوق والعمل على توفير المناخ الملائم لتداول الأوراق المالية في السوق الثانوية(المنظمة والغير منظمة) وتأهيل الوسطاء وقبولهم إذا ما استوفوا الشروط المطلوبة.ولهذه الهيئة أيضا حق قبول أو رفض تسجيل أوراق مالية جديدة أو إحلال ورقة مالية محل أخرى، وفرض مخالفات على الشركات والوسطاء الذين يخلون بالالتزامات والتشريعات المعمول بها.[8]

تتشكل هذه اللجنة من رئيس و(06) أعضاء، ويتم تعيين الرئيس لولاية 4 سنوات من خلال مرسوم تنفيذي يصدره رئيس الحكومة باقتراح من وزير المالية، وبالنسبة لأعضاء اللجنة فيعينون لمدة 04 سنوات من طرف وزير المالية وهم كما يلي:[9]

- قاض يقترحه وزير العدل.
- عضو واحد يقترحه محافظ بنك الجزائر.
- عضو يقترحه الوزير المكلف بالمالية.
- أستاذ جامعي يقترحه الوزير المكلف بالتعليم العالي.
- عضو مختار من بين المسيرين للأشخاص المعنويين المصدرة للقيم المنقولة.
- عضو يقترحه المصنف الوطني للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين.

أما بالنسبة لصلاحيات هذه اللجنة والأدوار التي تقوم بها فقد حددتها المادة 30 من المرسوم التشريعي 10/93 حيث حددت مهام هذه اللجنة في تنظيم ومراقبة سوق القيم المنقولة بالسهر على حماية المستثمرين في سوق القيم المنقولة وضمان سيرها الحسن وشفافيتها كما أوكلت لهذه اللجنة وظيفة أخرى تمثلت في التحكيم والتأديب.

مما يلاحظ على هذه اللجنة هي أنها تخضع للجهاز التنفيذي ولا تتمتع بالاستقلالية التي تتميز بها في بورصات العالم الأخرى فقد أسندت مهام تعيين أعضاء لجنة مراقبة وتنظيم البورصة إلى السلطات التنفيذية كوزير العدل والوزير المكلف بالمالية ووزير التعليم العالي ومحافظ بنك الجزائر وشخصين من المصدرين للقيم المنقولة ويمتلكان الخبرة في المجال المالي والمصرفي.والملاحظ

أن هذه التشكيلة يغلب عليها طابع توزيع المزايا وليس التمثيل الحقيقي للشركات في البورصة مع ما ينجر عن ذلك من هيمنة الأحكام الذاتية مما يفقد اللجنة فعاليتها وتمثيلها.[10]

I-2-2 شركة تسيير بورصة القيم المنقولة:

تتخذ شركة تسيير بورصة القيم المنقولة شكل شركة ذات أسهم مكونة من الوسطاء في عمليات البورصة، وتعمل تحت وصاية لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة وتقوم بالتسيير العملي واليومي للمعاملات التي تجرى حول الأوراق المالية المتداولة في البورصة، ونشر المعلومات الخاصة بها، وهي بذلك تسهر على احترام قواعد تنظيم السوق وسيرها.[11]

للإشارة فانه لا يتم اعتماد الوسيط في عمليات البورصة اعتمادا فعليا إلا بعد أن يقتني الوسيط أو يكتتب قسطا من رأسمال شركة إدارة بورصة القيم الذي يبلغ 475.200.000دينار يتوزع إلى حصص متساوية بين البنوك العمومية المعتمدة بصفتهم وسطاء في عمليات البورصة.

I-2-3 المؤتمن المركزي على السندات:

تم إنشاء هذه الهيئة بموجب القانون 04/03 لمسك حسابات مصدري الأوراق المالية سواءً تعلق الأمر بالدولة أو الجماعات المحلية، أو الشركات العمومية، أو شركات الأسهم، وهو عبارة عن شركة ذات أسهم ارتفع رأسمالها من 75 مليون دينار جزائري في سنة 2002إلى 240 مليون دينار جزائري في سنة2010 ويتكون من مساهمات خمس مؤسسات مصرفية هي: البنك الخارجي الجزائري، البنك لوطني الجزائري، القرض الشعبي الجزائري، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط؛ وثلاث مؤسسات تمثل الشركات التي تم إدراج أسهمها في البورصة وهي :مجمع صيدال، مؤسسة التسيير الفندقي الأوراسي ومؤسسة الرياض سطيف؛ بالإضافة إلى الخزينة العمومية وبنك الجزائر.[12]

ويقوم المؤتمن المركزي على السندات بمهمة تسوية وتسليم المعاملات على السندات، وهي هيئة تتولى الوظائف الرئيسية الثلاث الآتية:[13]

- **وظيفة الحفظ:** فهو يمسك حسابات السندات باسم المهنيين؛ وإذا كان الوسيط المالي يقوم بمسك الحساب الخاص بالمستثمر فإن المؤتمن المركزي على السندات يتولى مسك حساب الوسيط المالي.

- **وظيفة حركة تداول السندات:** و ذلك عن طريق النقل من حساب إلى حساب ويقوم البنك والشركات المصدرة والمتداولون بإرسال تعليمات تسليم السندات ويراقب المؤتمن المركزي هذه التعليمات وينظم اتفاق الأطراف على التداول وبحلول تاريخ التسوية / التسليم يقوم المؤتمن المركزي بتقيد حسابات السندات والأوراق النقدية في حساب الدائن والمدين.

- **وظيفة إدارة السندات:**فهو يسمح للمهنيين بممارسة الحقوق المرتبطة بالسندات) الوضع قيد الدفع، زيادة رأس المال، (...حسب التعليمات التي تصله من أصحاب الملكية.

I-2-4 وسطاء عمليات البورصة:

إن عمليات التفاوض على الأوراق المالية أو القيم المنقولة في البورصة تتم بواسطة وسطاء، وبالتالي فان اثر العملية التي تجري على يد هؤلاء يدخل في صميم الحياة الاقتصادية، لهذا كان من الضروري تعريف هؤلاء الوسطاء وتحديد أنواعهم وبيان أعمالهم لان المتعاملين في البورصة لا يعرفون بعضهم، بل يكفي أن يعطي العميل أمره إلى الوسيط سواء كان هذا الأخير شخص طبيعي أو معنوي ليقوم بتنفيذ إجراء العملية حسب الأصول المحددة في نظام البورصة.[14]

حدد المرسوم التشريعي رقم10/93 القانون الأساسي لوسطاء عمليات البورصة حيث تسند لهم، وبشكل حصري،مهمة تداول القيم المنقولة في البورصة، ويمثل وسطاء عمليات البورصة شركات ذات أسهم أو أشخاص طبيعيين يتم اعتمادهم من طرف لجنة تنظيم ورقابة عمليات البورصة.

نشير هنا انه رغم أن القوانين والمراسيم التشريعية المتعلقة بالوسطاء في العمليات البورصية كانت جاهزة منذ نهاية 1993، إلا أن الوجود الفعلي لهؤلاء لم يتجسد على ارض الواقع إلا في بداية سنة1997 حيث أسندت هذه المهمة في بادئ الأمر للبنوك وشركات التامين، إذ منحت لهم اعتمادات بصفة انتقالية لفترة خمس سنوات ابتداءا من تاريخ صدور المرسوم التشريعي رقم 10/93 شريطة أن تثبت هذه المؤسسات وجود قسم مستقل بداخلها يحقق ويضمن الفصل بين نشاط الوساطة والأنشطة الأخرى، وبعد انقضاء مدة الخمس سنوات سحبت الاعتمادات المقدمة للبنوك، وكونت بالمقابل شركات أسهم تعمل خصيصا لهذا الغرض وهي:الراشد المالي للوساطة المالية،الشركة المالية للاستشارة والتوظيف(SOFICOP)،شركة توظيف القيم المنقولة(SPVM/B) ، الشركة العامة المالية SOGEFI ، الوساطة لاتحاد البنوك union bank ، إلا أن ملكية هذه الشركات ترجع أساسا إلى الهيئات السالفة الذكر نظرا لعدم إمكانية الاستغناء عن خدماتها وشبكاتها في هذا المجال خاصة في المرحلة الابتدائية، وقد حددت حصة كل بنك أو شركة تامين في رأسمال الشركات المعينة بثلاث ملايين دينار جزائري، وأصبح بذلك مجموع الوسطاء الماليين يقتصر على عدد محدود جدا.[15]

لم يدم عمل هؤلاء الوسطاء الماليين طويلا حيث انه بإصدارالقانون04/03 المتعلق بالبورصة تم إلغاء الاعتماد الممنوح لهم وتغيرت بذلك تشكيلة الوسطاء الماليين حيث منحت اعتمادات جديدة سنة 2004 لوسطاء آخرين، وأصبح يوجد على مستوى السوق المالية الجزائرية في الوقت الحاضر ستة (06) وسطاء في عمليات البورصة، وهي بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وبنك الجزائر الخارجي، والبنك الوطني الجزائري، وبنك التنمية المحلية، والقرض الشعبي الجزائري، والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، التي تم اعتمادها كوسطاء في عمليات البورصة لممارسة نشاطها كاملا وتم الترخيص لها بممارسة النشاطات الآتية بصورة رئيسية:

- التداول لحساب الغير،
- والتداول لحسابها الخاص.

ويكون النشاط في البورصة على مستوى البنوك بصورة عامة مهيكلا في مديريات أو في دوائر تكون ملحقة بمديريات الخزينة التي تتوفر لديها الوسائل المادية والبشرية الضرورية لممارسة هذا النشاط.[16]

I-2-5 هيئات التوظيف الجماعي للقيم المتداولة (OPCVM):

نشأت هيئات التوظيف الجماعي للقيم المتداولة بموجب الأمر08/96 المؤرخ في1996/01/10 وهي تشمل شركات الاستثمار لرؤوس الأموال المتغيرة(SICAV)والصناديق المشتركة للتوظيف(FCP)، و شركات الاستثمار لرؤوس الأموال المتغيرة هي عبارة عن شركات أسهم مهمتها تسيير محفظة قيم مالية ويجب أن يتعدى رأسمالها الابتدائي 5 مليون دج.[17]

أما الصناديق المشتركة للتوظيف فهي عبارة عن ملكية مشتركة لقيم منقولة .

تحوز هذه الهيئات القيم المتداولة وتسيرها لحساب المساهمين أو الحاملين للإقساط والذين يعتبرون المدخرين الحقيقيين، وهذا النوع من الجمع كفيل بأن يجتذب مبالغ جد مرتفعة.

وتشكل هيئات التوظيف الجماعي للقيم المتداولة أداة عقلانية لتسيير ادخار المساهمين لكونها مسيرة من قبل ذوي الاختصاص،وتمكن من تشتيت المخاطر مما يجنب المدخر الاختيار الصعب للقيم التي سيقتنيها.

وتوجه هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة إلى الخواص والمؤسسات والجمعيات التي تمتلك إمكانيات محدودة أو التي ترغب في تجنب التسيير اليومي لأصولها، وتكون هذه الهيئات وسيلة منشطة للسوق المالية ومسهلة لتمويل الاستثمار المنتج.[18]

تم منح الاعتماد من طرف لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة لأول شركة استثمار لرؤوس الأموال المتغيرة (SICAV) بتاريخ 1998/01/08 وهي شركة الاستثمار المالي (CELIM) ومؤسسوا هذه الشركة هم : الشركة الجزائرية للتامين ، البنك الوطني الجزائري و بنك التنمية المحلية وكان رأسمالها يفوق 5 مليون دينار موزع على 12000 سهم.[19]

II- تقييم أداء بورصة الجزائر:

إن معرفة مستوى تطور وأداء السوق المالي يعكس لنا الأهمية التي يكتسيها والدور الذي يلعبه هذا السوق في تفعيل الحياة الاقتصادية بصورة عامة ومدى قيامه بالوظائف الخاصة به في إطار النظام الاقتصادي ككل.

II-1 تطور أداء بورصة الجزائر:

يعتمد في قياس مدى كفاءة أداء الأسواق المالية على مجموعة من المؤشرات المختلفة التي يقيس كل منها جانبا معينا من جوانب أداء السوق المالي، ولمعرفة مدى تطور أداء بورصة الجزائر فقد اعتمدنا على تقييم وتحليل مجموعة من المؤشرات الأساسية التي نحسب أنها ستعكس لنا مستوى هذا الأداء.

II-1-1 تطور السوق الأولي:

لم تعرف عملية إصدار القيم المنقولة تطورا كبيرا منذ نشأة بورصة الجزائر حيث اقتصرت في مجال الأسهم على ثلاث أوراق في أحسن الأحوال لشركات عمومية(سهم صيدال، سهم رياض،سهم الاوراسي).

وقد تم مؤخرا وفي سنة2010 القيام بإصدار سهم جديد لشركة "اليانس" للتأمينات وهي أول شركة خاصة تدرج ضمن بورصة الجزائر، واستأنفت بذلك السوق الأولية للأسهم في سنة 2010 عملية إصدار سندات رأس المال وذلك بعد غياب طويل عن إصدار مثل هذا النوع من السندات في السوق، ويأتي هذا الإصدار الجديد لأسهم شركة التأمين" أليانس "ليعزّز قسم الأسهم في بورصة الجزائر التي لم يكن يوجد بها إلا سندان (02) فقط وهما سهم مؤسسة تسيير نزل الأوراسي وسهم مجموعة صيدال.

ويعتبر مستوى تطور إصدار الأسهم ضعيفا جدا إذا ما قورن بالتطور الذي تعرفه البورصات الناشئة في هذا المجال، حيث نجد عدد الأسهم الذي يتم تداولها في البورصة المصرية مثلا 215 سهم سنة 2010 بعد أن كان 120 سهما سنة 2002 أي انه تطور بنسبة 96% ، وكذلك عدد الأسهم التي يتم تداولها في بورصة عمان حيث بلغ 275 سهم لسنة 2010،[20]بعد أن كان 139 سهما سنة 2002 ،أي عرف نسبة تطور تقارب 100% وهي مستويات تطور تعكس الدور الكبير الذي أصبحت تلعبه البورصة في هذه الدول، وقد نفاجأ أكثر إذا علمنا بأن عدد الأسهم التي يتم تداولها يوميا ما بين 1600 سهم إلى 1900 سهم في بورصة نيويورك.[21]

ويلاحظ سيطرة سندات الدين على عملية إصدارات السوق الأولي حيث انه منذ نشأة بورصة الجزائر تم إصدار حوالي 11 سند دين لشركات في أغلبها شركات عمومية، وحتى هذا العدد يعتبر ضئيلا مقارنة بالعمر الزمني لبورصة الجزائر.

إن التأكيد على التعامل بالسندات دون الأسهم في بورصة الجزائر يتناقض مع مبدأ الخوصصة وسياسة اقتصاد السوق، أي تحرير المعاملات في المشروعات الإنتاجية والخدمية عكس ما هو معمول به في جل البورصات العالمية وفي الدول العربية مشرقا ومغربا حيث يتم التعامل بالأسهم أكثر من السندات في الأسواق المنظمة وبالسندات في الأسواق غير المنظمة.[22]

ويعكس لنا المستوى المتدني لتطور إصدار الأوراق المالية على مستوى بورصة الجزائر الدور الضعيف جدا الذي تلعبه هذه الأخيرة في تمويل الاستثمارات ومن الأسباب التي أدت إلى ضعف السوق الأولي وعزوف الشركات لطرح أسهمها للاكتتاب العام هو محدودية الوعي المالي لدى المستثمرين الذين غالبا ما يقومون بتوفير احتياجاتهم التمويلية عن طريق المصادر التقليدية كالمصارف ، بالإضافة إلى رغبتهم في السيطرة على إدارة شركاتهم وعدم خضوعها لمراقبة السلطات والتزامها بقواعد الشفافية والإفصاح.

II-1-2 تطور السوق الثانوي:

يعتبر أداء السوق الثانوي لبورصة الجزائر اداءا متواضعا جدا مقارنة بما تعرفه بورصات الدول الأخرى الناشئة منها والمتقدمة، وهو ما يمكن أن نقف عنده من خلال تحليل ودراسة المؤشرات المتعلقة بهذا السوق.

II-1-2-1 مؤشر رسملة البورصة:

إن تتبع تطور القيمة السوقية الإجمالية (رسملة السوق) لبورصة الجزائر يبين لنا وبوضوح مستوى الركود الكبير الذي عرفته هذه الأخيرة، وكذا ضعف هذه القيمة إذا ما قورنت بمعطيات أسواق مالية ناشئة أخرى.

نلاحظ أنه ومن خلال معطيات الجدول رقم (01) انه ومنذ سنة 2005 لم تعرف القيمة السوقية الإجمالية أي تطور محسوس يذكر بل على العكس من ذلك فقد عرفت هذه القيمة انخفاضا كبيرا، فبعد أن كانت 145.97 مليون دولار سنة 2002 انخفضت إلى حوالي 96.5 سنة 2010، وهو ما يعكس التدهور الكبير الذي يميز بورصة الجزائر.

الجدول رقم (01): تطور القيمة السوقية الإجمالية لبورصة الجزائر

السنوات	2002	2005	2006	2007	2008	2009	2010
القيمة بالدينار(مليون)	10440	10110	10460	6800	6500	6550	7900
القيمة بالدولار(مليون)	145	141	146.09	98	92.2	91.1	96.5

المصدر: تم إعداد الجدول بناء على معطيات:صندوق النقد العربي، **أداء أسواق الأوراق المالية العربية**، لسنوات: 2002، 2006، 2008، 2010.

إن الانخفاض المسجل في حجم القيمة السوقية أثر بصورة جلية في مؤشر معدل رسملة البورصة إلى الناتج المحلي الخام الذي كان ضعيفا جدا في كل السنوات حيث أنه لم يتعد في أحسن الأحوال 0.17% سنة 2004 وهي قيمة مهملة وضعيفة تعكس لنا عدم قدرة السوق المالي على تعبئة رؤوس الأموال الضرورية للاستثمار وبالتالي تعبئة المدخرات وتوجيهها للشركات المعتمدة بالبورصة.

كما توضح النتائج المقارنة ابتعاد هذا المؤشر بصورة كبيرة وواضحة عن المعدلات المسجلة بالبورصات العالمية وكذا في بعض البورصات الناشئة والتي يعرف فيها معدل هذا المؤشر نسبة تفوق أحيانا نسبة100 %، حيث نجد ان قيمة هذا المؤشر كان137.6 %سنة 2007 كما كان هذا المعدل102.8% في بورصة الدار البيضاء و15% في سوق الأوراق المالية بتونس في نفس السنة.

الجدول رقم (02): تطور مؤشر معدل الرسملة إلى الناتج المحلي الإجمالي لبورصة الجزائر

السنوات	معدل الرسملة إلى الناتج المحلي الإجمالي
2004	% 0.17
2005	% 0.09
2006	% 0.08
2007	% 0.1

المصدر: تم إعداد الجدول بناء على معطيات: صندوق النقد العربي [2008]،[2006].

Sari mohamed et Hamdaoui taous [2008], le marché boursier national, revue économie contemporaine, N°4 Algérie,Centr Universitaire Khemis miliana, p 29.

II-1-2-2 معدل دوران الأسهم:

يقيس لنا هذا المؤشر إجمالي الأسهم المتداولة كنسبة من إجمالي الأسهم المدرجة في البورصة ويعبر لنا بذلك على مدى حركية السوق المالي وديناميكيته كما يعتبر مؤشرا لسيولة السوق، وباستقراء المعطيات الموجودة بالجدول رقم (04) يتبين لنا الضعف الكبير لقيمة هذا المؤشر في بورصة الجزائر بالإضافة إلى تذبذبه من سنة إلى أخرى.

يتجلى ضعف قيمة هذا المؤشر بشكل واضح إذا قارناه بما تسجله بعض بورصات الدول العربية الناشئة فقد كان 0.2 في بورصة الجزائر سنة 2007 في حين سجلت سوق الأسهم السعودية معدل 131 % وفي بورصة عمان 42 % والبورصة المصرية 47 %.[23]

وتعكس قيم هذا المؤشر عبر السنوات مدى الركود الكبير الذي يميز بورصة الجزائر، ويعزى انخفاض قيمة هذا المؤشر إلى انخفاض أحجام التداول في البورصة وقلة عدد أيام التداول بالإضافة إلى قلة عدد الشركات المدرجة فيها والتي عددها ثلاث (03) شركات فقط .

II-1-2-3 عدد الشركات المدرجة وحجم التداول:

بالرغم من مرور أكثر من عشر سنوات على بداية انطلاق المعاملات ببورصة الجزائر إلا أنها ما زالت تراوح مكانها حيث أن عدد الشركات المدرجة فيها لم يتعد أبدا ثلاث (03) شركات وهو عدد يعتبر ضعيفا جدا خاصة إذا ما قورن ببعض بورصات الدول الناشئة، وهو ما يمكن أن نتبينه من خلال الجدول رقم (03) الذي يبين لنا بوضوح الضعف الكبير في عدد الشركات المدرجة في بورصة الجزائر مقارنة ببورصات دول أخرى .

الجدول رقم (03) :تطور عدد الشركات المدرجة لعينة من الأسواق المالية الناشئة

	2005	2006	2007	2008	2010
بورصة الجزائر	03	03	02	02	02
بورصة عمان	201	209	240	253	275
السوق المالي السعودي	77	79	106	122	143
سوق الكويت للأوراق المالية	156	161	190	200	212
بورصة الأوراق المالية بتونس	45	46	50	51	52
بورصة الدار البيضاء	54	54	69	76	74

المصدر: تم إعداد الجدول بناء على معطيات:صندوق النقد العربي، **أداء أسواق الأوراق المالية العربية**، لسنوات: 2006، 2008، 2010.

كما يبين الجدول السابق أن كل بورصات الدول المعنية بالمقارنة عرفت تطورا ايجابيا في عدد الشركات المدرجة فيها إلا بورصة الجزائر حيث أنها الوحيدة التي تميزت بتطور سلبي، وهو ما يوحي بان المجهودات المبذولة في سبيل تطويرها تعتبر غير كافية، ولا تسير في طريقها الصحيح.

بالإضافة إلى هذا فان مؤشر متوسط حجم الشركات المدرجة في بورصة الجزائر يبين لنا صغر حجم هذه الشركات خاصة إذا ما قارناها ببعض الشركات المدرجة ببورصات الدول المتقدمة وبورصات بعض الدول الناشئة.

أما بالنسبة لحجم التداول في سوق الأسهم فيلاحظ التطور السلبي له من سنة لأخرى خاصة بعد سحب سهم شركة الرياض سطيف من التداول وهو ما يمكن ملاحظته من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم (04): تطور حجم التداول في سوق الأسهم لبورصة الجزائر الوحدة مليون دينار

السنة	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
حجم التداول	108.08	720.04	533.22	112.06	17.26	8.4	4.19	23.6

المصدر: *Sari mohamed et Hamdaoui taous ,op. cit , p 29*

II-1-2-4 السوق الثانوية للسندات:

خلافا للأسهم فإننا نلاحظ أن سوق السندات قد عرف نوعا من الديناميكية منذ سنة 2004 أين تم إصدار ثلاث قروض سندية: اثنان يتعلقان بشركة الخطوط الجوية الجزائرية في إطار تحديد أسطولها الجوي والآخر يخص الشركة الوطنية للكهرباء والغاز إضافة إلى قروض سندية أخرى تتعلق بعدة شركات أخرى، إلا انه تجدر الإشارة هنا إلى أن من بين الثمانية (08) إصدارات للقروض السندية التي تمت هناك اثنين منها فقط فتح فيها الاكتتاب للجمهور[24]، ومن جهة أخرى وفي إطار الإصلاحات التي باشرتها وزارة المالية بهدف تعزيز دور سوق رؤوس الأموال في تمويل الاقتصاد الوطني وتفعيل القسم الخاص بالبورصة، تم بتاريخ 11 فبراير سنة 2008 إدخال السندات الشبيهة للخزينة على مستوى صحن بورصة الجزائر.

وتضم السندات الشبيهة للخزينة مدة إنضاج قدرها 7 و 10 سنوات و 15 سنة .ويجري تداولها بمقدار خمس (05) حصص في الأسبوع، من خلال الوسطاء في عمليات البورصة وشركات التأمين المعتمدة بصفة متخصصين في قيم الخزينة.

بلغت الخطوط التي تم تسعيرها في بورصة الجزائر خلال السنة المالية 2010 ما مقداره 22 خطا، أي بزيادة ثلاثة (03) خطوط مقارنة بالسنة المالية السابقة، وتتوزع هذه الخطوط حسب الأصناف كما يأتي:[25]

- سندات الاستحقاق الشبيهة للخزينة 7 سنوات: 7 خطوط أي بزيادة خط واحد مقارنة بالسنة المالية 2009.
- سندات الاستحقاق الشبيهة للخزينة 10 سنوات: 9خطوط أي بزيادة خط واحد مقارنة بالسنة المالية 2009
- سندات الاستحقاق الشبيهة للخزينة 15 سنوات: 6 خطوط أي بزيادة خط واحد مقارنة بالسنة المالية 2009

وتكون بذلك سنة 2010 قد سجلت ثلاثة (03)إصدارات جديدة تتوزع حسب الأصناف كما يبينه الجدول الموالي.

جدول رقم (05): أنواع وعدد سندات الخزينة المصدرة خلال سنة 2010

صنف سندات الاستحقاق الشبيهة للخزينة	العدد	تاريخ الإصدار	أجل الاستحقاق
7سنوات	01	03 نوفمبر 2010	05 مارس 2017
10سنة	01	17 مارس 2010	18 مارس 2020
15سنة	01	07 ابريل 2010	07 ابريل 2025

المصدر: لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة ، مرجع سابق ، ص 76

كما سجل هذا القسم انخفاضا من حيث المعاملات التي تم إنجازها في سنة 2010 مقارنة بما تم تسجيله في سنة 2009وذلك فيما يخص مبلغا قدره 800 مليون دينار جزائري .ولقد بلغت القيمة الإجمالية لما تم تبادله خلال سنة 2010 على مستوى القسم 4.314.215.600,00 دينار.

III- معوقات تطور بورصة الجزائر:

لقد كانت السلبيات التي ميزت مستوى أداء بورصة الجزائر الضعيف نتيجة لاجتماع بعض الظروف والأسباب المختلفة التي شكلت بذلك مجموعة من المعوقات المتعددة الأبعاد عملت على كبح تطور سوق الأوراق المالية في الجزائر.

III-1- المعوقات التنظيمية والتشريعية :

رغم ما بذل في هذا الإطار من وضع إطار تنظيمي وقانوني لتسيير وهيكلة بورصة الجزائر إلا أن الإجراءات والتدابير التي تم اتخاذها في هذا المجال مازالت تعرف بعض الضعف في الكثير من الجوانب.

فبالرجوع إلى القانون المتعلق ببورصة القيم المنقولة المعدل والمتمم للمادة 715 مكرر30 من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 1993/04/15، يتضح استمرارية تجسيد هذه المادة بدلا من اعتماد التعامل بالأوراق المالية بمفهومها الواسع الذي يشتمل على الأسهم والسندات، وهذا يعني:[26]

- تفضيل السندات، وهي قروض يتطلب تسديدها الأولوية في حالة الإفلاس، أي أن المقرضين لا يتحملون الخسائر في حالة إفلاس الشركة.
- إبعاد الأسهم التي تمثل الملكية في المشروع، حيث يتم تقاسم الأرباح وتحمل الخسائر بين المساهمين.
- حرمان الشركات من التمويل الذاتي.

ومن الملاحظ أن اعتماد الأسهم في الشركات الخاصة والعامة يعني فتح رأس المال أمام الخواص لامتلاك جزء أو أجزاء من الشركة، مما يستوجب الحرص على مراقبة كل أنشطتها بطرق مباشرة أو غير مباشرة.

أما استبعاد الأسهم، ولاسيما العادية منها فان ذلك يعني حرمان شرائح واسعة من المساهمة في تمويل المشروعات إذا ما قرر مجلس الإدارة توسيع المشروع أو تحديث تجهيزاته أو فتح الفروع المحلية أو الدولية.

وإذا كان لحاملي الأسهم الممتازة أو السندات الأولوية في الأرباح والفوائد في حالة الإفلاس،فان من حق حاملي الأسهم العادية، أن يحصلوا في الغالب على ما تحصل عليه حاملو السندات والأسهم الممتازة ،وفي الحقيقة أن مكانة الشركة والنشاط الذي تمارسه ،والمؤثرات المحلية والدولية، كلها عوامل تؤثر في قيمة السهم ارتفاعا وانخفاضا.

إضافة إلى ما سبق فان من شروط قبول قيد المؤسسة في البورصة وجوب إصدار القيم المتداولة من الشركة ذات الأسهم طبقا للقانون المتضمن شروط القيد. إلا أن أغلب مؤسسات القطاع الخاص في الجزائر شركات ذات مسؤولية محدودة أو شركات ذات شخص وحيد، أضف إلى ذلك أن القانون يشترط مرور ثلاثة سنوات على تواجد الشركة لكي يسمح لها بالدخول في البورصة.[27]

III-2- المعوقات الاقتصادية:

تتعدد أوجه المعوقات الاقتصادية وتختلف حيث أن فيها ما يرتبط بالسوق المالي مباشرة وهناك ما يتعلق بالمحيط الاقتصادي بشكل عام.

III-2-1 ضيق السوق المالي ومحدوديته:

يتمثل ضيق السوق المالي الجزائري على الخصوص في قلة الأدوات الاستثمارية المتاحة للتداول وعدم تنوعها واقتصارها على عدد محدود جدا من الأوراق المالية التقليدية والمتمثلة في الأسهم والسندات بالإضافة إلى ضعف أحجام التداول وقلة عدد الشركات المدرجة فيها.

كما نلاحظ أن سوق السندات لا يزال في مراحله الأولى حيث تعتمد أغلب الشركات في الجزائر في تمويل مشاريعها الاستثمارية على المصادر التقليدية كالبنوك أو المساهمة الشخصية وذلك رغبة منها في عدم الخضوع لمراقبة السلطات وعدم التزامها بقواعد الشفافية والإفصاح.

إضافة إلى هذا ورغم اعتماد الحكومة على إصدار سندات خزينة لتمويل الموازنة العامة، إلا أننا نلاحظ أن أغلب الإصدارات يتم الاكتتاب بها من قبل البنوك وشركات التأمين وصناديق التقاعد حيث تحتفظ هذه المؤسسات بهذه السندات وتحول دون طرحها للتداول من قبل الجمهور.

III-2-2 ضعف أداء الوسطاء الماليين:

لم تعرف الوساطة المالية على مستوى بورصة الجزائر أي تطور يذكر رغم الفترة الزمنية الطويلة لإنشائها حيث أنها لا تقوم بأي دور حيوي يساعد على تحسن أداء وكفاءة السواق المالي وقد تميز نشاط الوساطة في الجزائر بعدة سلبيات:

- اقتصر هذا النشاط على أعمال الوساطة بالعمولة وعلى تنظيم عمليات الاكتتاب في الإصدارات الجديدة، ولم تكن لمؤسسات الوساطة أي دور نشيط في عمليات السوق الأولي المتمثلة في تسويق وتوزيع وتغطية وإدارة الإصدارات الأولية، إضافة إلى عدم قيامها بتقديم الاستشارات للمستثمرين كما لم تعمل هذه الشركات من جهة أخرى بالقيام بدورها في تحقيق آلية السوق ومحاولة خلق حالة توازن مستمر بين عرض الأوراق المالية والطلب عليها.[28]
- إن تركيبة شركات الوساطة المالية مكونة من بنوك وشركات تأمين، وهي كلها ملك للدولة ،ومعنى هذا أن القطاع الخاص مستبعد تماما،إضافة إلى هذا أن كل هؤلاء الوسطاء أشخاص معنويون لا يوجد فيهم شخص طبيعي كما ينص عليه القانون المتعلق بشروط اعتماد الوسطاء في عملية البورصة، ومعنى هذا أن الشخص الطبيعي الوسيط غائب إلى يومنا هذا.[29]
- لم تعرف شركات الوساطة الاستقرار والعمل المستمر حيث نلاحظ أنه تم في سنة 1997 اعتماد بعض الوسطاء بشكل مؤقت ثم الغي هذا الاعتماد ثم تم إنشاء شركات وساطة جديدة سنة 1999 ثم الغي هذا الاعتماد سنة 2004 وظهرت شركات وساطة جديدة تمثلت في مجموعة من البنوك العمومية وهو أمر يوحي بالتخبط الكبير الذي تعاني منه هذه المهنة على مستوى بورصة الجزائر.
- إن اختيار أن يكون الوسطاء في عملية البورصة، في المرحلة الراهنة، ممثلين في الهيئات المالية والنقدية بنوكا وشركات تأمين عمومية (مستثمرين تأسيسيين) إضافة إلى ضعف القدرة الادخارية للعائلات يعطي الانطباع بأن هيئات الوساطة في البورصة قد تهتم أكثر بتكوين محافظ مالية للبنوك التي تتبعها، ويخشى -في حالة عدم تعريض شركات المساهمة التي تضطلع حاليا بمهام الوسطاء في عمليات البورصة للتنافس فيما بينها بالقدر الكافي- أن تضيع مصالح المتعاملين الآخرين، وخاصة منهم الجمهور العريض.[30]

III-2-3 ضعف نظام المعلومات و الإفصاح:

تعد أسواق الأوراق المالية من بين الأسواق التي يتطلب قيامها تواجد نظام معلومات فعال يضمن كفاءتها و حسن أدائها حيث يمكن المتعاملين في إطارها من التنبؤ بالتغيرات المستقبلية التي يمكن أن تميز الأوراق المالية وتحديد الاستراتيجيات الفعالة للتوظيف، وكذا اتخاذ قرارات الشراء أو البيع حسب حالة السوق وهو أمر يجعل أسعار الأوراق المالية تعكس لحد ما القيمة الحقيقية لها.[31]

إلا أننا نلاحظ على مستوى بورصة الجزائر ضعف نظام ألمعلومات سواء من حيث تدفق المعلومات وكذا من حيث نوعيتها أو توقيتها بحيث أن الكثير من الشركات لا توفر بيانات وحسابات تفصيلية شاملة عن وضعيتها وتطورها وتقتصر على توفير الحد الأدنى للإفصاح كنشرات الميزانية السنوية في آخر السنة بالإضافة إلى ذلك فان صدور هذه البيانات يتأخر في الكثير من الأحيان بشكل طويل ،وحتى استغلال وسائل الاتصال والانترنت لا يتم بصورة فعالة فأحيانا قد لا نجد للشركات المدرجة في البورصة وكذا الهيئات المنظمة لعملها كلجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة أو شركة تسيير القيم المنقولة مواقع على الانترنت، وإذا وجدت هذه المواقع فإنها لا تحتوي إلا على بعض البيانات التي تعتبر سطحية وعامة ولا تكون ذات أهمية تذكر لاتخاذ قرار الاستثمار.

III-2-4 ضعف الطلب على الأوراق المالية (الأدوات الاستثمارية)

يعاني سوق الأوراق المالية في الجزائر كغيره من بعض الأسواق العربية من تدني الطلب على الأوراق المالية ويعزى هذا الأمر إلى مجموعة من العوامل المختلفة منها:

- انخفاض معدل الدخل النقدي والادخار الفردي.
- تدني الوعي الاستثماري لدى الكثير من الأفراد وذلك لغياب ثقافة الاستثمار المالي لدى أغلبهم
- تفضيل الكثير من المستثمرين استثمار أموالهم في حيازة الموجودات والأصول الثابتة كالعقارات أو توظيفها في شكل ودائع لدى البنوك.

إضافة إلى العوامل السابقة فان معدل التضخم يرتبط ارتباطا وثيقا بنشاط وفعالية السوق المالي، إذ يؤثر ارتفاع معدل التضخم سلبيا على حجم العمليات البورصية حيث يولي المتعامل الاقتصادي في مثل هذه الظروف اهتمامه الأكبر إلى التكاليف والأسعار الباهضة للسلع والخدمات ولن يفكر بتاتا في الادخار أو التوظيف في الأوراق المالية،ولقد لوحظ في بداية التسعينات ارتفاعا كبيرا لمعدلات التضخم بالجزائر،ترجمت بارتفاع مستوى أسعار السلع وزيادة تداول الكتلة النقدية،ورغم التحسن الملاحظ في السنوات الأخيرة على معدلات التضخم إلا أننا لا نلاحظ أي تحسن على أسعار الأسهم وربما يعود ذلك إلى انخفاض مستويات الطلب الكبيرة.[32]

III-2-5 هيمنة القطاع العام وبطء عملية الخوصصة:

مازال الاقتصاد الجزائري يتميز بسيطرة القطاع العام على النشاط الاقتصادي وذلك رغم مرور فترة طويلة منذ بداية الإصلاح ورغم تبني الجزائر لمبدأ اقتصاد السوق، وما زال التردد سائدا لتفعيل خيار الخوصصة الذي كان يعول عليه كثيرا في العمل على تفعيل بورصة الجزائر وتطويرها.

وتعتبر سياسة الخوصصة من بين الأهداف التي تنشط أسواق الأوراق المالية في البورصة، لأن أهمية هذه الأخيرة تكمن في الدور الحيوي الذي تلعبه الأسواق في عملية التنمية الاقتصادية، إذ أنها تقوم بدور رئيسي في جانب المدخرات بأشكالها وآجالها المختلفة، مع إعادة استثمارها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، وأنه بوجود السوق تسهل عملية الخوصصة، وذلك أنها:

- تتمكن من بيع عدد كبير من أسهم الشركات وتتنافس على حصص حقوق الملكية.
- تستخدم سوق الأوراق المالية في تطوير فعالية السوق وزيادة عرض الأسهم، لكنها تحتاج إلى التوسع القاعدي للمتعاملين من خلال تحرير السوق عن طريق القوانين المقيدة للملكية.

وبالرغم من اعتبار الخوصصة في الجزائر خيارا واضحا في إطار إعادة الهيكلة الاقتصادية، وبالرغم من إنشاء وزارات ومجالس لهذا الغرض (وزارة الصناعة وإعادة الهيكلة، المجلس الوطني للخوصصة...الخ)، إلا أن هذه العملية لم تعرف اي تقدم يذكر.[33]

III-2-6 الاقتصاد الموازي:

عرف الاقتصاد غير الرسمي أو اقتصاد الظل في الجزائر تطورا كبيرا سواء من حيث الحجم أو الدور الذي يلعبه في النشاط الاقتصادي وتؤكد الدراسات أن الحجم الكلي لأنشطة الاقتصاد الخفي في الجزائر يمكن أن يتراوح بين20 % إلى 30% من الناتج الداخلي الخام، وان إجمالي الأموال المتداولة داخل هذا القطاع حوالي 08 مليار دولار أمريكي من إجمالي الدخل الوطني.[34]

لقد أصبحت هذه السوق تشكل في الجزائر قطبا يجتذب المستثمرين والمدخرين، حيث يجدون فيها ما يبحثون عنه، وعلى النحو الذي يحقق لهم تنمية أموالهم بشكل أسرع من الاستثمار في الأوراق المالية، فالسوق يوفر لهم فرص الحصول على أرباح سهلة دون عناء كبير أو مخاطرة باهظة، بالإضافة إلى الحصول على ريوع مضاربة كبيرة.

III-3 المعوقات الثقافية:

إن اعتماد الجزائر منذ استقلالها على تبني مبدأ الخطة والنظام الاشتراكي لتسيير النظام الاقتصادي ألغى كل إمكانية لتواجد سوق للأوراق المالية، وبهذا فقد ارتبط تمويل النشاط الاقتصادي برمته بخزينة الدولة أو البنوك العمومية. وهذا الأمر أدى إلى غياب الثقافة الادخارية عن طريق السوق المالي لدى غالبية الشعب الجزائري مما جعله يحجم على استغلال فوائضه المالية واستثمارها في الأوراق المالية وذلك لجهله الكامل بها وعدم ثقته في مصداقية و مردودية المعاملات في هذه السوق.

كما أن للعامل الديني أثره في ضعف التعامل عن طريق الأسواق المالية، حيث أن كل أفراد الشعب الجزائري يدين بالإسلام وهو أمر يجعلهم يحجمون عن توظيف أموالهم في بعض الأوراق المالية التي تعد الفوائد المحصلة منها بمثابة "ربا" محرمة في الإسلام كالسندات مثلا بينما يقبلون على أوراق مالية أخرى لا تتنافى مع معتقداتهم الدينية كالأسهم مثلا.

III-4 المعوقات السياسية:

لا يمكن بأي حال تجاهل دور الوضع السياسي والأمني في تفعيل كل مجالات الحياة الاقتصادية وتطورها،ومما يمكن ملاحظته أن بورصة الجزائر نشأت في مناخ يتميز بعدم الاستقرار السياسي والأمني وهذا أمر كان له أثره السلبي على تطور الاقتصاد عموما وعلى أداء بورصة الجزائر على الخصوص.

لقد كان لهذا العامل أثره في الوقت السابق خاصة في فترة التسعينات حتى بداية سنة 2000، إلا أنه حاليا لم يعد له ذلك التأثير السلبي بالنظر إلى التحسن الكبير الذي ميز الوضع الأمني والاستقرار السياسي الذي أصبحت تتميز به الجزائر مما قد يجعله عاملا محفزا على تطور السوق المالي.

خلاصة:

كخلاصة لما تم التعرض اليه من خلال هذا المقال يمكن القول ان إنشاء سوق الأوراق المالية جاء كخطوة تكميلية لإصلاح القطاع المالي وحتى تكون هذه السوق أداة في خدمة التنمية من خلال جمع المدخرات وتمويل المشاريع الاستثمارية وتشجيع الخوصصة، ورغم مرور فترة زمنية ليست بالقصيرة تبين لنا القصور والضعف الكبيرين الذي كانت تعاني منه هذه السوق وعدم قدرتها على القيام بالدور الذي كان منوطا بها فرغم توفر هذه السوق على الهيئات التنظيمية والهياكل اللازمة الا ان ذلك لم يمكنها من أداء دورها على أحسن وجه وهو ما تم تبينه وتوضيحه من خلال تحليل مؤشرات الأداء.

كما يظهر لنا إن سبب ضعف أداء السوق المالي في الجزائر يعود إلى عدة مبررات وأسباب ذات أبعاد ثقافية واقتصادية و اجتماعية مختلفة، وحتى يكون للبورصة دور فاعل في الحياة الاقتصادية فمن الواجب القضاء على هذه المعوقات وخلق بيئة اقتصادية تشجع على تطوير السوق المالي في الجزائر.

هوامش وإحالات:

[1] بوكساني رشيد[2005]، معوقات أسواق الأوراق المالية العربية وسبل تفعيلها، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، ص227.

[2] لصناديق الثمانية هي:صندوق المواد الغذائية الفلاحية،صندوق المناجم الفحم الري،صندوق التجهيز،صندوق البناء،صدوق الكيمياء، البتروكمياء و الصيدلة،صندوق الاتصال، الإلكترونيك و الإعلام الآلي،صندوق الصناعات المختلفة،صندوق الخدمات.

[3] شمعون شمعون[1993]، *بورصة الجزائر*،الجزائر : الجامعيـــــة المطبوعـــــات ديـــوان ، ص 80 .

[4] بوغزالة محمد عبد الكريم[2006]، أثار تحرير تجارة الخدمات المالية على القطاع المالي بالجزائر في ظل الانضمام الى منظمة التجارة العالمية، مذكرة ماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر ، ص 97.

[5] *Mansour Mansouri [2002] , La bourse des valeurs mobilière d'Alger, Edition Houma ,p9*

[6] تكارالي صوفية نبيلة[2006]، السوق المالي وبورصة الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، ص97.

[7] القانون 04/03 الصادر في 17 فيفري 2003 المعدل والمتمم للمرسوم التشريعي رقم 10/93 والمتعلق ببورصة القيم المنقولة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد رقم 11.

[8] صالح فلاحي[2005]، *بورصة الجزائر بين المعوقات الاقتصادية و القانونية وإمكانية تطويرها لتفعيل الاستثمار، الملتقى الدولي الثاني حول: إشكالية النمو الاقتصادي لبلدان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا* ،جامعة الجزائر، 14 و15 نوفمبر.

[9] انظر المادة 22 من القانون 04/03 الصادر في 17فيفري 2003.

[10] صالح فلاحي ، مرجع سابق.

[11] ناصر مهدي [2005]، " الإصلاحات المالية في الجزائر " ، *مجلة آفاق* ، العدد رقم 04 ، جامعة البليدة ، ص 45.

[12] سامي مباركي[2004]، فعالية الأسواق المالية في تنشيط الاستثمارات ، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، الجزائر ، ص 114.

[13] لجنة تنظيم و مراقبة عمليات البورصة(COSOB)، تقرير سنة 2010 ، الجزائر ، ص76

[14] شمعون شمعون ، مرجع سابق ، ص 35 .

[15] قاسم شاوش لمياء[2005]،الأسواق المالية الناشئة مع دراسة حالة بورصة الجزائر، مذكرة ماجستير،كلية العلوم الاقتصادية والتسيير،جامعة البليدة،ص 167

[16] لجنة تنظيم و مراقبة عمليات البورصة(COSOB) ، مرجع سابق ، ص 72

[17] *Mansour Mansouri , Op.cit , p 101*

[18] أمغار سمير ، مرجع سابق ، ص 111.

[19] *Mansour Mansouri , Op.cit , p 107*

[20] صندوق النقد العربي[2010]، أداء أسواق الأوراق المالية العربية الربع الأول والثاني، النشرة الفصلية، العدد 61، أبو ظبي، ص109.

[21] صالح فلاحي ، مرجع سابق ، ص 14.

[22] صالح فلاحي ، مرجع سابق ، ص 13.

[23] صندوق النقد العربي [2008]،مرجع سابق ، ص 138.

[24] *Sari mohamed et Hamdaoui taous [2008], le marché boursier national, revue économie contemporaine, N°4 Algérie,Centr Universitaire Khemis miliana, p 29.*

[25] لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة ، مرجع سابق ، ص 75.

[26] صالح فلاحي ، مرجع سابق ،

[27] بوكساني رشيد ، مرجع سابق ، ص 280.

[28] صندوق النقد العربي[2001] ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لسنة 2000، ابو ظبي ، ص 24.

[29] بوكساني رشيد ، مرجع سابق ، ص 288.

[30] بوكساني رشيد ، مرجع سابق ، ص 289.

[31] قاسم شاوش ، مرجع سابق ، ص 193.

[32] قاسم شاوش ، مرجع سابق ، ص 195.

[33] بوكساني رشيد ، مرجع سابق ، ص 282.

[34] بودلال علي[2008]،الاقتصاد الخفي والنمو في البلدان النامية: حالة الجزائر دراسة قياسية، *مجلة الاقتصاد المعاصر*، العدد رقم 04، المركز الجامعي خميس مليانة، ص 52 .

دراسة قياسية لقنوات تأثير السياسة النقدية في الجزائر

(2012 - 1964)

ليلى اسمهان بقبق

أستاذة مساعدة بكلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

جامعة معسكر

ملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى التعرف على قنوات تأثير السياسة النقدية في الجزائر خلال الفترة (1964-2012) وذلك بهدف تحديد القنوات الأكثر ملائمة في نقل اثر السياسة النقدية إلى النشاط الاقتصادي. وتفيد نتائج هذه الدراسة أن القناة النقدية و قناة القروض البنكية هي القنوات المسؤولة عن نقل اثر هذه السياسة الى الاقتصاد الحقيقي.

Résumé:

Le but de ce papier est de mettre en évidence les canaux de transmission les plus pertinents de la politique monétaire algérienne. Les résultats de notre étude montrent que le canal monétaire et le canal du crédit bancaire paraient être les plus pertinents canaux de transmission de la politique monétaire à la sphère réelle en Algérie.

مقدمة:

ان اشكالية السياسة النقدية في الجزائر ترتبط ارتباطا وثيقا بالتحول الذي شهده الاقتصاد الجزائري بالانتقال من الاقتصاد المخطط و الموجه الى اقتصاد السوق. فبعد ان كانت السياسة النقدية خاضعة كلية للسلطة السياسية واجهزتها ، استوجبت المرحلة الانتقالية نحو اقتصاد السوق، اصلاحها بموجب قانون النقد و القرض ، الذي غير مسار السياسة النقدية تدريجيا من الرقابة المباشرة نحو اساليب الرقابة الغير مباشرة لتصبح عمليات اعادة الخصم و الاحتياطي الاجباري ادوات مهمة لإدارة السياسة النقدية نحو تحقيق الاستقرار في الاسعار,

وفي العشرية الاخيرة (ابتداء من سنة 2000) ونتيجة لظاهرة فائض السيولة النقدية التي شهدتها المنظومة المصرفية الجزائرية و الناتجة عن الارتفاع المتواصل في اسعار المحروقات، استحدث بنك الجزائر اساليب جديدة لإدارة سياسته النقدية تمثلت اساسا في اسلوب استرجاع السيولة وكذا اسلوب الوديعة المغلة للفائدة الى جانب اسلوب الاحتياطي القانوني الذي يستمر العمل به . ان توجيه السياسة النقدية عن طريق الاساليب الانفة الذكر سمح بامتصاص جزء معتبر من فائض السيولة وهو ما انعكس على احتواء الضغوط التضخمية .

فإدارة السياسة النقدية عن طريق الاساليب السابقة ونحو تحقيق اهدافها المحددة لم يكن ممكنا الا بوجود مجموعة من القنوات التي كانت مسئولة عن نقل اثر السياسة النقدية الى الاقتصاد الحقيقي، هذه القنوات التي نسعى من خلال هذا البحث الى تحديدها بطريقة قياسية . وعليه تبرز اشكالية هذا البحث كمايلي: **ماهي القنوات المسؤولة عن نقل اثر السياسية النقدية الى الاقتصاد الحقيقي في الجزائر؟**

I – ملخص نظري عن قنوات تأثير السياسة النقدية

قنوات تأثير السياسة النقدية هي عبارة عن روابط خاصة من خلالها تؤثر السياسة النقدية على الطلب الكلي ، أما ميكانيكية تأثير السياسة النقدية فهي تعبر عن عمل قنوات السياسة النقدية في نقل أثرها إلى الناتج و الأسعار وفي أجال زمنية طويلة ومتغيره[1]. وتصنف هذه القنوات الى قنوات تقليدية تعبر عن تأثير السياسة النقدية من منظور النقود Money view [2](جانب الطلب) وقنوات حديثة تعبر عن تأثيرها من منظور القرض credit view [3] (جانب العرض)

1 - قناة سعر الفائدة[4] Canal du taux d'intérêt (القناة النقدية) :

تؤدي السياسة النقدية التوسعية (زيادة عرض النقود) إلى انخفاض أسعار الفائدة الاسمية التي تؤدي بدورها إلى انخفاض أسعار الفائدة الحقيقية للمدى القصير و الطويل وذلك في ظل الفرضية الكينزية القائلة بجمود الأسعار. تؤثر معدلات الفائدة الحقيقية بدورها على انخفاض تكلفة رأس المال ، فيزيد الطلب على الاستثمار ومن ثم الأسعار و الإنتاج. وتحدث الآثار العكسية في حالة السياسة النقدية التقييدية.

2- قناة سعر الصرف[5] Canal du taux de change :

تؤدي السياسة النقدية التوسعية إلى انخفاض معدلات الفائدة الحقيقية المحلية مقارنة مع سعر الفائدة العالمي- مع ثبات العوامل الأخرى- مما يؤدي إلى تدفق رؤوس الأموال إلى الخارج وانخفاض الطلب على العملة المحلية وبالتالي انخفاض قيمتها وارتفاع سعر الصرف[6]. وهنا تجب التفرقة بين نظامين لسعر الصرف [7]

ففي **ظل نظام سعر الصرف الثابت** يتدخل البنك المركزي ببيع النقد الأجنبي في مقابل شراء العملة المحلية التي تبدأ قيمتها في الارتفاع تدريجيا وتحدث أثار عكسية تؤدي إلى انخفاض سعر الصرف تدريجيا ورجوعه إلى مستواه . فاثر السياسة النقدية غير مستمر .

أما في ظل **نظام سعر الصرف المرن** لا يتدخل البنك المركزي ، بل يستمر انخفاض قيمة العملة المحلية الذي سيؤثر إيجابا على الصادرات بسبب انخفاض تكلفة المنتجات المحلية مقارنة مع المنتجات الأجنبية ، في حين سيكون هذا التأثير سلبيا على الواردات وهو ما سيشجع الطلب المحلي ومن ثم ارتفاع معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي وانتعاش الاقتصاد الوطني . والعكس بالعكس .

3- قناة أسعار الأصول Canal des prix d'actifs :

تعبر أسعار الأصول عن القيمة الحالية لتدفقات العوائد المتوقع الحصول عليها مستقبلا من هذه الأصول وذلك تبعا لتوقعات المتعاملين الاقتصاديين [8] .

ومن خلال هذه القناة تظهر قناة **أسعار الأصول المالية** (الأسهم و السندات) **وقناة أسعار الأصول الحقيقية** (العقارات) علما أن كل من هاتين القناتين تشتملان قناة توبن للاستثمار وقناة اثر الثروة على الاستهلاك .

إن **نظرية توبن**(Tobin 1969) **للاستثمار** [9]أو كما تعرف كذلك **بنظرية Q لتوبن** تشرح تأثير السياسة النقدية على الاقتصاد من خلال تأثيرها على قيم الأسهم ، حيث يرى توبن أن الاستثمار الصافي للمنشآت يرتبط بالقيمة السوقية لرأس المال مقارنة مع تكلفة إحلاله او كما يسميها بالقيمة البورصية أي قيمة المستثمر في البورصة. ف Q لتوبن إذن تمثل النسبة بين قيمة رأس المال الموجود حاليا إلى تكلفة إحلاله أو استبداله علما أن هذه الأخيرة تعكس الأرباح الحالية و المتوقعة لرأس المال. وتتخذ المنشآت قراراتها الاستثمارية بناءا على هذه النسبة . وعليه فان النسبة Q تساوي القيمة السوقية للشركة مقسومة على نفقة إحلال رأس المال.

ووفق هذه النظرية فان السياسة النقدية التوسعية التي تؤدي إلى انخفاض معدلات الفائدة الحقيقية تؤثر على الأسعار السوقية للأصول المالية بارتفاعها وبالتالي ارتفاع العوائد المتوقع الحصول عليها من الاستثمار في هذه الأصول المالية . نتيجة لذلك ترتفع Q لتوبن ويزيد طلب المنشئات على الاستثمار ومنه زيادة الطلب الكلي الذي ينعكس على ارتفاع حجم الناتج الوطني .

إن السياسة النقدية التوسعية ،وعن طريق قناة **اثر الثروة على الاستهلاك** ، ا تؤدي إلى ارتفاع العوائد المتوقع الحصول عليها من الأصول المالية وبالتالي ارتفاع مستوى ثروة الأفراد علما أن هذه الأصول تشكل جزءا من ثروتهم ، وهو ما يؤول إلى زيادة الاستهلاك ومن ثم الطلب الكلي وارتفاع حجم الناتج المحلي(**نظرية اندروا- موديغلياني** Ando et Modigliani 1963) [10].

النظريتان السابقتان تطبقان كذلك على الأصول الحقيقية (العقارات) .

4 - قناة الائتمان Canal du crédit :

تشير هذه القناة إلى أن حجم الائتمان يلعب دورا مؤثرا في وضع السياسة النقدية بسبب علاقته الوطيدة بالإنفاق الكلي[11]، ولقد ظهرت هذه القناة على يد كل من برنانك وبليندر (Bernanke et Blinder 1988) اللذان أعادا صياغة نموذج IS-LM بإدخال سوق الائتمان في النموذج السابق وتحوله إلى نموذج آخر يسمى نموذج CC-LM

[12] مع الأخذ في الاعتبار مشاكل عدم تناظر المعلومات[13] وفي ظل فرضية الاستبدال الغير تام أو الإحلال الغير كامل بين القروض و الأصول المالية[15]. وتلعب قناة الائتمان دورها عن طريق قناتين : **قناة القرض البنكي (القناة الضيقة للقرض) وقناة الميزانية (القناة الموسعة للقرض) .**[14]

فعن طريق **قناة القرض البنكي**، تؤدي السياسة النقدية التوسعية إلى زيادة عرض القروض البنكية نتيجة الزيادة في حجم الاحتياطيات و الودائع لديها، وبالتالي يزيد حجم الإنفاق الاستثماري وكذا الاستهلاكي (المشتريات من السلع الاستهلاكية المعمرة) وهو ما ينعكس على زيادة الأسعار و الناتج الإجمالي .وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن الآثار السابقة للسياسة النقدية تمس خصوصا المشروعات الصغيرة و الوحدات الاقتصادية التي لا تتوفر لها مصادر أخرى للتمويل غير الائتمان المصرفي.

أما بالنسبة **لقناة الميزانية** فإنها تعتمد على ما يسمى بعلاوة التمويل الخارجي والتي تعتمد بدورها على المركز المالي للمقترض. فكلما زاد صافي الثروة للمقترض انخفضت علاوة التمويل الخارجي و العكس صحيح.

فانخفاض أسعار الفائدة إذن يؤدي إلى ارتفاع الأسعار السوقية للأصول المالية أي ارتفاع العوائد المتوقع الحصول عليها من أصول الوحدات الاقتصادية وبالتالي ارتفاع صافي ثروة هذه الوحدات وانخفاض علاوة التمويل الخارجي وهو ما ينعكس إيجابا على قدرتها على الاقتراض ، فيزيد حجم إنفاقها (الاستثماري و الاستهلاكي) ومن ثم زيادة حجم الطلب الكلي وارتفاع حجم الناتج الإجمالي المحلي.

II – تطور النظام المصرفي و لسياسة النقدية في الجزائر

خلال مرحلة الاقتصاد الموجه ، لعب البنك المركزي دور الممول الحصري للخزينة العمومية التي كانت تسيطر بدورها على الجهاز المالي و النقدي الجزائري من خلال تمويلها للاستثمارات خصوصا استثمارات المؤسسات العمومية . فالبنك المركزي إذن تجرد من كل صلاحياته كسلطة نقدية حيث لم تعط له في الواقع الاستقلالية الكاملة في اتخاذ الإجراءات و القرارات اللازمة بشان سياسته النقدية.

نتيجة للوضعية السابقة فان السياسة النقدية لم تظهر بمعناها الحقيقي و المستقل، فهي لم تكن واضحة المعالم بسبب خضوعها بصفة كلية للخطة المادية. ومن ثم تميز التنظيم النقدي بتسيير إداري خاضع للسلطة الحكومية و أجهزتها وهو ما يظهر جليا من خلال :

- التدخل الإداري في تثبيت معدلات الفائدة عند مستويات منخفضة و التي بلغت 3.75 % من 1963 إلى 1971 لتنخفض بعدها إلى 2.75 % من 1972 إلى 1986. إلا انه خلال إصلاحات الثمانينات وبتبني النظام الجديد للانتقال نحو اقتصاد السوق سارعت الدولة إلى تحرير الأسعار تدريجيا بما فيها أسعار الفائدة لترتفع تبعا لذلك إلى 5% خلال سنتي 1987 و 1988 و 7 % سنة 1989 [15]
- فمعدلات الفائدة إذن كانت عاجزة عن لعب دورها في تحفيز الادخار، و توجيه القروض وفق معايير التكلفة والمردودية . فهذه المعدلات لم يكن بإمكانها حتى تغطية معدل التضخم لان مستوياتها تظهر منخفضة مقارنة مع معدلات التضخم المسجلة والذي شهد أعلى مستوياته خلال هذه المرحلة حيث بلغ في السبعينيات 8.1 %سنة 1975 ليرتفع إلى 11.3% سنة 1979 . إلا أن هذا المعدل عرف بعض الانخفاض خلال الثمانينيات حيث قدر ب 15.1% سنة 1981 لينخفض نتيجة الانهيار في أسعار البترول إلى 9.3 % سنة 1989 [16].

- الإصدار المكثف للنقود دون مقابل بهدف تغطية احتياجات المؤسسات العمومية التي كانت تعاني من اختلالات داخلية ناتجة عن المشاكل المالية المختلفة التي كانت تتخبط فيها. حيث تشير الإحصائيات[17]. إلى الارتفاع المتصاعد للكتلة النقدية، فخلال الفترة من 1962 إلى 1970 تضاعفت الكتلة النقدية فقط ب 3 مليار دج في حين تسارع تضاعف هذا الحجم إلى أكثر من 10 مليار دج طيلة الفترة 1970-1982 و هذا راجع للتخطيط المالي للاقتصاد الذي لعب دوره في تحفيز الاستثمارات عن طريق التوسع النقدي لينخفض تضاعف حجم الإصدار النقدي إلى 1.3 مليار دج طيلة فترة الإصلاحات الاقتصادية 86 – 89 وهذا بسبب الانهيار في أسعار البترول الذي انعكس على حجم الموجودات الخارجية .
- انفصال عرض النقود عن النشاط الاقتصادي باتساع الفجوة بين الإصدار النقدي و الإصدار العيني (الإنتاج المادي) حيث تشير الإحصائيات أن التزايد في الكتلة النقدية كان اكبر من التزايد في الناتج الداخلي الخام . فعندما تضاعف مقدار الإصدار النقدي بحوالي 77 مليار دج ما بين 1963 و 1989، لم يتضاعف الناتج الداخلي الخام إلا بحوالي 30 مليار دج خلال نفس الفترة وهو ما انعكس على تصاعد الضغوط التضخمية كما سبقت الاشارة و ارتفاع معدل سيولة الاقتصاد. [18].

في ظل هذه الظروف اتجهت السلطة النقدية في هذه المرحلة الى ادارة السياسة النقدية عن طريق اساليب مباشرة ولعل ابرزها أسلوب تأطير القروض الذي شكل الأسلوب المفضل و الملائم لإدارة السياسة النقدية خصوصا مع ضيق السوق النقدية التي كانت في طور الإنشاء وغياب السوق المالية.

إن التوجه الجديد للاقتصاد الجزائري نحو اقتصاد السوق تدعم بإعادة النظر من جديد في إصلاح النظام المصرفي بصدور قانون النقد و القرض في 14 ابريل 1990 بهدف تأسيس الأعضاء و الأدوات و الميكانيزمات الضرورية لإرساء قواعد تنظيم نقدي و بنكي جديد يتوافق مع مقومات الاقتصاد الحر[19].

فقانون النقد و القرض [20]ساهم بشكل واضح في تغيير مسار السياسة النقدية خلال التسعينيات حيث انطلقت هذه الاخيرة تدريجيا نحو اساليب الرقابة الغير مباشرة حيث اصبح يتم ادارة السياسة النقدية خلال هذه المرحلة عن طريق الاجراءات التالية[21]: تأطير القروض ، التقنين الحذر ، الاحتياطات الاجبارية واعادة التمويل عن طريق اعادة الخصم .

فبالنسبة لعملية إعادة الخصم شكلت خلال التسعينيات الأسلوب الأكثر استعمالا لإعادة تمويل البنوك والوسيلة الأكثر أهمية لتدخل البنك المركزي الجزائري لإدارة السياسة الائتمانية , حيث عرف هذا المعدل ارتفاعا من 10.5 % سنة 1990 الى 15 % سنة 1995 ، ليشهد انخفاضا متواصلا لغاية 1999 اين بلغ 8.5 %

أما **سياسة السوق المفتوحة** فقد تمت أول عملية خلال عام 1996 والمتمثلة في شراء البنك المركزي للسندات العمومية التي لا تتجاوز مدتها ستة أشهر، وتلتها محاولة اخرى سنة 1997 ولكن نظرا لضيق السوق النقدية وغياب سوق مالية متطورة فإنه يبدو من الصعب تصور قيام بنك الجزائر بعمليات السوق المفتوحة في ظل الظروف الراهنة .

وشان **الاحتياطي القانوني** على الودائع المصرفية فقد حدد بنسبة لا تتعدى 28% في قانون النقد و القرض ، ولكن بموجب التعليمة رقم 16-94 الصادرة بتاريخ 19 أبريل 1994فان البنوك و المؤسسات المالية ملزمة بالاحتفاظ بمبالغ معينة من ودائعها في شكل احتياطات لدى بنك الجزائر وذلك في ظل الشروط المحددة في التعليمة رقم 73-94 بتاريخ 28 ديسمبر 1994 وذلك بهدف تنظيم السيولة في الاقتصاد الوطني . و حدد معدل الاحتياطي الإجباري بنسبة 2.5%. ولكن ما تجدر

الاشارة اليه هو ان هذه السياسة لم تستعمل بشكل فعلي خلال التسعينات بسبب نقص السيولة المصرفية و التبعية الحصرية للبنوك للبنك المركزي الجزائري.

بالإضافة الى ادوات التنظيم النقدي السابقة، يتدخل بنك الجزائر في تنظيم السوق النقدية ابتداء من 1995 عن طريق مجموعة من العمليات اهمها: التدخل اليومي ، الاخذ لأجل للسندات العمومية و الخاصة ، عمليات السوق المفتوحة، مزايدة سندات الخزينة في الحساب الجاري، ومزايدة القروض عن طريق المناقصات.

ان استعمال الادوات السابقة ساهم بشكل واضح في تحسن الوضعية النقدية خلال التسعينات ولعل ابرزها ظهور ملامح الاستقرار النقدي بعد تمكن السياسة النقدية من ضبط الاصدار النقدي , حيث تميزت فترة التسعينات بتراجع ملحوظ في معدل التضخم[22]الذي انتقل من 29.7 % سنة 1995 الى 18.6 سنة 1996، 5.7 سنة 1997 ، 4,9 سنة 1998 و 2,6 سنة 1999.

التراجع المشهود في معدلات التضخم انما يرجع اساسا الى تقلص الفجوة بين الاصدار النقدي و الانتاج المادي[23]، حيث شهدت عشرية التسعينات استمرار ارتفاع الكتلة النقدية بانتقالها من 343 مليار دج سنة 1990 الى 1789.3 مليار دج سنة 1999، الا ان معدلات نمو هذه الاخيرة تبقى اقل من معدلات نمو الناتج الداخلي الخام وهو ما يوحي بتقلص الفجوة بينهما، فمثلا بلغ معدل نمو الكتلة النقدية سنة 1999 ، 12.3 % مقابل نسبة نمو الناتج ب 15.5% .

اما خلال العشرية الاخيرة، وابتداءا من سنة 2000، يعرف الاقتصاد الجزائري تغيرات ايجابية ناتجة اساسا عن الارتفاع الكبير و المتواصل لاسعار النفط و التي اصبحت تعرف بالطفرة النفطية، هذا الارتفاع في اسعار البترول انعكس على تراكم متزايد في الموجودات الخارجية الناتجة عن ارتفاع ايرادات الصادرات من المحروقات. فخلال هذه المرحلة تضاعف حجم الموجودات الخارجية باكثر من 18 مرة ما بين 2000 و2011 و ذلك بانتقالها من 775.9 مليار دج سنة 2000 الى 13922.4 مليار دج سنة2011 .

بل ان هذا المجمع وباعتباره من مقابلات الاصدار النقدي اصبح ابتداءا من سنة 2001 يمثل المصدر الاساسي للكتلة النقدية ، حيث ارتفعت نسبة الموجودات الخارجية الى الكتلة النقدية من 38,3 % سنة 2000 الى 100,5 % سنة 2005 لتبلغ هذه النسبة 144.8 % سنة 2010 متجاوزة بذلك الكتلة النقدية التي انتقلت خلال نفس الفترة من 2022.5 مليار دج سنة 2000 الى 8162,8 مليار دج سنة 2010، 9929,2 مليار دج سنة 2011 و 11013.3مليار دج سنة 2012[24].

آلت الظروف السابقة الى تشكيل فوائض نقدية كبيرة على مستوى المنظومة المصرفية و السوق النقدية ، مما جعل بنك الجزائر يسارع الى اتخاذ التدابير اللازمة خوفا من عودة الضغوطات التضخمية بعد استقرارها نسبيا عند مستويات متدنية منذ 1997 ، لينصب الاهتمام حول بلوغ الهدف النهائي للسياسة النقدية و المتمثل في تحقيق الاستقرار في الاسعار في المدى المتوسط و الطويل وبمعدل تضخم مستهدف يتراوح بين 3 % و 4 % .

ولتحقيق هدف استقرار الاسعار، يعمل بنك الجزائر على امتصاص الفائض من السيولة في السوق النقدية ، وذلك بالاعتماد على الاساليب التالية[25]:

- **وسيلة الاحتياطي القانوني:** والذي يشهد ارتفاعا محسوسا ومستمرا بانتقاله من 3% سنة 2001 الى 11% سنة 2011 .

- **وسيلة استرجاع السيولة (عن طريق النداء للعرض)** : والتي ادخلت حيز التطبيق منذ سنة 2002 من خلال اسلوب استرجاع السيولة ل 7 ايام لتم بتدعيمها منذ سنة 2005 بأسلوب استرجاع السيولة ل 3 اشهر . وبموجب هذه الاداة، يعلن بنك الجزائر عن رغبته في امتصاص السيولة من السوق النقدية عن طريق المناقصة وبعرض المبلغ المراد سحبه بمعدل فائدة يعينه بنك الجزائر
- **تسهيلة الوديعة المغلة للفائدة:** والتي تم ادخالها منذ جوان 2005، حيث تلجا البنوك وفق هذا الاسلوب الى تشكيل ودائع على مستوى البنك المركزي الجزائري لمدة 24 ساعة أو 7 ايام أو 3 اشهر مقابل عائد يحدده بنك الجزائر.

ان ادارة السياسة النقدية الحالية في الجزائر عن طريق الاساليب السابقة نجحت في امتصاص حجم معتبر من السيولة الفائضة في السوق النقدية وخصوصا عن طريق وسيلة استرجاع السيولة التي تساهم بنسب اكبر في عملية الامتصاص مقانة مع الاداتين السابقتين [26]. هذا الوضع الذي انعكس ايجابا على تراجع معدلات التضخم حلال السنوات الاخيرة ، حيث قدر هذا المعدل ب 3.9 % سنة 2010 بعد ان كان 4,8 % سنة 2008 ، و 5,7 % سنة 2009 .

III – الدراسة القياسية لقنوات تأثير السياسة النقدية في الجزائر :

سوف نعتمد في هذه الدراسة القياسية على النموذج VAR[27] باعتباره النموذج الاكثر استعمالا في الدراسات القياسية المختلفة و المعنية بقنوات تأثير السياسة النقدية في الدول المتقدمة و النامية على حد سواء . ومنهجية هذه الدراسة استوحيناها من خلال الدراسات التي اجريت بشان هذا الموضوع في دول المغرب العربي وخصوصا المغرب وتونس[28]، وذلك بالاعتماد على معطيات سنوية تغطي الفترة من 1964 إلى 2012 أي حوالي 49 ملاحظة ، وتخص هذه البيانات المحصل عليها من تقارير بنك الجزائر والديوان الوطني للإحصائيات المتغيرات التالية:

معدل إعادة الخصم (TR) ، معدل الصرف (مقابل الدولار الأمريكي) (TC) ، الكتلة النقدية (M2)، القروض المقدمة للاقتصاد (CR) ، مؤشر أسعار الاستهلاك (IPC) و الناتج الداخلي الخام (PIB)

1- اختبارات سكون (استقرار) السلاسل الزمنية Tests de stationnarité:

نستعمل لهذا الغرض اختبارين[29]: اختبار ديكي- فولر المطور Dickey –Fuller Augmentés (1981) واختبار فيليب- بيرون Phillips –Perron (1988) . ويسمح كل من هذين الاختبارين باختبار فرضية العدم بوجود جذر الوحدة ومن ثم عدم استقراريه السلسلة الزمنية .

فبعد تطبيق هذين الاختبارين تحصلنا على النتائج الموضحة في **الجدولين رقم 1 و 2 في الملاحق** والتي يتضح من خلالها ان كل من السلاسل الزمنية الخاصة بمعدل اعادة الخصم، سعر الصرف، الكتلة النقدية، القروض المقدمة للاقتصاد و الناتج الداخلي الخام اصبحت مستقرة بعد فرقها الاول ومن ثم فكل منها على حدى هي سلسلة زمنية متكاملة من الدرجة الاولى I(1) .اما بشان سلسلة مؤشر اسعار الاستهلاك لم تستقر الا بعد فرقها الثاني ومن ثم فهي متكاملة من الدرجة الثانية I(2) . ونشير هنا الى اننا اعتمدنا على نتائج اختبار (pp) بالنسبة للنتائج المتعارضة بين الاختبارين .

2- اختبار التكامل المشترك Test de Cointégration:

على ضوء النتائج السابقة نمر إلى **اختبار التكامل المشترك** للمتغيرات الساكنة في فرقها الأول . ونعتمد في هذه الخطوة على اختبار (Johansen - Juselius)[30] الذي يقترح اختبار احصائيتين وهما ، الاول اختبار الاثر (Test de Trace - λ_{trace}) واختبار القيمة الكامنة العظمى (Maximal eigenvalue- λ_{max}).

وقبل تطبيق اختبار التكامل المشترك ، كان علينا ان نقوم اولا بتحديد فترة التأخر المثلى في النموذج VAR و التي تعطي ادنى قيمة لمعاملي المعيارين (Akaike وSchwartz)، فكانت اربع فترات تأخر هي الفترة المثلى ،

وبعد تطبيق اختبار (Johansen - Juselius) كانت النتيجة وجود اربع علاقات تكامل مشترك كما هو **موضح في الجدول رقم 3 في الملاحق .**

3-:تقدير نموذج تصحيح الخطأ Estimation du Modèle à correction d'erreur VECM

إذن سوف نعتمد على نموذج تصحيح الخطأ المبطئ بأربع فترات VECM (4) وهو نموذج مقيد للنموذج VAR يقوم بتقدير العلاقات الاقتصادية مع الأخذ بعين الاعتبار فترات الإبطاء الزمني(الفترة اللازمة لظهور اثر السياسة النقدية المتبعة) إلى جانب حد الخطأ وكذلك درجة تكامل المتغيرات ويأخذ نموذج تصحيح الخطأ الصيغة الدالية التالية: [31].

$$\Delta Y_t = \sum_{s=1}^{k} C_s \Delta Y_{t-s} + \alpha\beta Y_{t-1} + b + v_t \quad \text{.....(2)}$$

حيث: Δ يمثل الفرق الاول ، Y_t متجه عدد المتغيرات(الداخلية و الخارجية) ، C_s مصفوفة المعلمات ، β وهي مصفوفة معلمات التكامل المشترك، α تمثل مصفوفة تصحيح الانحراف قصير الامد للمتغيرات الداخلية عن قيمها طويلة الامد ، S تعبر عن عدد فترات التأخر او التباطؤ و b تمثل متجه الثوابت ، اما v_t تمثل متجه حدود الخطأ'

بعد دراسة كل البدائل الممكنة توصلنا الى تقدير النموذج الموضح في **الجدول رقم 4(انظر الملاحق)** و الذي تبرز لنا من خلاله الملاحظات التالية: .

- المعنوية الاحصائية لمعادلة التكامل المشترك الثانية ، حيث ان معظم معلمات المعادلة تختلف معنويا عن الصفر وذلك لان قيم t المحسوبة اكبر من قيم t المجدولة(عند مستوى معنوية 5% و 10% . اظف الى ذلك ان معامل المعادلة (Terme de Rappel de l'Equation) أو ما يسمى بمعامل حد تصحيح الخطأ يظهر معنويا وبالإشارة السالبة المطلوبة و المتوقعة (- 0.23) وهو شرط اساسي حتى يكون نموذج تصحيح الخطأ ملائم من الناحية الاحصائية .حيث يمثل هذا المعامل سرعة تعديل معدل اعادة الخصم نحو قيمته التوازنية ، أي ان معدل اعادة الخصم يصحح من اختلال قيمته التوازنية المتبقية من كل فترة ماضية بنحو 23%.
- اكثر من 50% من معلمات النموذج تختلف معنويا عن الصفر ، كما ان جميع معادلات النموذج معنوية عند مستوى 1 % ، 5 % و 10 % وذلك حسب ما تظهره احصائية فيشر (F) المحسوبة و التي تظهر قيما اكبر من قيم احصائية فيشر المجدولة .
- تظهر الصفة الاحصائية القوية للنموذج وذلك من خلال معامل التحديد المعدل (R^2 ajusté) و الذي يظهر قيما مرتفعة تقترب من الواحد بالنسبة لكل معادلات النموذج .
- عدم وجود ارتباط ذاتي بين بواقي النموذج حيث ومن خلال استخدامنا لاختبار الارتباط الذاتي لبواقي النموذج LM (Multiplicateur de Lagrange) [32] و الذي يختبر الفرضية الصفرية بعدم وجود ارتباط ذاتي بين البواقي، يظهر جليا من خلال نتائج هذا الاختبار والموضحة في **الجدول رقم 5 في الملاحق** ان القيم الاحتمالية اكبر من درجات المعنوية 1 % ، 5 %، 10 % ، عند كل فترات التأخير ، وهو ما يقودنا الى قبول الفرضية الصفرية ومن ثم فان سلاسل البواقي لا يوجد بها ارتباط ذاتي اي عبارة عن (Bruit Blanc) .

من خلال النتائج السابقة تظهر جودة تقدير النموذج محل الدراسة .

4- دوال الاستجابة لردود الفعل Fonctions de réponses impulsionnelles :

تقيس هذه الدالة طبيعة اثر كل متغير من متغيرات النموذج في ذاته وفي المتغيرات الأخرى حيث تظهر ما إذا كان لهذا المتغير اثر ايجابي أو سلبي مع تتبع تطور هذا الأثر خلال مدة استقراء معينة[34].ومن خلال تحليلنا للشكل البياني لهذه الدوال خرجنا بالملاحظات التالية:

- يؤدي حدوث صدمة عشوائية مقدارها انحراف معياري واحد في معدل اعادة الخصم الى ارتفاع مؤشر اسعار الاستهلاك على طول فترة الاستجابة وهو ما لا يتوافق مع التوقعات النظرية
- يؤدي حدوث صدمة عشوائية مقدارها انحراف معياري واحد في معدل اعادة الخصم الى انخفاض الناتج الداخلي الخام على طول فترة الاستجابة وهو ما يتوافق مع التوقعات النظرية
- يؤدي حدوث صدمة عشوائية مقدارها انحراف معياري واحد في معدل اعادة الخصم الى ارتفاع سعر الصرف على طول فترة الاستجابة وهو ما لا يتوافق مع التوقعات النظرية
- يؤدي حدوث صدمة عشوائية مقدارها انحراف معياري واحد في معدل اعادة الخصم الى انخفاض الكتلة النقدية على طول فترة الاستجابة وهو ما يتوافق مع التوقعات النظرية
- يؤدي حدوث صدمة عشوائية مقدارها انحراف معياري واحد في معدل اعادة الخصم الى انخفاض القروض المقدمة للاقتصاد على طول فترة الاستجابة وهو ما يتوافق مع التوقعات النظرية .
- يؤدي حدوث صدمة عشوائية مقدارها انحراف معياري واحد في الكتلة النقدية الى ارتفاع الناتج الداخلي الخام ابتداء من الفترة الاولى ولغاية الفترة الخامسة وهو ما يتوافق مع النظري .
- يؤدي حدوث صدمة عشوائية مقدارها انحراف معياري واحد في الكتلة النقدية الى ارتفاع القروض المقدمة للاقتصاد ابتداء من الفترة الاولى ولغاية الفترة الرابعة وهو ما يتوافق مع النظري .
- يؤدي حدوث صدمة عشوائية مقدارها انحراف معياري واحد في القروض المقدمة للاقتصاد الى ارتفاع الناتج الداخلي الخام ابتداء من الفترة الاولى ولغاية الفترة االرابعة وهو ما يتوافق مع النظري الا ان تأثير القروض على الناتج هو ضعيف مقارنة مع تأثير الكتلة النقدية .

نتائج البحث:

1 - غياب التأثير المتوقع للسياسة النقدية على الاسعار ونرجع ذلك الى كون التضخم في الجزائر ليس نقديا فحسب بل قد يرجع التضخم الى اسباب اخرى كالتضخم المستورد ، كما تجدر الاشارة الى أن غياب هذا التأثير قد يكون ناجما عن الدراسة القياسية في حد ذاتها وهو ما يطلق عليه الاقتصاديون بـ: Price Puzzle أو Enigme des Prix.[35]

2 - غياب تأثير السياسة النقدية على قناة سعر الصرف مما يجعلها عاجزة عن لعب دورها في نقل تأثير السياسة النقدية إلى النشاط الاقتصادي، والذي يرجع إلى عدة أسباب كانخفاض درجة انفتاح الاقتصاد الوطني على الخارج، طبيعة سعر الصرف في حد ذاته و الذي لا يتمتع بالمرونة اللازمة فهو ما زال يدار من طرف بنك الجزائر (نظام التعويم المدار) ، عدم توفر كل محفزات ومقومات جلب الاستثمارات الأجنبية، خصائص البيئة التشريعية ..الخ . وقد يكون السبب راجعا للدراسة القياسية حيث يطلق الاقتصاديون على هذه الظاهرة ب (Exchange rate puzzle) .

3 - تاثير السياسة النقدية على الاقتصاد الحقيقي ، وذلك من خلال **قناتين وهما القناة النقدية وقناة القروض المقدمة للاقتصاد**، فالسياسة النقدية تمارس تاثيرها على القناة النقدية لتنقل هذه الاخيرة الاثر الى القروض المقدمة للاقتصاد ومن ثم الى النشاط الاقتصادي . ولكن ما تجدر ملاحظته هو ان تاثير القناة النقدية على الناتج اقوى من تاثير قناة القروض وذلك نرجعه الى عدة اسباب اهمها : الحركة البطيئة للقروض مقارنة مع الموارد المتوفرة لدى البنوك، القروض الممنوحة من طرف البنوك في معظمها هي قروض قصيرة الاجل تتمثل اساسا في قروض رهينة او قروض استهلاكية وحتى القروض المتوسطة و الطويلة الاجل لا توجه الى الاستثمارات المنتجة، دون ان ننسى طبيعة الجهاز المالي و المصرفي الجزائري و المتميزة بقصور البنية الهيكلية للقطاع المالي (محدودية السوق المالية) مما ينعكس على اقتصار تمويل الاقتصاد على البنوك ، العمومية خصوصا، حيث تبلغ نسبة تمويل البنوك للاقتصاد الوطني 92 ٪ في مقابل 8 ٪ للأسواق المالية. وهذه الخصائص هي التي تترجم الظاهرة الحالية التي يعيشها الاقتصاد الوطني و المتمثلة في فائض الادخار على الاستثمار . فالسياسة النقدية اذن عن طريق قنواتها (القناة النقدية وقناة القروض) ما تزال عاجزة عن عن تحقيق التوزيع الامثل للموارد المتاحة بطريقة منتجة .

هوامش واحالات:

1. *Frederic Mishkin, Monnaie, Banque et Marchés Financiers, Pearson Education, 2004, p 799 .*
2. *Sergio Rossi, Macroeconomie monétaire- théories et politiques-Ed Bruylant L.G.D.J , Schulthess, 2008, p 256.*
3 *Sergio Rossi, , Macroeconomie monétaire, op.cit, p 257 .*

4: شكلت اسعار الفائدة القناة المميزة في اطار الفكر الكينزي وخصوصا في ظل نموذج IS-LM للتفاصيل ارجع إلى:

- *Sylvie Diatkine, Théories et politiques monétaire, Ed Armand Colin,Paris, 1995, p 130-132 .*

- د، صالح التومي، مبادئ التحليل الاقتصادي الكلي، دار اسامة للطباعة و النشر، 2009، ص 189- 201 .

5. ظهرت اهمية هذه القناة في اطار نموذج IS-LM-BP اللتفاصيل بهذا الشان ارجع الى: مشهور هذلول بربور، العوامل المؤثرة في انتقال أثار أسعار اصرف العملات الأجنبية على مؤشر الأسعار في الأردن، أطروحة دكتوراه ، كلية العلوم المالية و المصرفية، 2008، ص 40 – 41

- لحلو موسى بوخاري، سياسة الصرف الاجنبي وعلاقتها بالسياسة النقدية ، مكتبة حسن العصرية، 2010، ص 191

6 . تجدر الإشارة إلى أن التسعير هنا هو التسعير بشكل مبهم أي التعبير عن سعر وحدة نقدية أجنبية بالعملة الوطنية .في حين هناك أسلوب أخر للتسعير وهو التسعير بشكل واضح أين يتم التعبير عن سعر وحدة نقدية وطنية بالعملة الأجنبية. هذا الأمر هو الذي يؤدي أحيانا إلى حدوث بعض الغموض في قراءة سعر الصرف وأثاره . ارجع الى: -د، عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 115 -116

7. لتفاصيل بشان انظمة سعر الصرف ارجع الى: - نشات مجيد حسن الونداوي، قياس تاثير المستوى العام للاسعار وعرض النقد على سعر الصرف الدينار العراقي، مجلة الادارة و الاقتصاد، العدد82، ص 114

8. حسين علي العمر، قنوات تأثير السياسة النقدية (حالة الكويت)،مجلة جامعة الشارقة للعلوم الإنسانية و الاجتماعية، المجلد6، العدد3، 2009، ص 254 .

9 - *Dorothée Rouzet, From the neoclassical model to Tobin's Q theory of investment .*
www.isites.harvard.edu/fs/docs/icb....files/section10.pdf

- *Laurence Bloch, Benoit Coeuré, Qde Tobin maeginal et transmission des chocs financiers, annales d'économie et de statistique, n° 36; 1994 .*

10. لتفاصيل ارجع إلى: د. ضياء مجيد الموسوي، النظرية الاقتصادية، -التحليل الاقتصادي الكلي- ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005 ، ص 155-183

11. قناة سعر الصرف لانتقال اثر السياسة النقدية، مفاهيم مالية، العدد الثاني، المعهد المصرفي المصرفي، مقال مستخرج من الموقع الالكتروني : www.ebi.gov.eg ، ص 1 .

***12-** Rafal Kierzenkowski, La canal étroit du crédit : une analyse critique des fondements théoriques, Avril 2001, p 24.*

13. المقصود بعدم تناظر المعلومات هو عدم قدرة احد الطرفين المتعاقدين في عملية القرض الحصول على معلومات كاملة من الطرف الثاني الذي يقوم بإخفائها لتعظيم أرباحه المتوقعة على حساب الطرف الآخر.

14 - تم تلخيص قنوات الائتمان من طرف الباحث بتصرف واعتمادا على المراجع التالية:

- Pascal Gaudron,Sylvie Lecappentier, Economie monétaire et financière, Ed economica, 2006, p 325-326.

- Xavier Bradley, Christian Descamps, Monnaie, Banque , Financement, Ed Dalloz, 2005, p 189-192.

- Samuel BATES, Effectivite des cannaux de transmission de la politique monétaire, Thèse de doctorat, université des antilles et de la guyane, ufrrrrr de droit et de sciences economiques, 2007, chapitre 1, p 30-38.

15. تم الحصول على الإحصائيات من المرجع التالي: *Bedjaoui Zahira, monnaie et activité économique, mémoire de magister, option, monnaie, banque et finance , Tlemcen, 2000-2001 page 125.*

16تم جمع إحصائيات التضخم من *office national des statistiques, ONS, bulletin statistique, N°15, 1987*

17 . جمعت الإحصائيات بالاعتماد على : *- statistiques financières internationales – FMI- Annuaire 1996.*

18 .- Annuaire 1996, - statistiques financières internationales

19. M.Benissad, L'ajustement Structurel, OPU, 1999, p 59-65.

20. ارجع الى قانون النقد والقرض الصادر في 14 ابريل 1990 .

21 . بطاهر علي، اصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2005-2006' ص 69-74 .

22. Bulletin statistique trimestrielle , banque d'Algérie, N° 7, Juin 2009, p 19 .

23. تم جمع الإحصائيات بالاعتماد على : *Bulletin statistique de la Banque d'Algérie, séries juin 2008 rétrospectives, Statistiques monétaires (64-2005),*

. 24Bulletin statistique de la Banque d'Algérie, séries rétrospectives, Statistiques monétaires (64-2005), juin 2012

25 . rapport 2006 Banque D'Algérie, Evolution economique et monétaitre, p 146-147

26 - -banque d'Algérie, rapport 2009: " évolution économique et monétaire en Algérie", p:190.

27. **النموذج VAR** نموذج متعدد المتغيرات يستخدم للتعرف على حجم و طبيعة العلاقة ما بين المتغيرات الداخلة في هذا النموذج ، كمتغيرات داخلية تتحدد من خلاله ،حيث يعد كل متغير دالة في القيم السابقة له و للمتغيرات الاخرى .وهذا النموذج يتكون من عدد من المعادلات يساوي عدد المتغيرات المستخدمة. لتفاصيل اكثر بشان هذا النموذج ارجع الى:

Taladidia Thiombiano, Econométrie des modèles dynamiques, ed l'Harmattan, 2013 , p 225-241 :

28. من بين هذه الدراسات:

) Wissem Awedni, 2006 بعنوان: (Mutations Financières et Cannaux de Transmission Monétaire-Cas de la Tunisie-

) Rania Al-Mashat , Andreas Billemeier, 2007 :(Monetary Transmission Mechanism in Egypt

29 . للتفاصيل بشان هذين الاختبارين ارجع الى

. Philippe Casin, Econometrie, Methodes et applications avec EVIEWS, Ed Technip, Parid, 2009, p208-213

Regis Bourbonnais, Econometrie, Manuel et Exercices corrigés,Ed, Dunod, Paris ,2005 , p 148-158

***30**. Taladidia Thiombiano, Econométrie des modèles dynamiques,op ,cit, p 205-213*

31. د، حسين علي العمر ، قنوات تاثير السياسة النقدية (حالة الكويت)، المرجع السابق، ص 261-262

***.33 ،.32**Taladidia Thiombiano, Econométrie des modèles dynamiques,op ,cit, p 342*

34. د، حسين علي العمر ، قنوات تاثير السياسة النقدية (حالة الكويت)، المرجع السابق، ص261

35. ارجع الباحثون هذه الظاهرة لعدة اسباب منهجية و هيكلية. فالاسباب المنهجية ترجع في نظرهم الى النموذج القياسي في حد ذاته حيث ان هذا النموذج يتميز بغياب المتغيرات الي تمثل التوقعات المستقبلية بشان التضخم (Sims 1992). اما الاسباب الهيكلية تتعلق بطبيعة النظام النقدي وخصائصه في كل دولة .

ملاحق البحث

الجدول رقم 1 : نتائج اختبار (ADF)

Variables	t المحسوبة	t الجدولية	النموذج	P	نتيجة
LTR	-0.80	-1.94	1	1	غير مستقرة
D(LTR ,1)	-4.71	-1.94	1	0	مستقرة
LTC	-1.87	-3.50	3	1	غير مستقرة
D(LTC,1)	-3.52	-1.94	1	0	مستقرة
LM2	9.78	-3.51	3	2	غير مستقرة
D(LM2,1)	5.32	-1.94	1	4	غير مستقرة
D(LM2,2)	-6.93	-3.51	3	3	مستقرة
LCR	7.89	-1.94	1	2	غير مستقرة
D(LCR,1)	2.27	-1.94	1	3	غير مستقرة
D(LCR,2)	-7.79	-3.51	3	2	مستقرة
LIPC	-1.43	-3.50	3	1	غير مستقرة
D(LIPC,1)	-0.64	-1.94	1	0	غير مستقرة
D(LIPC,2)	-5.47	-1.94	1	0	مستقرة
LPIB	6.06	-1.94	1	4	غير مستقرة
D(LPIB,1)	-6.13	-3.50	3	0	مستقرة

الجدول رقم 2 : نتائج اختبار (pp) :

Variables	t المحسوبة	t الجدولية	النموذج	P	نتيجة
LTR	-0.83	-1.94	1	4	غير مستقرة
D(LTR ,1)	-4.87	-1.94	1	4	مستقرة
LTC	-1.75	-3.50	3	4	غير مستقرة
D(LTC,1)	-3.52	-1.94	1	4	مستقرة
LM2	28.73	-1.94	1	4	غير مستقرة
D(LM2,1)	-3.32	-3.18(10%)	1	4	مستقرة
LCR	17.57	-1.94	1	4	غير مستقرة
D(LCR,1)	-4.52	-3.50	3	4	مستقرة
LIPC	-1.27	-3.50	3	4	غير مستقرة
D(LIPC,1)	-0.74	-1 .94	1	4	غير مستقرة
D(LIPC,2)	-5.34	-1.94	1	4	مستقرة
LPIB	14.64	-1.94	1	4	غير مستقرة
D(LPIB,1)	-6.15	-3.50	3	4	مستقرة

المصدر: من اعدادنا اعتمادا على النتائج المستخرجة من Eviews 6

الجدول رقم 3: نتائج اختبار (JJ)

Trace اختبار			
H_0	H_1	λtrace	القيمة الحرجة عند درجة 5 %
r=0	r≥1	**319.18**	**76.97**
r≤1	r≥2	**166.07**	**54.07**
r≤2	r≥3	**62.28**	**35.19**
r≤3	r≥4	**26.23**	**20.26**
r≤4	r≥5	3.99	9.16
Max اختبار			
H_0	H_1	λmax	القيمة الحرجة عند درجة 5 %
r=0	r=1	**153.11**	**34.80**
r≤1	r=2	**103.79**	**28.58**
r≤2	r=3	**36.04**	**22.29**
r≤3	r=4	**22.23**	**15.89**
r≤4	r=5	3.99	9.16

المصدر: من اعدادنا اعتمادا على النتائج المستخرجة من Eviews 6

الجدول رقم 4: نتائج تقدير النموذج

ointegrating Eq:	CointEq1	CointEq2
LTR(-1)	1.000000	0.000000
LTC(-1)	0.000000	1.000000
LM2(-1)	-0.000134	-0.000114
	(3.9E-05)	(2.7E-05)
	[-3.47376]	**[-4.25300]**
LCR(-1)	4.10E-05	9.65E-05
	(2.5E-05)	(1.7E-05)
	[1.67238]	**[5.70810]**
LIPC(-1)	-0.296413	-0.367829
	(0.02660)	(0.01835)
	[-11.1446]	**[-20.0432]**
LPIB(-1)	5.10E-05	3.43E-05
	(2.8E-05)	(1.9E-05)
	[1.84586]	**[1.79780]**

Error Correction:	D(LTR)	D(LTC)	D(LM2)	D(LCR)	D(LIPC)	D(LPIB)
CointEq1	0.065101	-0.587984	-6037.944	36100.42	0.392266	-100266.3
	(0.09174)	(0.20249)	(4715.87)	(3107.94)	(0.59105)	(24161.9)
	[0.70959]	**[-2.90371]**	[-1.28034]	**[11.6155]**	[0.66368]	**[-4.14976]**
CointEq2	-0.232047	0.985300	-2685.664	-54870.60	-1.513632	110783.5
	(0.13734)	(0.32526)	(7574.85)	(4992.12)	(0.94937)	(38810.0)
	[-1.67465]	**[3.02931]**	[-0.35455]	**[-10.9914]**	[-1.59435]	**[2.85451]**
D(LTR(-1))	-0.367935	1.924826	-30387.70	-44277.69	0.247520	-51440.32
	(0.21974)	(0.48501)	(11295.3)	(7444.05)	(1.41566)	(57871.9)
	[-1.67438]	**[3.96865]**	**[-2.69029]**	**[-5.94807]**	[0.17484]	[-0.88886]
D(LTR(-2))	-0.039334	1.059584	-14085.15	-22605.81	-0.265932	10391.61
	(0.32714)	(0.72206)	(16816.0)	(11082.4)	(2.10758)	(86157.2)
	[-0.12023]	[1.46745]	[-0.83761]	**[-2.03980]**	[-0.12618]	[0.12061]
D(LTR(-3))	0.517906	0.123252	-20199.53	-32530.25	-4.775700	7477.675
	(0.28064)	(0.61941)	(14425.5)	(9506.95)	(1.80798)	(73909.5)

	[1.84545]	[0.19898]	[-1.40027]	**[-3.42173]**	**[-2.64146]**	[0.10117]
D(LTR(-4))	-0.117032	1.667195	41184.32	-30457.06	5.777112	370599.1
	(0.30165)	(0.66579)	(15505.6)	(10218.8)	(1.94335)	(79443.4)
	[-0.38797]	**[2.50408]**	**[2.65610]**	**[-2.98050]**	**[2.97277]**	**[4.66495]**
D(LTC(-1))	0.084358	-0.646687	21910.20	31642.47	1.991076	-15243.94
	(0.19789)	(0.43677)	(10171.9)	(6703.68)	(1.27487)	(52116.2)
	[0.42629]	[-1.48061]	**[2.15399]**	**[4.72016]**	[1.56179]	[-0.29250]
D(LTC(-2))	0.422731	-0.608481	308.4295	28425.82	2.645382	-140505.7
	(0.17822)	(0.39335)	(9160.69)	(6037.25)	(1.14813)	(46935.1)
	[2.37201]	[-1.54692]	[0.03367]	**[4.70840]**	**[2.30408]**	**[-2.99361]**
D(LTC(-3))	0.025992	0.142036	-1049.044	34319.58	2.417722	-78894.85
	(0.21905)	(0.48347)	(11259.4)	(7420.38)	(1.41116)	(57687.9)
	[0.11866]	[0.29379]	[-0.09317]	**[4.62504]**	**[1.71328]**	[-1.36761]
D(LTC(-4))	-0.471103	-1.251597	-17081.20	37399.77	-2.468162	-197796.7
	(0.19011)	(0.41960)	(9772.08)	(6440.18)	(1.22476)	(50067.6)
	[-2.47805]	**[-2.98282]**	**[-1.74796]**	**[5.80725]**	**[-2.01523]**	**[-3.95059]**
D(LM2(-1))	-3.11E-05	2.15E-05	-1.603840	-0.966611	-0.000213	-1.823615
	(1.1E-05)	(2.4E-05)	(0.56662)	(0.37342)	(7.1E-05)	(2.90310)
	[-2.82457]	[0.88211]	**[-2.83054]**	**[-2.58850]**	**[-3.00425]**	[-0.62816]
D(LM2(-2))	-7.21E-06	3.92E-05	-2.576087	-1.458280	-0.000140	-3.986408
	(1.0E-05)	(2.2E-05)	(0.51607)	(0.34011)	(6.5E-05)	(2.64408)
	[-0.71783]	**[1.77083]**	**[-4.99178]**	**[-4.28771]**	**[-2.15799]**	[-1.50767]
D(LM2(-3))	-1.62E-05	4.14E-05	-1.638071	-0.461882	-6.86E-05	-2.096647
	(7.2E-06)	(1.6E-05)	(0.37065)	(0.24427)	(4.6E-05)	(1.89903)
	[-2.24158]	**[2.60420]**	**[-4.41949]**	**[-1.89086]**	[-1.47627]	[-1.10406]
D(LM2(-4))	-2.85E-05	1.01E-05	-1.158558	-0.147629	-0.000263	-4.516840
	(1.0E-05)	(2.3E-05)	(0.52422)	(0.34548)	(6.6E-05)	(2.68588)
	[-2.79187]	[0.44998]	**[-2.21005]**	[-0.42731]	**[-3.99622]**	**[-1.68170]**
D(LCR(-1))	6.14E-06	-4.33E-05	-0.087105	2.382494	6.20E-05	-4.422191
	(7.9E-06)	(1.8E-05)	(0.40760)	(0.26862)	(5.1E-05)	(2.08834)
	[0.77424]	**[-2.47685]**	[-0.21370]	**[8.86930]**	[1.21314]	**[-2.11756]**
D(LCR(-2))	2.55E-06	-5.36E-05	-0.046610	2.199133	-3.61E-05	-8.488061
	(9.8E-06)	(2.2E-05)	(0.50320)	(0.33163)	(6.3E-05)	(2.57818)
	[0.26031]	**[-2.47853]**	[-0.09263]	**[6.63129]**	[-0.57252]	**[-3.29227]**
D(LCR(-3))	1.23E-05	-2.89E-05	1.275341	0.885751	0.000152	-0.772474
	(7.8E-06)	(1.7E-05)	(0.40197)	(0.26491)	(5.0E-05)	(2.05948)
	[1.57865]	**[-1.67260]**	**[3.17277]**	**[3.34359]**	**[3.00996]**	[-0.37508]
D(LCR(-4))	2.10E-05	5.39E-06	-0.286063	0.294281	8.85E-05	-4.167964
	(6.4E-06)	(1.4E-05)	(0.32829)	(0.21636)	(4.1E-05)	(1.68203)
	[3.28682]	[0.38259]	[-0.87136]	[1.36015]	**[2.15087]**	**[-2.47794]**
D(LIPC(-1))	3.28E-05	0.224342	-3451.020	-5189.712	0.813906	12654.40
	(0.02367)	(0.05224)	(1216.72)	(801.865)	(0.15249)	(6233.90)
	[0.00139]	**[4.29408]**	**[-2.83633]**	**[-6.47205]**	**[5.33730]**	**[2.02993]**
D(LIPC(-2))	-0.165211	-0.058308	3096.270	-9499.744	-0.811792	23448.96
	(0.04989)	(0.11012)	(2564.52)	(1690.12)	(0.32142)	(13139.4)
	[-3.31141]	[-0.52950]	[1.20735]	**[-5.62075]**	**[-2.52566]**	**[1.78463]**
D(LIPC(-3))	0.101519	0.409266	-14491.62	-11187.90	-0.523341	-9334.617
	(0.06477)	(0.14296)	(3329.33)	(2194.16)	(0.41727)	(17058.0)
	[1.56737]	**[2.86285]**	**[-4.35271]**	**[-5.09895]**	[-1.25420]	[-0.54723]
D(LIPC(-4))	-0.089252	0.097389	6520.892	-177.7629	-0.221182	29262.42
	(0.04936)	(0.10894)	(2537.07)	(1672.03)	(0.31798)	(12998.8)
	[-1.80828]	[0.89398]	**[2.57025]**	[-0.10632]	[-0.69559]	**[2.25117]**
D(LPIB(-1))	3.12E-06	3.03E-06	0.352966	0.035230	4.84E-05	0.636368
	(2.3E-06)	(5.1E-06)	(0.11966)	(0.07886)	(1.5E-05)	(0.61309)
	[1.33880]	[0.58938]	**[2.94969]**	[0.44673]	**[3.22925]**	[1.03797]
D(LPIB(-2))	-6.52E-07	-6.30E-06	0.308813	0.162844	6.57E-06	-0.093514
	(1.5E-06)	(3.2E-06)	(0.07463)	(0.04919)	(9.4E-06)	(0.38239)
	[-0.44892]	**[-1.96581]**	**[4.13768]**	**[3.31071]**	[0.70185]	[-0.24455]
D(LPIB(-3))	1.07E-06	-2.51E-06	0.471028	-0.022469	5.82E-06	0.640518
	(7.3E-07)	(1.6E-06)	(0.03749)	(0.02471)	(4.7E-06)	(0.19208)
	[1.47308]	[-1.56137]	**[12.5645]**	[-0.90945]	[1.23838]	**[3.33473]**
D(LPIB(-4))	9.70E-07	8.47E-07	0.899368	-0.032155	7.08E-05	1.778219
	(5.6E-06)	(1.2E-05)	(0.28704)	(0.18917)	(3.6E-05)	(1.47065)
	[0.17369]	[0.06874]	**[3.13326]**	[-0.16998]	**[1.96752]**	[1.20913]
R-squared	0.918005	0.965748	0.998204	0.995220	0.991551	0.982458
Adj. R-squared	0.804123	0.918175	0.995710	0.988581	0.979816	0.958095
F-statistic	8.061013	20.30055	400.2434	149.9032	84.49802	40.32479

المصدر: برنامج Eviews 6

الجدول رقم 5: نتائج اختبار (LM)

Lags	LM-Stat	Prob
1	51.35461	0.0467
2	48.22152	0.0838
3	44.45696	0.1574
4	41.46712	0.2445
5	50.92788	0.0507

دوال الاستجابة

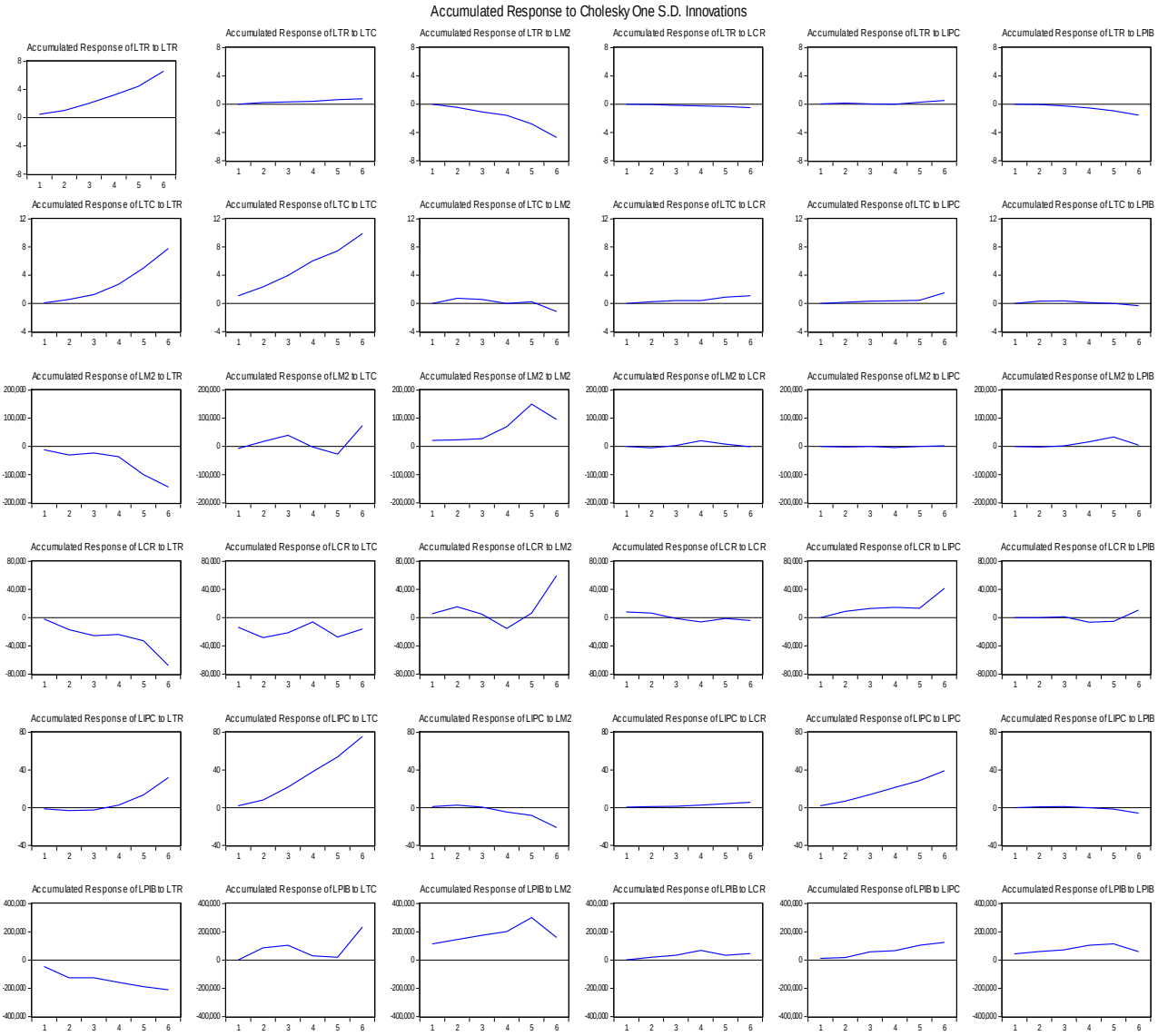

الممارسة المحاسبية في الجزائر في ظل المعايير المحاسبية الدولية
دراسة تقييمية

لخضر بن أحمد
أستاذ محاضر بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
جامعة الجلفة

ملخص:

تعالج هذه الدراسة كيفية تفاعل البيئة المحاسبية الجزائرية مع البيئة المحاسبية الدولية لمواكبة المستجدات الحادثة في ظل الاتجاه المتنامي لعولمة معايير المحاسبة الدولية، وبالتالي توضيح مدى تأثر الممارسة المحاسبية في الجزائر في ظل الإصلاح المحاسبي وتطبيق النظام المحاسبي المالي بمعايير المحاسبة الدولية.

كما تتناول عرضا لمراحل تطور الفكر المحاسبي إلى غاية ظهور التوافق المحاسبي الدولي ومعايير المحاسبة الدولية، بالإضافة إلى التطورات المحاسبية في الجزائر بالمرور على مختلف الأنظمة المحاسبية التي اعتمدتها الجزائر منذ الاستقلال إلى غاية إصلاح نظامها المحاسبي وفق معايير المحاسبة الدولية لينتج عنه النظام المحاسبي المالي، ثم إظهار مدى توافقه مع هذه المعايير.

Résumé:

Cette étude traite la façon dont l'interaction de l'environnement comptable algérien avec les normes comptables internationales et les évolutions de la mondialisation de ces derniers, ainsi cette etude a Pour objet d'illustrer la vulnérabilité de la pratique comptable en Algérie dans le cadre de la réforme comptable et la mise on œuvre du système de comptabilité financière et des normes comptables internationales.

Aussi nous présentons par le biais de cette étude l'évolution comptable en Algérie pour connaitre les différents systèmes comptables adoptés par l'Algérie depuis l'indépendance jusqu'à la réforme de système comptable en conformité avec les normes comptables internationales.

مقدمة:

لقد ظهرت الحاجة إلى المحاسبة في القرون الوسطى أي منذ القرن الرابع عشر نتيجة ظهور المعاملات التجارية واستخدام النقود كوسيلة لقياس قيم هذه المعاملات. وكانت المشروعات الفردية تمثل الشكل القانوني السائد في ذلك الوقت. فكانت المحاسبة أداة لخدمة أصحاب المشروعات عن طريق تسجيل العمليات المالية العديدة في الدفاتر لحاجة صاحب المشروع إلى سجل منظم لجميع العمليات التي لا يستطيع أن يعيها بذاكرته والذي يساعده في قياس مسؤوليات الأشخاص القائمين بإدارة أمواله وفي تحديد علاقة المشروع بالغير ممن يتعاملون معه. وفي ظل هذه الظروف كانت المحاسبة تهدف إلى تسجيل وتبويب العمليات المالية في مجموعة دفتريه ثم استخراج نتيجة حركة الأموال من ربح أو خسارة في خلال فترة معينة وكذلك تحديد مراكز الأموال في نهاية هذه الفترة.

في أواخر القرن الثامن عشر ظهرت في الأفق علامات تطور جديد في المحاسبة نتيجة عوامل اقتصادية واجتماعيه، فظهور الثورة الصناعية أدت إلى تطور الوحدات الإنتاجية والى تكوين شركات المساهمة للقيام باستثمار رؤوس الأموال الضخمة اللازمة للصناعة، وقد تميزت هذه المشروعات بانفصال الملكية عن الإدارة وبالمسؤولية المحددة كما أداة إلى تعقد العملية الإنتاجية وزيادة استخدام عوامل الإنتاج وبتالي إلى صعوبة وتعقد الوظيفة الإدارية، ومع هذا التطور تغيرت النظرة إلى طبيعة وظيفة المحاسبة ولم تعد وسيلة لخدمة أهمية أصحاب المشروع فقط. بل أصبحت أيضا وسيلة لخدمة الإدارة عن طريق تقديم البيانات التفصيلية التي تساعد الإدارة في رسم السياسات المختلفة المتعلقة بأوجه نشاط المشروع والأشراف على تنفيذها والرقابة عليها. ويترتب على ذلك ظهور أهمية محاسبة التكاليف الفعلية والتي تهدف إلى تحديد تكلفة المنتج والرقابة على عناصر التكاليف وتقديم التقارير للجهات الإدارية المختلفة لقياس مدى الكفاية في تحقيق الأهداف المطلوبة من قيام المشروع.

منذ أواخر القرن التاسع عشر وفي خلال القرن العشرين ومع زيادة حجم المشروعات وانتشار ظاهرة اندماج الشركات، ومع زيادة تدخل الدولة في شؤون الإنتاج والاستهلاك، ومع التقدم الكبير في الوسائل التكنولوجية وانتشار المخترعات الجديدة ومع زيادة المنافسة بين المشروعات المختلفة لتقديم أفضل السلع والخدمات لإشباع رغبات الأفراد اللانهائية والمحافظة على رأس المال ونموه، والبحث الدائم عن الأسواق الجديدة ومع زيادة حاجة المستثمر الخارجي للبيانات المحاسبية من اجل توجيه أمواله نحو الاستثمارات المربحة، ومع كل ذلك تطورت المحاسبة وزادت الحاجة إلى خدمات المحاسب وأصبحت المحاسبة وسيله لقياس مدى كفاءة الإدارة وبالتالي وسيله لخدمة المجتمع بصفه عامه، وترتب على ذلك ظهور فروع متعددة ومختلفة من المحاسبة قصد مد الإدارة بالبيانات التفصيلية التحليلية اللازمة لخدمة الإدارة من جهة ولقياس مدى كفايتها من جهة اخرى.

ومع بدايات القرن الحالي بدأ التنسيق بين الدول المختلفة والمنظمات المعنية فيها في محاولة لجلب عدد من الأنظمة المختلفة مع بعضها البعض، حيث تولد عن هذا التوحيد معايير المحاسبة الدولية ومعايير الإبلاغ المالي (IAS/IFRS)، التي تهدف إلى توحيد المبادئ المحاسبية على المستوى الدولي من أجل توفير قاعدة واحدة لقراءة القوائم المالية لمختلف الشركات في العالم.

على هذا الأساس سعت السلطات الجزائرية إلى تبني نظام جديد للمحاسبة يتميز بالمرونة ويعمل على تحقيق التوافق بين الممارسات المحاسبية المحلية ومتطلبات المعايير المحاسبة الدولية، وبداية من الثلاثي الثاني من سنة 2001 بدأت عملية الإصلاح المحاسبي لتنتهي بإصدار النظام المحاسبي المالي (SCF)، والذي بدأ حيز التطبيق ابتداء من: 01-01-2010.

ونظرا لأهمية التطورات التي شهدها النظام المحاسبي الجزائري حاولت الدراسة الإجابة عن الإشكالية التالية:

ما مدى تطور الممارسة المحاسبية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية في ظل التحولات الفكرية المحاسبية العالمية ؟

و لمعالجة هذه الإشكالية تم تقسيم هذا البحث الى أربعة محاور :

1. الإطار المفاهيمي و التصوري للمحاسبة .
2. المعايير المحاسبية الدولية .
3. الممارسة المحاسبية في الجزائر قبل الإصلاح المحاسبي.
4. الممارسة المحاسبية في الجزائر بعد الإصلاح المحاسبي .

أولا: الإطار المفاهيمي و التصوري للمحاسبة

1. تعريف المحاسبة :

رغم العمق التاريخي للفكر المحاسبي إلا أنه لا يوجد تعريف محدد للمحاسبة، وقد بدأت محاولات جادة لوضع تعريف شامل لكافة جوانب المحاسبة[1] ، ومن بين التعاريف المتعددة نذكر منها :

❖ المحاسبة علم يبحث في القواعد والمبادئ التي تحكم العمليات التجارية عند حدوثها من حيث تسجيلها وتصنيفها وتلخيصها واستخراج نتائجها، وبيان المركز المالي للمؤسسة[2] .

❖ المحاسبة علم يشمل مجموعة من المبادئ والأسس والقواعد التي تستعمل في تحليل العمليات المالية عند حدوثها، وتسجيلها من واقع مستندات مؤيدة لها، ثم تبويب وتصنيف هذه العمليات وتلخيصها بحيث تمكن الوحدة الاقتصادية من تحديد إيراداتها وتكلفة الحصول على هذه الإيرادات، ومن ثم استخراج نتيجة أعمالها من ربح أو خسارة عن فترة مالية معينة، وبيان مركزها المالي في نهاية هذه الفترة[3] .

❖ تعريف جمعية المحاسبة الأمريكية AAA :المحاسبة هي عملية تحديد وقياس وتوصيل المعلومات الاقتصادية، وبما يمكن من ترشيد أحكام وقرارات مستخدميها[4] .

❖ تعريف المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين AICPA: المحاسبة هي مجرد فن التسجيل، والتبويب والتلخيص بطريقة منهجية وجوهرية للمعاملات والأحداث ذات الطبيعة النقدية والتي تتسم بأنها ذات طبيعة أو خاصية مالية، وتفسير النتائج المترتبة على ذلك[5] .

من خلال ما سبق يمكن القول أن المحاسبة علم لأنها تستخدم مجموعة من القواعد والمبادئ والأسس والنظريات، وهي فن لأنها تطبق ذلك العلم بطريقة فنية وتعرض وتبوب، وتصنف من خلال القائمين على عملية التطبيق، وجعل البيانات أكثر فائدة لأصحاب العلاقة[6].

2. أهداف المحاسبة :

لقد تطورت أهداف المحاسبة تبعاً لتطور حاجيات المؤسسة ومحيطها (الدولة، إدارة، الضرائب، المؤسسات المالية، ...)[7]، ومن بين الأهداف نجد :

1.2. الأهداف التقليدية[8] :

❖ إيجاد سجل شامل للمعاملات المالية المتعلقة بالمؤسسة.

❖ تحديد نتيجة أعمال المؤسسة من ربح أو خسارة خلال الفترة المحاسبية.

❖ تصوير المركز المالي للمؤسسة، والتغيرات فيه في نهاية الفترة المالية.

2.2. الأهداف الحديثة : ويمكن تلخيصها فيمايلي[9] :

❖ توفير المعلومات المالية المفيدة لأصحاب المؤسسة، وذلك لاتخاذ القرارات اللازمة السليمة، وفي الوقت المناسب .

- ❖ توفير المعلومات لتقويم إدارة المؤسسة وقدراتها .
- ❖ توفير معلومات مالية عن نشاط المؤسسة تفيد مستخدمي القوائم المالية من أجل التحليل والرقابة واتخاذ القرارات السليمة ... إلخ .
- ❖ توفير المعلومات المالية لجهات أخرى مثل نقابات العمال، المستهلكين، الجمعيات، الباحثين، الدارسين، ...إلخ.
- ❖ تزويد المخططين على المستوى الوطني بالبيانات الضرورية من أجل وضع ومتابعة تنفيذ مخططات التنمية الوطنية[10] .

3. **أهمية المحاسبة :** تعتبر المحاسبة من أهم وسائل الرقابة ولها أهمية كبرى تتمثل في[11] :

1.3. **بالنسبة للمؤسسة :** بواسطة المحاسبة يمكن للمؤسسة :

- ❖ رصد حركية نشاطها ومعرفة تطور وضعيتها المالية .
- ❖ تحديد سعر منتجاتها عن طريق تحديد عناصر تكاليف الإنتاج .
- ❖ تزويد وتوفير إدارة المؤسسة بكافة المعلومات اللازمة، سواء على شكل تقارير محاسبية أو قوائم مالية دورية أو غير دورية .
- ❖ تشكل المحاسبة وسيلة إثبات إداري وقانوني لكل مجريات الأحداث على امتداد السنة المالية الواحدة والتي تترجم بصورة أو بأخرى مجمل العمليات المجسدة لنشاطات المؤسسة سواء في علاقتها مع نفسها أو مع محيطها .

2.3. **بالنسبة لمحيطها :** تلبي المحاسبة ضرورات النظام الاقتصادي والمالي وأيضا القانوني والجبائي باعتبارها أداة لقياس الذمة المالية للمؤسسة من خلال كشف نتائج النشاط وإبراز تشكيلة ذمتها المالية، ووضعيتها المحاسبية من حين لآخر لتزويد محيطها الخارجي .

4. **الإطار النظري للمحاسبة :** باعتبارها فرعا من فروع المعرفة لابد من وجود إطار مفاهيمي تمتد جذوره إلى نظرية المحاسبة، وذلك لكي يسند الممارسات المهنية للمحاسبة وتطبيقاتها العملية في الواقع الفعلي[12]، ويمكن إيضاح هذا الإطار بالشكل التالي :

الشكل رقم 01 : الإطار النظري (المفاهيمي) للمحاسبة

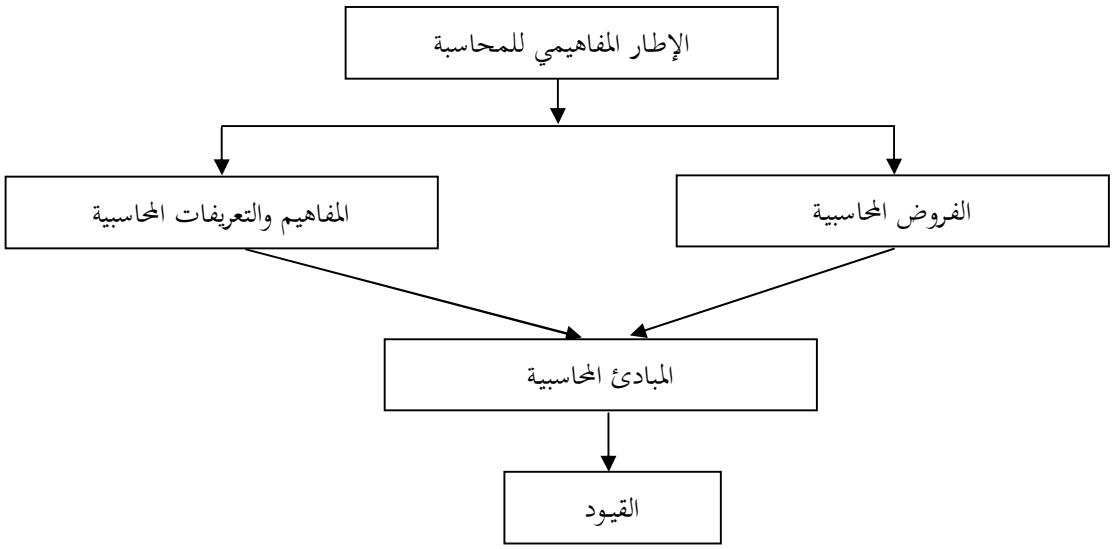

المصدر: محمد مطر، **مبادئ المحاسبة المالية**، الجزء الأول، الطبعة الرابعة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان 2007، ص 41

1.4.1. الفروض المحاسبية : تمثل الفروض مقدمات يجب قبولها في الإطار الفكري (المفاهيمي) المحاسبي، ولا يمكن التحقق من صحتها كونها تمثل أساسا للإطار الفكري، لذلك فهي تمثل أساسا يستخدم في اشتقاق المبادئ المحاسبية، وإعداد القوائم المالية[13] ، وهناك أربع فروض وهي :

- ❖ فرض استقلالية الوحدة الاقتصادية
- ❖ فرض الاستمرارية
- ❖ فرض الفترة المحاسبية
- ❖ فرض وحدة النقد

2.4. المفاهيم والتعريفات المحاسبية: يعرف المفهوم من الزاوية النظرية بأنه "النتاج الذي ينشأ من خلال عملية تعريف وتصنيف ثم تفسير الظواهر المختلفة" ويرى البعض بأن المفاهيم جزء من الفروض أو المسلمات، وتشكل المفاهيم والتعريفات معاً الإطار المفاهيمي لإعداد القوائم المالية، كما أن البعض يعتبر المفاهيم المحاسبية المنبع الأساسي الذي نشأت عنه الفروض والمبادئ المحاسبية[14].

3.4. المبادئ المحاسبية والقيود : تعتبر المبادئ المحاسبية بمثابة تعميمات أو قواعد إرشادية لتوجيه العمل المحاسبي في حالات معينة،فعندما يواجه المحاسبون مشاكل محاسبية تحتاج إلى حلول يتم الرجوع إلى هذه المبادئ، وعليه يمكن القول أن المبادئ المحاسبية المتعارف عليها هي مجموعة قواعد عريضة تم تبنيها نتيجة للتطبيق المهني للفكر المحاسبي[15]، و تجدر الإشارة الى انه هناك بعض القيود أو مايسمى بالمحددات على المبادئ المحاسبية التي تتضمنها الأعراف المحاسبية في الممارسة المهنية[16]: (كالتكلفة التاريخية، الأهمية النسبية، ثبات الطرق المحاسبية، مبدأ الحيطة والحذر، مبدأ عدم المقاصة، مبدأ استقلالية الدورات، مبدأ المصداقية، مبدأ الموضوعية، مبدأ الإفصاح، مبدأ مقابلة الإيرادات بالأعباء، مبدأ تحقق الإيراد.)

ثانيا: المعايير المحاسبية الدولية

إن فكرة توحيد المعالم المحاسبية ترجع إلى منتصف القرن 20 حيث كان للتطورات الاقتصادية دور كبير في انفتاح وانصهار المجال المحاسبي، خاصة بعد أزمة الكساد العالمي عام 1929 التي كشفت عن الكثير من التلاعبات، الأمر الذي أدى إلى ظهور هيئات محاسبية دولية بهدف وضع أسس دولية لمهنة المحاسبة بغرض إيجاد توافق دولي حول توحيد محاسبي، ليتجسد بوضع معايير محاسبية دولية هدفها توحيد قواعد و أسس و الممارسات المحاسبية، فأصبح بذلك لزوما وجود قواعد عامة تعالج المسائل المحاسبية المتشابهة وتلقى الموافقة في أغلب الدول.

1. تعريف المعيار المحاسبي

تعرف المعايير المحاسبية على أنها عبارة عن مجموعة المقاييس و الإشارات المرجعية الوضعية و المحددة، يستند عليها المحاسب في إنجاز عمله من قياس و إثبات وإفصاح عن المعلومات حول الأحداث الاقتصادية للمؤسسة[17].

جاءت كلمة معيار ترجمة لكلمة Standard الإنجليزية وهي تعني نموذج يوضع ليقاس على ضوئه وزن شيء أو طوله أو درجة جودته، أما في المحاسبة فيقصد به المرشد الأساسي لقياس العمليات و الأحداث والظروف التي تؤثر على المركز المالي للمؤسسة ونتائج أعمالها، وإيصال المعلومات إلى المستفيدين، وكذا توجيه وترشيد الممارسات العملية في المحاسبة و التدقيق[18].

و يعرف المعيار حسب منظمة المعايير الدولية (ISO :international standards organisation) على أنه وثيقة أعدت بإجماع، ومصادق عليها من قبل هيئة معترف بها، تعطى لاستعمالات مشتركة ومتكررة قواعد أو خطوط عريضة أو مواصفات للأنشطة أو نتائجها لضمان مستوى تنظيم أمثل في سياق معين [19].

2. خصائص المعايير الدولية للمحاسبة و المعلومة المالية:

تتمثل أهم الخصائص التي تتميز بها المعايير الدولية للمحاسبة و المعلومة المالية فيما يلي[20]:

- إعداد المعايير يتم بالاعتماد على مقاربة تعكس الواقع الاقتصادي للعمليات بتغليب جوهر العملية على شكلها القانوني.
- تفضيل مصلحة المستثمرين و المساهمين و الدائنين في المؤسسة.
- تتم معالجة العمليات المحاسبية من خلال مبادئ محاسبية متطابقة، أي وفق إطار تصوري.
- توحيد شامل للقواعد المحاسبية وعناصر القوائم المالية ،وأهمية الملحق.
- تطبيق إجباري لكل المعايير وكل الشروحات.
- إدخال مفهوم القيمة العادلة للتمكين من التقدير الجيد للوضعية الحقيقية للمؤسسة.
- إدخال مفهوم الاستحداث أو القيمة الحالية بهدف معرفة أثر عنصر الزمن على عملية تقييم الأصول والخصوم.
- الأخذ بعين الاعتبار قياس الخسارة و التناقص في قيمة الأصول.
- التطبيق بأثر رجعي، أي كما لو كانت المعايير مطبقة من قبل.

3. أهمية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة و المعلومة المالية:

يمكن إبراز أهم إيجابيات تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة كأساس لإعداد وعرض القوائم المالية على الصعيد الدولي كالآتي[21] :

- المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية تتمتع بالقبول الدولي، ومعترف بها عالميا.
- تزيد من ثقة المتعاملين في الأسواق المالية الدولية تجاه القوائم المالية.
- تسمح بإجراء المقاربات بين عدة مؤسسات على اعتبار أن تطبيق كل المؤسسات في الأسواق المالية الدولية لمعايير محاسبية موحدة من خلال المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية يجعل من القوائم المالية لهذه المؤسسات متجانسة وقابلة للمقارنة.
- تسمح بتقديم الواقع الاقتصادي عن تعاملات المؤسسة، وإعطاء صورة صادقة عن المؤسسة في لحظة تقديم المعلومة عنها، وفق نظرة اقتصادية ومالية و ليس وفق نظرة قانونية.
- إيجاد لغة محاسبية مشتركة وموحدة تلقى قبولا وطنيا ودوليا لتوحيد المعالجات المحاسبية واستبعاد التناقضات القائمة في نطاق المحاسبة بين دول العالم، يجعل من المحاسبة وسيلة إخبارية تساعد في توفير معلومات محاسبية متسقة ومفهومة وذات دلالة وقابلية للمقارنة و التداول من دولة لأخرى.
- معايير تعالج كل العمليات، أي أنها معايير مكتملة أكثر من أي مرجع آخر.
- متوافقة مع التطورات الاقتصادية باستمرار.
- تؤدي إلى تحسين جودة المعلومات التي ينتجها النظام المحاسبي.

- توفير معايير محاسبة دولية موحدة يسمح بإعداد قوائم مالية مجمعة للشركات المتعددة الجنسيات التي لها فروع في دول مختلفة وبتطبيقات محاسبية متباينة، ومساعدتها في تصميم نظم متكاملة للمعلومات تسمح بالربط بين أنشطتها وأنشطة فروعها.
- تسهيل مهمة مصالح الضرائب في مختلف الدول بالنظر إلى التنسيق في تطبيق أساليب الاعتراف بالإيرادات والتكاليف، ومنه تقليل الفروقات في طرق قياس أرباح فروع المؤسسات المنتشرة دوليا.

4. مقومات ومتطلبات تطبيق معايير المحاسبة الدولية:

1.4. مقومات تطبيقها:[22]

يقصد بمقومات التطبيق ما ينبغي القيام به من أجل تهيئة البيئة المحلية لتندمج في البيئة الدولية بدون أي صعوبات وتعارض، ويمكن ذكر أهم هذه المقومات كالآتي:

- بيئة معولمة أو في طريقها إلى البيئة العالمية، ويعني هذا أن تتوافق البيئة المحلية مع صفات العولمة من حيث الانضمام إلى المؤسسات الدولية، وفي مقدمتها المنظمة العالمية للتجارة وشروطها واتفاقياتها، مجلس معايير المحاسبة الدولية، منظمة البورصات العالمية والإتحاد الدولي للمحاسبين وغيرها.
- تكييف التشريعات و القوانين بما يتوافق مع متطلبات الدولية: ينبغي إزالة أي تعارض أو عدم تطابق بين القوانين و التشريعات المحلية مع المتطلبات الدولية بحيث يسهل تطبيق معايير المحاسبة الدولية في مجالات التجارة، الصناعة، الخدمات والقطاع المالي.
- البيئة الاقتصادية للبلد هي بيئة الاقتصاد الجزئي أي بيئة الوحدات الاقتصادية(المؤسسات) وهنا يرجع دور الدولة إلى كونه دورا تنظيميا وتنسيقيا وليس دورا مسيطرا.
- التكييف الفني و النفسي لمواطني البلد: و المقصود بالتكييف الفني هو استخدام التقنيات الحديثة في مجال العمل بطرق كفأة و إمكانيات جيدة، أما التكييف النفسي فيقصد به تقبل مواطني البلد لثقافة العولمة وتوجهاتها.

2.4. ثانيا متطلبات تطبيقها[23]:

تشكل متطلبات التطبيق الجانب العملي من أجل تحقيق الهدف من اندماج البيئة المحلية بالبيئة الدولية، ويقصد بمتطلبات التطبيق هو ما ينبغي على المنظمات المهنية و الهيئات المهتمة بالمحاسبة والشركات والجامعات ومراكز التكوين المهني وغيرها أن تقوم به من أجل تطبيق المعايير المحاسبية الدولية وما يرتبط بها بشكل سليم وكفء، وعليه فإن متطلبات التطبيق تتمثل أساسا فيما يلي:

- **التأهيل العلمي و العملي:** المحاسب هو المعني بالدرجة الأولى بتطبيق معايير المحاسبة الدولية لذلك لابد من تأهيله علميا وعمليا ليكون قادرا على تطبيق المعايير المحاسبية الدولية بشكلها الصحيح.
- **الأنظمة و القوانين التي تفرض تطبيق معايير المحاسبة الدولية:** يحتاج تطبيق معايير المحاسبة الدولية إلى أسس قانونية تستند إليها المؤسسات التي ستطبقها وتتخلص أهم هذه الأسس فيما يلي:
  - **التشريعات الضريبية:** ينبغي أن تنص هذه التشريعات الضريبية المعمول بها على قبول تطبيق معايير المحاسبة الدولية وفرض تطبيقها والالتزام بها في العمل المحاسبي لدى المؤسسات المعنية بتطبيق هذه المعايير.
  - **القانون التجاري:** ينبغي أن ينسجم القانون التجاري مع معايير المحاسبة الدولية ولا يتعارض معها.

- **القانون والنصوص المنظمة للعمل المحاسبي:** ينبغي أن ينص القانون المحدد للإطار النظري للمحاسبة في أي بلد يريد تطبيق معايير المحاسبة الدولية على أن هذا الإطار النظري يتوافق مع ما هو مقرر حسب هذه المعايير، ومن ثم يصبح تطبيق معايير المحاسبة الدولية ممكنا من الناحية العملية لوجود مرجعية نظرية معلومة.
- **القانون المنظم لسوق الأوراق المالية:** ينبغي أن ينص القانون المنظم لسوق الأوراق المالية على وجوب التزام الشركات الخاضعة لهيئة مراقبة سوق الأوراق المالية بمعايير المحاسبة الدولية في إعداد قوائمها المالية المنشورة.

❖ **دور المؤسسات و مفتشيات الضرائب:** سيتم تطبيق معايير المحاسبة الدولية في المؤسسات، وبالتالي يجب عليها تعديل أنظمتها الداخلية و نظامها المالي و المحاسبي بما يتوافق مع متطلبات تطبيق معايير المحاسبة الدولية.

❖ **دور الإعلام:** للإعلام الدور الهام في توضيح حقيقة معايير المحاسبة الدولية ونشر التحقيقات والدراسات لكي لا يساء فهم معايير المحاسبة الدولية والمقصود منها، وعدم الخلط مع أية معايير أو مفاهيم أخرى.

ثالثا: الممارسة المحاسبية في الجزائرية قبل الإصلاحات

طبقت الجزائر ما بعد الاستقلال المخطط المحاسبي العام الموروث عن عهد الاستعمار الفرنسي لسنة 1957، واستمرت في تطبيقه 12 سنة، إلا أن الاقتصاد الجزائري عرف تحولات جذرية نحو الاقتصاد المخطط والتسيير الاشتراكي للمؤسسات، وبما أن المحاسبة أداة ترجمة لمختلف الجوانب كان لزاما عليها مسايرة هاته التحولات، وعليه أصبحت الحاجة ملحة لتغيير المخطط المحاسبي العام الفرنسي في الجزائر والذي كان موجها نحو اقتصاد رأسمالي.

1. المخطط المحاسبي العام PCG.

اهتمت فرنسا بعد الحرب العالمية الثانية بإعادة البناء، وانتهجت سياسة اقتصادية مبنية على التخطيط، حيث تم اعتماد المخطط المحاسبي العام الذي يرتكز على تحقيق الأهداف الاقتصادية العامة كزيادة الدخل وزيادة الناتج القومي مع أهمية أقل لمهنة المحاسبة، هذا وتتميز المحاسبة الفرنسية بكونها تحفظية بشكل كبير وتهتم بالشكل أكثر من المحتوى[24].

وتتمثل مختلف نسخ المخطط المحاسبي العام فيما يلي:

❖ المخطط المحاسبي العام لسنة 1947[25].

❖ المخطط المحاسبي العام لسنة 1957[26] .

2. التشريع المحاسبي الجزائري في الفترة الممتدة بين 1962 و 1975 [27] .

مثلما هو معروف فإن الجزائر ورثت غداة الاستقلال المنظومة التشريعية والقانونية الفرنسية، وتحسبا لحصول فراغ في الجوانب المختلفة للحياة العامة لو توقف العمل بهذه القوانين، أصدرت الحكومة الجزائرية الجديدة القانون الأساسي رقم: 157/62 الصادر في 1962/12/31، والقاضي بتمديد العمل بالنصوص القانونية الفرنسية باستثناء التي لها علاقة بالسيادة الوطنية .

وضمن هذا الإطار استمر العمل بالتشريع الفرنسي في مجال المحاسبة والمتمثل في المخطط المحاسبي العام لسنة 1957 (PCG)، كان هذا الإطار التشريعي كافيا للاستجابة لمتطلبات تلك المرحلة خاصة العمل على ضمان الاستمرارية في تدفق المعلومات الاقتصادية والمالية الموجهة إلى الإدارة الوطنية ومنها إدارة الضرائب .

و قد تميزت هذه الفترة من ناحية التنظيم الاقتصادي بالبدء في عمليات التأميم خاصة قطاعات: المناجم، البنوك، المحروقات، وهنا بدأت فكرة ضرورة وجود مرجعية محاسبية تترجم التطور الجديد في الاقتصاد وخاصة التغيير في المفاهيم وطرق

التسيير التي سترافق التوجه الجديد في الفلسفة الاقتصادية، كما تميزت هذه المرحلة من الناحية التنظيمية بتأسيس هيكل جديد يشرف على المهنة المحاسبية ألا وهو :

- المجلس الأعلى للتقنية المحاسبية (*C*onseil *S*upérieur de la *T*echnique *C*omptable ,*CSTC*)، وحددت صلاحيتها في النص القانوني المنشئ لها، كما تم تدعيم العمل المحاسبي بنص آخر ينظم مهنة الخبير المحاسبي والمحاسب (الأمر رقم 82/71 الصادر في : 1971/12/29) تكملة لهذه التحولات، و جاءت نصوص قانونية أخرى لتنظيم العمل المحاسبي والمهنة المحاسبية خاصة جانب التكوين، وتم إصدار نصين أساسيين هما:
- المرسوم: 83/72 الصادر في: 1972/04/18 والمتعلق بتنظيم الدراسات الجامعية وإنشاء تخصص جديد هو ليسانس علوم مالية ومحاسبية .
- المرسوم: 84/72 الصادر في: 1972/04/18 والمتعلق بتنظيم التربص المهني لخبراء المحاسبة .

3. المخطط المحاسبي الوطني (*P*lan *C*omptable *N*ational,*PCN*)

عرف الاقتصاد الجزائري بعد الاستقلال تحولات جذرية نحو الاقتصاد المخطط والتسيير الاشتراكي للمؤسسات، وبما أن المحاسبة أداة ترجمة لمختلف الجوانب الاقتصادية كان لزاما عليها مسايرة هاته التحولات، وعليه أصبحت الحاجة ملحة لتغيير المخطط المحاسبي العام الفرنسي لسنة 1957 في الجزائر الذي كان موجها نحو اقتصاد رأسمالي.

1.3. تاريخ وظروف إعداد المخطط المحاسبي الوطني

لقد كانت أول محاولة لتغيير المخطط المحاسبي العام الفرنسي لسنة 1957 في سنة 1964، لكنها اقتصرت على إنشاء بعض الحسابات وتغيير أسماء البعض الآخر، وهذه العملية لا يمكن اعتبارها كمحاولة حقيقية لتغيير المخطط[28].

تعود أولى محاولات تكييف المخطط إلى سنة 1969، أين كلفت السلطات السياسية وزارة المالية بالانطلاق في شهر ديسمبر بهذه المحاولة لأجل أقصاه ستة أشهر تقوم بعدها هذه الأخيرة بتقديم حصيلة عملها أي في 1970/06/30 حسب ما ورد في قانون المالية لسنة 1970 الفقرة 19[29].

وقد شكل وزير المالية آنذاك لجنة من شأنها تحضير وإعداد مخطط محاسبي جديد في ظرف 6 أشهر، إلا أن هاته اللجنة لم تقدم شيئا ولم تسفر أشغالها عن أي مخطط جديد، إذ لم تكن المهلة المخصصة كافية، فلم تكن متوافقة مع أهمية وضخامة المهمة، ولقد كانت المحاولة الثانية التي انطلقت في سنة 1972 دائما بقيادة وزارة المالية هي المحاولة الناجحة، إلا أن هذه المرة أوكلت مهمة تغيير المخطط إلى مجلس مكلف بذلك هو المجلس الأعلى للمحاسبة الذي تم إنشاؤه بمرسوم مؤرخ في 29 ديسمبر 1971، وأوكلت له مهمة إعداد مخطط محاسبي جديد بالإضافة إلى مهمة تنظيم ميدان المحاسبة[30].

2.3. الإطار العام للمخطط المحاسبي الوطني

يتضمن الإطار المحاسبي العام للمخطط والذي جسده القرار الوزاري الصادر بتاريخ 1975/06/23 والمتعلق بكيفية تطبيق هذا المخطط [31] :

1.2.3 **التنظيم والتسيير المحاسبي:** لقد نص المخطط الوطني المحاسبي على كيفية تنظيم المحاسبة وتسييرها، حيث أكد على أن تكون المحاسبة دقيقة جدا، تسمح بإجراء الرقابة عليها، وعلى أن يتم تنظيم المحاسبة بالكيفية التي تسمح بحساب التكاليف وأسعار التكلفة، وتسمح كذلك بإعداد ومراقبة الموازنات، وأقر المخطط على أن تمسك المحاسبة بالعملة

الوطنية، وفقا للقيد المزدوج، كما نص على طريقة مسك السجلات الثانوية وتجميعها في اليومية العامة، ونص كذلك على ضرورة استناد كل عملية على وثيقة أو مستند[32] .

2.2.3 الحسابات، مجموعاتها وأرقامها[33] : لقد اعتمد النظام العشري عند ترقيم الحسابات الرئيسية داخل كل صنف من الأصناف والتي بلغ عددها ثمانية أصناف:

الصنف الأول: الأموال الخاصة.	الصنف الخامس: الديون.
الصنف الثاني: الاستثمارات.	الصنف السادس: الأعباء.
الصنف الثالث: المخزونات.	الصنف السابع: النواتج .
الصنف الرابع: الحقوق.	الصنف الثامن: النتائج.

تُكون هذه الأصناف ثلاث مجموعات من الحسابات، المجموعة الأولى تضم حسابات عناصر الأصول والثانية تضم عناصر الخصوم والثالثة تضم حسابات التسيير.

- ❖ حسابات الأصول تشمل (الصنف الثاني، والثالث والرابع).
- ❖ حسابات الخصوم وتشمل (الصنف الأول والخامس).
- ❖ حسابات التسيير وتشمل (الصنف السادس والسابع وتمثل النتائج الفرق بين حسابات النواتج والأعباء).

و قد روعي ترتيب حسابات عناصر كل من الأصول والخصوم باعتبارهم حسابات الميزانية على مبدأي السيولة بالنسبة للأصول والاستحقاقية بالنسبة للخصوم .

3.2.3.القوائم المالية الختامية[34] :

بالإضافة إلى القوائم المالية الأساسية الثلاث السابق ذكرها، الميزانية أصول والميزانية خصوم التي تعطي مجتمعة وضعية ذمة المؤسسة لحظة إعدادها، وكذلك جدول حسابات النتائج الذي يمد بجملة من الأرصدة الوسيطية للتسيير التي تعتبر بمثابة جدول للقيادة، فرض المخطط المحاسبي الوطني على المؤسسات تلخيص العمليات المحاسبية لدورة مالية أو محاسبية، من خلال أربعة عشر جدول تتمثل في :

الجدول رقم 04 الاستثمارات .	الجدول رقم 11 إهلاك البضائع والمواد .
الجدول رقم 05 الإهتلاكات .	الجدول رقم 12 مصاريف التسيير .
الجدول رقم 06 المؤونات .	الجدول رقم 13 المبيعات والخدمات المقدمة .
الجدول رقم 07 الحقوق .	الجدول رقم 14 نواتج أخرى .
الجدول رقم 08 الأموال الخاصة .	الجدول رقم 15 نواتج التنازل عن الاستثمارات .
الجدول رقم 09 الديون .	الجدول رقم 16 التعهدات الممنوحة والمقدمة .
الجدول رقم 10 المخزونات .	الجدول رقم 17 معلومات مختلفة .

تشكل هذه الجداول مجتمعة جملة من المعلومات المفصلة التي تساعد كل من له فائدة من الإطلاع على القوائم المالية، في أخذ صورة تفصيلية عن العمليات التي قامت بها المؤسسة، خلال الدورة المحاسبية محل الإطلاع، كما تدرج هذه الملاحق كل التغيرات التي أدخلتها المؤسسة، بالإضافة إلى تبرير عن هذا التغيير، في كل من المبادئ المحاسبية، طرق قياس المخزون وكذلك

الحياد عن استعمال طريقة الإهلاك المتبعة في الدورات السابقة، هذا لأن التغيير الذي أدخلته المؤسسة يشكل إخلالاً بأحد المبادئ الأساسية في المحاسبة.

في هذا الإطار قام المجلس الأعلى للمحاسبة بإنشاء لجنة التوحيد، كلفت بمهمة إعداد المخطط المحاسبي الجديد وانطلقت أشغال إعداد مشروع المخطط المحاسبي بالشركة الوطنية للمحاسبة، وفي هذا الصدد تم تكوين لجنة دائمة مكونة من خبراء جزائريين مدعمين بخبراء فرنسيين من المجلس الوطني للمحاسبة الفرنسي، تمثلت مهمتهم في مراقبة وتتبع تطور الأشغال وإبداء الآراء في هذا المجال، بالإضافة إلى خبير تشيكوسلوفاكي من جامعة "براغ"، جاء لطرح التجربة التشيكوسلوفاكية في الميدان، حيث تم فحص ودراسة مختلف المخططات المحاسبية الأجنبية للاستفادة منها، وفي شهر ديسمبر 1972 قدمت لجنة التقييس المشروع التمهيدي للمخطط المحاسبي الوطني الجديد، حيث توسعت المناقشة لتشمل ممثلي المؤسسات العمومية حتى يستجيب إلى احتياجات كل قطاعات الاقتصاد الوطني، والتي تم خلالها إدخال تعديلات طفيفة على المشروع التمهيدي للمخطط المحاسبي، وبعد نهاية أشغال التحضير بدأت عملية عرض وشرح المخطط بإقامة عدة ملتقيات حول المخطط المحاسبي وأهدافه وكيفية تطبيقه، وقبل نشر المخطط تمت ترجمته من اللغة الفرنسية إلى اللغة العربية من قبل لجنة كونت خصيصا لهذا الغرض[35] .

لقد تم في شهر نوفمبر من سنة 1973 تبني المخطط الجديد (PCN) من طرف المجلس الأعلى للمحاسبة بعد فحص للمشروع تلاه صدور الأمر رقم 75/35 الصادر بتاريخ 1975/04/29 والقاضي بإجبارية تطبيق المخطط المحاسبي الوطني على الهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري، شركات الاقتصاد المختلطة، الشركات التي تخضع لنظام التكليف بالضريبة على أساس الربح الحقيقي مهما كان شكلها، ثم صدور المرسوم الوزاري المتعلق بكيفية تطبيق المخطط المحاسبي الصادر بتاريخ 1975/06/23 عن وزارة المالية[36]. وفي الثمانينات تحول المجلس الأعلى للمحاسبة إلى المجلس العالي لتقنيات المحاسبة، والذي قام بإنشاء أربع مخططات محاسبية قطاعية: الزراعة، السياحة، البناء والتعمير والإسكان، ومخطط خاص بالتأمينات[37] .

و قد أثر التوجه الاشتراكي الذي تبنته الجزائر بعد الاستقلال على أعمال لجنة التوحيد، التي توجت بمخطط روعي عند إعداده الإجابة عن احتياجات المحاسبة الوطنية، التخطيط الوطني ومراقبة التحصيل الجبائي، مايلي:[38]

- ❖ إهمال دور المؤسسات الاقتصادية باعتبارها المنتج الأساسي للمعلومات المحاسبية، للإسهام في تصميم وإرساء هذا المخطط بالاقتراحات، خاصة إذا تعلق الأمر بالإجابة على احتياجات التسيير الداخلي لهذه المؤسسات.
- ❖ تصميم مخطط محاسبي وطني لا يقوم على الجمع والمزاوجة بين المحاسبة العامة للمؤسسة والمحاسبة التحليلية، والاكتفاء بتبني الأولى على أن يترك تنظيم وتبني الثانية وتكييفها على حسب احتياجات كل مؤسسة.

3.3. المبادئ الرئيسية المعتمدة في المخطط :

لقد تم توجيه أعمال إعداد المخطط الوطني المحاسبي ، على أساس مبادئ رئيسية كانت بمثابة الدليل الذي تتبعه اللجنة في أعمالها، وقد أثر مبدآن اثنان من بين هاته المبادئ تأثيراً كبيرا في شكل ومضمون وشخصية المخطط المحاسبي الوطني، ويتعلق هذان المبدآن بالهدف النهائي للمحاسبة أولاً، وطرق تحليل الوضعية والتسيير المالي للمؤسسات ثانيا[39] .

1.3.3. الهدف النهائي للمحاسبة :

على اعتبار أن المحاسبة كانت تفهم على كونها غاية في حد ذاتها ومخصصة لنخبة من الإطارات فقط، ونظرا لصعوبة فهمها واستعمالها إضافة لاعتبارها مجرد إجبار قانوني وامتثالا للأوامر الجبائية فقط، مما أدى إلى افتقاد جل المؤسسات لحد أدنى

من التنظيم المحاسبي، فقد كانت تكتفي بتلبية الأوامر القانونية والجبائية فقط، لذلك أصبح من الضروري تغيير بعض المفاهيم السائدة حول دور المحاسبة، وفي هذا الإطار فقد تم وضع إطار محاسبي واضح وبسيط، كما أن تعيين الحسابات جاء مبسطا ومفهوما من طرف كل المستعملين، مما يسهل استغلال المعطيات المحاسبية[40].

2.3.3.طرق تحليل الوضعية والتسيير المالي للمؤسسات :

لقد كانت طرق تحليل وضعية المؤسسة والتسيير المالي السائدة قبل وضع المخطط المحاسبي الوطني، طرقا احصائية (ساكنة) متأثرة بالنظرة القانونية للمحاسبة حيث كان دور الإثبات في المحاسبة، دورا متغلبا على الأدوار الأخرى، كما كانت المحاسبة تشكل أداة تحليل الذمة وتحديد النتيجة فقط[41]، وعلى هذا الأساس أراد القائمون على إعداد المخطط المحاسبي الجديد إعادة توجيه دور المحاسبة وإبراز طريقة التحليل الديناميكي لوضعية المؤسسة، وذلك بإدخال جدول حركات الذمة، وهو جدول مهم يسمح بمعرفة تطور وضعية المؤسسة من بداية السنة إلى غاية إعداد الميزانية، بالإضافة إلى تحديد النتيجة في مختلف مراحل تكوينها، وهو الأمر الذي يسهل من تحليلها ومعرفة مكوناتها، وبالتالي يسمح باتخاذ القرارات المناسبة[42] .

4. أهداف المخطط المحاسبي الوطني:

يهدف المخطط المحاسبي الوطني إلى توحيد المصطلحات، وقائمة الحسابات وآليات سيرها وطرق التقييم ثم إعطاء نماذج للوثائق الشاملة، وفي بعض الأحيان ملحقاتها التي يتم إعدادها في نهاية كل دورة محاسبية كما جاء به المخطط المحاسبي الوطني وهذا من أجل تسهيل[43]:

- تسجيل ومعاملة البيانات المحاسبية وإعداد مختلف الوثائق المحاسبية الشاملة.
- مهمة مراجعة ومراقبة الحسابات الداخلية والخارجية .
- مهمة جمع البيانات الاقتصادية الخاصة بالمؤسسات من أجل الدراسة الإحصائية والتخطيط.
- عملية التحليل المالي لأوضاع ونتائج المؤسسات .
- مهمة تعليم المحاسبة في قطاع التعليم .
- تسهيل التقديرات واتخاذ القرار بالإضافة إلى جعل تحليل المؤسسات ديناميكيا.

رابعا: الممارسة المحاسبية في الجزائر بعد الإصلاح المحاسبي

أصبحت الممارسة المحاسبية استنادا لقواعد المخطط المحاسبي الوطني (PCN) غير ملائمة للظروف الجديدة، وما ترتب عنها من تحولات مست مختلف أوجه الحياة الاقتصادية، السياسية والاجتماعية في الجزائر، والمتمثلة في استقلالية المؤسسات العمومية، بروز القطاع الخاص (المؤسسات الاقتصادية الخاصة)، إنشاء سوق مالي (بورصة الجزائر)، إبرام الجزائر لعقد الشراكة مع الإتحاد الأوربي، والتحضير للانضمام للمنظمة العالمية للتجارة حيث كان لهذه الإصلاحات الدور المهم والضروري لاستبدال التشريع المحاسبي لعدم مسايرته للتطورات الاقتصادية الجديدة .

1. حتمية الإصلاح المحاسبي في الجزائر:

منذ أن اعتمدت الجزائر على النصوص القانونية المتعلقة بالمخطط المحاسبي الوطني لم تقم بأي تعديلات من شأنها أن تسد بعض العقبات والنقائص الموجودة فيه، كما أن القوائم المالية التي يعرضها لا تتوافق مع المعايير والمقاييس العالمية، ولا تسمح لمختلف المستعملين خاصة الأجانب من الحصول على معلومات مالية صادقة تستغل مباشرة في اتخاذ مختلف القرارات الصائبة[44] وأهمية ما ميز الممارسة المحاسبية في الجزائر هو عدم تمييزها بين مختلف أشكال المؤسسات من حيث الحجم والطبيعة القانونية،

ذلك أن قواعد المخطط المحاسبي الوطني إلزامية التطبيق على كل شخص معنوي أو طبيعي، فبالنسبة للمؤسسات العمومية أهم ما ميز تطبيقات المحاسبة هو عدم فعاليتها، رغم احترامها لتطبيق قواعد المخطط المحاسبي الوطني، وكان هذا نتيجة للتذبذب الكبير الذي ميز سياسة الإفصاح عن المعلومات في هذه المؤسسات حيث كانت أغلبها مضللة نتيجة لعدم اعتبارها أهمها انعكاس فشل السياسات الاقتصادية المتبناة في الجزائر، وقد استمر تردي الممارسة المحاسبية حتى بعد الإصلاحات الاقتصادية التي أدخلت تغيرات هيكلية منحت بموجبها المؤسسات الاقتصادية استقلاليتها في التسيير، ومع ذلك استمر الوضع على ماهو عليه وأصبح من السلوكيات المميزة لهاته المؤسسات التأخر في إعداد القوائم المالية والتي كانت بدورها تحتوي معلومات غير معبرة عن الواقع الحقيقي، الأمر الذي أدى بالعديد من هذه المؤسسات إلى إعلان إفلاسها وخضوعها للتصفية أو الخوصصة .

أما بالنسبة للمؤسسات الخاصة فإن أهم ما ميز الممارسة المحاسبية فيها هو خلفيتها الجبائية التي يبحث من خلالها المحاسبون عن الطرق المحاسبية الكفيلة بجلب الامتيازات الجبائية وبالتالي الاقتصادية في الضريبة الذي يمثل الانشغال الأول لأصحاب هذه المؤسسات[45] .

ومن خلال الممارسة المحاسبية للشركات متعددة الجنسيات العاملة في الجزائر، ومع ظهور جملة من النقائص في المخطط المحاسبي الوطني، كان من الضروري القيام بتعديلات جوهرية عليه، ومحاولة تكييفه مع المعايير المحاسبية الدولية، وذلك من خلال إعداد إطار تصوري يتضمن الحسابات، وقواعد عملها، والطرائق المحاسبية المعتمدة في التقييم وإعادة التقييم، وإضافة القوائم المالية غير الموجودة فيه وتعديل الموجودة منها .

هذه الإصلاحات تأتي كاستجابة لحاجيات متعاملين جدد مع المؤشرات الاقتصادية للشركات الجزائرية، نظرا لفتح الجزائر المجال للاستثمار الأجنبي، فالمستثمرون يأتون حاليا على رأس قائمة المستخدمين للقوائم المالية، والتي ليست من أولويات المخطط المحاسبي الوطني (PCN)[46] .

2. أسباب الانتقال من المخطط الوطني للمحاسبة إلى النظام المحاسبي المالي :

كان من الضروري القيام بتعديلات جوهرية على المخطط المحاسبي الوطني بسبب جملة من النقائص التي سجلت أثناء تطبيقه، وأهمها[47] :

1.2. أسباب محاسبية : من الأسباب المحاسبية نجد :

- ❖ إصلاح النظام المحاسبي الجزائري جاء نتيجة للتغيرات التي حدثت على الساحة الاقتصادية للبلاد، كالتوجه نحو اقتصاد السوق والشراكة الأوروبية والمفاوضات من أجل الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة .
- ❖ المحاسبة تقنية تهتم بجمع المعلومات وتبويبها وتحليلها في شكل جداول شاملة، كالترجمة للأحداث الاقتصادية على مستوى المؤسسة في شكل عددي وبصفة دورية، فيجب أن تكون هذه الأداة في مستوى هذه الترجمة.
- ❖ إيجاد إطار محاسبي يستجيب للمعايير الدولية في ظل الانفتاح على الأسواق الخارجية، ورأس المال الأجنبي وتحرير الأسعار وإنشاء بورصة الجزائر.
- ❖ الحاجة إلى معلومات محاسبية تأخذ بعين الاعتبار عدة معطيات :
  - طرق التقييم المحاسبي، التكلفة التاريخية، التكلفة الجارية.
  - توفير المعلومات غير المالية مثل المعطيات الخاصة بالإنتاج وعلاقات المؤسسة وتوزيع الأرباح .
  - توفير المعلومات التقديرية لإعطاء بعد مستقبلي لنشاط المؤسسة .

- ❖ إيجاد إطار محاسبي يتميز بمجموعة من الأدوات المهيكلة في شكل مبادئ أساسية مرتبطة مع بعضها البعض، حتى يسمح بالتوحيد والتنسيق المحاسبي.
- ❖ ضمان درجة عالية من الشفافية .
- ❖ تأمين إمكانية مقارنة المعلومات المالية.

2.2. الأسباب المالية : من الأسباب المالية نجد:

- ❖ الإصلاحات تأتي استجابة لحاجيات متعاملين جدد، مع المؤشرات الاقتصادية للشركات الجزائرية مع فتح المجال للاستثمار الأجنبي، وهم حالياً مع رأس قائمة مستعملي القوائم المالية.
- ❖ إيجاد أداة مكيفة مع الواقع الجديد للمؤسسة الجزائرية للمحافظة على ارتباطاتها الجديدة وتلبية احتياجات المستخدمين الجدد للمعلومات المالية.
- ❖ الحاجة إلى معلومات محاسبية ومالية ذات نوعية تساعد على اتخاذ القرارات الرشيدة على مستوى المؤسسة الاقتصادية وعلى مستوى المتعامل معها .
- ❖ توحيد القوائم المالية ونوعيتها إذ يجب أن يتم إعدادها لتقديمها للمستثمرين والمقرضين ومختلف الأطراف المستخدمة لها، من أجل إعطاء الثقة في التعامل لهؤلاء المتعاملين .
- ❖ إعداد معايير محاسبية مستمدة من المعايير المحاسبية الدولية بهدف إعداد تقارير مالية متجانسة

3. الحاجة إلى تبني المعايير المحاسبية الدولية

إن تحديث وإصلاح النظام المحاسبي في الجزائر يتمثل في الأساس في تبني المعايير المتعلقة بالإفصاح في التقارير المالية، ومعايير المحاسبة الدولية (IAS/IFRS)، وذلك من أجل ضمان تعزيز أنظمتها المحاسبية والمالية بما يتوافق وهذه المعايير.

1.3. الأسباب التي أدت بالجزائر إلى تبني المعايير المحاسبية الدولية:

أصبح المخطط المحاسبي الوطني، في ظل التوجهات الاقتصادية الجديدة لا يستجيب لمتطلبات المهنيين والمستثمرين، وذلك لأسباب مختلفة يمكن التطرق لها من جانبين[48]:

1.1.3. الأسباب الخارجية :

- ❖ يعتبر تبني المعايير المحاسبية الدولية استجابة لمتطلبات الشراكة مع الإتحاد الأوربي ومشروع الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة .
- ❖ ظهرت في عدة بلدان، احتياجات إضافية في التمويل من القطاع الخاص وذلك بعدما تحولت مهمة الدولة من راعية لهذا القطاع إلى مشرفة عليه.
- ❖ عند البحث عن موارد مالية جديدة، أصبحت المؤسسات لا تقتصر على الأسواق المحلية فقط بل أصبحت تلجأ إلى الأسواق المالية الدولية.
- ❖ يتطلب تطور المؤسسات احتياجات معتبرة من الموارد المالية في إطار الاقتصاد العالمي الذي لا يعترف بالحدود الجمركية .
- ❖ يشترط عند طلب الاستفادة من أية خدمة كانت من الأسواق المالية الدولية، الامتثال بالمعايير المحاسبية الدولية .
- ❖ يستلزم التفتح الاقتصادي استعمال معلومات صحيحة، وموثقة، وموحدة ومعدة وفق معايير محاسبية دولية وذلك تسهيلا لنقل المعلومات الاقتصادية، ولعمليات التجميع المحاسبي للمؤسسات المتعددة الجنسيات .

2.1.3.الأسباب الداخلية :

- ❖ تحول دور الدولة في الميدان الاقتصادي والتجاري من طرف فعال إلى دور منظم.
- ❖ أصبح المخطط المحاسبي لا يتماشى والتوجه الاقتصادي الحالي للبلاد .
- ❖ يستجيب المخطط المحاسبي الوطني بالدرجة الأولى إلى المستلزمات الجبائية، وتم وصفه بأنه نظام مؤسس لتحديد الضريبة.
- ❖ أصبحت النظرة القانونية في المخطط المحاسبي الوطني تطغى على النظرة الاقتصادية .
- ❖ بحثا على أكثر ضمانات عند وقوعها المحتمل في الإفلاس، أصبحت المؤسسات عبر المخطط المحاسبي الوطني تستعمل مبدأ " الحيطة والحذر " بصفة مبالغ فيها عوضا لمبدأ " الصورة الوفية ".
- ❖ يفتقر المخطط المحاسبي الوطني للإطار المفاهيمي الذي من شأنه أن يقلل من البدائل المقدمة من طرف المهنيين عند تقديمهم لحلول تخص نفس الإشكالية أو التساؤل .

2.2. الغاية من تبني المعايير المحاسبية الدولية : تعددت الغايات من تبني الجزائر لمعايير المحاسبة الدولية ويمكن حصرها فيما يلي[49] :

- ❖ يقرب الاختيار الدولي الممارسة المحاسبية بالممارسة العالمية والذي يسمح بأن تعمل على ركيزة مرجعية، ومبادئ أكثر ملاءمة مع الاقتصاد المعاصر .
- ❖ التمكين من إعداد معلومات دقيقة تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية .
- ❖ محاولة تطوير بورصة الجزائر وذلك من خلال توفير معلومات ذات مصداقية وقوائم مالية تمتاز بالشفافية والوضوح .
- ❖ إمكانية الحصول على معلومات مالية ومحاسبية تعكس صورة صادقة عن الوضع المالي للمؤسسة الجزائرية بما يحقق الشفافية في تقديم المعلومات التي تعتبر الأساس الذي يعتمد عليه المستثمرون في اتخاذ قراراتهم الاستثمارية الصائبة.
- ❖ الإعلان يكون أكثر وضوحا عن المبادئ والقواعد التي توجه التسجيل المحاسبي للمعاملات، تقييمها وإعداد القوائم المالية الأمر الذي سيسمح بالتقليل من أخطار التلاعب الإداري وغير الإداري بالقواعد وتسهيل مراجعة الحسابات، كما أخذ النظام المحاسبي الجديد على عاتقه احتياجات المستثمرين الحالية والمستقبلية الأمر الذي يسمح لهم بالحصول على معلومات مالية منسجمة ومقروءة تخص المؤسسات وتمكنهم من إجراء المقارنات واتخاذ القرارات .
- ❖ امكانية تطبيق نظام معلومات يتعلق بالمؤسسات الصغيرة مبني على محاسبة مبسطة .
- ❖ تلافي بعض النقائص والثغرات التي خلفها المخطط المحاسبي الوطني الذي يتلائم والنظام الاقتصادي الاشتراكي.
- ❖ محاولة جلب المستثمر الأجنبي من خلال تدويل الإجراءات والمعاملات المالية والمحاسبية لوقايته من مشاكل اختلاف النظم المحاسبية سواء من حيث الإجراءات أو من حيث إعداد القوائم المالية.

3.3. أهمية الإصلاح المحاسبي من خلال تبني معايير المحاسبة الدولية:

يمكن استنتاج الأهمية الأساسية في تبني المعايير المحاسبية الدولية من خلال إصلاح النظام المحاسبي الجزائري وتطبيق النظام المحاسبي المالي في النقاط التالية[50]:

- ❖ إنشاء بيئة محاسبية مقبولة قبولا دوليا.
- ❖ تشجيع استقطاب الاستثمار الأجنبي.
- ❖ الوفاء بالاحتياجات المعبر عنها من مستخدمي مخرجات الأنظمة المحاسبية وطنيا ودوليا.

- ❖ توافق النظام المحاسبي الجزائري مع ما ذهب إليه مجلس معايير المحاسبة الدولية.
- ❖ تسهيل مختلف المعاملات المالية والمحاسبية بين المؤسسات الاقتصادية الوطنية والمؤسسات الأجنبية.
- ❖ شفافية المعلومات .
- ❖ الإفصاح الفعال في ظل المرجعية الدولية .
- ❖ توافق القوائم المالية للمؤسسات الوطنية مع الأجنبية .
- ❖ قابلية مقارنة المؤسسة لنفسها عبر الزمن وبين المؤسسات على المستويين الوطني والدولي.
- ❖ إعطاء معلومات مالية ملائمة أكثر تشجع المستثمرين وتسمح لهم بمتابعة أموالهم .

خاتمة:

فرضت المتغيرات الدولية التي حدثت في الساحة العالمية خاصة في العشرية الأخيرة من القرن العشرين عدة ضغوط، جعلت الجزائر تقدم على مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية، مست المحيط الداخلي والخارجي للمؤسسة، واتضح جليا قصور المخطط المحاسبي الوطني وعدم مسايرته للمتطلبات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية الناتجة عن التحولات الجديدة التي تعيشها الجزائر، مما جعلها تباشر حملة من الإصلاحات التي مست نظامها المحاسبي ونتج عنها تبني النظام المحاسبي المالي الذي يتوافق بدرجة عالية مع معايير المحاسبة الدولية سواء من حيث الإطار المفاهيمي أو من الناحية التقنية .

يعتبر النظام المحاسبي المالي الجزائري تشريعا إلزاميا على المؤسسات، وهو موجه لتقديم المعلومات المحاسبية والمالية بالدرجة الأولى إلى المستثمرين، لكن مرجعيته وفلسفته تنطلق من فضاءات اقتصادية لاتشبه الاقتصاد الجزائري، وتتميز عنه بالحركية والتطور السريع من جهة، وبأهمية ودور المعلومات المالية فيها من جهة أخرى، دون نسيان مكانة وأهمية المستثمر نفسه، لذلك فإن عملية تطبيق هذا النظام في الاقتصاد الجزائري تواجه صعوبة كبيرة.

لذلك فإن الأولوية لاتكمن في تغيير المرجعية المحاسبية بقدر ما تمكن في التحكم في تسيير وتنظيم الاقتصاد وتعديل القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي والتجاري، وبعده يأتي تغيير النظام المحاسبي كنتيجة حتمية، وكلبنة أخيرة في بناء الاقتصاديات المتقدمة.

هوامش وإحالات:

1- محمد عمر مؤمن، تعلم المحاسبة المالية "خطوات منهجية"، المكتب الجامعي الحديث، الطبعة الأولى، ب ب 2005 ، ص 04

2- باسل سنقرط، مبادئ المحاسبة، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص 06و 07 .

3- أحمد مخادمه، مجدي زريقات، أصول المحاسبة المالية، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، 2002 ، ص 18 .

4- محمد عمر مؤمن، مرجع سابق، ص 04 .

5- أمين السيد أحمد لطفي، نظرية المحاسبة (منظور التوافق الدولي)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص 03 . .

6 -باسل سنقرط، مرجع سابق، ص 07 .

7- عبد الرحمان عطية، المحاسبة العامة وفق النظام المحاسبي المالي، دار النشر جيطلي، برج بوعريريج، 2009، ص 06 .

8- محمد عمر مؤمن، مرجع سابق ، ص 05 .

9- باسل سنقرط، مرجع سابق ،ص 08 .

10- عبد الرحمان عطية، مرجع سابق ص 06 .

11- عبد الوهاب رميدي، علي سماي، المحاسبة المالية وفق النظام المالي والمحاسبي الجديد، الطبعة الأولى، دار هومة، الجزائر 2011، ص 18و19.

12- محمد مطر ، مبادئ المحاسبة المالية ، الجزء الأول ، الطبعة الرابعة ، دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان 2007 ، ص 41

13- رضوان حلوة حنان، نزار فليح البلداوي، مبادئ المحاسبة المالية، الطبعة الأولى، إثراء للنشر والتوزيع، عمان 2009، ص 26.

14- محمد مطر، نفس مرجع ، ص 44 .

15- رضوان محمد العناتي، مرجع سابق، ص 42 .

16- هادي رضا الصفار، مبادئ المحاسبة المالية، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان 2009، ص37.

17-الطاهر مخلوفي، نفس المرجع، ص 21.

18- حواس صلاح، التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية،أطروحة دكتوراه دولة،كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير،جامعة الجزائر3 2008/2007 ص58 و 59.

19 - *CHARON CLAUDE: pourquoi des normes d'audit ،in RFC n°،326 paris 2000 ،P5*

20- كتوش عاشور، المحاسبة العامة (أصول ومبادئ وآليات سير الحسابات) وفقا للنظام المحاسبي المالي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2011، ص18و19.

21-كتوش عاشور،المحاسبة العامة، مرجع سابق، ص17و18.

22-مزياني نور الدين، فروم محمد الصالح، مرجع سابق، ص 9 و10.

23- مزياني نور الدين فروم محمد الصالح ، مرجع سابق، ص ص 10-13.

24- شعيب حمزة وغاليب عمر، مداخلة بعنوان: **التنظيم المحاسبي في المدرستين الفرنسية والأمريكية بين جهود التوافق الدولي وضغوط البيئة الوطنية**، ملتقى دولي حول: النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية للمحاسبة (IFRS/IAS) والمعايير الدولية للمراجعة (ISA) التحدي، جامعة سعد دحلب البليدة، يومي 13 و 14 ديسمبر 2011، ص 5 .

25- شعيب حمزة وغاليب عمر، نفس المرجع، ص 7 .

26- شعيب حمزة وغاليب عمر، نفس المرجع، ص 7 .

27- مختار مسامح، **النظام المحاسبي المالي الجزائري الجديد وإشكالية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في اقتصاد غير مؤهل**، الملتقى الدولي الأول حول: النظام المحاسبي المالي الجديد NSCF في ظل معايير المحاسبة الدولية، المركز الجامعي بالوادي، يومي 17 و 18 جانفي 2010، ص 4.

28- الطاهر مخلوفي، مرجع سابق، ص 47 .

29- مداني بن بلغيث، مرجع سابق، ص 147.

30- طارق حمزة، مرجع سابق، ص 116.

31- مداني بن بلغيث، مرجع سابق، ص 151.

32- طارق حمزة، مرجع سابق، ص 132 .

33- الطاهر مخلوفي، مرجع سابق، ص 51 .

34- مداني بن بلغيث، مرجع سابق، ص 156 و 157 .

35- الطاهر مخلوفي، مرجع سابق، ص 48 .

36- مداني بن بلغيث، مرجع سابق، ص 148 .

37- حواس صلاح، **التوجه الجديد نحو معايير الابلاغ المالي الدولية**، مرجع سابق، ص 196 .

38- مداني بن بلغيث، مرجع سابق، ص 147 .

39- طارق حمزة، مرجع سابق، ص 120 .

40- الطاهر مخلوفي، مرجع سابق، ص 49 و50 .

41- طارق حمزة، مرجع سابق، ص 121.

42- طارق حمزة، نفس المرجع، ص 121.

43- توفيق جوادي وآخرون، مداخلة بعنوان: **إصلاح الإطار المحاسبي في الجزائر وتكييف القوائم المالية وفق المعايير المحاسبية الدولية**، المؤتمر العلمي الدولي حول: الإصلاح المحاسبي في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة يومي 29 و30 نوفمبر2011 .

44 - عبد القادر دبون ومحمد الهاشمي حجاج، مداخلة بعنوان: **أهمية المعلومات المالية والمحاسبة وأثرها على كفاءة بورصة الجزائر في ظل الإصلاح المحاسبي**، المؤتمر العلمي الدولي حول: الإصلاح المحاسبي في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، يومي 29 و30 نوفمبر 2011، ص 6.

45 - محمد قوجيل وبن مالك محمد حسان، مداخلة بعنوان: **تأثير التوافق بين عملية الإصلاح المحاسبي وتطبيق مبادئ الحكومة على جودة الإفصاح في المؤسسات الجزائرية**، المؤتمر العلمي الدولي حول: الإصلاح المحاسبي في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، يومي 29 و30 نوفمبر 2011، ص 10 و11.

46 - شعيب شنوف، مرجع سابق، ص 18 .

47 - قورين حاج قويدر، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي (SCF) على تكلفة وجودة المعلومات المحاسبية في ظل تكنولوجيا المعلومات**، مجلة الباحث، عدد 2012/10، ص 272 .

48 - جمال لعشيشي، **محاسبة المؤسسة والجباية وفق النظام المحاسبي الجديد**، الصفحات الزرقاء، الجزائر 2010، ص 10 و11.

49 - عبد القادر دبون ومحمد الهاشمي حجاج، مرجع سابق، ص 7 و8.

50 - صديقي مسعود، مرجع سابق، ص 7.

طبيعة الضرر البيئي ومدى القدرة على تقديره وتعويضه

ميلود زيد الخير
أستاذ محاضر بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة الأغواط

عبدالله ياسين غفافلية
أستاذ مساعد بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة الأغواط

ملخص:

في ظل تنامي إهتمام المجتمع الدولي حول حماية البيئة، وسعي المشرع الوطني لوضع إطار قانوني، لضمان بيئة سليمة، فإنه يبقى من واجب الباحث العلمي العمل على ترسيخ ثقافة حماية البيئة، في أوساط المجتمع، والرقي بفكر الأفراد من أجل مساهمة أكبر في هذا المجال، وبيان مدى أهمية الحفاظ على البيئة. لذا ارتأينا في مقالنا هذا معالجة إشكالية الضرر البيئي ومدى صعوبة تقديره وتعويضه، وذلك في شقين، حيث بينا في الشق الأول مسببات الضرر البيئي، وذلك بتعريف التلوث البيئي وأنواعه، وأما الشق الثاني فتطرقنا إلى مفهوم الضرر البيئي وتحديد خصائصه، ومن ثم كيفية تقديره وطرق تعويضه.

Resumé:

Vu l'intérêt croissant qu'accorde le monde actuel sur la protection de l'environnement , le législateur national déploie des efforts afin d'en établir un cadre juridique préservant l'environnement .

Il est du ressort du chercheur d'inculquer le sens et la culture de protéger l'environnement au sein de la société.

C'est dans ce sens que nous avons soulevé la problématique suivante concernant la détérioration de l'environnement et les difficultés d'estimation et d'indemnisation qui en résulte.

Cette étude se résume en deux chapitres ; en premier lieu , nous avons défini les différentes sortes de pollution et les causes probable de la dégradation de l'environnement, et en second lieu , nous nous sommes intéressés au sens et aux caractéristiques des dégâts de l'environnement et comment les estimer et les indemniser .

تمهيد:

خلق الله الأرض في أجمل حلة دون أي عوامل ملوثة أو أسباب تضرها. وخلق الإنسان لكي يعمرها ويعيش فيها، ومع تطور الإنسان وحاجياته وتطور الأساليب التي يستعملها الإنسان لتلبية حاجياته أصبح يهدد البيئة، وذلك بتلويثها وتغيير تركيبتها. وفي هذا المقام يحسن بنا تذكر قول الله تعالى: " ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (41)" (سورة الروم: آية 41) و صدق الله العظيم. حيث يشير الشيخ محمد متولي الشعراوي في تفسير هذه الآية بقوله، الكون خلقه الله تعالى على هيئة الصلاح، وأعده لاستقبال الإنسان إعدادا رائعا، وللتأكد من صدق هذه المسألة انظر في الكون وأجناسه وأفلاكه وأجوائه، فلن ترى فسادا إلا فيما تتناوله يد الإنسان. أما ما لا تتناوله يد الإنسان، فلا ترى فيه خللا؛ لأن الله خلقه منسجم الأجناس منسجم التكوين.

لذا درجت الدول بوضع قوانين تحول دون ذلك، وتضبط سلوك الأفراد في تعاملهم مع البيئة، إلا أن المشكل الذي ظهر بعد ذلك، أن هذه الأضرار قد تتعدى من الدولة إلى أخرى مجاورة، وقد يكون ذلك في نفس الوقت لوقوع الضرر أو بعد حين.

ونظرا لكون أن الضرر البيئي قد ينشأ عن أفعال لا تحظرها القوانين الداخلية ولا الدولية على حد سواء. وأن فاعلها لم يخطأ في ارتكابها بل كان يدرك ما هو بصدد عمله (فعله)، فإننا نجد أنفسنا أمام عدم القدرة على إعمال مبادئ المسؤولية الدولية التقليدية، المتمثلة في المسؤولية الدولية عن العمل غير المشروع والمسؤولية الدولية على أساس الخطأ في الكثير من الأحيان.

ومنه ظهر أساس جديد لإقامة المسؤولية الدولية، وهو أساس المخاطر أو بما يسمى المسؤولية الدولية الموضوعية. وهي التي يكتفي لإقامة المسؤولية الدولية وفرض التعويض على الفاعل، إثبات علاقة سببية بين الفعل المنشئ للضرر والنتيجة المتمثلة في حدوث الضرر البيئي.

إلا أن الإشكال في الضرر البيئي لا يتوقف فقط في مدى إمكانية إقامة المسؤولية الدولية على المتسبب في الضرر، وإنما يتعدى ذلك إلى كيفية التعويض، وتقدير التعويض. وذلك نظرا لكون الأشياء التي قد يلحق بها الضرر البيئي أشياء من صنع الخالق عز وجل، ولا يمكن للبشر أن يعيدوه إلى ما كان عليه في الكثير من الأحيان.

1- محتوى الدراسة:

انطلاقا من كل هذا، نخصص دراستنا في هذا البحث لتبيان طبيعة الضرر البيئي وكيفية تقديريه وتعويضه، وذلك بالتطرق لمفهوم التلوث البيئي وبيان عناصر التلوث، في الشق الأول. أما الشق الثاني فيتعرض لتعريف الضرر البيئي، ومن ثم كيفية تقدير التعويض وسبل التعويض عنه.

1-1- أسباب اختيار الموضوع:

- استفحال ظاهرة التلوث في ربوع المعمورة، مما أدى إلى حدوث الاضطرابات الجوية التي شهدها العالم في الآونة الأخيرة.
- وجود تقصير كبير من ناحية الجهود الدولية لحماية البيئة، وكذا التشريعات الوطنية.
- الطبيعة الخاصة للضرر البيئي، الذي لا يزال عليه وعلى الكثير من أمور البيئة ومفاهيمها غموض.

1-2- أهداف البحث:

- محاولة إعطاء مفاهيم دقيقة لبعض المواضيع البيئية، مثل التلوث والضرر البيئي.
- الوقوف على مدى حرص التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية في مجال البيئة.
- بيان مدى صعوبة تقدير التعويض، والتعويض في حد ذاته.

- القيام بالتوعية والتحسيس في مجال البيئة.

1-3- الإشكالية المطروحة:

ومما سبق فالتساؤلات حول الإشكالية التي يطرحها هذا الموضوع هي:

- ماهو مفهوم التلوث البيئي؟
- ماهي طبيعة الضرر البيئي وخصائصه؟
- كيفية تقدير الضرر البيئي وتعويضه؟

2- مفهوم التلوث البيئي:

إن التطور الذي وصل إليه الإنسان في شتى مجالات الحياة في هذا العصر أدى إلى بروز مشكلة جديدة تفاقم خطرها، واستفحل ليشمل جميع المرافق والمجالات المعيشية للإنسان، حيث أصبحت البيئة اليوم تعيش تحت رحمة المؤثرات التكنولوجية الحديثة التي تكاد تخلع المجتمع من جذوره، وتفصله عن أصوله، وتنقله إلى زمن غير الزمن الذي كان يعيشه ومن مكانه نحو آخر لا يناسبه، وبإمكانات يجهد في التكيف معها، ووسائل وعادات منقولة إلى بيئة قد لا تصلح له.

ومن بين هذه المشاكل مشكل التلوث البيئي، تلك المشكلة التي برزت بوضوح مع مجيء الثورة الصناعية. وقد حظيت بالدراسة و الاهتمام من جانب مختلف المختصين في العلوم الطبيعية والزراعية والطب والقانون. فالمخاطر الناتجة عن هذه المشكلة تمس بشكل مباشر أو غير مباشر حياة الكائنات الحية. لذا فسوف نتطرق إلى تعريف التلوث لغة واصطلاحا ومن الناحية القانونية.

2-1- التعريف اللغوي للتلوث البيئي:

تشير المعاجم اللغوية إلى أن التلوث يعني خلط الشيء بما هو خارج عنه ويعني التلوث لغة التلطيخ أو الخلط، كما هو وارد في مختار الصحاح "لوث" ثيابه بالطين أي لطخها، ولوث الماء أي كدره، وتلويث الماء يعني تغييره، وجاء في لسان العرب لابن منظور في مادة "لوث"، أن كل ما خلطته ومرسته فقد لوثته. ونستنتج من ذلك أن التلوث اسم من فعل يلوث، يعني اختلاط أي شيء غريب من مكونات المادة بالمادة، مما يؤثر عليها ويفسدها، فهو يدور حول تغيير الحالة الطبيعية للأشياء بجعلها بما ليس من ماهيتها، أي بعناصر غريبة عنها، فيكدرها ويضرها بما يعيق أدائها لوظيفتها المعدة لها.

2-2- التعريف الاصطلاحي للتلوث البيئي:

إذا كان المفهوم اللغوي لفكرة التلوث يدور حول خلط الشيء بما هو خارج عن طبيعته، بما يغير من تركيبته وخصائصه، ويؤثر على أدائه فإن معنى التلوث في الاصطلاح العلمي، لا يختلف عليه كثيرا، وإنما يأخذ الأمر بشيء من التفصيل العلمي.

ففي المعاجم المتخصصة في المصطلحات البيئية، يعرف التلوث بأنه: " أي إفساد مباشر للخصائص العضوية أو الحرارية أو البيولوجية والإشعاعية لأي جزء من البيئة، مثلا بتفريغ أو إطلاق أو إيداع نفايات أو مواد من شأنها التأثير على الاستعمال المفيد، أو بمعنى آخر، تسبب وضعا يكون ضارا أو يحتمل الإضرار بالصحة العامة أو سلامة الحيوانات والطيور، والحشرات والموارد الحية والنباتات".

ونجد العالم البيئي أوديم "odum" التلوث البيئي بأنه: " أي تغيير فيزيائي أو كيميائي أو بيولوجي مميز، ويؤدي إلى تأثير ضار على الهواء، أو الماء، أو يضر بصحة الإنسان والكائنات الحية الأخرى، وكذلك يؤدي إلى الإضرار بالعملية الإنتاجية كنتيجة للتأثير على حالة المتجددة."

2-3- التعريف القانوني للتلوث:

نظرا لكون التلوث ظاهرة خطيرة، تسارعت في الآونة الأخيرة معاد عن الأمر إلى إيجاد تنظيمات قانونية وتشريعية لحماية البيئة من أضرار البيئة، وعدم الوقوف عند الاجتهادات الفقهية والعلمية، لذا نجد التشريعات في أغلب الدول تضع قواعد قانونية لتعريف التلوث، ووضع تحديد بشكل دقيق المواد بالعمل الملوث، وذلك لكي لا يبقى أي غموض على هذا الفعل الذي من شأنه أن يدمر البيئة وحياة الإنسان والكائنات الحية.

ففي الجزائر نجد المشرع يعرف التلوث في المادة 4 من القانون رقم10/3 المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على أنه: " كل تغيير مباشر أو غير مباشر للبيئة، يتسبب فيه كل فعل يحدث أو قد يحدث وضعية مضرة بالصحة وسلامة الإنسان والنباتات والحيوان والهواء والجو والماء والأرض والممتلكات الجماعية والفردية." ولم يكتف المشرع الجزائري في هذه المادة بتعريف التلوث فقط، بل تعداه إلى تعريف تلوث المياه والتلوث الجوي.

وقد ورد في دولة الإمارات العربية المتحدة في المادة 1 من القانون الاتحادي رقم 24 لسنة 1999 بشأن البيئة وتنميتها، تعريف للتلوث على أنه: " التلوث الناجم بشكل طبيعي أو غير طبيعي، ناتج عن قيام الإنسان بشكل مباشر أو غير مباشر، إرادي أو غير إرادي، بإدخال أي من الموارد والعوامل الملوثة في عناصر البيئة الطبيعية، والذي ينشأ من جرائه أي خطر على صحة الإنسان أو الحياة النباتية أو الحيوانية أو أذى للموارد والنظم البيئية" .

ونجده يبين كذلك في نص المادة، المواد والعوامل الملوثة وأنواع التلوث حيث قسمها إلى تلوث مائي وتلوث هوائي.

وأيضا يأتي قانون البيئة المصري رقم 4 لسنة 1994 المعدل بقانون البيئة رقم 9 لسنة 2009، في مادته الأولى يعرف التلوث البيئي على أنه:" كل تغيير في خواص البيئة يؤدي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى الإضرار بصحة الإنسان والتأثير على ممارسته لحياته الطبيعية، أو الإضرار بالموائل الطبيعية أو الكائنات الحية أو التنوع الحيوي."

وأما المشرع السوري فنجده يعرف التلوث في المادة الأولى من قانون البيئة رقم 50 لسنة 2002 المؤرخ في 2002/06/26 على أنه: " تلوث البيئة كل تغيير كمي أو كيفي بفعل الملوثات في الصفات الفيزيائية أو الكيميائية أو الحيوية لعنصر أو أكثر من عناصر البيئة وينتج عنها أضرار تهدد صحة الإنسان أو حياته والأحياء أو الصحة وسلامة الموارد الطبيعية."

ومن الجانب الدولي - المجتمع الدولي - فنجد العديد من أعمال المنظمات الدولية والاتفاقات المبرمة في نطاق حماية البيئة أوردت تعاريف للتلوث من أهمها:

التعريف الذي جاء في تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة سنة 1965، حول تلوث الوسط والتدابير المتخذة لمكافحته، والذي جاء على النحو التالي: " التلوث هو التغيير الذي يحدث بفعل المباشر أو الغير المباشر للأنشطة الأساسية، على نحو يخل بعض الاستعمالات أو الأنشطة التي كان من المستطاع القيام بها في الحالة الطبيعية لذلك الوسط."

وقد عرف في مؤتمر ستوكهولم للبيئة البشرية سنة 1972 بأنه: " أي خلل في أنظمة الماء والهواء أو الغذاء ويؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على الكائنات الحية ويلحق ضررا بالممتلكات الاقتصادية."

كما جاء في تعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية " OCDE " من أن التلوث هو: " قيام الإنسان مباشرة أو بطريق غير مباشر بإضافة مواد أو طاقة إلى البيئة بصورة يترتب عليها أثار ضارة يمكن أن تعرض صحة الإنسان للخطر، أو تمس بالموارد البيولوجية أو الأنظمة البيئية على نحو يؤدي إلى التأثير على أوجه الاستخدام."

مما سبق ذكره، جاء تعريف التلوث عبارة عن تعاريف واسعة وشاملة، في حين نجد بعض التعاريف التي جاءت مختصة، على سبيل المثال ما جاء تعريفه في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لسنة 1982، حيث عرفت التلوث البحري الأضرار التي قد تلحق بالبيئة البحرية، أما في التلوث الهوائي فقد جاء ذكره وتعريفه في نص المادة الأولى من اتفاقية التلوث بعيد المدى للهواء عبر الحدود لسنة 1979.

بعد التطرق إلى شريحة واسعة من التعاريف القانونية للتلوث البيئي سواء كانت قوانين داخلية أو دولية، نستنتج أن المفهوم القانوني للتلوث يجب أن يشير إلى عدة عناصر ويستوعبها، وهي:

أ- حدوث تغيير في البيئة أو الوسط الطبيعي، وهذا التغيير تبدأ معالمه بحدوث خلل في التوازن الطبيعي لعناصر ومكونات البيئة.

ب- أن يحدث هذا التغيير بفعل الإنسان، مثال عن ذلك إجراء التجارب النووية.

ج- حدوث أو احتمال حدوث ضرر بيئي، فتغيير البيئة أيا كان مصدره قد لا يستدعي الاهتمام إذا لم تكن له نتائج عكسية على النظم الايكولوجية أو البيئية، تتمثل في القضاء على المكونات والعناصر الطبيعية للبيئة أو اللازمة لحياة الإنسان أو سائر المخلوقات، إذا العبرة بنتيجة التغيير الناشئ عن عمل الإنسان، وليس التغيير الناشئ عن فعل الطبيعة.

3- عناصر التلوث البيئي:

لما كان التلوث عبارة عن التغير الذي يطرأ على المميزات الطبيعية للعناصر المكونة للبيئة، مما يؤدي إلى الإضرار بها بصفة مباشرة أو غير مباشرة، فإن هذا التغيير يتجسد في الأشكال التالية:

3- 1- التغيير الكيفي: يكون بإضافة مركبات صناعية غريبة على الأنظمة البيئية الطبيعية، حيث لم يسبق لها و أن كانت ضمن دورتها، حيث تتراكم في الماء أو الهواء أو التربة، وأبرز أمثلة هذه المواد مبيدات الآفات الزراعية و مبيدات الأعشاب، بما من شأنه الإضرار بالكائنات الحية أو بالإنسان في أمنه أو صحته أو راحته، كما لا يشترط أن يكون الضرر آني، بل يكفي أن يكون هناك احتمال الفعل المتسبب في التلوث، يمكن أن يؤدي إلى إحداث هذا الضرر مستقبلا.

3- 2- التغيير الكمي: يكون بزيادة نسبة بعض المكونات الطبيعية للبيئة كزيادة ثاني أكسيد الكربون عن نسبته المعتادة نتيجة للحرائق الهائلة التي ما تزال تطرأ في مناطق الغابات، أو زيادة درجة حرارة المياه في منطقة ما جراء ما تلقيه فيها بعض المصانع، أو قد يكون بإضافة كمية من مادة في موقع حساس كما هو الحال بالنسبة لتسرب النفط في مياه البحار والمحيطات.

3- 3- التغيير المكاني: يؤدي تغيير مكان بعض المواد الموجودة في الطبيعة إلى تلوث البيئة وإلحاق الضرر بها، فنقل المواد المشعة والخطرة من مكان إلى آخر قد يترتب عليه أضرار بالبيئة كما في حال نقل النفط بالسفن والبواخر، حيث يؤدي غرق بعضها إلى تلوث الماء بالنفط مما يؤدي إلى الإضرار بالكائنات الحية.

4- أنواع التلوث:

مع التطورات التي عرفها الإنسان في كل نواحي و جوانب حياته، ومع بداية الثورة الصناعية في القرن 19، أدى إلى تسابق الإنسان مع بني جنسه إلى استهلاك الموارد الطبيعية والتصنيع معا أدى إلى التأثير على البيئة بجميع عناصرها، سواء كان الهواء أو التربة أو المياه، فمن جانب الهواء أصبح كثرة الغازات التي تخلفها المصانع ووسائل النقل في أغلب الأحيان والحرائق والتجارب النووية إلى التأثير في الغلاف الجوي الذي أصبح يتداعى و تظهر فيه الكثير من المشاكل التي تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر بضرر على الإنسان والكائنات الحية.

وتلوث التربة هو ذالك التلوث الذي ينشأ عن الإفراط في استعمال المبيدات والإضافات الكيماوية التي تستعمل من أجل الزيادة في الجودة والإنتاج معا يرهق التربة من جهة، ويفقدها في الكثير من الأحيان لمكوناتها الرئيسية، وقد ينتج تلوث التربة كذالك عن طريق التجارب النووية.

وتلوث المياه هو التلوث الذي تحدثه انبعاث الغازات السامة في الجو الذي من شأنه أن يحدث بعض الظواهر مثال عن ذالك ظاهرة الاحتباس الحراري، ومشكل تعرض طبقة الأزون إلى الغازات مما يؤدي إلى ضعف دورها في حماية الأرض من الأشعة فوق البنفسجية، التي من شأن هذه الأخيرة الإضرار بالبيئة ككل.

وهذا التصنيف لأنواع التلوث الذي اعتمدناه هو على حسب عنصر البيئة الذي يتعرض للتلوث.

والتلوث الرابع والمستحدث الذي جاء وليد وسائل النقل و المحركات الكبرى الصناعية هو التلوث الضوضائي، وهو تلوث معنوي يؤدي الإضرار بالبيئة، مثال عن ذلك ما يحدث في المحيطات، حيث تؤثر أصوات المحركات في السفن الكبرى الناقلة للبترول والبضائع إلى موت صغار بعض أنواع الحوت، وذلك لكون هذه الأنواع من الحوت تعيش على شكل قطعان فضياع صغارها عنها يؤدي إلى موت هذه الصغار، لأنها تتواصل فيما بينها عن طريق إطلاق أصوات، والتشويش عليها يؤدي إلى انقطاع التواصل مما يؤدي إلى ضياعه وموته في بعض الأحيان. ونجد هذا النوع قد استفحل في الجزائر كذلك، وذلك ما نجده في محمية القالة التي يمر بجنبها الطريق السيار شرق غرب، حيث يؤدي هذا الأخير إلى انقراض بعض أنواع الحيوانات في المحمية، نتيجة أصوات الشاحنات والسيارات التي تمر بالطريق، و هذا لأن هناك بعض أنواع الحيوانات التي تتكاثر في جو مناسب وهدوء، وبوجود هذه الضوضاء فإنها تمتنع من التكاثر مما يؤدي بها إلى هجرانها من المحمية أو الانقراض لعدم التكاثر.

إلا أننا نجد في الكثير من الكتب تقسيمات عديدة مثل التقسيم على حسب طبيعة التلوث إلى تلوث كيماوي وبيولوجي وفيزيائي وغير ذلك من أنواع التلوث، وإلى تقسيم على حسب مصدر التلوث طبيعي وصناعي وإلى الكثير من التقسيمات الأخرى التي أعتمدها المفكرين.

5- مفهوم الضرر البيئي:

قبل التطرق والتفصيل في مفهوم الضرر البيئي على وجه خاص، فلابد من إعطاء تعريف للضرر و آخر للبيئة، ومن ثم الجمع بين مفهومين. فالضرر هو كل أذى يصيب الشخص نتيجة المساس بمصلحة من مصالحه المشروعة أو حق من حقوقه، سواء كان في صحة جسده أو ماله، أو محيطه وهو الشعور بالأمن والأمان. والضرر قد يكون مادي أو معنوي وهناك نوع آخر وهو الذي نحن بصدد التطرق إليه وهو ضرر الضرر أو الضرر المرتد، وهو الضرر الناشئ عن التلوث بأنواعه التي تطرقنا إليها.

وبعد تعريف الضرر، نقوم بتعريف الشق الثاني وهو **البيئة**، فنجد الفكر الفرنسي يعرفها على أنها مجموعة العناصر الطبيعية والصناعية التي تمارس فيها الحياة الإنسانية فيما هناك جانب آخر يذهب إلى تعريفها على أنها مجموعة الظروف والأحوال السائدة في الحيز الذي يعمره الإنسان وصحته وتفاعلاته وحالته المزاجية والنفسية.

أما جانب القانون الدولي فقد أقر المؤتمر الدولي للبيئة أستوكهولم 1972 التعريف التالي وهو أن البيئة هي مجموعة من النظم الطبيعية والاجتماعية والثقافية التي يعيش في الإنسان والكائنات الأخرى والتي يستمدون منها زادهم ويؤدون فيها نشاطهم.

أما في التشريع الجزائري نجده يعرفها في المادة الرابعة من قانون رقم 03-10 مؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، على أن البيئة تتكون من الموارد الطبيعية اللاحيوية

والحيوية كالهواء والجو والماء والأرض وباطن الأرض والنبات والحيوان، بما في ذالك التراث الوراثي، وأشكال التفاعل بين هذه الموارد، وكذا الأماكن والمناظر والمعالم الطبيعية. وهذا التعريف هو ما سوف نعتمده كمرجع في دراستنا هذه.

بعد التطرق إلى مفهوم الضرر والبيئة، نصل إلى تعريف الضرر البيئي المراد دراسته: الضرر البيئي هو كل فعل مباشر أو غير مباشر، سواء كان محظورا أو غير محظورا داخليا أو دوليا يلحق ضرر بأحد عناصر البيئة، مما يجعلها مضرة أو غير قابلة لأداء وظيفتها الطبيعية.

6- خصائص الضرر البيئي:

نظرا لكون الضرر البيئي شيء مستحدث مقارنة بالضرر العادي، نجده كذلك يختلف عليه من حيث الخصائص حيث أن الضرر البيئي خصوصيات تميزه والتي تتمثل فيما يلي:

6- 1- أنه ضرر غير شخصي: أي أنه ضرر عيني يلحق بموارد الطبيعة وبعناصر البيئة في المقام الأول ثم بعد ذلك يلحق في الكثير من الأحيان بالأشخاص أي أن الضرر الذي يلحق بالأشخاص وبالأموال عن طريق المحيط الذي أصابه الضرر ويعزز هذا الرأي قضية جزيرة كورسيكا التي أقامت بمقتضاها إحدى الشركات الايطالية بإلقاء مخلفات سامة في عرض البحر الذي يطل على جزيرة كورسيكا وكان أن نتج عن ذلك تلوث بحري كبير ليس فقط في أعالي البحار وإنما أيضا في المياه الإقليمية لجزيرة كورسيكا، وعليه فإن التلوث الزائد أدى إلى عرقلة الممارسة الطبيعية للصيد. فالضرر البيئي هنا هو ضرر تلوث المياه وهو عبارة عن ضرر عيني، في حين أن ضرر الضرر البيئي أدى إلى إقلال من قيمة الممتلكات التي تقع على شاطئ جزيرة كورسيكا، وهنا يكمن الضرر الشخصي في الضرر الذي نتج عن الضرر البيئي أو بما يعرف بالضرر المرتد.

6- 2- أنه ضرر غير مباشر: في الكثير من الأحيان على عكس الأفعال الضارة التي يقوم بها الإنسان فإن الضرر البيئي يأتي غير مباشر و ذلك لأن المشرع يشترط من أجل فرض التعويض على المخالف أو مرتكب الضرر أن تكون العلاقة مباشرة ما بين الفعل والنتيجة إلا أن في الضرر البيئي يصعب ربط العلاقة بين الفعل الضار والنتيجة لأنه في هذه الحالة قد تجتمع عدة ظروف طبيعية تساعد على ظهور تلك النتيجة، والأصعب من ذلك فإن الضرر البيئي في أغلب الأحيان ينتج عن أفعال غير محظورة دوليا ولا داخليا، بل نجد العوامل الطبيعية هي التي تقوم بنقل أو تطوير الأفعال مما يؤدي إلى نتيجة ضارة.

6- 3- أنه ضرر غير آني: على عكس الضرر العادي فإنه عندما يصيب الشخص فإن نتائجه تظهر في أغلب الأحيان في الحال و أن هذا الضرر آني و محدد من حيث الزمن، إلا أن الضرر البيئي يظهر نتائجه في زمن معين بل قد يظهر بعد أيام أو أشهر وفي بعض الأحيان سنين وذلك لأنه كما فصلنا في تعريف الضرر البيئي، هو ضرر الضرر. أي أنه بعد تضرر البيئة من الفعل الضار -التلوث- وعدم قدرتها للقيام بوظائفها الطبيعية فذلك ينعكس على الأشخاص بتضررهم. ومثال على ذلك ما حدث في الجزائر، بعد التجارب النووية التي قامت بها فرنسا، فالمناطق المتضررة (رقان، أدرار) مازال أصحابها يعانون من تشوهات جينية، ومازالت إلى الآن تظهر بعض الأمراض المستجدة جراء تلك التجارب.

6- 4- أنه ضرر انتشاري: إن الضرر البيئي ليس له نطاق مكاني محدد لأن هذا الضرر يتأثر بعوامل الطبيعة، فمثلا قد يحدث تلوث جوي في الجزائر وبفعل الرياح قد ينتقل هذا الضرر إلى الدول المجاورة، مما يؤدي إلى تأثرها سلبا بهذا التلوث. وقد يحدث هذا النوع من الضرر كذلك في تلوث البحار، مثال على ذلك ما حدث في جزيرة كورسيكا، المثال الذي سبق ذكره. وقد يحدث أيضا هذا المشكل في تلوث المياه الجوفية.

7- طرق التعويض وتقديره:

يختلف التعويض عن الأضرار البيئية بين القانون الداخلي والدولي، حيث نجد في القانون الداخلي أن التعويض النقدي هو الأصل وهذا ما نجده على سبيل المثال في ما أشار له المشرع الجزائري في الفقرة الثانية من نص المادة 132 من القانون المدني الجزائري "ويقدر التعويض بالنقد، على أنه يجوز للقاضي تبعا للظروف وبناءا على طلب المضرور أن يأمر بإعادة الحالة إلى ما كانت عليه.."، وأن التعويض العيني يأتي كبديل في حال طلب المتضرر استيفاء تعويضه على هذا النحو، على عكس ذلك فنجد في القانون الدولي أن الأصل في التعويض العيني وذلك بإعادة الحال إلى ما كان عليه بعد إجبار الدولة القائمة بالضرر بإيقاف العمل الضار أو الأسباب التي أدت إلى إحداث الضرر، وفي حالة عدم القدرة على تطبيق هذا المبدأ وذلك نظرا لطبيعة الشيء المضرور. نجده يستعين بالتعويض النقدي وهذا ما ذهب إليه أحد المؤلفين الفرنسيين حيث يقول: " أن الفصائل الحيوانية والنباتية والفضاء الطبيعي هي من العناصر الغير قابلة للتعويض العيني، لذلك يتحتم على القاضي اللجوء الى التعويض المالي لتغطية الضرر البيئي ما دام أنه غير قابل لإعادته إلى ما كان عليه". وهذا ما ذهبت إليه كذلك محكمة العدل الدولية الدائمة في قضية شورزاو Chorzow Factory Case فقد جاء في حكمها "إن الدولة الخارقة عليها واجب تعويض الدولة المتضررة، وأن هذا الواجب يجب بقدر الإمكان أن يمحي جرائر الفعل غير المشروع وأن يعيد إقامة الوضع الذي، حسب الترجيح، كان سيكون قائما إذا لم يكن هذا الفعل قد ارتكب."

7- 1- التعويض العيني: أو بما يعرف بالتعويض بإعادة الحال إلى ما كان عليه، مع إيقاف أو الحد من الضرر أو مسببات الضرر، و المقصود به هو إعادة الوضع الذي كان قائما كما كان قبل وقوع الفعل الذي تسبب في هذا الضرر، وفي هذه الحالة يتم من خلالها جبر الضرر الناتج عن الفعل الذي أدى إلى الضرر دون الأخذ بعين الاعتبار ما إن كان الفعل المسبب للضرر، مشروع أو غير مشروع، ففي كل الأحوال عندما نتكلم عن هذا النوع من التعويض، فهذا يعني في نظر الفقه إعادة الحال إلى ما كان عليه وكأن التصرف أو العمل الذي أدى إلى الضرر لم يقع أصلا.

إلا أن هذا النوع من التعويض في الكثير من الحالات، لا يمكن تطبيقه أو يتم التهرب منه بالأحرى، وذلك نظرا لصعوبته ومتطلباته، لأنه في بعض الأحيان يتطلب فعل ذلك مدة كبير من الوقت، وموارد مالية كبيرة، غير أنه قد لا يصلح أصلا، لأن الشيء المضرور قد لا يمكن إعادته إلى ما كان عليه. لذا يتم الحكم بالتعويض بالمقابل.

7- 2- التعويض بمقابل نقدي: حين يتعذر الحكم بالتعويض العيني يلجأ القاضي إلى طريق التعويض بمقابل نقدي، لأننا نجد في الكثير من الحالات لا مفر من تقبل التعويض بمقابل نقدي وذلك نظرا لطبيعة الضرر البيئي وخصوصيته، وتعذر الحكم بالتعويض العيني، إلا أننا نرى أنه عند الاستسلام للأمر الواقع وتقبل التعويض النقدي فإننا في هذه الحالة، نمنح رخصة لمن لهم القدرة المالية، والميزانيات الكبرى، مثل الشركات المتعددة الجنسيات العبث في البيئة بما يحقق مصالحها، مادامت تمتلك القدرة المالية، وأن المسؤولية الدولية عبارة عن غرامة مالية فقط.

إلا أن الإشكال في التعويض عن الأضرار البيئية لا يكمن فقط في أنواع التعويض، وإنما يتعداه إلى كيفية تقدير التعويض كذلك، لأن الضرر البيئي له خصوصيات كما سبق ذكرها، تجعل من إمكانية تقديره في بعض الحالات مستحيل، فالمثال الذي تم ذكره سلفا وهو قضية اليربوع الأزرق، وهي التجارب التي قامت بها فرنسا في الجزائر، ما زالت آثارها إلى يومنا هذا، رغم مرور أكثر من 50 سنة على القيام بها، هذا من جهة ومن جهة أخرى كيف لنا أن نقدر ثمن أشياء لا يمكن للإنسان صنعها، فهناك

أشياء من خلق الله عز وجل فكيف لنا أن نقدر خلق الله بالنقود، أو إعادته إلى ما كان عليه، رغم أننا نجد بعض الاجتهادات التي أخذت ببعض المعايير لتقدير التعويض، إلا أنها مازالت عبارة عن جبر ضرر لا إعادته إلى ما كان عليه.

خاتمة:

في نهاية هذا العمل و خاتمة الدراسة المقدمة في طياته، يمكننا بلورة جملة من الحقائق و طائفة من الظواهر المرتبطة بها، والتي باتت تؤرق المجتمعات المحلية والدولية، وتنبعث هاجسا يقض المضاجع بغية البحث له عن معالجة و استنباط طرائق للتعامل معه حتى يتم الحد من شره وشرره. و لعل ما يتصدر قائمة ذلك، الضرر البيئي الذي ظهرت آثاره في البر و البحر. وكما يشير الشيوي بأنه قد أضر الإنسان بالبيئة، فلوث الهواء والمياه والتربة وجميع العناصر المكونة للبيئة، وكان ذلك نتيجة اختراعاته العلمية وابتكاراته التي يسعى بها بغية راحته ورفاهيته، وهذه الأضرار البيئية تنعكس آثارها على الإنسان بالأمراض الخطيرة وعلى الحيوان، وتؤدي إلى موت النبات، أي أنها تهدد كل أوجه الحياة على وجه الأرض بما يعجل فنائها. وقد عبر مؤتمر استكهولم في جلسته الافتتاحية عن المسؤولية المشتركة اتجاه مشاكل البيئة والأرض التي نتقاسمها جميعا، وورد ذلك أيضا في إعلان ريودي جانيرو، أن البيئة الإنسانية يلحقها العطب والفساد، وما يحدث في أي دولة يؤثر في دولة أخرى، حيث أنه يوجد بيئة وحدة لبني البشر.

وكما عرفنا البيئة بأنها مجموعة من النظم الطبيعية، والاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها الإنسان والكائنات الأخرى والتي يستمدون منها زادهم ويؤدون فيها نشاطهم. لذا فهي الوسط المحيط بالإنسان الذي لا يمكنه الاستغناء عنه أو استبداله، لذا فلابد من استفاقة للإنسان من أجل حمايته وأن لا يبقى ذلك مجرد اتفاقيات وحبر على ورق، لا يرقى لتطبيقه على الواقع.

لأننا وصلنا إلى الحال الذي أصبحنا نفضل الرفاهية والتقدم على حساب الغير وعلى أنفسنا كذلك وأن التطور والرفاهية أصبحا غاية، والوسيلة للحصول عليهما لا نأبه لها حتى وإن كانت على حساب الغير والأجيال القادمة، حيث أن العقل والمنطق يرفضان ذلك، لأن من المفروض أن يكون التطور أداة من أجل حماية هذه البيئة التي من شأنها إذا بقيت عذراء أن تقدم لنا أقصى ظروف الرفاهية لا العكس، لأن العيش في رفاهية يتطلب وسط ومحيط، ومن أجل ذلك يجب مراعاة هذا الوسط قبل السعي وراء الرفاهية لأنهما وجهان لعملة واحدة.

وبعد دراستنا لموضوعنا هذا توصلنا إلى بعض النتائج والتوصيات التالية:

- أن التلوث هو ضرر متعدي لا يمكن ضبط مدى توسعه، ومدى تأثر البيئة به.
- أن أي تلوث لأي عنصر في البيئة، قد يتعداه بالضرورة إلى بقية عناصر البيئة.
- أن يلغى أي تفاوت في الاهتمام بالعناصر المكونة للبيئة في التشريعات الوطنية.
- تحديد المفاهيم التي لا تزال غامضة، ولا يزال فيها الاختلاف بالنسبة للضرر البيئي خاصة.
- أن أغلبية الأضرار البيئية العابرة للحدود لا تظهر نتائجها إلى بعد مدة من الزمن، مما يصعب تحديد المتسبب في الضرر.
- أن تقييم الضرر البيئي بالنقود أمر يصعب التسليم به، لأننا سنكون بصدد مصادرة للبيئة وأنه كل من له القدرة على دفع التعويض، له أن يفعل بالبيئة ما يشاء.
- عدم قبول الدول المتضررة في هذا المجال فض النزاع القائم بينها وبين الدولة المتسببة في الضرر، عن طريق اتفاقيات ثنائية أو عن طريق مساعدات اقتصادية، لأن بهذا الشكل سوف نعطي للدول المتقدمة الحق في العبث بالبيئة، ماداموا قادرين على التعويض النقدي، ومن شأنه كذلك أن ينفي المسؤولية الدولية عن الدولة القائمة بالضرر.

- إنشاء جهة قضائية دولية مختصة في قضايا الأضرار البيئية، إلى جانب عدد من المحاكم الإقليمية التابعة للمنظمات الإقليمية والدولية، ومنح جميع أعضاء المجتمع الدولي حق الامتثال أمامها والدفاع عن البيئة وحمايتها.
- القيام بالتحسيس والتوعية في مجال البيئة، عن طريق إقامة أيام دراسية وملتقيات ومؤتمرات، من شأنها ترسيخ ثقافة حماية البيئة لدى الشعوب.

قائمة المراجع:

1. محمد متولي الشعراوي، تفسير الشعراوي – الخواطر، مطابع أخبار اليوم، مصر، 1997.
2. أسامة فرج أحمد الشويخ، التعويض عن الضرر البيئي العابر للحدود، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2012.
3. صباح العشاوي، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، دار خلدون، الجزائر، الطبعة الأولى، 2009.
4. سه نكه رادود محمد، التنظيم القانوني الدولي لحماية البيئة من التلوث: دراسة قانونية تحليلية، دار الكتب القانونية- دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر- الإمارات، 2012.
5. معلم يوسف، المسؤولية الدولية بدون ضرر، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري، قسنطينة.
6. منصور مجاجي، المدلول العلمي والمفهوم القانوني للتلوث البيئي، مجلة الفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد الخامس.
7. حسن أحمد شحاتة، البيئة والتلوث والمواجهة: دراسة تحليلية، عبر الموقع http://www.arts.kufauniv.com/teaching/go/safa%20almodafer/books/books%20beaa/talawth%20and%20beaa.pdf
8. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، 20 يوليو 2003.
9. موقع نفوذ: www.nufooz.net/nufooz/qawaninpage.aspx?id=1055
10. الاتحاد العربي للتنمية المستدامة والبيئة ausde: www.ausde.org/?page_id=248
11. محمد حسين عبد القوي، التلوث البيئي: http ://www.policemc.gov.bh/reports/2011/April/11-4-2011/634381379012962590.pdf
12. حسونة عبد الغني، الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه في القانون، جامعة بسكرة، 2013.
13. عمر محمود أعمر، حماية البيئة في القانون الدولي الإنساني وقت النزاع المسلح، المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، الأردن، العدد الأول، 2008.
14. نور الدين حشمة، الحماية الجنائية للبيئة: دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الشريعة والقانون، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الشرعية، قسم الشريعة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2006/2005.
15. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، 20 يوليو 2003.
16. الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، اللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول قرطاجة بشأن السلامة الأحيائية، نيروبي، 1-5 أكتوبر 2001.
17. عبد السلام منصور الشيوي، التعويض عن الأضرار البيئية في نطاق القانون الدولي العام. دار النهضة العربية. القاهرة، 2008.

المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول

محمد الطاهر قادري
أستاذ محاضر بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
جامعة الجلفة

البشير جعيد
أستاذ مؤقت بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
جامعة الجلفة

أحلام سلوى
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
جامعة الجلفة

مقدمة:

تحظى البنوك بدور بالغ الأهمية لما لها من تأثير على مجرى الحياة الاقتصادية ككل فالبنك بالنسبة للاقتصاد يعتبر كالقلب بالنسبة للجسد، فكما أن القلب يضخ الدم في شرايين الجسم فإن البنك يضخ الأموال في جسم الاقتصاد، فالبنوك تجمع المدخرات ثم تغدي بها النمو الاقتصادي ومن هنا كان تخلف وتقدم الاقتصاد راجعا إلى تخلف وتقدم البنوك، والواقع يظهر عن ما تتعرض إليه البنوك المعاصرة والتي تتعامل بالربا من مخاطر وفشل في أداء مهامها، فآفة الربا إذا أصابت الاقتصاد فإنها تنتشر فيه انتشار السرطان في جسم الإنسان، وكما عجز الأطباء عن علاج السرطان فإن المفكرين ورجال الاقتصاد عجزوا عن علاج بلايا الربا ولذلك نجد كثيرا من السلطات الاقتصادية تتبنى ما يسمى الإصلاحات الاقتصادية خاصة على مستوى الجهاز المصرفي، وكما أن الفيروس في الجسم يحتاج إلى مضاد له للقضاء عليه فإن الربا في الاقتصاد بحاجة إلى مضاد لها للقضاء عليها والمتمثل في أساليب تمويل شرعية والتي لا يمكن تطبيقها بنجاعة إلا في بنوكٍ تعمل وفقا للمنهج الإسلامي يصطلح عليها بالبنوك اللاربوية.

سنحاول أن نتطرق في هذه الورقة إلى عموميات حول البنوك الإسلامية وذلك من خلال عرض ماهيتها وأهم مراحل تطورها، وخدماتها المقدمة، دون أن ننسى موارد هذه البنوك وطرائق التمويل واستخداماتها وهذا من اجل تقديم معرفة عامة حول البنوك الإسلامية.

أولا: نشأة وتطور البنوك الإسلامية

لمّا صارت البنوك ضرورة من ضرورات العصر الحديث، نظرا لما تقدمه من خدمات، كان لزاما على المسلم أن ينشئ بنوكا على أساس ديني تتماشى مع رغباته واهتماماته.

1. نشأة البنوك الإسلامية:

لقد عرف العالم الإسلامي حركة تحرر وصحوة إسلامية أسفرت على حتمية البديل الإسلامي للمؤسسات المورثة على العالم الغربي والقائمة على التنمية الاقتصادية ومن بين هذه المؤسسات البنوك التي ظلّت تتعامل بالربا المنهي عنه في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، الأمر الذي دفع بالكثير من أصحاب الأموال والتجار للامتناع عن التعامل مع هذه المؤسسات إلا عند الضرورة الملحة، والملاحظ أن المتعاملين مع البنوك عادة ما يرفضون تقاضي الزيادة الناجمة من ودائعهم تحريا الوقوع في الربا [1]

ومع وجود شبهة التعامل بالربا يلاحظ بعد نسب الادخار في البلاد الإسلامية على المستوى المطلوب للتنمية الاقتصادية. وكذا ظهور صيحات تنادي بضرورة إنقاذ اقتصاد الشعوب الإسلامية من الاستعمار الربوي، ورفع الحرج عن المسلمين وأهم الحركات الإسلامية التي ظهرت في هذا الخصوص حركة الإخوان المسلمين في مصر، ولقد أوجدت هذه الحركة جيلا من علماء وضعوا الخطوط العريضة لمفاهيم الاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية ، واهتموا بتحويل هذا الفكر إلى واقع يلمسه الناس في حياتهم اليومية ، حتى يؤكدوا للناس جميعا أن الإسلام فكر وواقع ،قول وعمل، ثواب وعقاب، وأن مبادئ وقواعد الشريعة صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان ، لذلك ركز علماء الإسلام على التطبيق العلمي، وعرفت هذه التجربة عدّة مراحل أهمها[2] :

التجربة الأولى: تجربة شركات المعاملات الإسلامية(أو تجربة الإخوان المسلمين في الأربعينيات في إنشاء شركات اقتصادية تدار حسب أحكام الشريعة الإسلامية).

لقد قامت هذه الحركة بإنشاء العديد من الشركات الاقتصادية التي تعمل حسب أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية بجانب المؤسسات الخدماتية الأخرى كالعيادات والمدارس..إلخ ،حيث قامت هذه الشركات على الأسس الآتية:

- عدم التعامل بالربا أخذا وعطاء.
- الربح القليل وعدم الاحتكار والاستغلال.
- الحرص على التعامل مع المسلمين .
- التركيز على مشروعات التنمية الاجتماعية والاقتصادية .
- إيتاء الزكاة (للمال) .

وقد بددت هذه التجربة بواسطة القوانين الاشتراكية حيث صودرت بدون تعويض أصحابها. [3]

التجربة الثانية: تجربة بنوك الادخار المحلية في مصر عام 1963

في منتصف عام 1962 أخذت الفكرة طريقها إلى التطبيق على يد أحد رواد الاقتصاد الإسلامي ، الدكتور أحمد النجار لتنتهي مبكرة في منتصف عام 1967 أي بعد أربع سنوات من الممارسة [4]، وقد تم ظهور أول بنك إسلامي للتنمية المحلية تحت اسم " **بنوك الادخار المحلية** " على أرض مصر بمحافظة **"الدقهلية بدلتا النيل"** وبمدينة **"ميت غمر"** ، حيث يقوم هذا البنك بتجميع المدخرات من صغار الفلاحين والعمال في أماكن تواجدهم بقرى الريف بمبالغ صغيرة وبوسائل بسيطة تناسب وعيهم وثقافتهم ويتحقق معها تجاوبهم [5]، وكل هذا بعد القيام بعدد من الدراسات الميدانية والإدارية والاجتماعية[6]:

- فالدراسة الإدارية جعلت الدكتور النجار يبحث عن دعم سياسي لمشروعه والذي حصل عليه بمساعدة أحد أعضاء قيادة الثورة(**الدكتور. عبد المنعم القسيوني**) المتمثل في المرسوم الجمهوري رقم 17 لعام 1961 ، وبعدها تم تنصيب لجان من وزارة الاقتصاد والخزانة والبنك المركزي من صناديق الادخار غرضها البحث عن حلول مناسبة لتعبئة الادخارات الصغيرة ، فتمكن الدكتور النجار من إقناع سائر أعضاء اللجان بالفكرة ، وعندئذ تشكلت لجنة خاصة من كبار موظفي وزارة الاقتصاد والخزانة ، اقترحت إنشاء **المؤسسة المصرية العامة للادخار** التي تقوم بإعداد مشروع النظام الأساسي للمؤسسة المصرفية الجديدة، وهكذا يكون هذا المشروع قد ارتبط إداريا بهذا الاقتراح ، وفي سنة (1962-1963) جرت مفاوضات مع **الاتحاد العام لبنوك الادخار في ألمانيا الاتحادية** لإقامة علاقات تعاون ورغم نشوب خلافات إلا أنه تم افتتاح أول بنك في **ماي** 1963 وبعدها وقعت حكومتا البلدين اتفاقية تعهدت

ألمانيا بموجبها خلال سنتين بتقديم التجهيزات والمشورة والتدريب اللازم لعشرة من المسؤولين الذين سيتولون تسيير المراكز الإدارية الأولى في المؤسسة الجديدة.

- **أمّا الدراسة الاجتماعية الميدانية** فنعني بها الدراسات التي أجريت على منطقة **"ميت غمر "** قبل إقامة البنك الجديد كدراسة الموقع الجغرافي، فهي تقع في وسط **"دلتا النيل "** وهي منطقة اقتصادية مهمة، بحيث يسهل امتداد الفكرة إلى المناطق الأخرى المجاورة. كما نعني بهذه الدراسة، دراسة الوسائل والطرق اللازمة لتعريف الناس وإعلامهم بالمولود الجديد وهذا ما جعل الدكتور النجار رفقة عدد من مساعديه يغادر القاهرة في **جويلية** 1963 ليقيم في"ميت غمر" لمدة سنة ونصف في حجرات متواضعة بهدف العيش على الأقل ستة أيام من الأسبوع في ظروف شروط السكان المحليين وكذا معرفة مراكز القوة والنفوذ في"ميت غمر" فيلمس حاجات المجتمع وسائر العناصر المؤثرة في تركيبه ، وبعد هذا الاتصال المباشر بالمجتمع أخذ الدكتور النجار على عاتقه تدريب عناصر قادرة على تلبية مطلبين:
  - التكوين الثقافي والفني المناسب للعمل والفن المصرفيين.
  - التكوين الشخصي الذي يمكّن من اندماج موظف المستقبل في الوسط الريفي أو في المجتمع الصغير [7].

وبالفعل فإن هذه التجربة حقّقت نجاحا في كسب ثقة المواطن وفي تغطية الدوافع الادخارية لديه وفي تهيئتهم للمشاركة الإيجابية في تكوين رأس المال .

بالرغم ما حققته هذه البنوك من نجاح إلا أنها لم تدم لفترة طويلة كما سبق الذكر حيث لم تتجاوز أربع سنوات ، وقد أرجع الدكتور رفيق المصري فشل التجربة إلى سببين أساسيين هما :

- سبب سياسي كما وصفه الدكتور النجار على حد قوله.
- أما السبب الثاني كما يعتقد هو ما اعترى التجربة من نقص حقوقي.

وفي كلا الحالتين يظن أن السبب الرئيسي لفشل التجربة هو نقصان - إن لم يكن انعدام -الدراسات الجدية حول مشكلات الإدارة الفنية والمشكلات الاقتصادية كمشكلة النقود والائتمان [8] .

ويمكننا القول في آخر هذه التجربة أنها أثّرت في فكرة إنشاء المصارف وبيوت التمويل الإسلامية بالرغم من ضيق نطاقها .

2. حاضر البنوك الإسلامية:

شهد العالم خلال السبعينيات من القرن الماضي نهضة جديدة في مجال تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية في مجال المؤسسات المالية المصرفية ، وبذلك نشأت البنوك الإسلامية لتلبي حاجة تطبيق شرع الله في المعاملات ، حيث كان هناك العديد من الذين يرغبون في التعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وذلك بعيدا عن كل المعاملات التقليدية الربوية السائدة آنذاك ، فبعد أربعة أشهر من إجهاض تجربة بنوك الادخار المحلية وتغير الظروف السياسية القائمة في مصر ، ظهر بعد ذلك أول بنك على أسس إسلامية وهو **"بنك ناصر الاجتماعي"** بالقاهرة الذي أنشئ في : 03 ديسمبر 1971. [9]

وتم تأسيس المصرف في **جويلية** 1972 وباشر أعماله مع مطلع سنة 1973 .

ولقد كان المؤتمر الثاني لوزراء خارجية الدول الإسلامية - **المنعقد بجدة في شهر أوت** 1974 **والذي وافق على اتفاقية إنشاء البنك الإسلامي للتنمية** - نقطة انطلاق حقيقية للبنوك الإسلامية، حيث أنه منذ ذلك الحين والبنوك الإسلامية في تزايد مستمر، إذ بلغ عددها مثلا في عام 1987 حوالي 95 مصرفا إضافة إلى عدة فروع للمعاملات الإسلامية. ومن خلال الجدول الآتي سنوضح ذلك:

الجدول رقم 01[10]: تطور وازدياد عدد المصاريف الإسلامية حتى سنة 1987.

1975	مصرف إسلامي واحد
سنة 1976	ثلاثة مصارف إسلامية
سنة 1977	سبعة مصارف إسلامية
سنة 1980	خمسة و عشرون مصرفا إسلاميا
سنة 1985	اثنان و خمسون مصرفا إسلاميا
سنة 1987	خمسة وتسعون مصرفا إسلاميا وفروعا إسلامية أخرى لمصارف ربوية.

لقد انتشرت البنوك والفروع الإسلامية للبنوك اللاربوية في العديد من الدول العربية والإسلامية والعالمية ، لذلك فقد ظهرت عدة أنماط للمصارف الإسلامية وفقا للبيئة المصرفية التي تعمل فيها أو الطابع العام لوظائفها ، ونوضح ذلك كما يلي:

- المصارف الإسلامية من منظور بيئي:

أ / مصارف إسلامية خاضعة للقوانين المصرفية التقليدية : منها المصرف الإسلامي الدولي في الدانمارك وشركة البركة الدولية المحدودة في بريطانيا، وتوفق مثل هذه المصارف الإسلامية بين أحكام الشريعة الإسلامية من جهة وبين القوانين واللوائح المحلية والتعليمات الصادرة عن السلطات المحلية (الرسمية) من جهة أخرى .

ب/ فروع المعاملات الإسلامية للمصارف التقليدية الربوية : وقد انتشرت هذه الظاهرة كثيرا في الدول الإسلامية وهي ظاهرة تدل على زيادة طلب التعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

ج / المصارف الإسلامية العاملة في بيئة مصرفية مختلطة : هناك عدة مصارف تعمل في بيئة مصرفية فيها مزيج بين المصارف التقليدية الربوية والمصارف الإسلامية منها :

- مصرف ناصر الاجتماعي في مصر.
- بنك دبي الإسلامي .
- بنك فيصل الإسلامي المصري .
- المصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية في مصر .

د/ المصارف الإسلامية العاملة في بيئة إسلامية غير مختلطة :

وتنتشر هذه المصارف في البيئة التي يحرم فيها ممارسة النشاط المصرفي الربوي ومنها :

- المصارف الإسلامية الباكستانية .
- المصارف الإسلامية الإيرانية .
- المصارف الإسلامية من منظور وظيفي[11]:

بالرغم من أن المصارف الإسلامية لها وظائف متعددة إلا أن بعضها يغلب عليه طابع مميز يمكن تصنيفها كما يلي :

- مصارف اجتماعية بالدرجة الأولى (بنك ناصر الاجتماعي) .
- مصارف تنموية دولية بالدرجة الأولى (البنك الإسلامية والتنمية) .
- مصارف تنموية استثمارية بالدرجة الأولى (بيت التمويل الكويت) .
- مصارف إسلامية- 360 درجة - أي مصارف متعددة الأغراض (خدمات وتجارة وزراعة وصناعة وتمويل) ، ومنها مجموعة مصارف فيصل الإسلامية وبنك دبي الإسلامي .

أنماط المصارف الإسلامية من حيث الملكية : تنقسم المصارف من حيث ملكيتها إلى[12] :

- مصارف إسلامية مملوكة للدولة بالكامل (مثل بنك ناصر الاجتماعي) .
- مصارف إسلامية حكومية مملوكة لأكثر من دولة إسلامية (مثل البنك الإسلامي للتنمية) .

والجدير بالذكر أن الثورة المصرفية الحديثة تمخض عنها ما يسمى **بالمصارف الشاملة** والتي على تعريفها بأنها عملية تقديم حزمة (Universal Banking) يجمع أدب الصيرفة الشاملة الخدمات المالية المتنوعة التي تشتمل على أعمال قبول ودائع ومنح القروض، التداول بالأدوات المالية وبالعملات الأجنبية ومشتقاتها ، تعهد الإصدارات الجديدة من دين وحقوق ملكية، والقيام بأعمال الوساطة على تنوعها وإدارة الاستثمارات وتسويق منتجات صناعية والتأمين (Insurance) [13] حين نفهم دور البنوك الشاملة ونعي سلبيات الربا والمقامرة، نقترب من حقيقة البنوك الإسلامية ، حيث هي بنوك شاملة بطبيعتها تقوم على **علاقة الشراكة** بديلا عن **علاقة الدّيْن** ، فهي ترفض ضمان رأس المال أي تثبيت الربح ، كما أنها تقوم على **علاقة المتاجرة** بديلا عن **علاقة المقامرة** ، فهي ترفض **بيع الوهم** وتشترط **وجود الأصل** عند التعاقد . والواقع أن التحول من الإقراض إلى المشاركة ومن المقامرة إلى المتاجرة يجعل فكرة البنوك الشاملة منفذا لما تتعرض له المصرفية المعاصرة من مخاطر وفشل،ولهذا فإن أنسب أسلوب لتحقيق هذه الطموحات هو البنوك الإسلامية التي تتحول إلى البنوك الشاملة وتؤمنها في نفس الوقت من مخاطر الربا والمقامرة نظرا لقيام إستراتيجيتها أساسا على المشاركة والمتاجرة التي تلائم هذا التنوع وتعززه.[14]

ومن خلال هذه النظرة يمكننا اعتبار البنوك الإسلامية هي الأمل للخروج بالبنوك المعاصرة من أزمتها والانطلاق بها إلى آفاق عالية من الاستثمار والتنمية والربح والكفاءة .

ثانيا: ماهية البنوك الإسلامية

سنتناول بعض التعاريف المتعلقة بالبنوك الإسلامية ثم نتطرق بعد ذلك إلى أهدافها لنختم بخصائص البنوك الإسلامية .

- مفهوم مصطلح **"البنك الإسلامي"**:

أصبحت المصارف الإسلامية حقيقة واقعة ليست في حياة الأمة الإسلامية فحسب ، ولكن أيضا في جميع بقاع وأصقاع العالم منتشرة في معظم دولها، ومقدمة بذلك فكرا اقتصاديا ذا طبيعة خاصة بعث من مرقده من جديد، وبعد أن حاول البعض طمسه طوال أربعة عشر قرنا من الزمان، فما كان منه إلا أن حطم حاجز الخوف وجدار الشك، وأباطيل وأراجيف عدم إمكانية تطبيقه أو عدم مناسبته لحاجة المعاملات الاقتصادية وغير الاقتصادية في حياتنا الحديثة .

وقد أصبحت هذه المصارف واقعا ملموسا فعالا تجاوز إطار التواجد إلى أفاق التفاعل وإلى أقطار الابتكار والتعامل بإيجابية مع مشكلات العصر التي يواجهها عالم اليوم ، الأمر الذي يستدعي منا التعرف على مفهومها والإحاطة بخصائصها وهو ما سيتم عرضه فيما يلي :

يعرف البنك الإسلامي بأنه:

- "مؤسسة مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة على ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل والأخلاق الإسلامية في مجال المعاملات والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل أموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة الكريمة للأمة الإسلامية " [15]

- "مؤسسة مالية تقوم بتجميع المدخرات وتحريكها في قنوات المشاركة للاستثمار بأسلوب محرر من سعر الفائدة عن طريق أساليب المضاربة والمشاركة والمتاجرة والاستثمار المباشر وتقديم كافة الخدمات المصرفية في إطار من الصيغ الشرعية التي تضمن التنمية والاستقرار" . (16)
- "واسطة مالية تقوم بتجميع المدخرات و تحريكها ، نظير حصة من الربح في قنوات المشاركة للاستثمار بأسلوب محرر من سعر الفائدة عن طريق أساليب المضاربة والمشاركة و المتاجرة والاستثمار المباشر، وتقديم كافة الخدمات المصرفية في إطار من الصيغ الشرعية نظير أجر، بما يضمن القسط و التنمية والاستقرار " . (17)

أهداف البنك الإسلامي:

إن الهدف الشامل للبنك الإسلامي هو تحقيق المصالح المعتبرة شرعا، وهي إتباع الدين وحفظ النفس والعقل والنسل والمال، فتقوم البنوك الإسلامية بالحرص على إبقاء العلاقة الحسنة بين المسلمين ، وعلى تحقيق ما دعى إليه الإسلام ، سواء داخل نطاق الوطن الإسلامي أو خارجه (عن طريق إنشاء فروع أخرى) ، كما يهدف البنك الإسلامي إلى تحقيق الربح الأمثل ، وهو مفهوم إنساني يقوم على الكم والكيف معا ، فالهدف تحقيق القيمة المثلى للربح ، وهذا بمراعاة مصلحة الآخرين فضلا عن المحافظة على البيئة(18).

- تهدف البنوك الإسلامية إلى إدخال التصور الإسلامي على النظام المصرفي العالمي للتصرف في المال، وبالإضافة إلى الأهداف التي مضت هناك أهداف أخرى نوجزها فيما يلي (19):
- جذب وتجميع الفوائض المالية وتعبئة الموارد المتاحة في الوطن الإسلامي وتنمية الوعي الادخاري لدى الأفراد .
- توظيف الأموال في المشاريع الاستثمارية التي تساعد على تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الوطن الإسلامي .
- القيام بالأعمال والخدمات المصرفية مع الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية فيما يخص تحريم الربا ومنع الاستغلال .

خصائص البنك الإسلامي :

للمصرف الإسلامي خصائص تميزه عن غيره من المصارف الأخرى ومن أهم هذه الخصائص نذكر ما يلي: (20)

أ/استبعاد الفوائد الربوية: إن أول ما يميز المصرف الإسلامي عن غيره من المصارف الربوية استبعاد كافة المعاملات غير الشرعية من أعماله و خاصة نظام الفوائد الربوية الذي يمثل خيط الروح بالنسبة للمصارف الربوية وبذلك ينسجم المصرف الإسلامي مع البيئة السليمة للمجتمع الإسلامي ولا يتناقض معها .

ب/الاستثمار في المشاريع الحلال : يعتمد المصرف الإسلامي في توظيف أمواله على الاستثمار المباشر أو استثمار المشاركة وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية وبذلك يخضع نشاطه لضوابط النشاط الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي .

ج/ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية: إن للمال وظيفة اجتماعية في الإسلام ، لذلك كان الاهتمام بالنواحي الاجتماعية أصلاً من أصول هذا الدين وهذا ما يميز المصرف الإسلامي بالصفة الاجتماعية .

إن المصرف الإسلامي باعتباره مؤسسة اقتصادية مالية مصرفية اجتماعية ، يقوم بتعبئة مدخرات الأفراد واستثمارها في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي خدمة لمصالح المجتمع، ومن هنا يكون ارتباط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية لذلك يهتم المصرف الإسلامي بالعائد الاجتماعي إلى جانب العائد الفردي وهذا أحد المعايير الرئيسية التي تحتم الصلة الوثيقة بين العقيدة والقيم والتنظيم الاقتصادي في الإسلام.

ثالثا: موارد البنوك الإسلامية واختصاصاتها

يحتاج البنك الإسلامي إلى موارد مختلفة ، تختلف تبعا لاختلاف الخدمات التي يقوم بها البنك الإسلامي ، فهناك موارد قصيرة الأجل وهناك موارد طويلة الأجل وسنتطرق في المطلب الأول من هذا المبحث إلى موارد المصرف الإسلامي ، وفي المطلب الثاني على الخدمات المصرفية التي يقوم بها المصرف الإسلامي .

- موارد أموال البنوك الإسلامية:

لدينا موارد أموال قصيرة الأجل وأخرى متوسطة وطويلة الأجل ، بالإضافة إلى أموال الصدقات :

أ/ الموارد القصيرة الأجل: وتتمثل هذه الموارد فيما يلي[21] :

- **حسابات التوفير مع التفويض بالاستثمار (الودائع الادخارية) :** وهي ودائع صغيرة غالبا ،يعطى صاحبها بموجبها دفتر توفير يقيد فيه إيداعاته ومحسوباته ويحق له سحب بعض أوكل رصيده في أي وقت شاء ، وتعطي المصارف التقليدية على هذا النوع من الودائع نسبة ثابتة من الفائدة ،في حين يعرض المصرف الإسلامي على المودع ثلاثة اختيارات وهي :

- أن يودع أمواله في حساب استثمار بالمشاركة في الأرباح .
- أن يودع جزاء من أمواله في حساب استثمار ويترك جزء آخر للسحب منه عند الاحتياج .
- أن يودع أمواله بدون أرباح مع ضمان أصلها .

والسند الشرعي لهذه الاختيارات ما جاء في قرارات المؤتمر الأول للمصرف الإسلامي بدبي حول حساب التوفير حيث نص على أن : " حسابات التوفير يحصل صاحبها على ربح في حالة النص عند فتح الحساب ، إذ أن المعاملة بين المصرف والمودع تأخذ حكم المضاربة ".

- **الودائع الإسلامية :** وتتكون هذه الودائع من الأموال التي يضعها أصحابها في المصرف الإسلامي بقصد المشاركة بها في تمويل عمليات استثمارية ، ويعد هذا أهم وأكبر مصدر من مصادر أموال المصرف الإسلامي وتنقسم هذه الودائع إلى نوعين :

- **ودائع مع التفويض :** تعمل هذه الودائع في المصرف على أساس المضاربة المطلقة ، حيث يخول المودع للمصرف بأن ينوبه في استثمار وديعته في أي مشروع من المشروعات التي يراها المصرف محليا أو دوليا ، مع منحه نصيبه من الأرباح الفعلية .
- **ودائع الاستثمار بدون تفويض:** وفي هذا النوع من الودائع يختار مودع المشروع الذي يرغب أن يستثمر فيه الأموال التي أودعها وله أن يحدد أجل الوديعة أو أن يتركه مفتوحا ، وفي هذا النوع من الودائع الاستثمارية يستحق المودع حصته من عائد المشروع الذي اختاره فقط ، ويسمى هذا النوع بالمضاربة المقيدة .
- **شهادات الادخار الإسلامية :** تعد شهادات الادخار الإسلامية من أحدث مصادر الأموال الإسلامية ، وهي عبارة عن ورقة مالية تمثل حصة في مشاركة تستحق نصيبا من أرباح مصرف المصدر لها حسبما يتحقق من أرباح .

ب/ موارد متوسطة وطويلة الأجل[22]:

حتى يحقق البنك الإسلامي التوازن المطلوب في معاملته فإنه يحتاج إلى أوعية ادخارية متوسطة وطويلة الأجل لتعبئة الفوائض المالية لدى الأفراد والمؤسسات، لأجل غير قصير ومن هذه الأوعية :

- **شهادات الإيداع الإسلامية** :إن حصيلة شهادات الإيداع الإسلامي لا ترتبط بمشروع معين أو نشاط ما، ومن هنا يستطيع المصرف الإسلامي أن يضارب في مختلف الأنشطة والمجالات التي يراها، ومن أهم شروط الإيداع الإسلامي نذكر ما يلي :

- أن تصدر بفئات محددة و مقبولة (1000,500,100,50,10) دج .

- أن تحدد مدتها الزمنية (03) سنوات أو (05) سنوات مثلاً .

- أن تستحق عائدا سنويا وفق ما يتحقق من أرباح المصرف .

- أن يلعب المصرف دور المضارب غير المقيد بمجال معين .

- أن يتزايد وزن الشهادات تبعا لتزايد مدتها لأن حصيلتها لا تلزم المصرف بإيداع نسبة منها لدى البنك المركزي كنسبة احتياط ، بالإضافة إلى إمكانية توظيفها بآجال متوسطة وطويلة الأجل باطمئنان .

- **شهادات الاستثمار الإسلامية** : يستخدم المصرف الإسلامي حصيلة هذه الشهادات لمقابلة طلبات التمويل في مشاريع معينة أو أنشطة معينة لذلك نفرق بين نوعين منها :

- **شهادات الاستثمار الإسلامية لمشروع معين** : ومن شروط هذا النوع نذكر الآتي :

- أن يسبق الترويج للمشروع المراد تمويله والقيام بدراسة جدوى كاملة عنه .

- يدعو المصرف إلى الاكتتاب في شهادات الاستثمار في حدود ما يتحدد من حجم التمويل على أن تكون دراسة جدوى الفنية و الاقتصادية متاحة لكل من يرغب في الاكتتاب .

- تصدر الشهادات بفئات مختلفة .

- آجال الشهادات غير محدود وتمتد من الاكتتاب حتى التصفية النهائية للمشروع .

- شهادات الاستثمار لمجال معين: ومن شروط هذا النوع من الشهادات الاستثمارية نذكر ما يلي:

- تمويل حصيلة هذه الشهادات مجالا من مجالات الاقتصاد الوطني (مثل استصلاح الأراضي)، أوإقامة المشروعات الزراعية والصناعية و الخدماتية ذات الجدوى الاقتصادية و الاجتماعية .

- يلعب المصرف هنا دور المضارب المقيد بمجال معين .

- يتوقف العائد من هذه الشهادات على ما يتحقق من الاستثمار .

- تصدر الشهادات لمدة تتراوح بين 03 و 05 سنوات ويكون نصيبها من الربح أوزانا بحسب المدة .

- رأس المال والاحتياطيات : يعد رأس المال في المصرف مصدرا داخليا ثابتا للأموال يستخدم في مختلف أوجه النشاط ، ويمثل قيمة الأموال التي يحصل عليها المصرف من المساهمين فيه عند بدأ تأسيسه و أية إضافات أو تخفيضات تطرأ عليها في فترات تالية ، سواء أكانت في شكل عيني كالأصول الثابتة المادية أو في شكل معنوي .

ج/أموال الصدقات[23]: إن الصدقات الواجبة كالزكاة ، وغير الواجبة كصدقات التطوع ، إضافة إلى الهبات والنذور ،كل هذه الموارد إضافية في المصرف الإسلامي تساعده على تنفيذ سياسة الخدمات الاجتماعية والإسلامية التي يقوم بها .

خدمات البنوك الإسلامية:

يمكننا القول بأن خدمات البنوك الإسلامية هي كل الأعمال التي تقوم بها هذه الأخيرة من استقبال ودائع ومنح التمويلات، إلى جانب ممارسات مصرفية أخرى ، وكذلك الأعمال المتعلقة بالخدمات الاجتماعية والدعوية التي يؤديها البنك - باعتبارها واجباً دينياً - مثل أداء الزكاة والقرض الحسن .

رغم وجود من ينادي بضرورة اعتبار الخدمات المصرفية نشاطا مستقلا عن قبول ودائع واستخدامها، وبعيدا عن الخدمات الاجتماعية التي تمارسها المصارف الإسلامية، فإن لها مصادرها وسجلاتها ونظامها الخاص[24] .

وتنقسم الخدمات المصرفية إلى نوعين أحدهما ينطوي على تقديم ائتمان وهذا لا تمارسه البنوك الإسلامية كما هو، بل تقوم بتطويره بما يتوافق مع خصائص التمويل أو الائتمان الإسلامي والثاني لا ينطوي على تقديم ائتمان ، ومن هنا يمكننا تعداد الخدمات المصرفية الجائزة إلى[25] :

أ/ الخدمات المصرفية الجائزة:

يقدم المصرف الإسلامي مجموعة من أنشطة الخدمات الجائزة شرعا، مثل فتح الحسابات الجارية، قبول الودائع المختلفة، تسهيل الاعتماد المستندي، إصدار خطابات الضمان والكفالات، تحصيل الشيكات والحوالات والأوراق التجارية وعملية الصرف الأجنبي والمقاصة وتأجير الخزائن ، المستودعات وغيرها من الخدمات المصرفية العامة إضافة إلى الخدمات الاستشارية، وتقديم المعلومات عن المشروعات وعن مجالات الاستثمار وتقديم الاستشارات المالية وإدارة ممتلكات العملاء وغيرها من الخدمات و الأعمال المصرفية التي لا يرد عليها محظور شرعي وهي كثيرة ومتنوعة .

ب/ الودائع تحت الطلب (الحسابات الجارية):

تعتبر الودائع تحت الطلب من موارد المصرف الإسلامي وتسمى اصطلاحا في العرف المصرفي في جميع أنحاء العالم **بالحسابات الجارية** وهي حسابات دائنة يمكن الإيداع فيها أو السحب منها في أي وقت يرغب فيه أصحابه ، ليس لها حد أدنى أو أقصى .

رابعا: طرائق التمويل والاستخدامات

رأينا سابقا أن للبنك الإسلامي موارد أموال متعددة والتي تدفعه إلى استخدامها في مجالات شتى ، فهناك استخدامات مباشرة وأخرى غير مباشرة ، وهناك مجالات المضاربة والمرابحة بالإضافة إلى استخدامات أخرى ائتمانية واجتماعية .

- **الاستخدامات المباشرة وغير المباشرة:**

أ- الاستخدامات المباشرة : يقوم المصرف الإسلامي بتأسيس مشروعات وشركات مختلفة يتولى التحكم فيها ، وتظل هذه الوحدات امتدادا قانونيا له ، كإحدى وحداته وإداراته الفنية الأخرى ، ولقيام البنك بخدمات أخرى تمكنه من أداء التزاماته يستحسن أن تكون هذه الاستخدامات محدودة .

ب - الاستخدامات غير المباشرة أو التأجير التمويلي: ونقصد بالتأجير التمويلي أن البنك يقوم بشراء آلات ومعدات ويؤجرها للعملاء مقابل أقساط تدفع إليه شهريا أو سنويا .

وقد ينتهي هذا التأجير بتمليك المعدة أو الآلة للمستأجر ، وفي هذه الحالة يكون البيع بالتقسيط بيعا حقيقيا ، ويكون الشراء تأجيري ، ويتم حساب القسط بحيث يؤدى خلال مدة التعاقد إلى سداد ثمن الشراء الأصلي وتحقيق عائد مناسب للصرف .

2- التمويل بالمشاركة :

يعرف أحد الباحثين المشاركة بأنها ما وقع فيه الاشتراك بمقتضى عقد بين اثنين أو أكثر على القيام بعمل أو نشاط استثماري وفق مقاصد الشرع الإسلامي ، يشتركان فيه بأموالهما وأعمالهما أو جاههما ، أو بالمال من أحد الطرفين والعمل من الطرف الأخر ، وما ربحاه أو حصلاه من الثمر والزرع فبينهما على ما شرطاه وما غرِماه فبحسب رأس المال إن كان من الجانبين أو بالمال من جانب والعمل من الآخر[27].

والمشاركة تعتبر من أفضل أساليب التمويل التي تقوم بها البنوك الإسلامية ، حيث يقوم فيها العميل بالمشاركة بنسبة في رأس المال ، والأمر الأساسي فيها أن العميل يقوم كذلك بالمشاركة بعمله وخبرته ، أما النسبة المتبقية من رأس المال فيساهم بها البنك .

ويشترط في هذه الصيغة تحديد عائد عامل المشارك بعمله كنسبة محددة من ربح غير معروف،ويتم توزيع الأرباح في حالة تحققها بين العمل ورأس المال على أساس :

- أن حصة الشريك كعائد عمل تمثل نسبة من صافي الربح المحقق.

- أن يوزع الباقي بين المصرف والشريك بنسبة ما ساهم به كل منهما في رأس المال، في حين يتم توزيع الخسارة في حالة تحققها بين المصرف والشريك بنسبة ما ساهم به كل منهما برأس المال ولا عائد عمل للشريك . وتأخذ المشاركة في البنك الإسلامي عدة طرق لتنفيذها حسب الصيغة التي تحكم العقد ، وتتمثل طرق المشاركة فيما يلي :

أ/ المشاركة الثابتة : وتسمى هذه المشاركة أيضا بالمشاركة الدائمة أو المشاركة في رأس المال المشروع وفيها يشارك المصرف شخصا واحدا أو أكثر في تمويل جزء من رأس مالِ مشروع معين لا يقل على 15 % من رأس مال المشروع ، ويترتب عن ذلك أن يصبح شريكا في ملكية هذا المشروع وفي إدارته وتسييره والإشراف عليه ، وشريكا في كل ما ينتج عنه ، من هذه الصيغة تبقى لكل طرف من الأطراف حصته الثابتة في المشروع إلى حين انتهاء المشروع أو المدة التي حدّدت في الاتفاق ، ولهذا يمكن تقسيم المشاركة الثابتة إلى قسمين هما :

- المشاركة الثابتة المستمرة: هي المشاركة التي ترتبط بالمشروع الممول نفسه ، حيث تظل مشاركة المصرف قائمة طالما أن المشروع موجود يعمل .
- المشاركة الثابتة المنتهية: وهي ملكية ثابتة في ملكية المشروع وما يترتب عليها من حقوق، إلا أن الاتفاق بين المصرف والشركاء يتضمن أجلا محدودا لإنهاء العلاقة بينهما .

ب/ المشاركة على أساس الصفقة المعينة: وتمثل هذه المشاركة مجالا واسعا أمام المصرف كي يستثمر أمواله فيه، عن طريق اختيار لمضاربين له من الأفراد أو الشركات العامة أو الخاصة ، وعادة ما يطلب البنك في هذا النوع من المشاركة مساهمة مالية من الشريك تتراوح بين (25 % و40%) تبعا لنوع الصفقات التي تتعلق بالسوق المحلية أو السوق الأجنبية فقط.

ج/ المشاركة المتناقصة والمنهية بالتمليك : وفي هذا النوع من المشاركة توزع الأسهم التي تمثل قيمة المشروع بين المصرف وشريكه، ويتم توزيع الأرباح المحققة بين الطرفين بحسب الاتفاق السابق مع وعد المصرف أن يتنازل عن أسهمه عن طريق البيع إلى شريكه ، وقد يميل هذا النوع من المشاركة كثيرا من طالبي التمويل الذين لا يرغبون في استمرارية مشاركة المصرف لهم .

لقد أوضحت توصيات مؤتمر المصرف الإسلامي الأول بدبي أن المشاركات المنتهية بالتمليك والتي يريد المصرف استثمار أمواله فيها تكون على إحدى الصور الآتية :

- الصورة الأولى: يتفق المصرف مع معامليه على تحديد حصة كل منهما في رأس مال المشاركة وشروطها وقد رأى المؤتمر أن يكون بيع حصص المصرف إلى التعامل بعد إتمام المشاركة بعقد مستقل بحيث يكون له حق في بيعها للمصرف أو لغيره .

- الصورة الثانية: يتفق المصرف مع معامليه على المشاركة في التمويل الكلي أو الجزئي لمشروع ذو دخل متوقع، وذلك على أساس اتفاق المصرف مع الشريك لحصول المصرف على حصة نسبية من صافي الدخل المحقق فعلا ، مع حقه بالاحتفاظ بالجزء المتبقي من الإيراد أو أي قدر منه يتفق عليه، ليكون ذلك الجزء لتسديد ما قدمه المصرف من تمويل .

- الصورة الثالثة: يحدد كل من المصرف وشريكه في الشركة بصورة أسهم تمثل مجموع قيمة الشيك موضع المشاركة ، يحصل كل من الشريكين على نصيب من الإيراد المحقق من العقار ، وللشريك إذا شاء أن يقتني من هذه الأسهم المملوكة للمصرف عددا معينا كل سنة ، بحيث تكون الأسهم الموجودة في حيازة المصرف متناقصة إلى أن يتم تمليك شريك المصرف الأسهم بكاملها ، فتصبح له ملكية منفردة للعقار دون شريك آخر .

د/ المساهمة المتناقصة[28]: التمويل بالمساهمة المتناقصة في البنك الإسلامي هي صيغة بديلة عن التمويل بالقروض المتوسطة وطويلة الأجل في البنوك الربوية ، ذلك أن المساهمة تعني استمرارية المشاركة المتناقصة التي توحي بأن البنك سيخرج بعد مدة معينة في شكل تدريجي في إطار ترتيب منظم متفق عليه . وعلى ذلك تمثل المساهمة المتناقصة وسيلة لتمويل الاستثمارات المتوسطة والطويلة الأجل في جميع مجالات الاستثمار والتنمية.

3- التمويل بالمرابحة:

المرابحة (المشآفة) وهي بمثل الثمن الأول مع ربح معلوم ، و المشآفة من الشّف وهو الزيادة ،الربح [29] وُتعرف أيضا : "المرابحة هي أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة ، ويشترط عليه ربحا ما للدينار أو الدرهم " . [30]

وُتعرف كذلك: " المرابحة هي أن يعرف صاحب السلعة المشتري بكم اشتراها ، ويأخذ منها ربحا، إما في الجملة مثل أن يقول : اشتريتها بعشرة وتربحني دينارا أو دينارين ، وإما بالتفصيل وهو أن يقول : تربحني درهما لكل دينار أو غير ذلك ، وبعبارة موجزة هي بيع السلعة بالثمن الذي اشتراها به وزيادة ربح معلوم للعاقدين [31].

ومن جملة هذه التعاريف يتضح أن لبيع المرابحة شروط يختص بها، أهمها [31]:

- العلم بالثمن الأول : على البائع أن يبين للمشتري وقت البيع أصل الثمن وجميع ما غرمه على السلعة من ثمن وأجرة حمل وطي وصبغ وطرز وخياطة .
- العلم بالربح : على البائع أن يبين الربح الذي يطلبه .
- العلم بأحوال المبيع المميزة له أو المكروهة عادة أو التي تقلل الرغبة فيه .
- العلم بأوصاف الثمن : ينبغي على البائع تبيين ما نقده (أي دفعه فعلا) وما عقد عليه إن اختلف النقد والعقد ، فقط يعقد على دنانير ، وينقد عنه دراهم أو عرضا تجاريا .

وتتخذ المرابحة حالات مختلفة في العمل المصرفي ونميز في ذلك حالتين :

أ/ بيع المرابحة أو الوكالة بالشراء بأجر: في مثل هذا النوع من البيوع يقوم العميل بتحديد مواصفات السلعة التي يرغب في الحصول عليها كما يحدد ثمنها مضافا إليه أجرا معينا ، ويدفعها للبنك ، ويقدر البنك الأجر بمراعاة خبرته وأمانته .

ب/ بيع المرابحة للآمر بالشراء[32] : إن المرابحة المطبقة اليوم في البنوك الإسلامية و المسماة بـ : **بيع المرابحة للآمر بالشراء** أو لـ : **الواعد بالشراء** ، أن يتقدم الراغب في شراء سلعة إلى المصرف، لأنه لا يملك المال الكافي لسداد ثمنها نقدا ، ولأن البائع لا يبيعها له إلى أجل، إما لعدم مزاولته للبيوع المؤجلة، أو لعدم معرفته بالمشتري، أو لحاجته إلى المال النقدي، فيشتريها المصرف بثمن نقدي ويبيعها إلى عميله بثمن مؤجل أعلى . كما توجد هناك حالات أخرى لتطبيق المرابحة في البنوك الإسلامية وذلك وفقا لإطار تطبيقها[34] :

- **حالة المرابحة الداخلية** : حيث يشتري البنك السلعة من داخل البلد ويبيعها إلى عميل داخل نفس البلد .

- **حالة المرابحة الخارجية :** من خلال فتح اعتماد حيث يشتري البنك سلعة من خارج بلده مستخدما الاعتماد المستندي ويبيعها إلى عميل داخل البلد .
- **حالة المرابحة الخارجية بواسطة وكيل مراسل:** حيث يشتري البنك السلعة من الخارج ويبيعها في الخارج كذلك ، وغالبا ما يتم ذلك في السوق الدولية.

4 - التمويل بالمضاربة :

تعريف المضاربة[35]: – لغة على وزن مفاعلة ، والفعل ضارب يضارب، مأخوذ من الأرض وهو السير فيها للسفر مطلقا . يقول تعالى: " **وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ** " [36] أو للسفر بغرض التجارة وابتغاء الرزق كقوله تعالى:" **وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ** " [37] وهي مرادفة للقرض وهو لغة من القرض أي قطع قدرا من ماله وسلمه للعامل ، ومنه المضاربة أو (القرض) في الاصطلاح هي : اتفاق بين طرفين يبذل أحدهما فيه ماله ويبذل الآخر جهده ونشاطه في الاتجار والعمل بهذا المال،على أن يكون ربح ذلك بينهما على حسب ما يشترطان من النصف أو الثلث أو الربع ... إلخ، وإذا لم تربح الشركة لم يكن لصاحب المال غير رأس ماله ضاع على المضارب كده وجهده ، أما إذا خسرت الشركة فإنها تكون على صاحب المال وحده ، ولا يتحمل عامل المضاربة شيء منها مقابل ضياع جهده وعمله ، إذ ليس من العدل أن يضع عليه جهده وعمله ثم يطالب بمشاركة رب المال فيما ضاع من ماله ما دام ذلك لم يكن عن تقصير أو إهمال [38]. ويمكن تعريفها أيضا بأن المضاربة مشتقة من الضرب بمعنى السفر ، لأن الاتجار يستلزم السفر عادة ،تمسى قراضا أو مقارضة مشتقة من القرض وهو القطع لأن المالك قطع قطعة من ماله ، وهي عقد على الاشتراك في الربح الناتج من مال يكون من طرف ، وسعي وعمل من طرف آخر ، والطرف الأول هو صاحب المال والثاني هو المضارب أو العامل وقد يتعدد صاحب العمل كما قد يتعدد العمل على المال[39].

وصفة المضارب عند الفقهاء : أن يعطي الرجل الرجل المال على أن يّتجر به على جزء معلوم يأخذه العامل من ربح المال أي جزء كان مما يتفقان عليه ثلثا أو ربعا أو نصفا[40].

وكذلك تعرف بأنها عقد بين طرفين على أن يدفع أحدهما نقدا إلى الآخر ، ليّتجر فيه على أن يكون الربح بينهما بحسب ما يتفقان عليه ، والربح معلوم النسبة دون القدر [41].

وانطلاقا من التعاريف التي سقناها يتضح أن لعقد المضاربة شروط لعل أهمها:

- أن يكون رأس المال نقدا ، معلوم المقدار ، عينا لا ديًنا في ذمة المضارب ، و أن يسلم للمضارب بالمناولة و التمكين .
- أن تكون حصة المضارب وصاحب رأس المال من الربح جزء معلوم وشائعا كالنصف أو الثلث أو الربع .
- أن العمل في المضاربة من اختصاص العامل وحده ، أما صاحب المال فإن من جانبه رأس المال وليس عليه عمل مطلقا.

المضاربة نوعان[42]:

المطلقة: هي أن يدفع الشخص المال إلى آخر بدون تقيد بشيء، لا في تجارة معينة ولا في وقت معين ولا لشخص معين ، أو هي أن يدفع المال مضاربة من غير تعيين العمل والمكان والزمان ، وصفة العمل ومن يعامله.

المقيدة: هي أن يدفع شخص إلى آخر مبلغا من المال مضاربة على أن يعمل بها في بلدة معينة أو في بضاعة معينة أو في وقت معين ، أو لا يبيع ولا يشتري إلا من شخص معين ، وهي لا تجوز عند المالكية والشافعية .

5 - التمويل بطريق السلم :

من الناحية اللغوية : السَلم – بالتحريك – السلف وأسلم إليه شيء دفعه، وسمي سلما ، لتسليم رأس المال في المجلس ، وسلفا لتقديم رأس المال ، الأول لغة أهل الحجاز والثاني لغة أهل العراق. (43)

وفي الشرع أن يسلم عوضا حاضرا في عوض موصوف في الذمة إلى أجل ، ومعنى ذلك أنه يبيع آجل بعاجل ، فالآجل هو السلعة المباعة التي يتعهد البائع بتسليمها بعد أجل محدد، وعاجل هو الثمن الذي يدفعه المشتري كاملا بمجلس العقد. (44)

ومما سبق يتبين لبيع السلم أربعة عناصر هي (45):

- المسلِم أو رب السلم : الممول أو المشتري أو المصرف الإسلامي .
- المسلم إليه : المستفيد من التمويل أو البائع .
- المسلم فيه : الإنتاج المستقبل أو المستفيد .
- رأس مال السلم : مقدار التمويل أو الثمن .

ويشترط لصحة السلم و جوازه ثمانية شروط ، واحدة منها في رأس المال ، وأربعة في المسلم فيه وثلاثة مشتركة في رأس المال والمسلم فيه، وهي شروط مطلوبة (46):

- شروط رأس المال (أي الثمن) : هو تعجيل رأس المال أي مال السلم .
- شروط المسلم فيه وهي أربعة :
- أن يكون مؤخرا إلى أجل معلوم .
- أن يكون ثابتا في الذمة .
- أن يكون جنس المسلم فيه موجودا عند حلول الأجل أي تسليم المسلم فيه .
- أن يكون المسلم فيه قابلا للضبط بالصفات بحسب العادة والعرف أو بالحمل أو الجرزة .
- الشروط المشتركة بين رأس المال و المسلم فيه وهي ثلاثة :
- أن يكون كل واحد منهما مما يصح تملكه و بيعه فلا يصح السلم في الخمر والخنزير ونحوهما .
- أن يكونا مختلفين جنسا ، تجوز المسيئة بينهما .
- أن يكونا كل واحد منهما معدوم الجنس والصفة والمقدار .

إضافة إلى ما يشترط في عقد البيع من شروط عامة .

6- تمويل الخدمات الاجتماعية الإسلامية:

تقوم البنوك الإسلامية بالخدمات المصرفية التي لا تتعارض و المنهج الإسلامي ، بل تتعدى ذلك وتوسع من نطاق خدماتها إلى ما لا تقوم به البنوك التقليدية، مثل تقديم القروض الحسنة وتوزيع الزكاة (زكاة مالها) على مستحقيها واستثمار أموالها في المشروعات ذات العائد الاجتماعي الكبير، التي عادة ما تتجنبها البنوك التقليدية ، يتم تمويل الخدمات الاجتماعية الإسلامية لهذا الغرض مثل صندوق الزكاة وصندوق القرض الحسن .

أ/ التمويل عن طريق صندوق الزكاة (47): يقوم هذا الصندوق بأخذ الزكاة من أموال المودعين في البنك وتحجز من أرباحهم سنويا، وكذلك يستقبل البنك الزكاة من كل من يرغب في استخلافه في توزيعها ليقوم في الأخير بتوزيعها في مصارفها الشرعية .

ب/ التمويل عن طريق القرض الحسن : قدم البنك الإسلامي على إنشاء صندوق القرض الحسن بغرض منح قروضٍ استهلاكية معدومة الفائدة لأصحاب الحاجات الضرورية ، وذلك في الحالات الآتية[48]:

- الزواج .
- المرض الذي يحتاج إلى نفقات كثيرة للعلاج .
- الديون و الإعسار الشديد .
- الكوارث أو حوادث الوفيات .
- تأخير الرواتب والأجور لأسباب خارجة عن إرادة الشخص .
- تعرض أصحاب المشروعات الإنتاجية إلى ضائقة مالية خاصة الصغار منهم .

خاتمة:

من خلال ما تم التطرق إليه في هذه الورقة البحثية لاسيما ما تعلق منه بماهية البنوك الإسلامية وعموميات حولها، نخلص إلى أن هذا النوع من البنوك المتميز بمعاملاته يمنح الدارس له الراحة والطمأنينة النفسية، وبالأحرى الاستقرار الروحي وذلك من خلال العدالة العظمى في أساليب التمويل التي يمارسها ، فنجد علاقة البنك الإسلامي مع عميله علاقة تكافل وتعاون بعكس البنوك الربوية التي تنشب فيها في أغلب الأحوال كل دواعي التفكك والتباغض والتنافر الاجتماعي ، وذلك بينها وبين العميل المتعامل معها، وكل هذا لا يكفي لحكمنا بنجاعة البنوك الإسلامية لأن الارتياح الروحي بحاجة إلى ارتياح مادي يقومه.

قائمة المراجع:

1) محمد بوجلال ، البنوك الإسلامية ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1990 ، ص 15 .
2) نفس المرجع أعلاه، ص16.
3)جمال لعمارة ، المصارف الإسلامية ، دار النبأ ، الجزائر ، 1996 ، ص 41 .
4) نفس المرجع أعلاه، ص41.
5) نفس المرجع أعلاه، ص 42
6) رفيق المصري،مصرف التنمية الإسلامي أو محاولة جديدة في الربا والفائدة والبنك،مؤسسة الرسالة،بيروت،ط 1،ص 335
7) رفيق المصري،مصرف التنمية الإسلامي ، ص: 338،337،336 .
8) رفيق المصري ، مصرف التنمية الإسلامي ، ص 377 .
9) جمال لعمارة ، المصارف الإسلامية ، ص 45.
10) جمال لعمارة ، المصارف الإسلامية ص 46 .
11) ، (12) جمال لعمارة ، المصارف الإسلامية ، ص 46 ، 47
13) يوسف كمال محمد ، فقه الاقتصاد النقدي ، دار القلم ، القاهرة ، 2002، ط 4 ، ص 150.
14) يوسف كمال محمد ، فقه الاقتصاد النقدي ، ص 156.
15) ، (16) جمال لعمارة ، المصارف الإسلامية ، ص 48 .
17) يوسف كمال محمد ، فقه الاقتصاد النقدي ، ص 160.
18) حسين مصطفى غانم ، مفهوم المصرف الإسلامي ، دار العزيز ،1985، ص10-12 .
19) أحمد النجار ، حول البنوك الإسلامية ، مجلة البنوك الإسلامية، العدد 34 ،فيفري1984 ،ص 06
20) جمال لعمارة ، المصارف الإسلامية ، ص 49 .

21) جمال لعمارة ، المصارف الإسلامية ، ص 69.
22) جمال لعمارة ، المصارف الإسلامية ، ص 79 .
23) جمال لعمارة ، المصارف الإسلامية ، مرجع سابق ، ص 81 .
24) ، (25) جمال لعمارة ، المصارف الإسلامية ، ص 63، 64 .
26) جمال لعمارة ، المصارف الإسلامية ص 88 .
27) صبري حسنين، الوظائف الاقتصادية للعقود المطبقة في المصارف الإسلامية،المجلة الاقتصادية الإسلامية، سبتمبر 1995 ، ص 26 .
28) جمال لعمارة ، المصارف الإسلامية ، ص 93 .
29) رفيق يونس المصري ، بيع المرابحة للآمر بالشراء في المصارف الإسلامية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ،ط1، 1996 ، ص 09.
30) ابن رشد ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، دار الجيل ، بيروت ، مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة، ج 1 ، ط 1 ، 1989، ص 344.
31) وهبة الزحيلي،الفقه المالكي الميسر،دار الكلم الطيب،دمشق- بيروت،مجلد1،ط2 ،2002،ص481.
32) وهبة الزحيلي ، الفقه المالكي الميسر ، ص 482 ، 483 .
33) رفيق يونس المصري ، بيع المرابحة للآمر بالشراء في المصارف الإسلامية ، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط 1 ، 1996 ، ص 13.
34) جمال عطية،الجوانب القانونية لتطبيق عقد المرابحة، مجلة الملك عبد العزيز (الاقتصاد الإسلامي) ، مركز النشر ، جدة 1990 م ، مجلد 2 ، ص 128.
35) حسن الأمين ، المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة ، البنك الإسلامي للتنمية (المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب)، جدة ، 1993 م ، ص 19.
36) القرآن الكريم ، سورة النساء ، الآية 101.
37) القرآن الكريم ، سورة المزمل ، الآية 20 .
38) حسن الأمين ، المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة ، نفس المرجع ،ص19
39) غريب جمال ، المصارف وبيوت التمويل الإسلامي ، دار الشروق ، جدة،ط1978،1م،ص 177.
40) ابن رشد ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، ص 385 .
41) وهبة الزحيلي ، الفقه المالكي الميسر ، ص 627.
42) وهبة الزحيلي ، نفسالمرجع ، ص 630 .
43) محمد عبد الحليم عمر ، الإطار الشرعي والاقتصادي و المحاسبي لبيع السلم ، البنك الإسلامي للتنمية(المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب) ، جدة ، 1412 هـ 1992 م ، ص 13.
44) ، (45) جمال لعمارة ، المصارف الإسلامية ، ص 127.
46) وهبة الزحيلي ، الفقه المالكي الميسر ، مرجع سابق ، ص 458.
47) محمد بوجمال ، البنوك الإسلامية ، ص 92 .
48) جمال لعمارة ، المصارف الإسلامية ، ص 132.

المنتج الدولي كأداة لتطوير الميزة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية

عادل هبال
أستاذ مؤقت بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة الجزائر 3

ابراهيم الشيخ التهامي
أستاذ مؤقت بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
جامعة خميس مليانة

ملخص:

لعل أهم ما يميز النشاطات الاقتصادية في الوقت الحاضر، هو وقوعها تحت هاجس التنافس على الصعيد العالمي، فالحواجز التقليدية لانسياب السلع والخدمات من ضرائب جمركية وحصص كمية آخذة بالتلاشي، مع زيادة التركيز على الحواجز التقنية المتعلقة بمعايير الجودة والبيئة، مما أدى إلى بروز منافسين جدد على درجة عالية من المهارة والقوة، لذا قد يستوجب على المؤسسات إن هي أرادت الاستمرار أن تعمل على تطوير قدراتها التنافسية بشكل يضمن لها البقاء والنمو من خلال إحداث تغييرات إستراتجية تسمح لها بإنتاج منتجات عالية الجودة ومنخفضة التكاليف، واستخدام الطرق الحديثة والعالية الكفاءة بغرض تحسين الأداء وتطوير قدراتها البشرية قصد الوصول إلى صفة الابتكار والإبداع. ولا يتم تحقيق الأهداف السابقة إلا من خلال اعتماد تطوير المنتجات كضرورة وكنظام عمل يفرض نفسه كحل لتطوير المؤسسة ومواجهة المنافسة.

Résumé:

Actuellement, les activités économiques sont spécifiées par la concurrence universelle. Les obstacles traditionnels qui empêchent le flux des services et des marchandises tel que les taxes douanières et le système de quotas sont en tendance a être démantelées en laissant place a la focalisation sur les normes techniques relatives tant que qualitative et environnementales .

Cela a engendré l'émergence de nouveaux concurrenciers sur un grand degré de compétence et de force C'est pour cela que si les sociétés veulent persister, elles doivent développer ses compétences concurrentielles afin de survivre et de croitre

Pour atteindre ce but , les sociétés doivent procéder à des modifications stratégiques qui leurs permettent de produire des produits à hautes qualités et à un prix bas, avec l'utilisation des nouvelles méthodes pour améliorer les performances techniques et humaines afin d'obtenir la qualité de l'innovation et de la créationLes buts qui sont montions ci-dessus peuvent être réaliser a travers l'adoption de l'amélioration des produits , ainsi qu'un de travail s'impose comme une solution pour améliorer la société pour faire face à la concurrence.

مقدمة:

لقد أخذ المزيج التسويقي الدولي اتجاهات جديدة بإمكانها أن تعالج إشكالية التنافسية في المؤسسات الاقتصادية من خلال دراسة أثر تصرف المؤسسة في علاقتها مع المنافسين في محاولة لكسب ميزة تنافسية، على اعتبار أن ذلك سوف يؤدي إلى السيطرة على السوق ومن ثم تعظيم الربح، في حين يؤدي فقدان هذه الميزة إلى تقلص السوق وتحقيق خسائر، ونظرا لما تفرضه العولمة من تحرير المبادلات الخارجية وانفتاح الأسواق وتزايد المنافسة، فما على المؤسسة إن هي أرادت الاستمرار إلا أن تعمل على خلق وتنمية قدراتها التنافسية بشكل يضمن لها البقاء والنمو من خلال إحداث تغييرات إستراتجية تسمح لها بإنتاج منتجات عالية الجودة ومنخفضة التكاليف، واستخدام الطرق الحديثة والعالية الكفاءة بغرض تحسين الأداء وتطوير قدراتها البشرية قصد الوصول إلى صفة الابتكار والإبداع. ولا يتم تحقيق الأهداف السابقة إلا من خلال اعتماد تطوير المنتجات كضرورة وكنظام عمل يفرض نفسه كحل لتطوير المؤسسة ومواجهة المنافسة، إذ يعتبر تطوير المنتجات على الصعيدين المحلي والدولي أحد أهم الخيارات الإستراتجية الهادفة إلى تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسة، وتظهر أهميته من خلال تقديم كل ما هو جديد مما يدعم تفوقها وبقاءها ونموها في بيئة متغيرة خاصة مع ظهور نوع جديد من المنافسة (المنافسة بالإبداع)، واستحواذ أنشطة البحث والتطوير على مكانة مهمة في الهيكل التنظيمي للمؤسسات الحديثة، أضف إلى ذلك الكم الهائل للمنتجات المطروحة في الأسواق وتقلص دورة حياة المنتجات خاصة مع تسارع التطورات التكنولوجية.

1. التنافسية الدولية:

تكمن أهمية التنافسية الدولية في تعظيم الاستفادة ما أمكن من الميزات التي يوفرها الاقتصاد العالمي والتقليل من سلبياته ما أمكن، ويشير تقرير التنافسية العالمي إلى أن الدول الصغيرة أكثر قدرة على الاستفادة من مفهوم التنافسية العالمية من الدول الكبيرة، حيث تعطي التنافسية شركات الدول الصغيرة فرصة الخروج من محدودية السوق الصغير إلى رحابة السوق العالمي، لأن هذه الدول الصغيرة والنامية أصبحت مجبرة على مواجهة هذا النظام، بصفته إحدى تحديات القرن الواحد والعشرين.

1.1. ماهية تنافسية الدول:

لقد كان وراء التحول الذي شهده الاقتصاد العالمي في الوقت الحاضر وقوع النشاطات الاقتصادية للمؤسسات تحت هاجس التنافس على المستوى العالمي نتيجة لتلاشي الحواجز التقليدية المتمثلة في الرسوم الجمركية والضرائب مقابل زيادة التركيز على الحواجز التقنية المتعلقة بالجودة والبيئة. وحتى تتمكن المؤسسات من رفع حصتها السوقية أو حتى على الأقل الحفاظ على موقعها الحالي وجب عليها فهم معنى التنافسية الحقيقي في ظل التحديات التي تطرأ على اقتصاديات الدول.

2.1. نشأة التنافسية الدولية:

يعتبر مفهوم التنافسية الدولية أكثر تعقيدا، وقد جذب هذا المفهوم انتباه المفكرين وواضعي السياسات منذ ثمانينيات القرن الماضي خاصة مع تسارع وتيرة العولمة، حيث حاول العديد منهم تحديد العوامل المؤثرة على مجال التنمية وتحديد مصادر النمو في الدول المختلفة، لاسيما العجز الكبير الذي عرفه الميزان التجاري للولايات المتحدة الأمريكية خلال الفترة 1981-1987 خاصة في تبادلاتها مع اليابان وزيادة حجم الديون الخارجية[1].

ويمكن تلخيص المراحل التي مر بها مفهوم التنافسية الدولية فيما يلي:

[1]- طارق نوير، دور الحكومة الداعم للتنافسية- حالة مصر (على الخط www.idse.gov og/api/wps تاريخ التحميل 2012/09/28.

- كان أول ظهورا للمفهوم التنافسي الدولي في فترة 1981-1987؛
- ظهور الاهتمام مجددًا به وبدرجة مكثفة في بداية التسعينات من القرن الماضي كإفراز طبيعي لما أطلق عليه بالنظام الاقتصادي العالمي الجديد، و خاصة بعد انهيار الكتلة الشيوعية؛
- من ضمن الأسباب التي ساعدت في ظهور التنافسية على المستويين المحلي والدولي الانتقال من مفهوم الميزة النسبية إلى الميزة التنافسية حيث بدت عناصر الميزة النسبية غير مهمة؛
- أصبحت التنافسية على المستوى الدولي الشغل الشاغل لكل دول العالم التي تسعى للريادة في ظل العولمة وتحدياتها.

3.1. مفهوم تنافسية الدول:

هناك تعريفات عديدة لهيئات ومنظمات دولية تناولت موضوع التنافسية الدولية نقتصر منها على ما يلي:

- عرفها المجلس الأمريكي لسياسة التنافسية عام 1992 على أنها: " القدرة على إنتاج سلع وخدمات طبقا لمعايير ومتطلبات الأسواق الدولية مع توفير مستوى معيشة مرتفع للمواطنين يزداد ارتفاعا واستدامة على المدى الطويل."

- بينما يعرفها المنتدى الاقتصادي العالمي في تقريره الصادر عام 1996 على أنها: " قدرة دولة ما على تحقيق معدلات نمو سريعة ومتواصلة في متوسط دخل الفرد من إجمالي الناتج المحلي على مدى فترات طويلة."

- تعريف منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي (OCDE): " القدرة علي توليد المداخيل من عوامل الإنتاج بحيث تكون مرتفعة نسبيا بالإضافة إلى توليد مستويات عمالة مستدامة لعوامل الإنتاج، وفي الوقت نفسه المقدرة علي التعرض للمنافسة الدولية."، كما تعرفها أيضا بأنها " القدرة علي إنتاج السلع والخدمات التي تواجه اختبار المزاحمة الخارجية في الوقت الذي تحافظ فيه علي توسيع الدخل المحلي الحقيقي."[2]

من هذه التعريفات يمكن استخلاص التعريف التالي:

" التنافسية الدولية هي مجموعة العوامل والسياسات والمؤسسات التي تحدد مستوى إنتاجية دولة ما وبالتالي تحدد مستوى الرخاء الاقتصادي وتحقيق النمو على المدى الطويل."

4.1. خصائص التنافسية الدولية:

من التعريفات السابقة، يمكن استخلاص ما يلي:

- صعوبة إيجاد مفهوم واضح ويسير لتنافسية الدول بسبب تعقيد مفهوم التنافسية هذا من جهة، وكذلك عدم وجود إطار نظري قوي و نموذج متماسك يسمح بتفسيرها وتحديدها، تحديدا علميا، دقيقا؛
- مفهوم التنافسية لا يزال خاضعا لمناظرات بين الباحثين حيث تمخض عنها العديد من التعريفات التي تحاول تحديد واحد أو أكثر من الأوجه المتعددة للتنافسية؛
- تختلف التنافسية على المستوى الكلي عن التنافسية على المستوى الجزئي، إلا أن هذه الأخيرة تعتبر أقل تعقيدا من الأولى.

2. أهمية وأهداف تنافسية الدول:

يوفر النظام الاقتصادي العالمي الجديد، المتمثل في تحرير قيود التجارة الدولية تهديدا محتملا لدول العالم، أو بالأحرى المؤسسات الدولية وخاصة تلك الموجودة في الدول النامية، إلا أن هذا النظام يشكل فرصة للبلدان النامية للاستفادة منه.

---

[2]- علي توفيق الصادق، القدرة التنافسية للاقتصاديات العربي في الأسواق العالمية، صندوق النقد العربي، سلسلة بحوث و منافسات ورشات العمل، معهد السياسات الاقتصادية، أبو ظبي، العدد الخامس من 05-07 أكتوبر 1999، ص: 33.

1.2. أهمية تنافسية الدول:

تكمن أهمية التنافسية على المستوى الدولي فيما يلي[3]:

- تعظيم الاستفادة ما أمكن من المميزات التي يوفرها الاقتصاد العالمي والتقليل من سلبياته، ويشير تقرير التنافسية العالمية إلى أن الدول الصغيرة أكثر قدرة على الاستفادة من مفهوم التنافسية من الدول الكبرى؛
- التنافسية والتنمية : النمو الاقتصادي والعدالة الاجتماعية وجهان لعملة واحدة في ظل عالم متغير، فلا وجود لعالم أول وعالم ثالث وإنما عالم سريع وعالم بطيء في زمن انتقلت فيه التنافسية من إطار المكان إلى الفضاء التخيلي، حيث لا وجود للحدود السياسية التي يمكن أن تقف كحاجز في وجه التجارة الدولية إلا من الناحية الشكلية؛
- التنافسية والإنتاجية: في ظل هذه التغيرات كان لزما أن يعطى القطاع الخاص دور الريادية مع بقاء الدولة كداعم له، هذا ما جعل القطاع الخاص يستثمر كل طاقاته للوصول إلى مزيد من المعرفة عن حاجات السوق وكل ما من شأنه أن يرفع من إنتاجيته؛
- التنافسية والكفاءة التشغيلية: لتحقيق الانتقال من زاوية التابعين في المنافسة إلى زاوية القائد لابد للصناعة من إتباع إستراتيجية انتقالية، تعتمد على ترجمة الخيارات والخطط المتبعة من قبل هذه المؤسسات، إضافة إلى تحسين الكفاءة التشغيلية، بالاستغلال الأمثال لمداخلات الإنتاج (العمالة، رأس المال، المواد الخام، الطاقة، المعرفة...)؛
- أثر العنقود* في تعزيز التنافسية: إن النظر إلى الصناعة كعنقود من شأنه تحديد مدى التنافسية الصناعية من خلال تحديد أماكن الضعف والخلل وأماكن القوة والفرص في الصناعة وما يحيط بها من نشاطات دائمة لها ومرتبطة بها، لذا قد تستطيع الصناعات المتميزة، المنافسة محليا وعالميا، عندما تشكل المؤسسات الداعمة والمرتبطة بها عنقودًا صناعيا متكاملا تتعاون فيه المؤسسة لتحقيق ربحية أعلى للجميع من خلال خلق مزيج من المنافسة الذي يؤدي إلى رفع الإنتاجية؛
- التنافسية والمعرفة: لا بد من إيجاد آلية تتكفل بتحويل المعلومة إلى معرفة من خلال تجميع المعلومات الأولية وتحليلها ودراستها، ومن ثم وضعها في إطار عام ومنطقي يسهل إستيعابة وبالتالي

استخدامه كمرجع يربط الاستراتجيات التنموية المختلفة ببعضها البعض، وبالتالي تحسن تنافسية الدول والنهوض باقتصادها.

2.2. أهداف تنافسية الدول:

من أجل تعزيز القدرة التنافسية للدولة، ومزاحمة الدول في السوق العالمي، وبالتالي احتلال مكانة دولية ضمن الدول المتقدمة، خاصة في ظل العولمة تسعى الدولة بتنافسيتها أن تحقق الأهداف التالية[4]:

- الاستفادة من الفرص التي توفرها تنافسية الدول لتحقيق النمو الدائم و الرفاهة[5]؛
- توفير القدرة على توليد الدخل واستمرارية النمو في بيئة دولية أصبح شعارها البقاء للأفضل؛
- تحديث الهياكل الإنتاجية وتحسين كفاءاتها؛
- تطوير التقانة والنهوض بالعنصر البشري؛

---

[3]- يوسف مسعداوي، القدرات التنافسية و مؤشراتها، مداخلة ضمن المؤتمر العلمي الدولي حول الأداء المتميز والمنظمات والحكومات، كلية الحقوق والعلوم، الاقتصادية، جامعة ورقلة يومي 08-09 مارس .2005، ص: 18.

* - العنقود: معناه سلسلة مترابطة من الصناعة ذات العلامة سواء من حيث مدخلات الإنتاج أو التكنولوجية أو المستهلكين أو قنوات التوزيع أو المهارات المطلوبة.

[4]- المعهد العربي للتخطيط بالكويت، تقرير التنافسية العربية لعام 2003، ص: 13.

[5]- محمد فرحي ومحمد قويدري، تخطيط التنمية كوسيلة للإدارة المتميزة وكأداة لإدارة فعالة للاقتصاد الجزائري– رؤية إسلامية– مداخلة ضمن المؤتمر العلمي الدولي حول أداء المتميز والحكومات، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة يومي 08-09 مارس .2005، ص: 76.

- تحسين بيئة الأعمال واجتذاب رأس المال الأجنبي؛
- مواجهة التحديات الاجتماعية في سباق العولمة والمتمثلة في تزايد معدات البطالة والفقر والتهميش؛
- تنافسية الدول تؤثر في الشركات التي تريد النمو فضلا عن مجرد توفير البقاء؛
- خلق القدرة على التصدير؛
- الاستخدام الكفء لعوامل الإنتاج نحو الدولة وزيادة الإنتاجية؛
- تمكن من استيعاب واستخدام وتطوير التكنولوجيا بغرض التحكم في تكاليف الإنتاج وتحسين جودة المنتج وابتكار منتجات جديدة؛
- تسعى إلى تطبيق واستخدام استراتيجيات تتضمن عوامل عديدة، مثل التعبئة والتغليف و قنوات التوزيع وخدمة ما بعد البيع.

3. قياس تنافسية الدول:

لقد استعمل " بورتر **Porter** " منهجية دعاها "الجوهرية الوطنية"[6] لتطوير حزمة من التوصيات وإجراءات التنافسية التي يتوجب على الدول اتبعها دعما للتنافسية داخل الدولة. وذلك من خلال تحليل:

- شروط العمل؛
- شروط الطلب؛
- الصناعات الداعمة والمتصلة؛
- إستراتيجية المؤسسة وهيكلها ومنافسيها؛
- دور الحكومة.

وهناك منهجية تصنف الدول حسب النموذج الخاص بمراحل تطور اقتصادياتها وتنافسيتها، وهي:

- مرحلة الاقتصاد المعتمد على الموارد الطبيعية (أداء المؤسسات العامة والخاصة، البنية التحتية، مستوى الاستقرار على مستوى الاقتصاد الكلي، الاستثمار الأساسي في رأس المال البشري)؛
- مرحلة الاقتصاد المعتمد على الكفاءة والفعالية (الاستثمار المتقدم في رأس المال البشري، كفاءة السوق، الجاهزية التكنولوجية)؛
- مرحلة الاقتصاد المعتمد على المعرفة والابتكار (مدى تطور بيئة الأعمال، الابتكار)، بحيث يعتمد التقييم على قياس مستوى الإنجاز لكل دولة حسب المتطلبات الأساسية لكل مرحلة من مراحل التطور الاقتصادي، وينبني هذا المؤشر على تسعة مؤشرات فرعية هي:

أداء المؤسسات العامة والخاصة: وفيها يبحث عن البيئة المؤسسية التي تعد قالبا أساسيا للتنمية، ويتضمن أيضا الحكم الراشد والإدارة الناجحة والشفافية في القطاعين العام والخاص.

البنية التحتية: وهو مؤشر يقيس البنية التحتية المتوفرة التي تتيح الترابط السهل والتنمية المتوازنة لكل المناطق والجهات داخل الدولة، والانفتاح والاندماج في الاقتصاد العالمي.

مستوى الاستقرار على مستوى الاقتصاد الكلي: وهو يعكس مدى الاستقرار على مستوى الاقتصاد الكلي ودوره في خلق نمو مستدام ودفع عجلة التنمية.

---

[6]- وديع محمد عدنان " محددات القدرة التنافسية للإقطاع العربية في السوق الدولية ، المعهد العربي للتخطيط : الكويت 2001، ص:64.

- **الاستثمار الأساسي في رأس المال البشري:** إذ أن الاستثمار في مراحل التعليم الأساسية والخدمات الصحية تعد من أساسيات الاقتصاد المنتج والفعال، وفي هذا الإطار يأخذ بعين الاعتبار عوامل عدة كتوقعات معدل الحياة عند الولادة، ومعدل وفيات الأطفال عند الولادة، والالتحاق بالتعليم الأساسي، ونوعيته.
- **الاستثمار المتقدم في رأس المال البشري:** والذي يعني كم ونوعية التعليم العالي ودوره في رفع تنافسية الاقتصاد، حيث يصبح المجمع قادرا على الخوض في مجالات الإنتاج المتقدم والبحث والتطوير المتخصص، إلى جانب رفع كفاءة الإدارة، وتنامي الاستثمار في مجال التكوين والتدريب للقوى العاملة.
- **كفاءة السوق:** يعد السوق كفء إذا ما أحسن تخصيص موارده لأفضل استخدام متاح لها، ويقسم التقرير السوق إلى ثلاثة أنواع:
  - سوق السلع والخدمات حيث يتم قياس كفاءة إنتاج السلع والخدمات؛
  - سوق العمالة، وهل يتم توزيع العمالة إلى أفضل المواقع لها؛
  - السوق المالي الذي يعيد توزيع الموارد المالية نحو أفضل الاستثمارات المتاحة.
- **الجاهزية التكنولوجية:** مدى قدرة الدولة على تحقيق مستويات مرتفعة من الانتاجية والنمو الاقتصادي أصبح يعتمد أكثر على الجاهزية التكنولوجية للدولة ومدى قدرتها على الاستفادة من التطورات المحققة محليا أو المستوردة.
- **مدى تطور بيئة الأعمال:** ويتضمن مدى نوعية بيئة الأعمال ذاتها سير الأعمال والاستراتجيات لدى الشركات والتي لها دور في تحفيز الإنتاج المتطور.
- **الابتكار:** للوصول إلى الاقتصاد التكنولوجي المعرفي المتميز ولخلق إنتاجية مستدامة وكفؤة لا بد من الاعتماد على الابتكار، وهذا يتطلب بيئة داعمة ومنظومة متكاملة تشمل الشركات العامة والخاصة ومراكز البحث والتطوير، وتوافر العلماء والمهندسين والباحثين الأكفاء والمتميزين والتشديد على الحماية الفعالة لحقوق الملكية الفكرية وبراءات الاختراع.

4. تقرير التنافسية العالمية للجزائر 2012-2013:

يصدر المنتدى الاقتصادي العالمي الذي يتخذ من سويسرا مقرا له، مؤشر للتنافسية العالمية ضمن تقرير التنافسية العالمية السنوي والذي بدأ إصداره منذ 1979، حيث بدأ التقرير الأول بقياس تنافسية 16 دولة أوربية، ووصل عدد الدول التي احتواها تقرير 2012-2013 إلى 144 دولة تسهم بنسبة 98% من الناتج المحلي الإجمالي العالمي، وقد تطور هذا المؤشر خلال العقود الثلاثة الماضية بحيث أصبح أهم تقييم عالمي شامل لتنافسية الدول، وذلك لتقديمه رؤى قيمة حول السياسات الاقتصادية والمؤسسات وعوامل تحفيز الإنتاج، والتي تؤدي جميعها إلى استمرار النمو الاقتصادي والازدهار طويل المدى، ويقدم التقرير الذي يعتبر نتاجا للتعاون مع أكاديميين بارزين ومعاهد بحوث عالمية، مجموعة شاملة من البيانات من خلال عدد كبير من مؤشرات التنافسية تشمل العديد من الدول الصناعية والنامية.

ويعتمد التقرير في قياسه وتحليله للتنافسية على نوعين من البيانات هي:

1/ البيانات الكمية: وهي تلك البيانات المتعلقة بالأداء الاقتصادي والقدرة التكنولوجية، ويتم الحصول على هذه البيانات من خلال النشرات الإحصائية المحلية والدولية المنشورة.

2/ البيانات النوعية: وهي بيانات يتم الحصول عليها من خلال المسح الميداني الذي يعتمد على آراء وملاحظات رجال الأعمال وصناع القرار في الدول المشاركة، وقد وصل عددهم في التقرير الأخير إلى أكثر من 12200، ويتم اختيارهم بناء على أسس معينة تحدد من قبل المنتدى.

وشمل مؤشر التنافسية العالمية للعام 2012-2013، 144 دولة، واحتلت سويسرا المركز الأول عالمي، في حين جاءت بورندي في المركز الأخير.

واحتوى التقرير 13 دولة عربية، حيث تصدرت قطر ترتيب الدول العربية بعد أن حلت في المركز الحادي عشر عالميا، وهو أفضل مركز تحصل عليه دولة عربية في تقارير التنافسية العالمية بعد أن قفزت ثلاثة مراكز عن مرتبتها الرابعة عشرة في تقرير 2011-2012، تلتها دول مجلس التعاون الخليجي الباقية وهي على الترتيب: المملكة العربية السعودية، (18 عالميا)، دولة الإمارات العربية المتحدة (24 عالميا)، سلطنة عمان (32 عالميا)، مملكة البحرين (35 عالميا)، دولة الكويت (37 عالميا)، في حين تصدرت قائمة الدول العربية المتبقية الأردن وبفارق بعيد عن دول مجلس التعاون الخليجي، إذ حلت في المرتبة السابعة عربيا و المرتبة 64 عالميا، تلتها كل من المغرب (70 عالميا)، لبنان(91عالما)، مصر (107 عالميا)، الجزائر (110 عالميا)، ليبيا (113 عالميا)، وأخيرا اليمن (140 عالميا).

ويعود تفوق دول مجلس التعاون الخليجي على باقي الدول العربية إلى تحسن البيئة الاقتصادية لهذه الدول في ظل ارتفاع سعر النفط الذي يعد السلعة الأساسية في معظم صادرات هذه الدول والذي له نصيب الأسد في ميزانيات تلك الدول، فضلا عن تحسن مؤشرات التضخم والبطالة وانخفاض نسبة الفساد الإداري والمالي، وتطوير البيئة المؤسساتية لهذه الدول وتحسين كفاءة أسواق السلع وأسواق العمل.

واعتمد المنتدى الاقتصادي العالمي في قياسه للقدرة التنافسية للدول في تقريره الأخير على اثنتي عشر عامل اقتصاديا، وتم تقسيم هذه العوامل في ثلاثة مؤشرات هي:

أ- المؤشر الأول: مؤشر المتطلبات الأساسية ويضم:

- العمود الأول: المؤسسات.
- العمود الثاني: البنية التحتية.
- العمود الثالث: إستقرارية الاقتصاد الكلي.
- العمود الرابع: الصحة والتعليم الأساسي.

ب- مؤشر تعزيز الكفاءة ويضم:

- العمود الخامس: التعليم العالي والتدريب.
- العمود السادس: كفاءة أسواق السلع.
- العمود السابع: كفاءة سوق العمل.
- العمود الثامن: سوق مالية متطورة.
- العمود التاسع: الاستعداد التقني.
- العمود العاشر: حجم السوق.

ج- مؤشر الابتكار وعوامل الرفاهية ويضم:

- العمود الحادي عشر: تطور الأعمال.
- العمود الثاني عشر: الاختراع.

5. دور تطوير المنتج الدولي في تعزيز الميزة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية:

إن تبني المؤسسة لإستراتجية قائمة على التطوير في منتجاتها الموجهة إلى الأسواق العالمية يعني أنها تحاول التأثير في عوامل النجاح والتميز، من خلال ما تبتكره من منتجات وطرق إنتاجية وتنظيمية سواء لتحسين الجودة أو تقليل التكلفة أو خلق موقع متميز في ذهن المستهلك الأجنبي، وهو ما يؤدي بدوره إلى التأثير في القوى التنافسية في الأسواق بما يضمن إعادة تشكيل ساحة التنافس خدمة للموقع المتميز للمؤسسة المبتكرة، وهو ما يؤكده "تشيرميرهورن" من خلال معادلته:

الابتكار= الميزة التنافسية[7].

كما أن تطوير المنتجات أصبح يشكل ضرورة بالنسبة للمؤسسة الراغبة في التفوق والبقاء في ظل المنافسة القوية، حيث يعتبر مصدرا رئيسيا للمزايا التنافسية باعتباره يمنح المؤسسة شيئا من التفرد يفتقد إليه منافسوها، ويسمح هذا التفرد بتميز المؤسسة وتحقيقها لجودة عالية، فضلا عن فرضها لأسعار عالية لمنتجاتها أو خفض التكاليف بنسبة كبيرة، وهذا كله يؤدي إلى تحقيق تواصل مستمر مع المستهلكين والتأثير على سلوكهم الشرائي خدمة لأهداف المؤسسة.

6. تأثير جودة المنتج الدولي على الميزة التنافسية للمؤسسة:

تطورت مفاهيم الجودة وفلسفاتها وأنظمتها الإدارية على مدى العقود الماضية، وتسارع منحنى تطورها بشكل ملحوظ بفعل الإدراك المتزايد للمعنيين بأن الاستثمار في الجودة وأنظمتها يحقق العديد من المزايا والفوائد لمنظمات الأعمال وللمجتمع، مما أهّل الجودة لتكون عنوان النجاح وبوابة التطور لأي منظمة تسعى لتحقيق أهدافها في الريادة.

كما أن جودة المنتجات المسوقة في الأسواق الدولية تعد عنصرا أساسيا في المنافسة بين المؤسسات، فالاستجابة السليمة والسريعة والفعالة لاحتياجات المستهلكين تسمح لها بتحقيق رضاهم وبالتالي اكتساب حصة سوقية.

وتساهم إدارة الجودة الشاملة في تحسين مستوى الجودة والقيمة التي تقدمها للمستهلك بهدف الارتقاء بأدائها وتنمية مهاراتها التسويقية، وهنا يؤكد خبير الجودة " ***Arthur D.Little*** وفق دراسة قام بها على عينة تضم 500 مؤسسة أمريكية أن برنامج إدارة الجودة الشاملة المرتبطة بمبادئ الإدارة الناجحة يمكن أن تؤدي إلى نتائج إيجابية في مستوى أداء تلك المؤسسات ودرجة تميزها[8].

وقصد مواجهة تحولات المنافسة العالمية، تتبنى المؤسسة إستراتجية للجودة تؤدي إلى حصولها على شهادة الإيزو" **ISO**" كدليل عالمي على فعالية نظامها التسييري وجودة منتجاتها وفقا للمعايير الدولية، وهو ما يمكن المؤسسة من الحصول على فرص تسويقية كبيرة تزيد من حصتها التسويقية لاسيما عند دخولها الأسواق العالمية نظرا لما تتمتع به منتجاتها بشهادة **ISO**[*].

---

[7]- عمر عزاوي، محمد عجيلة، الإبداع كأسلوب لتحقيق الميزة التنافسية، المؤتمر الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، 08-09 مارس 2005، ص: 478

[8]- يوسف بومدين، إدارة الجودة الشاملة والأداء المتميز، مجلة الباحث، العدد الخامس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، 2007، ص: 34.

[*]- هي اختصار لـ: منظمة المعايير الدولية(International Organisation of Standardisation)، وهي منظمة غير حكومية لا تخضع لأنظمة أي دولة، مقرها جنيف، وهي تختص في توحيد المواصفات القياسية العالمية.

ويتطلب التنافس بالجودة عدة مقومات تتمثل أهمها فيما يلي[9]:

- جعل الجودة على رأس أولويات الإدارة العليا؛
- زرع وتنمية ثقافة الجودة متضمنة حتمية الأداء السليم من المرة الأولى؛
- اختيار وتدريب وتحفيز قوى عاملة تنجح في الأداء المتميز القائم على الابتكار؛
- تصميم سليم للمنتجات وتنفيذ سليم للتصميمات؛
- تطوير علاقات إستراتجية مع الموردين؛
- تبني فلسفة تأكيد الجودة المنسجمة مع مبدأ الجودة من المنبع بدلا من فلسفة مراقبة الجودة التي تنحصر في التحقيق في الخطأ أو الانحراف بعد وقوعه.

7. أثر إستراتجية تنويع المنتج الدولي على تنافسية المؤسسة:

تتبع هذه الإستراتجية من قبل المؤسسة عندما ترغب في النمو، وذلك للانتقال إلى مناطق نشاط مختلفة عن طريق تقديم منتجات جديدة إلى أسواق جديدة، أو تقديم منتجات جديدة إلى أسواقها الحالية، أو إضافة مراحل إنتاج جديدة أو تقديم بعض الخدمات الجديدة أو إضافة بعض الأسواق الجديدة إلى الأسواق الحالية.

ومن جهة أخرى يعمل التنويع على:

- جذب جزء من المزايا التنافسية الحالية ، كتوسيع تشكيلة المنتجات أو تعميقها دون الخروج عن تلبية الحاجات العظمى (قناة التوزيع)؛
- يبحث عن أنشطة تتضمن تكنولوجيا مختلفة إذ يمكن الابتكار، وبالتالي حاجات مختلفة للزبائن؛
- يعمل التنويع على جذب جزء من الخبرة والمعرفة لتطوير منتجات جديدة لتستجيب لأنواع أخرى من الحاجات.

يتم اعتماد إستراتجية التنويع إذا كان المجال الذي تنتمي إليه المؤسسة لا يقدم الكثير أو القليل من فرص النمو أو المردودية أو الربح، إما لأن المنافسة تشغل حصة قوية أو لأن السوق المرجعي في انخفاض، لذا فإن إستراتجية التنويع تقتضي الدخول في مجالات نشاط جديدة للمؤسسة (DAS).

كما تستخدم إستراتجية التنويع من أجل زيادة واتساع فرص المؤسسة، فهي تسمح لها بالتوسع في أعمالها ومنتجاتها وزيادة انتشارها عما هي عليه في الوضع الحالي.

وتقسم إستراتجية التنويع إلى ثلاث مجموعات كما يلي[10]:

- التنويع المترابط والغير مترابط؛
- التنويع الداخلي والخارجي؛
- التنويع الأفقي والعمودي.

فإذا كان هذا التوسع يتماشى مع خطوط عملياتها الحالية، فهي بذلك تتبع إستراتجية التنويع المترابط، أما إذا لم تكن هناك علاقة بين عملياتها الجديدة ومثيلاتها القديمة، فإنها تتبع التنويع الغير مترابط، هذا وقد تتبع المؤسسة أيضا إستراتجية التنويع الأفقي،

---

[9]- أحمد سيد مصطفى، التسويق العالمي، بناء القدرة التنافسية للتصدير، الطبعة 01، دار الكتب المصرية، مصر، 2001، ص:125.

[10]- المرجع السابق، ص: 128.

وذلك عند إضافة وحدات من نفس النوع، كما قد تختار إستراتجية التنويع الرأسي، وقد يأخذ هذا الأخير شكل تنويع أمامي أو تنويع خلفي.

كما أن المؤسسة قد تختار التنويع الداخلي، وذلك عندما تتصل الجهود الخاصة بالتطوير بالمجال الداخلي للمؤسسة، كما وقد يحدث اندماج للمؤسسة مع مؤسسة أخرى، أو قد تقوم بشراء وحدات إنتاجية خارجية أو خطوط إنتاج، وهي حينئذ تكون قد انتهجت إستراتجية التنويع الخارجي، أما إذا اعتمدت المؤسسة على نفسها، وذلك من خلال الاستعانة بمواردها المتاحة، تكون قد انتهجت إستراتجية التنويع الداخلي.

الشكل رقم (01): مصفوفة النمو منتج/سوق.

	منتج حالي	منتج جديد
سوق حالى	اختراق السوق	تنمية السوق
سوق جديد	تطوير السوق	التنويع

***Source** : Kotler et Dubois, Marketing Management, 10eme Edition, Public Union Editions, Paris, 2000, P :107.*

وتنبع أهمية التنويع في كونه يساعد المؤسسة على المحافظة على مركزها التنافسي وحصتها السوقية محليا ودوليا، والصمود أمام المنافسة وفتح أسواق جديدة لها خاصة عند إضافة منتجات جديدة، كما أن التنويع يمكن المؤسسة من الاستغلال أو الاستفادة من إمكانيات وخبرات وقدرات قائمة، والتشغيل والاستغلال الأمثل لها، وفضلا عن ذلك فهو يتيح للمؤسسة الحصول على معدلات أعلى من الأرباح ومواجهة منافسة أقل من طرف منافسيها المباشرين.

8. التحكم في المنتج من حيث العرض والطلب:

لكي تتحقق ديناميكية التنافس والوضع الخاص بالقطاع أو السوق، فإن على المؤسسة أن تأخذ في الاعتبار الربط بين جوانب العرض والطلب لأي ميزة تنافسية مستقبلية، لأن الفصل بين جوانب وآثار العرض والطلب يمكن المؤسسة من استغلال ميزة " الريادة في التكلفة". فمن ناحية العرض يمكن للمؤسسة أن تستغل تفوقها التنافسي في التكلفة (الخلية رقم 01 من الشكل رقم (02)) بطرق عديدة، وسوف يعتمد استغلال هذا التفوق على تنوع واختلاف هيكلية (مستويات) التكلفة عند المنافسين في نفس القطاع، وقد يرجع السبب في ذلك إلى مزايا هيكلية خاصة بالسوق أو مزايا تنظيمية لا يمكن مجاراتها أو تقليدها من قبل المنافسين. والعامل الرئيسي هنا هو الاستقرار النسبي للعرض والذي يمكن المؤسسة من تحقيق التميز التنافسي في هذا الجانب ، وهذه الميزة تظل متوقعة أكثر من أنها واقعة فعلا، لأن جانب الطلب له رابط مؤثر هنا، وبالتالي فإننا نؤكد هنا على الطبيعة المتوقعة لهذه الميزة التنافسية في التكلفة والتي نشير لها على أنها "الأساس" لتحقيق التفوق التنافسي.

أما في جانب الطلب فإن إستراتجية " الريادية في التكلفة " تشير إلى التنافس بناء على السعر(الخلية رقم 02 من الشكل رقم (02))، كما تشير إلى أن الأوضاع في السوق يسود فيها تجانس في المنتجات وهو ما يعيني وجود مستوى مرونة عالي نسبيا للطلب على منتجات المؤسسة.

الشكل رقم (02): أسس المميزات التنافسية.

	جانب العرض	جانب الطلب
قيادة التكلفة	1 التفوق في التكلفة	2 المنافسة السعرية
التميز	3 التميز الإبداعي	4 التميز التسويقي

المصدر: محمد بن عبد الله العوض، استراتجيات التسويق التنافسية، مداخلة، ملتقى التسويق في الوطن العربي، الشارقة، 15-16 أكتوبر 2002، ص: 78.

وبالعودة إلى استراتجيات التميز فإنه يمكن للمؤسسة أن تحقق التفوق في جانب العرض أو الطلب ولكن بآثار إستراتجية مختلفة. فيمكن أن تحقق المؤسسة التفوق في التميز باستخدام مواردها وتقنياتها وكفاءتها التنظيمية بفعالية لعرض منتجاتها بصورة متميزة أو لإنتاج منتجات أو خدمات جديدة.

والنقطة المهمة في وصف المنتجات أو الخدمات بالجديدة، هو أنه تنشأ من تفوق في جانب العرض والتي قد تتطلب تحسين الداء في موضع ما، إضافة إلى تقديم منتجات جديدة بالأساس وهو ما يطلق عليه بـ: "القدرة على التميز الإبداعي (الخلية رقم 03) بالإضافة إلى إمكانية أن تحقق المؤسسة التميز التنافسي في جانب الطلب أيضا.

وعندما تقوم المؤسسة باستغلال روابط محددة تربطها بالمشترين بدرجة معينة من التركيز بناء على مستوى تجزئة السوق المستهدف، فإن مثل هذا التفوق مبني على المزيج التسويقي والنشاط الترويجي وهو ما يطلق عليه التميز التسويقي (الخلية رقم 04)[11].

وتلخيصا لما سبق فإن هناك أربع أسس أو قواعد للتفوق التنافسي، اثنان منهما في جانب العرض هما:

- التفوق في التكلفة؛
- التميز الإبداعي.

واثنان في جانب الطلب هما:

- المنافسة السعرية؛
- التميز التسويقي.

*** إستراتجية التنافس بالتميز:**

في إستراتجية التنافس بالتميز تتجه المؤسسة لأن تبدو متميزة عن منافسيها في عيون وأذهان عملائها، فترى المؤسسات الساعية للتميز تسعى لتهيئة فروقا تميز عروضها المقدمة للعملاء، لتهيئ عروضا جديدة تشمل منتجات وخدمات إضافية مكملة مثل الجوائز، خاصة للعملاء ذوي الولاء للمؤسسة ومنتجاتها وضمان اشمل وأطول لمنتجاتها.

[11]- محمد بن عبد الله العوض، استراتجيات التسويق التنافسية، مرجع سبق ذكره، ص: 79.

وعندما تنجح المؤسسة في ذلك يتبعها منافسوها محاولين تقليدها، وهكذا يزول ما بنته المؤسسة من تميز في أذهان عملائها، لذلك فغالبا معظم المزايا الناتجة عن التميز تكون قصيرة الأجل، وهكذا يكون على الإدارة في المؤسسات المتنافسة أن تفكر باستمرار في سمات وملامح جديدة تضيف قيمة مادية ومعنوية لما تقدمه لعملائها،بحيث تتهيأ عوامل الجذب لدى العملاء الحاليين أما المرتقبين فتخلق لديهم دوافع الشراء.

وفي إستراتجية التميز التنافسية تسعى المؤسسة للتحلي بأداء فائق (متميز عن منافسيها) في مجال هام من وجهة نظر العميل، فتجدها تسعى جاهدة لتكون الرائدة أو المتميزة في أحد أو بعض المجالات التالية[12]:

1- **التكنولوجيا.**

2- **المنتج:** حيث يجب أن يكون منتج المؤسسة متميزا من حيث:

- الهيئة من حيث الحجم، الشكل، اللون، والتركيب المادي؛
- السمات والخصائص المميزة والتي تضيف بصمة خاصة للمنتج؛
- توافق خصائص المنتج مع المواصفات المحددة؛
- مصداقية المنتج باعتبارها مقياس لدرجة احتمال جودة الأداء الوظيفي دون عيوب أو أخطاء أو أعطال للمنتج (أو بحد أدنى من العطل) خلال مدة محددة، حيث يثق العميل في مصداقية المنتج؛
- الطول النسبي لمدة الاستخدام المتوقعة لمنتج معيين في ظروف تشغيل طبيعية،
- سهولة الإصلاح في حال فشله أو تعطله؛
- الشكل كمقياس لمدى جاذبية مظهر المنتج للعميل.

3- **خصائص العاملين:** وذلك من خلال حرص المؤسسة على تعيين عاملين يحسن اختيارهم وتدريبهم وتحفيزهم، حتى يتميزون بمستوى عال من المعرفة والمهارة والثقة بالنفس ومن ثم تحسن الأداء؛

4- **خدمة العميل:** وهنا يمكن أن تتميز المؤسسة من خلال عدة سبل أهمها:

- تسهيل تلفي طلب العميل، أي تسهيل مهمة العميل في طلب المنتج أو المنتجات؛
- تدريب عمال العميل؛
- تقديم المشورة للعميل بشأن أنسب المنتجات الممكن شراؤها لتكون أكثر تناسبا مع احتياجاته؛
- خدمات ما بعد البيع، حيث يمكن للمؤسسة أن تتميز على منافسيها من خلال تصميم برنامج للصيانة الدورية للمحافظة على سلامة منتجاتها.

نتائج وتوصيات:

في ظل التنافس الشديد بين المؤسسات، نجد أن المؤسسة الناجحة هي من تحقق أهدافها بأعلى مستوى ممكن قياسا بالمنافسين والمحافظة على هذا المستوى لأطول وقت ممكن باختيار أفضل البدائل لتعزيز موقعها التنافسي في السوق العالمي والمحلي؛

المزايا التنافسية المكتسبة في السوق المحلي قد لا نجد لها مكانة في السوق الدولي وهذا راجع لاختلاف البيئة التي تمارس فيها المؤسسة أعمالها سواء من حيث البيئة القانونية، الاقتصادية، السياسية..؛

---

[12]- أحمد سيد مصطفى، التسويق العالمي، بناء القدرة التنافسية للتصدير، مرجع سبق ذكره، ص: 135-143.

إن ضمان استمرار المؤسسة في السوق، يتوقف إلى حد بعيد على مدى قدرتها على تطوير ميزتها التنافسية، والتي أصبحت ضرورة حتمية تفرضها حدة المنافسة بين المؤسسات؛

يعتبر المنتج الدولي عنصرا مهما ضمن العملية التسويقية للمؤسسة، حيث لا يمكن للمؤسسة الاستغناء عنه في ظل المنافسة الشديدة للمؤسسات الأخرى، خاصة وهي في سوق تتميز بالتغير من جهة وسلوك المستهلكين الذين تستهدفهم من جهة أخرى، حيث تتزايد رغباتهم مع مرور الوقت؛

يعد المزيج التسويقي الدولي بما فيه المنتج الدولي بمثابة عصب الإستراتجية التسويقية بالنسبة للمؤسسات الناشطة في مجال التسويق الدولي، إذ يعتبر الواجهة الميدانية التي من خلالها يتم خدمة الأسواق المستهدفة وزيادة تنافسية المؤسسة.

توصي الدراسة بـ:

- ✓ استعراض تجارب الدول الرائدة في مجال التسويق الدولي وعلى رأسها اليابان، وتبادل الخبرات من خلال إرسال مهنيين جزائريين لهذه الدول وتكوينهم؛
- ✓ على السلطات العليا في البلاد أن تولي عناية أكبر بالمجالات التي من شأنها تدعيم القدرة التنافسية للمؤسسات المصدرة خارج قطاع المحروقات؛
- ✓ الالتزام بالتطبيق المنتظم لإجراءات العمل التي ينص عليها نظام الجودة؛
- ✓ مواكبة المستجدات الحاصلة في مجال التكنولوجيا،واقتناء آلات الإنتاج الحديثة؛
- ✓ وضع ميزانيات مخصصة للبحث والتطوير لزيادة تنافسية المنتج الوطني؛
- ✓ الاهتمام ببحوث التسويق الدولي لتسهيل الوصول إلى معلومات دقيقة عن الأسواق الخارجية.

جدوى تقسيم الضرائب إلى مباشرة وغير مباشرة

شعيب ضيف
أستاذ بكلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية
جامعة سكيكدة

ملخص:

يعتبر تقسيم الضرائب إلى مباشرة وغير مباشرة من أهم التقسيمات في علم المالية، ونظرا للعلاقة الوثيقة بين نوعية الضرائب وعملية التحصيل الضريبي التي تعتبر الهدف الرئيسي من فرض الضريبة، فإن تبيان مدى أهمية هذا التقسيم يشكل مرحلة هامة للوقوف على أسس التحصيل الضريبي.

وسوف نقتصر في هذا المقال على دراسة النقاط المتعلقة بالمقارنة بين هذين النوعين من الضرائب لمعرفة طبيعة العلاقة بينهما، لنفهم بعدها جدوى هذا التقسيم.

Résumé:

La division des impôts en impôts directs et indirects est considérée comme l'une des divisions les plus importantes dans les finances. Et vu la relation solide entre le type d'impôts et le recouvrement fiscal considéré comme le but principal de l'exigence de l'impôt.

On va se contenter ,dans cet article, d'étudier les points relatifs à la comparaison entre ces deux types d'impôts pour connaitre la nature de la relation entre eux, puis comprendre l'utilité de cette division.

مقدمة:

تقسيم الضرائب إلى مباشرة وغير مباشرة تقسيم تقليدي يرجع عهده إلى مدرسة الطبيعيين[1]، وقد ثابر الفكر المالي الكلاسيكي – طوال عصور – على اعتماد هذا التقسيم، وهو ما نعثر عليه في الغالبية العظمى من المصنفات التي خصصت للمالية العامة وللتشريع الضريبي [2].

ولمعرفة مدى جدوى هذا التقسيم سوف نتطرق في البداية لأهمية التفرقة بين هذين النوعين من الضرائب لنعالج بعدها معايير التفرقة بينهما، محاولين في الأخير المفاضلة بينهما مع استنتاج ما أمكن من علاقة بين ذلك وبين عملية التحصيل الضريبي الخاصة بكل منهما.

1- أهمية التفرقة بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة:

يعد تقسيم الضرائب إلى مباشرة وغير مباشرة من أهم التقسيمات على الإطلاق، بل ومن أهم المسائل التي تدرس وتناقش في علم المالية العامة، حيث يكتسي أهمية بالغة نظرا للنتائج المترتبة عليه، من أهمها عدالة الضريبة وتوزيع عبئها على المواطنين (المكلفين).

كما يفيد هذا التقسيم – من الناحية القانونية – في تحديد القضاء المختص في حال حدوث نزاعات ضريبية، حيث نجد أن بعض الدول مثل فرنسا تعهد بمنازعات الضرائب المباشرة إلى القضاء الإداري، في حين يختص القضاء العادي في منازعات الضرائب غير المباشرة.

والملاحظ هنا أن المشرع الجزائري قد حسم موقفه من هذا التقسيم لا سيما فيما يخص القضاء المختص في النزاعات الضريبية، وذلك عندما جعل هذه الأخيرة من اختصاص القضاء الإداري تطبيقا للمادة 800 وما بعدها من قانون الإجراءات المدنية والإدارية، وهذا إعمالا للمعيار العضوي الذي اعتمدته [3].

كذلك يمثل هذا التقسيم أهمية من حيث تحديد الآثار الاقتصادية الناجمة عن فرض الضرائب، حيث تختلف تلك الآثار بحسب ما إذا كانت الضريبة مباشرة أم غير مباشرة، لذلك يساعد هذا التقسيم على معرفة من يقع عليه عبء الضريبة وكيف يتم انتقالها من فرد إلى أخر [4].

ونجد أن الفقيه " ليون دوجي *Léon DUGUIT* " يعتبر أن التمييز بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة مفيد جدا في مسألة التحصيل. فهذا التمييز – حسبه – هو الذي يمكننا من معرفة متى ينشأ دين الضريبة.

إذ ينشأ دين الضريبة بمجرد إعداد وإمضاء جدول التحصيل من طرف السلطة المختصة. وهنا، وإن كنا نقر بأن السبب الفاعل لهذا الدين هو قانون الضريبة، فإن العمل أو التصرف الذي يتحكم – بكل تأكيد – في نشأة الدين هو إعداد جدول التحصيل، وبالتالي نلاحظ أن ما ينشئ الدين هو تصرف أو عمل إداري.

على العكس من ذلك، ينشأ دين الضريبة غير المباشرة في اللحظة التي يباشر فيها المكلف التصرف الذي يتحكم في تطبيق القانون الضريبي. وهنا يبقى القانون الضريبي دوما السبب الفاعل، لكن التصرف الذي يتحكم في نشأة الدين لم يصدر من عون عمومي عكس ما هو في الضريبة المباشرة. وبالتالي نتكلم عن تصرف صادر من المكلف نفسه وليس عن تصرف أو عمل إداري. وقد يأخذ هذا التصرف أشكالا مختلفة مثل الاستهلاك، النقل .. إلخ.

ويؤكد الفقيه " دوجي " أن الفرق بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة يمكن أساسا في التصرف الذي ينشأ جراءه دين الدولة. هذا الفرق الذي يؤدي إلى نتيجة مهمة متعلقة بالاختصاص القضائي في الدول التي تفصل بين النزاعات الإدارية والقضائية كما هو الحال في فرنسا.

فكل المشاكل التي تثور بخصوص الضرائب المباشرة ترفع أمام المحاكم الإدارية، ذلك أن التصرف الإداري للعون العمومي المختص الذي يمضي جدول التحصيل، هو الذي أنشأ دين الضريبة. في حين يختص القضاء العادي في النظر في منازعات الضرائب غير المباشرة لأن التصرف المنشئ للدين تصرف صادر عن إرادة المكلف.

وهكذا، يتضح أن الاعتقاد السائد بأن هذا التمييز المرتكز على أساس الاختصاص القضائي غير منطقي ومصطنع، لم يكن دقيقا، بل إن هذا التمييز منطقي ومنسجم تماما مع مبدإ الفصل في الاختصاص القضائي [5].

كما تتأكد أهمية هذا التقسيم من خلال ما قامت به عصبة الأمم التي عدلت عنه في مؤلفها عن المالية العامة سنوات 1928 – 1938 التي كانت قسمت فيه الضرائب إلى ثلاثة أقسام هي : الضرائب على الدخل والثروة، الضرائب على الإنتاج والاستعمال، الضرائب على الأرباح الصافية للاحتكارات المالية، ثم ما لبثت أن عادت إلى استعماله مرة أخرى عندما أقرت مصطلحي: الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة [6].

2- معايير التفرقة بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة:

تقسيم الضرائب إلى مباشرة وغير مباشرة تقسيم رائج ومشهور، فهناك شبه إجماع بين الكتاب الاقتصاديين على أن الضرائب المباشرة هي ضرائب على الدخل والثروة، بينما الضرائب غير المباشرة هي ضرائب على التداول والإنفاق [7].

إلا أن الغموض قد أحاط بهذا التقسيم نتيجة الخلط الذي قام عند الكثيرين بين القواعد القانونية والإدارية التي تحكم هذا التقسيم من ناحية، وبين الاعتبارات المالية والاقتصادية التي تحيط به من ناحية أخرى. وقد ترتب على ذلك عدم الاتفاق بين كتاب المالية العامة على معيار معين للتفرقة بين هذي[8]ن النوعين من الضرائب [9].

وقد اقترح الفقه عدة معايير حيث نجد المعيار القانوني، المعيار الاقتصادي ومعيار نوعية الوعاء الضريبي.

2-1- المعيار القانوني:

يطلق على هذا المعيار أيضا المعيار الإداري أو معيار طريقة التحصيل، ومع ذلك فالمعنى واحد، ويرى بعض العلماء أن المعيار الواجب الاتباع – في سبيل التفرقة بين نوعي الضرائب – هو ذلك المتعلق بالجهة التي تقوم بتحصيل الضريبة وبطريقة تحصيلها.

ووفقا لهذا المعيار تعتبر الضريبة مباشرة إذا تم تحصيلها وفق جداول اسمية تحتوي على أسماء المكلفين بالضريبة، وتعتبر الضريبة غير مباشرة إذا تمت جبايتها دون الاستناد إلى هذه الجداول. أي أن الإدارة الضريبية لا تستطيع أن تتعرف على أشخاص المكلفين بها، وإنما تقوم بتحصيلها بمناسبة بعض الوقائع أو التصرفات كالبيع أو الشراء [10].

والملاحظ أن هذا المعيار يكتسي أهمية كبرى، ذلك أنه يساعد على تحديد الجهة القضائية المختصة في النزاعات الضريبية، حيث يختص القضاء الإداري في منازعات الضرائب المباشرة نظرا لوجود علاقة بين المكلف والإدارة الضريبية، بينما يختص القضاء العادي في الفصل في منازعات الضرائب غير المباشرة نظرا لانتفاء هذه العلاقة.

واستنادا إلى هذا المعيار، فإن الضريبة يمكن أن تتحول من مباشرة إلى غير مباشرة والعكس صحيح وفقا لاختلاف تحصيل الضريبة. وبناء على ذلك فإن ضريبة الأجور والمرتبات التي يتم حجزها من المنبع لا تستلزم إصدار كشف اسمي للمكلف، ومن ثم

فإن هذه الضريبة تعد – وفقا لهذا المعيار – ضريبة غير مباشرة. والأمر كذلك بالنسبة للضريبة على إيرادات الأسهم والسندات والتي تحجز أيضا من المنبع فإنها تعد من الضرائب غير المباشرة !

وبالإضافة إلى ما سبق فهناك الضرائب التي تفرض على بعض السلع ويحتاج تحصيلها إلى إصدار كشف اسمي يوضح اسم المكلف ومبلغ الضريبة. واستنادا إلى هذا المعيار فإنها تعد ضرائب غير مباشرة، وهذا يتناقض تماما مع ما هو متفق عليه بين الكتاب على أن الضرائب على السلع والخدمات هي من قبيل الضرائب غير المباشرة، أما الضرائب على الدخل والثروة فإنها من قبيل الضرائب المباشرة[11].

وهكذا فقد اعتبر الكثير من العلماء أن هذا المعيار خاطئ ومعيب، فهو خاطئ لأن الكثير من الضرائب التي يسلم الجميع بأنها ضريبة مباشرة تصبح - وفقا لهذا المعيار – من الضرائب غير المباشرة، والعكس بالعكس. وهو معيب لأنه يؤدي إلى تغيير نوع الضريبة كلما تغيرت طريقة تحصيلها لسبب ما. فهل إذا عدل المشرع مثلا نظام تحصيل ضريبة ما، سوف يعقبه تعديل في نوع هذه الضريبة وفقا لما يقترحه هذا المعيار ؟!

فقد عدل المشرع المصري بالقانون رقم 78 لسنة 1973 نظام تحصيل الضريبة من بعض المكلفين بضريبة الأرباح التجارية والصناعية والضريبة على أرباح المهن غير التجارية متجها إلى الاعتماد بصورة أكبر على طريقة الحجز من المنبع، ومع هذا فلم يؤد التعديل المذكور إلى تغيير تصنيف هذه الضرائب من مباشرة إلى غير مباشرة [12].

وعلى ضوء هذه الانتقادات، يتضح أن المعيار الإداري المستند على التنظيم المالي الخاص بدولة دون أخرى لا يصلح مقياسا علميا لأجل التفرقة بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة [13]. وهو الأمر الذي أدى إلى العزوف عن هذا المعيار والتوجه نحو اعتماد معايير أخرى.

2-2- المعيار الاقتصادي:

أوجد العلماء هذا المعيار أو كما يسميه البعض معيار نقل العبء الضريبي أو معيار الراجعية الضريبية، للتمييز بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة.

حيث تكون الضريبة مباشرة إذا تحمل عبئها من قام بدفعها للدولة، وغير مباشرة إذا تمكن من نقل عبئها إلى شخص آخر[14]، وقد كان "آدم سميث" وبعض الاقتصاديين الكلاسيك يرون أنه يمكن الاعتماد على معيار نقل العبء أو ظاهرة استقرار الضريبة للتفرقة بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة، فالضريبة المباشرة هي تلك الضريبة التي لا يستطيع المكلف نقل عبئها، وبالتالي فإن المكلف القانوني للضريبة هو نفسه المكلف الفعلي. أما الضريبة غير المباشرة فهي تلك التي يستطيع المكلف القانوني أن ينقل جزءا من عبئها على الأقل إما إلى الأمام أو الخلف، وبالتالي فالمكلف الفعلي لا يكون هو المكلف القانوني، حيث قد تستقر الضريبة في النهاية على أفراد آخرين غير المكلف القانوني [15].

ومثال النوع الأول الضريبة على الأجور والمرتبات، حيث يتحملها المكلف بها ولا يستطيع تحصيلها للغير، ومثال النوع الثاني الضرائب الجمركية التي يستطيع المستورد أي المكلف بدفعها أن ينقلها أو يحمل بها شخصا ثالثا هو مشتري السلعة المستوردة أو مستهلكها، وبسبب ذلك قيل بأن هناك وسيطا في الضرائب غير المباشرة بين الإدارة الضريبية ومتحمل الضريبة، وهو المكلف الذي يستحصل مبلغها من الشخص الثالث بعد أن يكون قد دفعها للإدارة الضريبية. أما في الضرائب المباشرة فليس هناك وسيط حيث أن المكلف بها هو نفسه الذي يتحملها.

ويذهب بعض علماء المالية العامة أن لمعيار " راجعية الضريبة " معنيان [16]:

- الراجعية الفعلية، حيث تكون الضريبة مباشرة أو غير مباشرة بحسب ما إذا التزم المكلف بعبئها نهائيا أو نقل عبئها إلى غيره.
- الراجعية القانونية، وهي التي تفهم من النصوص القانونية، وتعكس نية المشرع فيما إذا كان هدفه عدم نقل عبء الضريبة من المكلف بها إلى غيره فتكون الضريبة مباشرة، أو إذا كان هدفه نقل عبئها من المكلف بها إلى غيره، فتكون عندئذ ضريبة غير مباشرة.

والواقع أن هذا المعيار الاقتصادي قد تعرض للنقد بالرغم من انتشاره، ذلك أن نقل عبء الضريبة لا يتوقف فقط على طبيعة الضريبة المستحقة، وإنما على عوامل أخرى كاستخدامات السلعة المفروضة عليها الضريبة، وكذا الظروف الاقتصادية ...إلخ.

فالضريبة الجمركية والتي هي ضريبة غير مباشرة بالاتفاق، قد تصبح ضريبة مباشرة في حال عدم نقل عبئها للغير وتحمل المكلف عبئها بشكل نهائي كما لو قام المستورد باستهلاك ما استورده.

كما أن التاجر قد يتمكن من نقل عبء الضريبة على الأرباح (وهي ضريبة مباشرة) إلى عماله أو عملائه سواء عن طريق خفض الأجور، أو رفع أسعار مبيعاته ، فهل تتحول إلى ضريبة غير مباشرة لمجرد تمكن هذا التاجر من نقل عبء الضريبة ؟! وما هي طبيعة الضريبة إن تمكن المنتج أو البائع من نقلها جزئيا، فهل تعتبر ضريبة مباشرة وغير مباشرة في نفس الوقت[17] ؟!

وهكذا فإننا نلاحظ أن المعيار الاقتصادي ليس معيارا دقيقا ومنضبطا، فعلى أساسه نجد أن الضريبة المباشرة قد تتحول إلى ضريبة غير مباشرة والعكس ، وهو أمر غير منطقي، كما أن ذلك يجعلنا نطعن في جدوى هذا المعيار في التمييز بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة !

2-3- المعيار الفني:

هذا المعيار هو الآخر، نجده بتسميات مختلفة مثل : معيار ثبات المادة الخاضعة للضريبة، معيار طريقة الوصول إلى الوعاء.

ويعتبر هذا المعيار أكثر المعايير وضوحا وشمولا وأقربها إلى الدقة العلمية، ذلك أنه يميز بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة حسب طريقة الوصول إلى وعاء الضريبة، ووعاء الضريبة ما هو إلا مال الفرد في النهاية [18].

وللوصول إلى هذا المال هناك طريقتان: فإما أن نعمد مباشرة إلى المال فنقدره ونربط الضريبة على هذه الثروة، أو نقدر الدخل الذي يدره هذا المال لصاحبه ونربط الضريبة على هذا الدخل، فهذه هي الضرائب المباشرة. وإما أن نتلمس – بطريقة غير مباشرة – قيمة هذه الثروة أو هذا الدخل من بعض الأفعال التي يقوم بها الفرد فنعتبر قيام الفرد بأفعال معينة انعكاسا لدرجة ثرائه، فالغني ينفق في شراء بعض السلع أكثر مما ينفق الفقير، فنربط الضريبة على فعل الإنفاق، وكلما ازداد ثراء الشخص كلما ازداد عدد وحجم صفقات البيع والشراء التي يعقدها فتفرض ضريبة (التداول) على عقد هذه الصفقات وهكذا..، وهذه هي الضرائب غير المباشرة [19].

وعلى الرغم من وضوح هذا المعيار باعتباره يقوم على أساس مدى ثبات المادة الخاضعة للضريبة، إلا أنه قد تعرض للنقد لأنه ليس محكما بدرجة كافية، ولا يمكن بالتالي الاعتماد عليه لتصنيف بعض الضرائب [20].

فقد يثور الخلاف مثلا حول ضريبة التركات، فهل تعتبر ضريبة مباشرة منصبة على الثروة أم ضريبة غير مباشرة لأنها تفرض بمناسبة واقعة عرضية هي الوفاة وانتقال المال إلى الورثة ؟!

حيث يصعب –في الحقيقة– الاستناد على ثبات ودوام المادة كمعيار للتمييز بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة، إذ أن توافر المادة التي تفرض عليها الضريبة لا يؤدي –في حد ذاته كقاعدة عامة– إلى آثار ضريبية، ولا يتولد دين الضريبة لصالح

الخزينة العمومية إلا إذا تحققت الواقعة المنشئة للضريبة، والتي قد تكون بوجه عام عملا ماديا أو مركزا أو عملا قانونيا. فالواقعة المنشئة لضريبة الدخل قد تكون تحقق الدخل خلال فترة معينة أو وضعه تحت تصرف المكلف.

وفي حالة الضريبة العقارية هي مركز الشخص كمالك في تاريخ محدد، وفي حالة الضرائب على الإنتاج والتداول فقد تكون الواقعة هي التسليم أو دفع الثمن، وكثيرا ما تصعب التفرقة بين العمل المادي والمركز المنشئ للضريبة، فالمركز يتحدد بإتمام وقائع معينة. وعليه، فإن الضريبة على رقم الأعمال التي تفرض على تداول السلع تعتبر ضريبة غير مباشرة إذا كان استحقاقها مترتبا على واقعة تسليم السلعة أو بيعها، وتعد ضريبة مباشرة إذا كانت الواقعة المنشئة لاستحقاقها هي ممارسة البيع بطريقة معتادة [21].

والحقيقة أن هناك من يعتقد أن هذا المعيار يعتبر الأحسن والأدق، فهو لا يتضارب – في مطلق الأحوال – مع المعيارين السابقين الذين يقول بهما علماء المالية العامة، وإنما يتكامل معهما ويفوقهما دقة ووضوحا [22].

وعموما يمكن أن نقول – بعد استعراض معايير التفرقة الثلاث – أنه بالرغم من مناداة بعض الكتاب إلى الاستغناء عن هذا التقسيم، فإن غالبية الكتاب يذهبون إلى أن الاستغناء عن هذا التقسيم قد لا يكون ممكنا من الناحية العملية بسبب استقرار استعمال مصطلحي الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة في التشريع والفقه والمحاسبة الوطنية، بحيث يرتبطان بمعنى معين في ذهن القارئ رغم عدم دقة الفصل بينهما.

ويضيفون إلى ذلك – دفاعا عن هذا التقسيم – أن أهميته تظهر بوجه خاص بسبب اختلاف الآثار الاقتصادية لكل من هذين النوعين من الضرائب، مما يبرر الاحتفاظ به، أو على الأقل بما استقر عليه العمل من تسميات [23].

وعلى أي حال فقد جرت العادة على استخدام مصطلح الضرائب المباشرة للدلالة على الضرائب التي تفرض بمناسبة حصول المكلف على الدخل أو رأس المال، ومصطلح الضرائب غير المباشرة للدلالة على الضرائب التي تفرض بمناسبة استخدام الدخل أو رأس المال كالضرائب الجمركية وضرائب الاستهلاك أو التداول.

3- المفاضلة بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة:

غني عن البيان أن كلا من الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة تمثلان وسيلتين متكاملتين لتتبع عناصر الثروة من دخل ورأس مال، ولا يمكن القول بأن إحداهما تفوق الأخرى في درجة الأهمية [24].

إلا أن تغليب الاعتماد على هذه دون الأخرى يتوقف على درجة تقدم الدولة وظروفها الاقتصادية والسياسية ، إضافة إلى المزايا التي يتيحها الاعتماد على كل من هذين النوعين، فلكل نوع مزاياه وعيوبه.

ويمكن القول إجمالا أن ما يعتبر مزايا لنوع قد يعتبر عيوبا في النوع الآخر. وحتى نخلص إلى المفاضلة بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة، لا بد أن نستعرض مزايا وعيوب كل منهما. وهو ما سنبينه وفق مجموعة من النقاط.

3-1- من حيث مدى ثبات الحصيلة:

تتميز الضرائب المباشرة بثبات حصيلتها نسبيا نظرا إلى أنها تفرض على الثروات والدخول التي تتصف باستمرار نسبي كالملكية وأرباح الأسهم وفوائد السندات والأجور، وذلك بعكس الضرائب غير المباشرة التي تفرض على أفعال وتصرفات متقطعة قد يقوم بها الأفراد وقد لا يقومون بها، مما يترتب عليه عدم تمتع حصيلتها بالثبات النسبي الذي تتمتع به حصيلة الضرائب المباشرة. ولذلك فإن التقدير المسبق لحصيلة الضرائب المباشرة أسهل وأدق منه بالنسبة للضرائب غير المباشرة [25].

ضف إلى ذلك أن تحصيل الضرائب المباشرة يتطلب وقتا أطول إذ تحصل سنويا، في حين تحصل الضرائب غير المباشرة بناء على وقائع وتصرفات تحدث كل يوم.

وبالرغم مما قيل عن الثبات النسبي لحصيلة الضرائب المباشرة، فإن حصيلة بعض هذه الضرائب أقل تمتعا بالثبات من بعضها الآخر، فحصيلة الأرباح التجارية والصناعية تتأثر ارتفاعا وانخفاضا بالظروف الاقتصادية للدولة.

3-2- من حيث مرونة الحصيلة:

ويقصد بمرونة الحصيلة مدى إمكان زيادة الحصيلة إذا احتاجت الدولة إلى أموال إضافية في ظروف معينة [26]. إذ تتميز الضرائب المباشرة بإمكان زيادة حصيلتها، فيكفي أن ترفع الدولة أسعار هذه الضرائب إن أرادت الحصول على أموال إضافية. ولعل ما يساعد على هذا هو كون هذه الضرائب تفرض على عناصر يصعب إخفاؤها تهربا من دفع الضريبة.

كما تتمتع الضرائب غير المباشرة بهذه الميزة أيضا، حيث يمكن الرفع من حصيلة هذه الضرائب كلما قمنا برفع أسعار السلع التي تفرض عليها الضرائب بمناسبة الاستهلاك.

وواقع الأمر أن كلا من الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة تتكاملان مع بعضهما البعض، فعندما تقل حصيلة إحداهما تزيد حصيلة الأخرى والعكس صحيح.

3-3- من حيث تحقيق العدالة:

تعتبر الضرائب المباشرة أكثر ملاءمة وتحقيقا للعدالة من الضرائب غير المباشرة، ذلك أنها تفرض على الدخل أو رأس المال، وهي عناصر واضحة الدلالة على المقدرة التكليفية للمكلف، وبالتالي بالإمكان مراعاة الظروف الشخصية للمكلف كقدر دخله ومركزه الاجتماعي وأعبائه العائلية والديون التي على ذمته. ومن ثم تقرير إعفاءات تتماشى مع هذه الاعتبارات الشخصية. ومع ذلك، فإنه يلاحظ أن الضرائب المباشرة قد لا تحقق العدالة إذا لم يأخذ المشرع بالاعتبارات الشخصية للمكلف.

بينما في الضرائب غير المباشرة فلا يمكن مراعاة الظروف الشخصية للمكلف، ذلك أنه شخص غير معروف لدى الإدارة الضريبية، وبالتالي فإن فرضها على الجميع دون تمييز سوف يمثل عبئا إضافيا على فئة المكلفين لا سيما أصحاب الدخول المحدودة، كما يلاحظ أنه من الممكن مراعاة العدالة بالنسبة إلى الضرائب غير المباشرة إذا أعفيت منها السلع والخدمات الضرورية واقتصرت على السلع الكمالية. إلا أن هذا لا يحدث من الناحية العملية، ذلك أن الاعتبارات المالية غالبا ما تدعو إلى فرض الضرائب على السلع والخدمات الضرورية لضمان وفرة الحصيلة. ولهذا يطلق على الضرائب غير المباشرة بأنها ضرائب غير ديمقراطية وغير عادلة [27].

3-4- من حيث الاقتصاد في نفقات التحصيل:

تتميز الضرائب المباشرة بقلة نفقات تحصيلها نسبيا، ذلك أنها تفرض على عناصر ظاهرة معروفة لدى الإدارة الضريبية أو تسهل معرفتها كالعقارات وأنواع الدخول المختلفة [28]. ومن ثم فلا تحتاج إلى عدد كبير من الموظفين لتقديرها، كما لا تحتاج إلى إجراءات متعددة ومعقدة لحصرها وتصنيفها وتحصيلها.

واستثناء من ذلك، ففي بعض الظروف قد تزداد نفقات تحصيل الضرائب المباشرة كما في الضريبة على الدخل في الدول الصناعية المتقدمة، إذ تتطلب موظفين أكفاء قادرين على تطبيق النظم المعقدة المتقدمة كنظام التصاعد [29]، أو إذا رأت الإدارة الضريبية ضرورة بحث حالة كل مكلف على حدة لتطبيق الاعتبارات الشخصية، أو إذا أرادت إحكام منع التهرب الضريبي [30].

أما الضرائب غير المباشرة، فتحتاج إلى نفقات كثيرة نظرا لما تستلزمه من موظفين يراقبون الوقائع والتصرفات التي تفرض على أساسها الضريبة ويعملون على مكافحة التهرب الضريبي.

3-5- من حيث الملاءمة:

تعتبر الضرائب المباشرة أكثر ملاءمة من الضرائب غير المباشرة، وتبرير ذلك أن إدارة الضرائب تحوز كشوفا بأسماء المكلفين بها، أي أنهم معروفون لديها. مما يمكنها من معرفة ظروف كل منهم وتقدير مدى حاجته إلى تقسيط الضريبة أو تأجيل دفعها أو تيسير شروط الدفع. وهكذا نجد أن الضرائب المباشرة تستخدم كأداة في يد الدولة من أجل إعادة توزيع الدخل بين الأفراد بغية تخفيف حدة التفاوت بين الدخول، أما بالنسبة للضرائب غير المباشرة، فشخص المكلف يكون مجهولا لدى إدارة الضرائب، ومن ثم لا يمكن تحقيق شيء من الملاءمة بالنسبة لهم.

3-6- من حيث الوعي الضريبي:

تتميز الضرائب المباشرة بأنها تشعر المكلفين بها بواجباتهم الضريبية، ويرجع ذلك إلى أن المكلف بدفع الضريبة يشعر بأنه يساهم في تمويل النفقات العمومية، وله الحق كمساهم أن يراقب حسن إدارة هذه الأموال. وفي ذلك إظهار لرابطة التبعية بين الفرد والمجتمع المتجلية بالمواطنة والشعور بالواجب والتضامن الاجتماعي. غير أن هذه الميزة عرضة للتأرجح بين الإيجابية إذا كنا أمام دولة مسؤولة ومواطنين واعين، والسلبية عند افتقاد الثقة بين المواطن والدولة وهو ما يدفعه للتهرب من الضريبة.

أما الضرائب غير المباشرة، فلكونها تفرض على الإنفاق فإن المكلف لا يشعر بها لأنها تدفع أساسا بواسطة المنتجين والمستوردين، ثم يقومون بنقل عبئها إلى المستهلك مباشرة، والذي يقوم بدوره بدفعها كجزء من سعر السلعة أو الخدمة [31]. ويتكرر هذا الدفع كلما تكرر استهلاكه لهذه السلعة أو الخدمة. لذلك تترتب على الضرائب غير المباشرة نتائج عكسية تماما لتلك التي تترتب على الضرائب المباشرة فيما يتعلق بإشعار الأفراد بواجبهم الضريبي، مع ملاحظة أن الضرائب المباشرة التي تجبى بطريق الحجز من المنبع تعتبر كالضرائب غير المباشرة في هذا الخصوص كما هو ظاهر [32].

3-7- من حيث تأخر ورود الحصيلة:

يتطلب تحصيل الضرائب المباشرة إلى الخزينة العمومية وقتا طويلا، ذلك أنها تفرض عادة بشكل سنوي. على العكس من ذلك، تحصل الضرائب غير المباشرة منذ بداية السنة تبعا لوقائع وتصرفات متقطعة تحدث كل يوم.

3-8- من حيث النظام الاقتصادي:

تناسب الضرائب المباشرة أنظمة الدول المتقدمة، ولا تناسب كثيرا البنيان الاقتصادي للدول النامية، فانتشار ظاهرة الاستهلاك الذاتي في هذه الأخيرة من جهة، وعدم إمساك دفاتر منتظمة من جهة أخرى يجعل من الصعب الاعتماد على الضرائب المباشرة للحصول على إيرادات منتظمة وثابتة لتغطية التزايد في النفقات العامة. بالإضافة إلى أن ضعف الدخول في هذه الدول يجعل الإعفاءات التي تمنح للدخول المحدودة كبيرة، ومن ثم تنخفض الضرائب المباشرة فيها.

وإذا كانت الضرائب غير المباشرة أكثر تناسبا مع الدول النامية، فإنها – في واقع الأمر – تفرض على السلع الضرورية لضمان زيادة الحصيلة الضريبية. وإذا كان هذا يؤدي إلى زيادة الحصيلة، فإنه يمثل عبئا إضافيا على المكلفين بها وخاصة أصحاب الدخول المحدودة أكثر من أصحاب الدخول المرتفعة. وبالتالي فهي لا تحقق قاعدة العدالة المنشودة منها [33].

3-9- من حيث مضايقة حركة الإنتاج والتداول:

تتطلب الضرائب غير المباشرة وجود رقابة دقيقة على المنتجين الذين تحصل منهم ضرائب الإنتاج، وذلك للتأكد من التصريح بحجم الإنتاج الفعلي، كما تتطلب وجود رقابة على عمليات تداول السلع، وهو ما يؤدي إلى عرقلة حركة إنتاج هذه السلع وتداولها.

أما الضرائب غير المباشرة، فلا تتسبب في هذا القدر من المضايقة لحركة النشاط الاقتصادي فيما يتعلق بالإنتاج والتداول[34].

3-10- من حيث الوعي الضريبي:

قد تستخدم الضرائب المباشرة لتحقيق أغراض غير مالية، كأن تكون أغراضا اقتصادية أو اجتماعية متعددة، مثل تقليل الفوارق بين مستويات الدخول، وتشجيع بعض فروع الإنتاج...إلخ.

كما يمكن استخدام الضرائب غير المباشرة لتحقيق أغراض اجتماعية متنوعة كالحد من استهلاك بعض السلع الضارة كالمواد الكحولية..، ولطالما استخدمت الضرائب الجمركية – منذ زمن بعيد – لحماية الاقتصاد الوطني. إلا أن مجال استخدام الضرائب المباشرة لتحقيق أغراض غير مالية أوسع بصفة عامة من مجال استخدام الضرائب غير المباشرة [35].

واستنادا إلى ما سبق، فإنه لا يمكن القول بأفضلية نوع معين من الضرائب على الآخر، بل لكل منهما عيوبه ومزاياه، ومن ثم فإن الجمع بينهما أفضل السبل للحصول على الإيرادات اللازمة لمواجهة ظاهرة تزايد النفقات العامة [36].

وهكذا فإن كلا من النوعين يكمل الآخر، ويحققان - بوجودهما معا - نظاما ضريبيا أفضل من نظام يعتمد على أحدهما فقط، إذ أن مزايا الضرائب المباشرة تصحح عيوب الضرائب غير المباشرة والعكس صحيح.

فالضرائب المباشرة التي تصيب الأغنياء أكثر من الفقراء تمكن من تصحيح عبء الضرائب غير المباشرة التي تحمل الفقراء عبئا أشد من الذي يتحمله الأغنياء. والضرائب غير المباشرة تجعل ذوي الدخل المحدود يساهمون في تحمل الأعباء العامة مصححة بذلك ما يترتب على الضرائب المباشرة من إعفائهم من كل مساهمة في تحمل الأعباء العامة[37].

علما أن تحصيل الضرائب غير المباشرة منذ بداية السنة المالية، سوف يمكن من تحمل عبء الضرائب المباشرة التي يتأخر تحصيلها عن بداية السنة المالية.

وما هو جدير بالذكر في الأخير أن أثر كل من الضرائب المباشرة وغير المباشرة ليس واحدا، فلكل ضريبة تأثيرها الخاص وفقا لظروف فرضها [38].

ولذلك فإن على النظام الضريبي أن يأخذ بالنوعين معا، غير أن هذا الأخذ لا يعني التوزيع المتساوي، أو بنسبة محددة بين النوعين، لأن ذلك رهن العديد من العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

ودعما لهذا المعنى فإنه لا ينبغي إهمال أحد النوعين، فالمبالغة في فرض الضرائب غير المباشرة تعني قهر الذين لا يملكون لصالح الذين يملكون، بينما تعني المبالغة في فرض الضرائب المباشرة مصادرة جزء من الثروات الكبيرة والمتوسطة، أي قهر الذين يملكون لصالح الذين لا يملكون [39].

هوامش وإحالات:

[1] عبد الكريم صادق بركات، الاقتصاد المالي، الدار الجامعية، بيروت، 1987، ص 87.

[2] فوزي عطوي، المالية العامة : النظم الضريبية وموازنة الدولة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2003، ص 75.

[3] محمد الصغير بعلي و يسري أبو العلا ، المالية العامة ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2003 .ص 76.

[4] عادل العلي، المالية العامة والقانون المالي والضريبي، الجزء الأول، الطبعة الأولى، إثراء للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 144.

[5] *Léon DUGUIT, Traité de Droit constitutionnel, Tome troisième , Deuxième édition , Ancienne Librairie Fontemoing & Cie Editeurs , Paris , 1923 , pp 382-385.*

[6] عبد العال الصكبان، مقدمة في علم المالية العامة في العراق، الجزء الأول، مؤسسة دار الكتب للطباعة والنشر، الموصل، 1976 ، ص 204. .

[7] سوزي عدلي ناشد: أساسيات المالية العامة ، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، ص 140.

[8] المرجع نفسه، ص 140.

[9] عادل العلي، مرجع سابق، ص 144.

[10] منصور ميلاد يونس، مبادئ المالية العامة، الطبعة الأولى، منشورات الجامعة المفتوحة، ليبيا، 1991، ص 126.

[11] سعيد عبد العزيز عثمان:المالية العامة : مدخل تحليلي معاصر، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2008، ص144.

[12] عبد الكريم صادق بركات و حامد دراز، النظم الضريبية، الجزء الأول، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1974، ص ص 191-202.

[13] فوزي عطوي، مرجع سابق، ص 79.

[14] باهر محمد عتلم، المالية العامة ومبادئ الاقتصاد المالي، الطبعة الخامسة، مكتبة الآداب، القاهرة، 1998، ص 129.

[15] سعيد عبد العزيز عثمان، مرجع سابق، ص 145.

[16] المرجع نفسه، ص 145.

[17] عادل العلي، مرجع سابق، ص 146.

[18] محمد عبد الله العربي، موارد الدولة، جامعة فؤاد الأول، القاهرة، 1949، ص 141.

[19] حامد عبد المجيد دراز و المرسي السيد حجازي، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2004، ص33.

[20] منصور ميلاد يونس، مرجع سابق، ص 130.

[21] عبد الكريم صادق بركات، مرجع سابق، ص 89.

[22] فوزي عطوي، مرجع سابق، ص 81.

[23] عاطف صدقي، المالية العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1969، ص ص 348-349.

[24] سوزي عدلي ناشد، مرجع سابق، ص 144.

[25] زينب حسين عوض الله، أساسيات المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2006، ص 137.

[26] سوزي عدلي ناشد، مرجع سابق، ص 146.

[27] المرجع نفسه، ص 149.

[28] زينب حسين عوض الله، مرجع سابق، ص 138.

[29] باهر محمد عتلم : المالية العامة ومبادئ الاقتصاد المالي ، الطبعة الخامسة ، مكتبة الآداب ، القاهرة ، 1998 ، ص 132.

[30] أحمد جامع، علم المالية العامة، الجزء الأول، دار النهضة العربية، القاهرة، 1975، ص 152.

[31] سوزي عدلي ناشد، مرجع سابق، ص 139.

[32] زينب حسين عوض الله، مرجع سابق، ص 139.

[33] سوزي عدلي ناشد، مرجع سابق، ص 148.

[34] زينب حسين عوض الله، مرجع سابق، ص 139.

[35] المرجع نفسه، ص 140.

[36] محمد عباس محرزي، اقتصاديات المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2003 ، ص 218.

[37] زينب حسين عوض الله ، مرجع سابق ، ص ص 140-141 .

[38] مسعود دراوسي، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر : 1990- 2004، رسالة دكتوراه، تخصص علوم اقتصادية، جامعة الجزائر.

الجزائر، 2005، ص 197.

[39] رفعت المحجوب : المالية العامة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1975 ، ص ص 240-241.

البحوث والدراسات المكتوبة باللغة الأجنبية

«ترتيب الصفحات من الجهة الثانية للمجلة»

Les Choix Budgétaires en Algérie
Quelques Notes d'Histoire

Abdelkader Guendouz
Maître Assistant
Faculté des sciences Economiques, Commerciales et des Sciences de Gestion
Université de Tlemcen

Naîma Zirmi
Maître Assistante
Faculté des sciences Economiques, Commerciales et des Sciences de Gestion
Université de Béchar

Résumé :

L'Algérie, comme tout autre pays ayant connu le communisme économique, n'a pas pu s'échapper au grand détour d'une économie planifiée et fortement centralisée à une économie basée sur les principes du marché.

Les majeures manifestations de ce changement semblent être les mutations constatées au niveau des choix budgétaires du pays. Ces mutations sont réparties selon trois phases (économiquement) historiques. La premières de ces phases est bien évidemment la période du dirigisme essentiellement nourri par des fondements idéologiques. La deuxième concrétise la conscience politique de l'échec d'une économie dominée par un poids excessif de l'Etat et qui a donné naissance à une série de réformes. La troisième se voit caractérisée par un retour (fatal !) en force de l'Etat sur la scène économique, malgré les tentatives de libéralisation encore en place.

Le présent papier essaye de d'enchainer ces trois phases, avec un accent mis sur les traits et caractéristiques principaux de chacune, toute en mettant en exergue les passerelles transitoires entre elles.

Abstract:

The Algeria, like other countries that have experienced economic communism, could not escape the great bend of a planned and highly centralized economy to one based on the principles of the market.

The major manifestations of this change seem to be the mutations identified in budget choices in the country. These mutations are divided into three (economic) history phases. The first of these phases is obviously the period of dirigisme mainly fed by ideological foundations. The second embodies the political consciousness of the failure of an economy dominated by an excessive weight of the state and which gave rise to a series of economic reforms. The third seems to be characterized by a (fatal!) strength return of the State in the economic sphere, despite attempts, already in existence, to further liberalization.

The present paper tries to chain these three phases, with a focus on the main features and characteristics of each one, with highlighting the transitional gateways from each phase to the next.

Introduction:

Le développement historique de la politique budgétaire en Algérie se trace à travers l'alternance entre les différentes politiques adoptées au fil du temps, et dans le contexte des divers chocs économiques qui ont eu lieu depuis l'indépendance.

Le régime économique, tout au début, était plutôt une affaire idéologique. Ceci soit dit, les chartes (constituant les textes fondateurs) ont très tôt dicté les lignes directives d'une économie (nouvellement) naissante.

La charte de Tripoli, adoptée à l'unanimité par la CNRA[(1)] en juin 1962, a déjà très tôt fixé le cadre du fonctionnement de l'économie algérienne, baptisée socialiste à ses débuts.

Dans son volet économique, et la rubrique intitulée ''principes de notre politique économique'', cette charte fait clairement le point sur le choix du parti unique (FLN) d'instaurer une économie dirigée et planifiée : *''Dans notre état actuel, la planification rencontrera de sérieux obstacles parmi lesquels le manque de capital, 1'absence de cadres qualifiés et le retard culturel. Mais entre la stagnation dans un cadre libéral et le progrès par la planification de l'économie, notre parti choisit la planification''*. La planification comme base de out développement économique, sera accompagnée d'un ensemble de taches et de dispositifs.

Dans le secteur agricole, les réformes portaient sur l'interdiction immédiate des transactions sur la terre et les moyens de production de l'agriculture, l'extension de l'aire irrigable, et le défrichement de nouvelles terres. La révolution agraire s'est fixé l'objectif de la libéralisation de toutes les forces productives, la récupération de barges surfaces et le plus important est de résoudre le problème du chômage par ce qui était conçu comme ''organisation démocratique'' des chantiers ruraux.

Cependant, bien que la révolution agraire va marquer la scène économique des premières décennies de la période postcoloniale, le fait le plus saillant de cette époque est la nationalisation.

Les vagues de nationalisations ont débuté avec les dispositifs[(2)] pris par le président Ben Bella [(3)], dont la finalité était de faire de l'Etat le seul propriétaire des grandes propriétés foncières, considérées à l'époque comme des biens vacants. Ces biens mis sous l'autorité de l'Etat Algérien, ont été cédés, pour leur exploitation à des collectifs des paysans dans le cadre de l'autogestion.

Les années soixante-dix sont plutôt l'ère de la prise du contrôle par l'Etat du secteur des hydrocarbures. Dès le début de l'année 1971, le président Boumediene procède à une série de reprise des sociétés d'exploitations pétrolières exerçant en Algérie, comme la société d'exploitation des hydrocarbures de Hassi R'mel (S.E.H.R), CFP(A), CREPS, PETROPAR, SNPA, SOFREPAL, COPAREX, OMNIREX, EURAFREP, et FRANCAREP, avec le Transfert vers SONATRACH des biens, parts, actions, droit et intérêts de nombreuses sociétés. Sachant qu'avant cette année un bon nombre de sociétés de distributions des produits pétroliers ont été nationalisées, telles que la société méditerranéenne de combustible (SMC), la société algérienne industrielle de gaz et du pétrole (SAIGAP), la société des gaz de pétrole de l'Est algérien (SOGAP), et bien d'autres.

La présence de l'Etat colossal en économie, en dehors des nationalisations de tous types, s'est manifestée par le recours à la planification[(4)] comme outil de gestion du marché, comme déjà susmentionné. Ainsi une série de plans ont vu le jour dès l'établissement des organes exécutifs : plan triennal 1967 – 1969 ; plan quadriennal 1970 – 1973 ; un deuxième plan quadriennal 1974 – 1977 ; plan quinquennal 1980 – 1984.

Cependant ce sentir idéologico-économique, tant rêvé par les leaders algériens, va voir son déclin très tôt vers la deuxième moitié des années 1980, très accéléré par le contre-choc pétrolier de l'époque.

Comme tous les pays exportateurs du pétrole, le contre-choc pétrolier vers la fin de l'année 1986 caractérisé par une baisse du prix du baril à moins de 10 dollars US mettait dans l'embarras la politique budgétaire algérienne, enclavée dans un déficit budgétaire qui passe d'environ 13 milliards de dinars en 1985 à plus de 20 milliards de dinars en 1987.

Cette situation a poussé les décideurs algériens à s'engager dans un processus de redressement et d'ouverture économique. Plusieurs tentatives de rapprochement avec les grandes puissances économiques à l'échelle mondiale témoignent de cette ouverture, comme c'était le cas des négociations ouvertes, vers la fin du mandat du président Chadli, avec les américains.

Cependant, les différentes mesures adoptées n'ont pas pu remédier au déficit budgétaire accumulé, ce qui a entrainé l'Algérie à faire recours aux institutions internationales pour en procurer de l'aide financière. Le mois de Mai 1989 marque le début d'un ensemble d'accords de financement signée avec le FMI : Stand-by I en mai 1989 ; stand-by II en juin 1991 ; stand-by III de mai 1994 ; un accord de facilité de financement élargie (FFE) de mai 1995. Ces accords constituaient à l'époque un refuge pour le gouvernement algérien afin de faire face aux difficultés budgétaires en matière de : le rééchelonnement de la dette extérieure ; le déficit commercial ; la relance de la croissance économique et de l'appareil productif.

Par la signature de ces accords, l'Algérie s'est engagé à mettre en œuvre un plan d'ajustement structurel (PAS) imposé par le FMI. Un plan qui va toucher l'ensemble des secteurs économiques, et perdurer jusqu'à presque la fin des années quatre-vingt-dix.

Cette fin coïncidait, néanmoins, avec un retour à la hausse des prix du pétrole, donnant ainsi un nouveau souffle à la politique budgétaire. Passant de 18,6 dollar US en 1997 et uniquement 12,44 dollar US en 1998 à plus de 50 dollar US en 2004, le prix du baril a favorisé une politique expansionniste, et au niveau des dépenses à caractère social et en matière de l'investissement publique, en infrastructures surtout.

Avec des réserves en devise dépassant les 100 milliards de dollar US, l'ère du président Bouteflika peut être qualifié d'une époque d'un retour massif à la planification, dont la manifestation un ensemble de programmes et de plans : le Plan National du Développement Agricole (PNDA), élargi pour devenir Plan National du Développement Agricole Rural (PNDAR) en 2002, le Programme Spécial de Relance Economique (PSRE) pour la période de 2001 à 2004, le Programme Spécial de Soutien à la Croissance Economique (PSCE) allant de 2005 à 2009, le Programme de Développement Quinquennal (2010-2014).

Politique budgétaire et dirigisme :

Au lendemain de l'indépendance, un budget modeste pour l'Etat algérien a vu le jour. Ce budget, encore estimé en nouveau franc français (NF), fait l'objet d'une nouvelle évaluation des dépenses publiques déjà réparties par l'administration français.

La remarque qui doit être impérativement cité ici, est que ce budget, dit des services civils, était totalement assigné au recouvrement des charges de fonctionnement des instances de l'Etat.

Ainsi le budget établi au titre de l'année 1962, prévoyait un total de recettes évalué à 3.271.799.500 NF (avec une augmentation de 53.906.500 NF), et un total net de dépenses à 3.269.899.076 NF, soit un solde excédentaire de 1.900.424 NF. Le budget de cette année-là, dans son Etat B dit d'ouverture et d'annulation de crédits[(5)], ne comprenait pratiquement pas des dépenses d'investissements consentis par l'Etat. Outre cela, dans l'Etat A qui regroupe les différentes ressources[(6)], l'alimentation du budget est basée sur un ensemble de taxes et d'impôts, avec une absence totale de tout type de produits financiers faisant lien avec une fiscalité pétrolière[(7)].

Il a fallu donc attendre le lancement du premier plan triennal de 1967 à 1969 pour voir des budgets plus détaillés, plus condensés et plus complexes.

Ainsi, les dépenses publiques d'équipements deviennent liées directement à un programme centralisé… *''les dépenses d'équipement prévues par l'ordonnances n° 66 – 52 du mars 19666 continueront à être exécutées en 1967 ….. jusqu'à la publication du programme d'équipement pour 1967''* (J.O 31/12, 1966).

Il s'agissait plutôt des programmes spéciaux de développement et d'équipement, intégrés ou non au plans, dont le début était en 1966 et l'objectif semble avoir l'allure d'une politique de développement local (Mignon, 1974), à l'instar des programmes spéciaux de Constantine et d'Annaba dont l'enveloppe d'investissement culminait autour d'un milliard de dinar.

En effet, et selon l'état dressé par Destanne de Bernis (1971), l'Algérie s'est engagée à investir dans la perspective septennal, pour les deux premiers plans, un montant de 25 300 Millions de DA, duquel le secteur industriel va retrancher 13 500 Millions de dinars. Les réalisations, jusqu'au la fin de la première année du plan quadriennal, sont à la hauteur de 1 652 Millions de DA pour la première année, 3 174 Millions de DA pour la deuxième année et 4 301 Millions de DA pour la troisième année du plan triennal, alors que les prévisions étaient respectivement de 2 747 Millions de DA, 3 322 Millions de DA et 5 012 Millions de DA, soit une enveloppe financière de lancement estimée à 11 081 Millions de DA. Les investissements dans le secteur industriel, pour le compte du même plan, ont fait le chiffre de 4 750 Millions de DA, soit plus de 42 % du total des investissements. Quant au première plan quadriennal, les réalisations étaient de 27 740 Millions de DA au total, avec 12 400 Millions de DA pour l'industrie.

	Prévisions du Plan Septennal 1967 – 1973	Réalisation du Plan Triennal 1967 - 1969	Prévisions du Plan Quadriennal 1970 – 1973
Agriculture	4 000	1 606	4 140
Dont: Directement productifs			3 360
Renouvellement, grosses réparations			780
Industrie	13 500	4 750	12 400
Dont : Directement productifs			10 118
Recherche			1771
Infrastructure	2 750	855	2 307
Habitat		249	1 520
Education	2 400	704	2 720
Formation	700	103	587
Tourisme	700	177	700
Transport			800
Secteur social et administratif	750	533	2 566
Divers	500	147	
TOTAL	**35 300**	**9 124**	**27 740**

Source : Destanne de Bernis (1971)

Les dépenses publiques, de cette époque, ont été aussi orientées vers la création d'un bon nombre d'entreprises publiques dites ''nationales'', dont l'objectif était, bien évidemment, de concrétiser les orientations socialistes des décideurs d'un côté, et de contribuer à la dotation[(8)] du budget de l'Etat en recettes de l'autre côté.

A titre d'exemple, en 1967 et par l'ordonnance n° 67 – 151 et celle n°67 – 152, du 9 août de la même année, deux sociétés nationales ont été créées : La société nationale des corps gras, dont l'objectif, selon l'Article 8 de l'ordonnance de création, est de promouvoir le développement de l'industrie des corps gras et d'exploiter et de gérer les unités de production du secteur public. Elle est censée aussi participer, en coordination avec le ministère de l'agriculture et de la réforme agraire, à la définition d'une politique d'expansion et de la production des graines oléagineuse. L'autre entreprise est la société nationale des lièges (SNL), chargée d'exploiter et de veiller sur le secteur des forets de chêne-liège, outre le fait de procéder à la planification et à la préparation des programmes de production annuels et pluriannuels. Les deux sociétés peuvent, sous des conditions, contracter des emprunts garantis par l'Etat.

La même année aussi, est créée la société nationale des constructions mécaniques (SONACOME), par l'ordonnance n°67 – 150, du 9 Août 1967. Comme les deux autres sociétés précitées, la tache de la planification et de la préparation des plans annuels et pluriannuels de production dans le secteur des industries mécaniques.

Pour chacune de ces créations, et ben d'autres, une enveloppe financière pour le compte du capital social réservée. La création de la société national société national des travaux d'infrastructure et du bâtiment, par exemple, a coûté 05 Millions de DA en versement en espèces et 1,6 Millions de DA sous formes d'apports en nature.

Cependant, pour que l'ensemble de ces sociétés participe au budget de l'Etat, l'ordonnance n° 69 – 107 du 31 Décembre 1969 portant loi de finances pour l'année 1970 exige, dans son article n° 26, qu'à partir du 1er Janvier 1970, que les fonds constitués par les dotations aux amortissements et réserves des sociétés nationales et établissements publics à caractère industriel et commercial, soient obligatoirement déposés dans un compte au trésor.

Véhiculer de telles dépenses s'inscrit en effet dans le sillage de la révolution qui va être transposée dans le domaine socioéconomique par l'implémentation d'une conception fondamentale. Il s'agit de la révolution agraire et la politique des industries industrialisantes. L'idée principale de cette dernière , c'est-à-dire la stratégie des *industries industrialisantes* est que *'' le développement économique est centré sur le déploiement d'une industrie de base qui entrainerait les autres secteurs* [avec des industries clés, telles que la sidérurgie et l'énergie où] *la sidérurgie entraine l'expansion des activités de construction mécaniques et électriques qui en découlent, tandis que l'énergie assure autant l'alimentation de l'ensemble de l'appareil productif''* (Boudjenah, 2002).

A noter, que pour la révolution agraire, amorcée par l'ordonnance n°71 – 73 du 08 Novembre 1971, les dépenses publiques**(9)** ont été estimées à 285 Millions de dinars pour l'année 1972, et à 536 Millions de dinar sous formes de crédits d'équipements pour le secteur agricole, relevant du champ de la révolution agraire, uniquement pour la période de 1973 à 1975.

Cette politique budgétaire tissée autour d'un fort investissement publique, n'a pas pu en fin de parcours de relancer l'économie algérienne et maintenir l'équilibre de l'ensemble des agrégats économiques. En 1979, une évaluation des performances économiques a été entreprise par les instances du FLN, pour la période de 1967 – 1978, faisant constat d'un état morose de l'économie algérienne (Sadi, 2006), dont les traits marquant sont :

— Couts élevés du développement.
— Sous-utilisation des capacités de production.
— Faiblesse de l'intégration économique.
— Bureaucratie croissante dans la gestion de l'économie.
— Efficacité limitée de l'appareil économique et social.

Outre ceux notés sur l'entreprise socialiste algérienne de l'époque :

— Un endettement excessif**(10)**.
— Des déséquilibres financiers importants.
— Une dépendance technologique de l'extérieur.
— Une faible efficacité de l'outil de production installé.
— Un climat social tendu.
— Des malversations économiques.

Les années 1980 et l'échec révélé :

Le début des années quatre-vingt est le commencement du déclin de l'économie algérienne, ben que la politique du développement par les plans persistai toujours.

La décennie des grandes entreprises publiques, fortement centralisées, avait fait faillite. C'est d'ailleurs la conclusion de la synthèse du bilan économique et social de la décennie 1967 – 1978 : *'' … aucune d'entre elles [les entités de production] n'a engendré de ressources d'un niveau suffisant pour pourvoir à son [capital] remplacement''* (Joyal & al., 2010). Donc, l'échec (presque total) est le climat régnant.

A rappeler d'ailleurs, que l'endettement pour financer les investissements dans le cadre de l'industrialisation du pays avait augmenté la dette publique de moins de 5 Milliards de dollars US

en 1974 à 9,5 Milliards de dollars US en 1976, et pour l'année 1980 elle s'est établie à 19 Milliards de dollars US (Boudjenah, 2002).

Le président de l'époque, Mr Chadli Bendjedid, étant conscient de la gravité de la situation avait procédé à une série de réformes.

Pour instaurer une rationalité dans les dépenses publiques, et d'éviter des crédits aux profits des entités inaptes à créer une richesse, un programme de restructuration des entreprises a été lancé suite au décret n° 80 – 242 du 4 octobre 1980 relatif à la mise en œuvre de la restructuration des entreprises[(11)]. En dehors des instances localement créées (voir le même décret), le président a fait appel à des experts étrangers : le McKinsey & Co.

Deux types de restructuration ont été initiés, une restructuration organique et l'autre financière. La restructuration organique était basée sur le princière de modifier la structure et la prise de décision, ce qui donnée par la suite naissance à de nouvelles entreprises :

Secteur d'activités d'appartenance	agriculture	Industries-Mines-Energie	Information-Culture-Tourisme	TP-hydraulique-Habitat	Santé	Commerce	PTT	Finances	Transport	Total
Nbr d'entreprises avant Rest-Org	**07**	**17**	**08**	**12**	**01**	**07**	**01**	**08**	**09**	**70**
Nbr d'entreprises après Rest-Org	**23**	**126**	**45**	**101**	**04**	**28**	**02**	**12**	**34**	**375**

(Rest-Org : Restructuration Organique)

Source : MPAT, la restructuration des entreprises, Alger, Mai 1983. Cité dans Sadi (2006)

L'autre est la restructuration financière, qui est accusée de surcharger les dépenses publique à nouveau. Pour seulement des annulations de dettes auprès de la Banque Algérienne de Développement (BAD), l'Etat a décaissé 26,1 Milliards de dinars.

D'autres politiques du même genre ont été acheminées après la restructuration financières, à savoir le passage à l'autonomie de la fin des années 1980, l'assainissement financier de 1991 à 1994 et celui de 1995 à 1998, absorbant plus de 800 Milliards de dinars[(12)].

Les engagements financiers de l'Etat

	Annulation des dettes trésor BAD	Rachat des créances bancaires	Dotation en argent frais
Restructuration financière	**26,1**	-	-
Passage à l'autonomie	**16,7**	-	**7,4**
Assainissement financier 1991 – 1994	**49,5**	**88**	**35,9**
Assainissement financier 1995 – 1998	**84,4**	**454**	**78,5**
Total	**176,7**	**542**	**121,8**

Source : ministère de l'industrie et de la restructuration. Cité dans (Sadi, 2006)

La tentative de sauvetage du tissu industriel n'était la seule à augmenter le déficit budgétaire de l'Algérie (qui s'est établi à environs 11% du PIB entre 1974 et 1987), la crise de la dette et la facture alimentaire, ainsi que la chute des revenus des hydrocarbures sont aussi des éléments clés dans l'interprétation du déséquilibre budgétaire.

Sous la pression de la médiocrité et de l'instabilité de la production agricole, et de l'explosion démographique, un Plan Anti-Pénurie (PAP) a été lancé dès le quatrième trimestre de l'année 1979, financé principalement par la recette pétrolière et destiné à l'importation des biens de consommation, sur la base d'une attribution financière de 1,2 Milliards de dollars US pour deux

années, 1980 et 1981. Cette politique alimentaire dont l'outil de redressement de base n'était autre que le recours à l'extérieur, va être resserrée[(13)] vers la fin de la décennie 1980 suite au contre-choc pétrolier. Apres la chute du prix baril, la recette des hydrocarbures n'a enregistré que 5,79 Milliards de dollars US en 1986 alors qu'une année plus tôt était à 12,68 Milliards de dollars US, le gouvernement de Mr Brahimi décide une compression générale de 20 Milliards dinars des importations (30 Milliards de dinars en 1987 et 1986, or en 1985 le total était à 50 Milliards dinars). De Même, le programme des investissements approuvés à 85,5 Milliards de dinars, ne comptait que 14% de nouveaux projets (Taherti, 2007).

Malgré ces politiques draconiennes, la situation financière continue à être une proie facile à la détérioration du marché mondial des hydrocarbures, avec des soldes extérieurs très pesant. La dette extérieure est passé de seulement 14,18 Milliards de dollars US en 1984 à 26,58 Milliards de dollars pour l'année 1990, soit une augmentation de plus de 87% en un intervalle de temps de 6 ans.

Dette extérieure de l'Algérie (en Milliards de dollar US)

1980	1981	1982	1983	1984	1985	1986	1987	1988	1989	1990	1997
17,05	16,09	14,97	14,32	14,18	16,51	20,56	24,60	25,04	25,44	26,58	31,06

Source : Danjou (2004)

Quant au service de la dette, les données sont très alarmantes. Son niveau dépasse le seuil des 30% (des exportations) sur la quasi-totalité des années 80. Pour la décennie des années 1990, la situation était désastreuse : de 64,4% en 1990 à 93,4% en 1994, ce qui signifie que les recettes d'exportations du pays étaient totalement dévorées les rouages de l'endettement.

Service de la dette (en % des exportation)

1980	1981	1982	1983	1984	1985	1990	1991	1992	1993	1994	1995
27,4 %	33,3 %	36,8 %	34,8 %	35,7 %	34,8 %	64,4 %	79,9 %	76,5 %	82,2 %	93,4 %	70,6 %
							Apres effet de rééchelonnement			47,1	37,8

Source : Danjou (2004)

Le cercle vicieux de l'endettement et la chute de la fiscalité pétrolière, déjà mentionnés ci-avant, vont obliger les décideurs algériens à recourir à l'aide des institutions internationales, principalement le FMI et la banque mondiale. Ainsi, dès Mai 1989, les accords commencent à s'enchainer entre l'Algérie et le FMI, même presque en secret total tel qu'au début. L'objectif était claire, remédier à la situer financière du pays pour relancer l'économie d'une part, et rassurer les créanciers internationaux de l'autre part.

Les premiers accords n'ont presque pas eu d'effet, car à la fin de 1993 l'Algérie s'est en une situation de cessation de paiement, avec un déficit budgétaire de 170 Milliards de dinars, tout juste à côté d'un remboursement de 28 Milliards de dollars de 1991 à 1993, pour uniquement 199 Milliards de dollars de crédits nouvellement reçu (Fares, 1996). Cela malgré que l'Algérie ait procédé à une dévaluation du dinar contre le dollar (plus de 200% pour la durée de 1986 à 1990, 22 % en 1991 et 40% en 1995) et une réduction des dépenses à caractère social (par exemple, en 1988 l'Etat ne finançait la santé qu'à la hauteur 27,50 %, le reste est pris en charge par la caisse de la sécurité sociale à 51,20, et les ménages elles-mêmes participaient à 21,3%).

Au cœur de cette situation, les décideurs publics n'ont pas tardé à adopter le plan de l'ajustement structurel imposé (d'une manière o d'une autre) par le FMI. A l'issu de ce plan, qui pris fin en 1998, les appréciations de ses résultats restent toutefois hésitantes et peu limpides. Baba-Ahmed (1999) fait le constat suivant : *'' Certes, le gouvernement a pu afficher à son palmarès, pour 1996, une croissance de 4%, un taux d'inflation ramené à 18,7%, un niveau de réserves de 4 Milliards de dollars US, une décrue des taux d'intérêts bancaires. En 1997, le taux d'inflation a*

même été réduit à un chiffre, et le stock de réserves a dépassé 8 Milliards de dollars US. Le hic est que les performances en termes de croissance ne doivent rien à l'action du gouvernement : en 1996, le ciel a été clément avec notre agriculture, e le relèvement significatif des prix du pétrole, dont la moyenne à l'exportation a été de 21,5 dollars US le baril, et accessoirement la parié de monnaie américaine, en ont été la seule cause (la production industrielle a baissé de 9% en 1996 et continue à baisser)''.

Le retour à la planification :

La période d'après l'ajustement structurel en Algérie est souvent considérée comme un retour en force de l'Etat dans la scène économique, non pas par l'instrument des réformes mais plutôt par des investissements en accru.

D'ailleurs la banque d'Algérie considère l'année 2000 et 2001 comme des exercices de bonnes performances, en faisant mention à l'excédent du trésor qui s'est situé à 400 Milliards de dinars en 2000n, et 171 Milliards de dinars en 2001. D'autres indicateurs viennent appuyer ce constat. Tel est le cas pour l'inflation qui es passée d'environ 32 % en 1992 à quelque 4% en 2001, les réserves internationales étaient en nette amélioration réalisant presque 20 mois d'importations en 2002 alors qu'elles ne pouvaient couvrir qu'un seul mois en 1990. Du côté de la rente pétrolière, les recettes en provenance des hydrocarbures constituaient**(14)** 50,54%, 59,30% et 62,86% du total général des recettes budgétaires pour (respectivement) les lois de finances de 2000, 2001 et 2002.

Cette progression s'explique par l'amélioration des prix de baril et par la prédominance du secteur des hydrocarbures dans la structure des exportations, et montre ainsi la persistance de la forte dépendance des finances publiques en Algérie aux recettes de la fiscalité pétrolière.

Suite à cet effet, l'Algérie va adopter dès la fin de la décennie 1990 une politique de dépenses dans un cadre de ''programmes'' et de ''plans'', visant à consolider le tissu économique et à booster la croissance.

Le début des années 2000, donc, ont assisté au lancement du PNDA**(15)** (le plan national du développement agricole qui sera vite remodelé pour qu'il incarne la préoccupation du monde rural et devient ainsi le PNDRA (la plan national du développement agricole et rural).

Les prérogatives pour cette orientation vers l'agriculture et la ruralité étaient clairement fixées. Selon le rapport**(16)** du ministère de l'agriculture (2012), il s'agit de : *i)* la consolidation de la contribution à la sécurité alimentaire ; *ii)* la valorisation de toutes les ressources disponibles ; *iii)* la protection de l'environnement ; *iv)* l'amélioration des services agricoles dans les zones rurales ; *v)* soutien aux populations rurales les plus pauvres en vue de l'amélioration de leur niveau de vie ; *vi)* soutien de l'investissement en faveur des initiatives privées, avec un intérêt accordé aux régions du sud, des hauts plateaux et les le zones montagnardes.

Les dépenses publiques pour financer ce plan ont été acheminées via un bon nombre de fonds. Parmi ces fonds, le FNRDA a été doté de 53,4 Milliards de dinars, dont 7,5 Milliards de dinars en 2001, 15,1 Milliards de dinars en 2002 et 18,8 Milliards de dinars en 2003. A leur tour, le FPZPP a bénéficié de 0,2 Milliards de dinars, et le FGCA a enregistré 2,3 Milliards de dinars attribués, à raison de 1,1 Milliards de dinars pour 2002 ainsi que pour 2003. Sachant que d'autres fonds ont été créés[1].

Ces dispositifs s'inscrivent dans le sillage de la politique du développement économique et sociale, de l'époque, rendue concrète par la mise en œuvre du dit Plan de Soutien à la Relance Economique (PSRE) pour la période 2001 – 2004.

Le PSRE a été lancé avec une dotation de près de 7 Milliards de dollars US (soit 525 Milliards de dinar). Cette dotation visait la couverture de cinq domaines, à savoir, 1) l'appui aux réformes d'une somme de 45 Milliards de dinars, 2) l'agriculture et la pêche à 65,3 Milliards de dinars, 3) le développement local à 114 Milliards de dinars, 4) les grands travaux d'infrastructures 210,5 Milliards de dinars, 5) développement des ressources humaines à 90,2 Milliards de dinars (OCDE, 2003).

A la fin de ce plan un autre a été mis en œuvre, s'agissant du Plan complémentaire de soutien à la croissance (PCSC) pour la période 2005 – 2009. D'un montant de 55 Milliards de dollar US (soit 4 202,7 Milliards de dinars), ce plan aurai couvrir des investissements tel qui suit :

Programmes	Montant (en Mds de dinar)		En % du total
AMELIORATION DES CONDITIONS DE VIE DE LA POPULATION	**1.908,5**		
Dont : Logements		**555**	**45,4 %**
Plans Communaux de Développement (PCD)		**200**	
DEVELOPPEMENT DES INFRASTRUCTURES DE BASE	**1.703,1**		**40,5 %**
Dont : Transports		**700**	
Travaux publics		**600**	
SOUTIEN AU DEVELOPPEMENT ECONOMIQUE	**337,2**		**8 %**
Dont : Agriculture et Développement Rural		**300**	
DEVELOPPEMENT ET MODERNISATION DU SERVICE PUBLIC	**203,9**		**4,8 %**
Dont : Intérieur		**65**	
Finances		**64**	
DEVELOPPEMENT DES NTIC	**50,0**		**1,1 %**
TOTAL		**4.202,7**	**100 %**

Source : Rapport du Premier Ministre : PCSC 2005 – 2009. http://www.premier-ministre.gov.dz/images/stories/TextesEssentiels/progcroissfr.pdf

Les volets qui attirent le plus attention, et comme le montre la répartition ci-dessus, son bien l'amélioration des conditions de vie de la population et le développement des infrastructures de base. Sous ces deux volets peuvent s'inscrire , entre autres, des projets comme : La réalisation prévue de plus d'un (1) million de logements, de 231 000 places pédagogiques universitaires, 19 hôpitaux et 55 polycliniques, plus de 960 000 raccordements des foyers au gaz et ceux à l'électricité sont plus de 390 000, 1 200 Km de voie ferroviaire et l'autoroute de plus de 900 km …etc.

Suite à ce plan, le troisième mandat présidentiel sera couronné par un nouveau plan quinquennal qui s'étend sur la période de 2010 à 2014. Le seuil de dépenses publiques pour ce nouveau plan a été estimé à 21 214 Milliards de dinars (soit 286 Milliards de dollars US), alloué dans deux sens. Le premier est l'achèvement des projets déjà en cours à hauteur de 9 680 Milliards de dinars ou, en équivalence, 130 Milliards de dollar US, alors que le deuxième est celui des nouveaux projets qui consomment (en prévissions) 11 534 Milliards de dinar (155 Milliards de dollars US).

Selon l'annexe de la déclaration de la politique générale du gouvernement (2010), le recouvrement des projets en cours est dû aux différents programmes spéciaux introduits au terme du PCSC. Ces programmes ont cumulé environ 2 070 Milliards de dinars[2].

Le gouvernement rend ce montant de reliquat aux retards enregistrés au niveau de la réalisation des différents projets entamés au compte du PCSC, et même au PSRE, outre les

réévaluations qui ont lieu systématiquement relatives à la maturation des études de réalisations et les coûts référant aux inputs.

Quant aux nouveaux et ses montants, ils sont ventilés (selon la déclaration du gouvernement, et pour les principaux) à l'ordre des allocations suivantes :

— ***Secteur des Transports*** : 2 816 Milliards de dinar.

Principaux projets : la finalisation du Métro d'Alger et la construction de celui d'Oran; la livraison, la réalisation ou l'étude de tramways dans 17 villes du pays; la mise en service de 27 nouvelles entreprises de transports urbains; et la construction de 35 gares routières.

— ***Secteur des Travaux Publics*** : 3 132 Milliards de dinar.

Principaux projets : construire ou moderniser près de vingt infrastructures destinées à la pêche halieutique; procéder au dragage et au confortement de ports de commerce; la modernisation de divers aérodromes.

— ***Secteur des Ressources en Eau*** : 2000 Milliards de dinar.

Principaux projets : plus de 3000 opérations d'alimentation en eau potable, d'assainissement et de protection des villes contre les inondations.

— ***Secteur de l'Enseignement*** : 1 798 Milliards de dinar.

Avec : 852 Milliards de dinar pour l'Education nationale; 178 Milliards de dinar pour l'Enseignement et la formation professionnels; 768 Milliards de dinar pour l'Enseignement supérieur.

— ***Secteur de la Santé*** : 619 Milliards de dinar.

Principaux projets : 172 hôpitaux généraux et spécialisés ; 377 polycliniques ; 1000 salles de soins; près de 50 complexes et centres médicaux spécialisés; ainsi que la modernisation des équipements médicaux.

— ***Secteur de l'habitat*** : 3 709 Milliards de dinar.

Principaux projets : 500.000 logements sociaux locatifs; 300.000 logements destinés à la résorption de l'habitat précaire; 500.000 logements promotionnels aidés; 700.000 logements ruraux.

— ***Secteur de L'énergie*** : 350 Milliards de dinar.

Principaux projets : raccordement des foyers aux réseaux d'électricité et au réseau de gaz naturel.

Apres cette courte navigation dans la sphère des dépenses publiques, en cette phase de début de siècle, la stratégie économique de développement semble belle et bien vouée pour une croissance économique basée sur l'augmentation des investissements publics, notamment en matière des infrastructures, et de la consolidation du pouvoir d'achat à travers les dépenses de transferts et les réalisations à caractère social. Une stratégie de développement ainsi conçu révèle la persistance de la problématique de la forte dépendance de l'économie à la rente pétrolière, ce qui signifie, d'ailleurs, qu'elle peut (cette stratégie) se voir s'écrouler en raison d'éventuelle chute des prix.

Typologie des dépenses publiques en Algérie :

La décortication et l'analyse de la physionomie des finances publiques en Algérie (et de la politique budgétaire par extension) permet de dégager qu'elles dépendent, comme tout à ailleurs, de trois éléments essentiels : l'idéologie régnante localement, les performances de l'économie nationale, ainsi la configuration de la scène internationale.

Que cela soit recevable ou non, par les uns ou les autres, l'idée susmentionnée brode une base plus ou moins solide pour une segmentation du parcours de l'économie algérienne depuis son indépendance. Ainsi, il est très clair d'affirmer que l'instabilité politique créait toujours un point d'inflexion dans ce parcours. Cependant, cette inflexion ne va en aucune circonstance anéantir

l'impact des deux autres facteurs sur le remodelage incessant de l'image de l'économie algérienne, bien que parfois des périodes semblent plus longues et plus stables que d'autres.

Par déduction donc, la première des périodes était celle de 1962 à 1966, la deuxième de 1966 à 1978, la troisième 1978 à 1989, la quatrième de 1989 à 1999, la cinquième de 1999 jusqu'à présent. Néanmoins. Ce découpage s'interfère aussi avec d'autres phases dépendant du secteur dominant, à savoir : de 1960 à 1970 l'agriculture, de 1970 à 1985 l'industrie, 1985 à 1998 économie effondrée, 1998 à nos jours tentatives de mixage ente industrie et agriculture. Encore plus, d'autres conceptions rejoignent inéluctablement ce découpage, car en terme de la formation de la richesse de la nation, et après les grandes nationalisons du début des années 1970, l'économie algérienne est devenue très fragilisée par son attachement à la recette pétrolière.

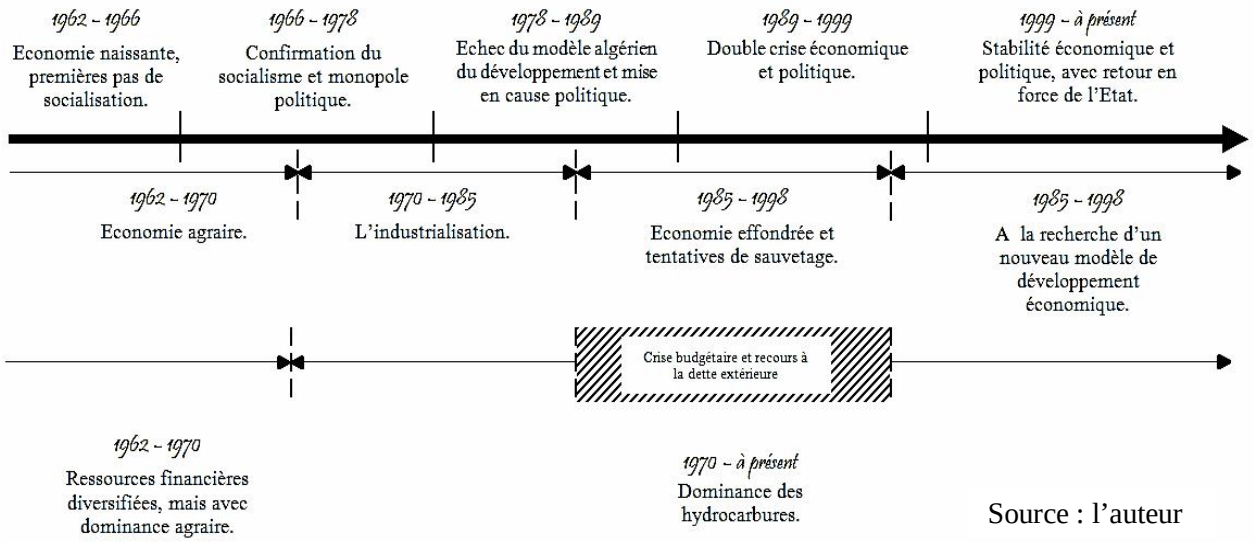

Source : l'auteur

L'enchainement de ces phases, sans écarter d'autres éléments exogènes à l'économie algérienne, trace par ailleurs les principales physionomies de l'alliage dépenses et recettes budgétaires. Un alliage qui, le long du parcours, permet d'expliquer le sort des politiques publiques, mais aussi leurs fondements financiers (du côté des finances publiques).

Les dépenses publiques semblent constituer l'essence des finances publiques, car il est toujours admis, d'une façon qui devient presque un postulat en économie, qu'il faut dépenser pour générer des recettes. Ou encore, dans le cas algérien (comme dans presque le monde entier), le développement économique passe par les dépenses publiques.

En effet, en Algérie les domaines et secteurs se présentent comme il suit :

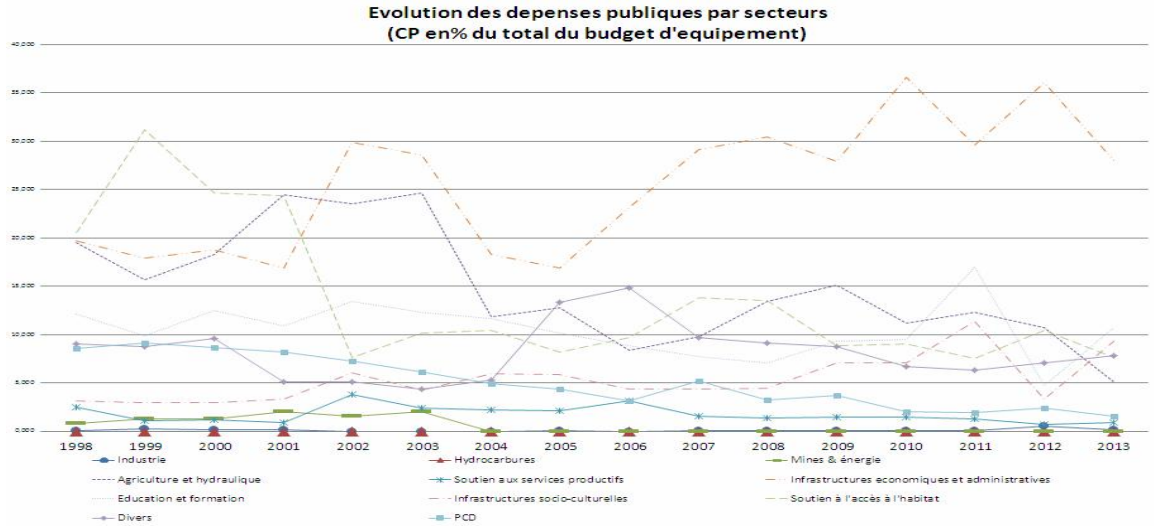

Source : l'auteur, d'après les lois de

Le graphique ci-dessus montre clairement que l'Etat depuis la fin des années 1990 a opté pour une dépense en faveur des infrastructures économiques et sociales, dont le motif était simple : hisser la croissance économique par le biais de l'investissement public, mais aussi, rattraper le manque flagrant en la matière. Pour concrétiser une telle orientation, l'Algérie a fait surgir à nouveau l'idéologie de la planification économique (plus au moins centralisée) par un ensemble de plan (quinquennaux surtout), tel que cité plus haut dans cette partie.

Toutefois, les autres secteurs ont pu trancher leurs parts des dépenses publiques. A mentionner au passage, les secteurs de l'Agriculture et Hydraulique, l'Education et Formation, ainsi que le Soutien à l'accès à l'Habitat.

En termes de chiffres (voir tableau ci-contre), les dépenses publiques en destination des infrastructures économiques et administratives ont presque doublées de 1998 à 2012, passant de passant de 19,70% à 36,09% pour la période en question. Ces dépenses enregistrent ainsi une moyenne annuelle de 25,33%, ce qui représente un peu plus d'un quart du budget d'équipement.

Evolution des depenses publiques par secteurs (CP en% du total du budget d'equipement)

	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
Industrie	0,049	0,209	0,166	0,102	0,000	0,000	0,000	0,067	0,000	0,058	0,029	0,046	0,022	0,024	0,552	0,120
Hydrocarbures	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000
Mines & énergie	0,820	1,255	1,247	2,027	1,503	2,021	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000	0,000
Agriculture et hydraulique	19,341	15,684	18,256	24,424	23,534	24,681	11,822	12,806	8,377	9,812	13,387	15,157	11,213	12,205	10,681	5,094
Soutien aux services productifs	2,459	1,112	1,145	0,851	3,778	2,379	2,237	2,087	3,125	1,574	1,400	1,470	1,495	1,289	0,721	0,876
Infrastructures economiques et administratives	19,707	17,966	18,763	16,900	28,922	26,537	18,255	16,866	22,203	29,181	30,443	27,913	36,619	29,581	36,096	28,061
Education et formation	12,088	9,886	12,517	10,874	13,433	12,239	11,679	10,112	8,811	7,764	7,036	9,213	9,471	16,983	4,738	10,736
Infrastructures socio-culturelles	3,171	2,954	2,974	3,357	6,010	4,221	5,907	5,893	4,592	4,383	4,444	7,076	7,100	11,402	3,296	9,272
Soutien à l'accès à l'habitat	20,537	31,179	24,682	24,350	7,605	10,111	10,441	8,197	9,723	13,847	13,568	8,855	9,040	7,555	10,479	7,628
Divers	9,024	8,745	9,363	5,118	5,070	4,362	5,278	13,333	14,843	9,659	9,133	8,753	6,683	6,281	7,091	7,861
PCD	8,537	9,125	8,690	8,188	7,243	6,106	4,951	4,400	3,175	5,159	3,254	3,657	2,005	1,884	2,376	1,572

Source : l'auteur, d'après les lois de finances.

En deuxième lieu, c'est le secteur de l'Agriculture et l'Hydraulique qui semble attirer un peu d'attention. Ce secteur, en effet, culmine un seuil de 24,68% pour l'année 2003, alors qu'il a enregistré 19,54% en 1998, et donc un gain de plus de 5% pour la période en question (c'est-à-dire en 1998 et 2003). Alors qu'après cette période une tendance à la baisse ne peut qu'être mentionnée, avec une chute à un seuil d'environ 5% en 2013.

Quant au secteur de l'Education e formation, la tendance semble un peu stable, variant ainsi entre approximativement 7% et 13%. Pour ce qui est du Soutien à l'habitat, les forts seuils enregistrés pour 1999, 2000, et 2001 (31,17% ; 24,68% ; et 24,35% respectivement) n'ont pas résistés aux choix budgétaires entrainant une inclinaison très aigue (tel est le cas pour 2001 et 2002).

Les dépenses pour ce secteur sont, donc, restées au-dessous de la barrière de 14% tout au long de la période mentionnée dans le tableau.

Comparaison par les valeurs nominales, montre aussi le même constat. Les dépenses publiques en infrastructures économiques et administratives occupent toujours des rangs avancés dans la répartition des dépenses.

Evolution des depenses publiques par secteurs (CP en milliers de DA)

SECTEURS	2013	2012	2011	2010	2009	2008
Industrie	3 050 000	15 567 000	772 000	665 000	1 201 000	667 000
Hydrocarbures						
Mines & énergie						
Agriculture et hydraulique	129 613 000	301 257 000	392 442 000	335 592 000	393 748 000	308 559 000
Soutien aux services productifs	22 286 060	20 329 870	39 445 500	44 732 000	38 185 000	32 275 000
Infrastructures economiques et administratives	713 925 100	1 018 055 111	941 890 500	1 095 942 000	725 094 000	701 680 000
Education et formation	273 134 000	133 624 000	540 754 000	283 462 000	241 933 000	162 165 000
Infrastructures socio-culturelles	235 901 000	92 970 500	363 062 000	212 489 000	183 824 000	102 429 000
Soutien à l'accès à l'habitat	194 070 000	295 550 000	240 560 000	270 541 000	230 027 000	312 729 000
Divers	200 000 000	200 000 000	200 000 000	200 000 000	227 380 000	210 512 000
PCD	40 000 000	67 000 000	60 000 000	60 000 000	95 000 000	75 000 000

2007	2006	2005	2004	2003	2002
1 180 000		500 000			
				13 900 000	8 800 000
201 037 000	112 918 000	96 046 000	85 115 000	169 760 000	129 972 000
32 241 000	42 122 000	15 656 000	16 106 000	16 360 000	20 865 000
597 855 000	312 772 000	126 497 000	131 436 000	196 281 000	165 246 000
159 071 000	118 772 000	75 840 000	84 092 000	84 867 000	74 188 000
89 796 000	59 206 000	44 201 000	42 533 000	29 100 000	33 189 000
283 699 000	131 068 000	61 475 000	75 173 000	69 544 000	42 002 000
197 900 000	200 077 000	100 000 000	38 000 000	30 000 000	28 000 000
105 700 000	42 800 000	33 000 000	35 645 000	42 000 000	40 000 000

2001	2000	1999	1998
500 000	400 000	550 000	100 000
9 900 000	3 000 000	3 300 000	1 700 000
119 300 000	43 907 000	41 250 000	40 059 000
4 156 000	2 755 000	2 925 000	5 040 000
82 550 000	45 127 000	47 250 000	40 400 000
53 116 000	30 105 000	26 000 000	24 780 000
16 400 000	7 154 000	7 770 000	6 500 000
118 940 000	59 364 000	82 000 000	42 100 000
25 000 000	23 000 000	23 000 000	18 500 000
40 000 000	20 900 000	24 000 000	17 500 000

Source: l'auteur, d'apres les lois de finances

A titre d'exemple, il est à remarquer que pour les années 2012 et 2010 ce secteur a déjà cumulé plus de 100 milliards de dinars (1.018.055.111.000 DA et 1.095.942.000.000 DA respectivement). De telles sommes ne peuvent qu'être qualifiées de colossales. Les autres secteurs sont, cependant, pas moins importants : le soutien à l'habitat résorbe déjà une somme de 312.729.000.000 de Dinars en 2008, l'Agriculture et l'hydraulique 393.748.000.000 de Dinars en 2009, et 540.754.000.000 de Dinars pour le secteur de l'éducation et de la formation.

Cette augmentation des dépenses publiques en général, et de l'investissement public en particulier, à partir de la fin des années 1990, a suscité beaucoup de réactions dont la majorité tire l'alarme sur la tenue des finances publiques et leurs répercussions sur les grands équilibres économiques.

De son côté, le FMI n'a pas cessé (il y a plusieurs années maintenant) de critiquer la gestion des finances publiques en Algérie et la première des cause de la vulnérabilité financière du pays. D'ailleurs, les données du FMI montrent que les recettes budgétaires sont en une grande partie acheminées vers des dépenses courantes. Ces dernières, en effet, enregistraient un niveau dépassant les 20% du PIB (voir tableau ci-après), de la période allant de 1993 à 2005. Un niveau qui a l'air très considérable, et qui a sans doute des répercussions négatives sur la création de la richesse au sein de l'économie algérienne, qui persiste d'ailleurs dans une vers une domination de l'investissement publique.

Le FMI, dans son rapport de consultation de 2013, a adressé un ensemble de recommandations pour une meilleur budgétisation des ressources de la nation, notamment que les réserves en devises ne cessent d'augmenter d'une année à une autre. Pour cette institution l'Algérie doit poursuivre une consolidation des finances publiques qui devrait renforcer les recettes hors hydrocarbures, contenir les dépenses courantes, et de maintenir l'investissement public, primordiale par ailleurs pour la croissance économique.

Table A.1.6 Composition of Central Government Expenditure, 1993 – 2005 (in percent of GDP)

Composition of Central Government Expenditure (in percent of GDP), 1993-2005

	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
Total expenditure and net lending	36.1	33.5	31.6	29.2	31.0	31.2	29.9	28.6	31.3	35.0	29.2	29.3	26.9
Budget expenditure	33.5	31.0	29.6	28.2	30.4	30.9	29.7	28.6	31.0	34.1	32.1	30.9	27.0
Total Current Expenditures	24.8	23.1	22.3	21.4	23.1	23.5	23.9	20.8	22.6	24.1	21.3	20.3	17.2
Consumption	11.3	11.0	10.5	9.6	10.0	10.8	10.2	8.3	8.7	9.1	8.7	8.5	7.3
Personnel expenditure	9.9	9.7	9.0	8.3	8.5	9.1	8.6	7.0	7.6	7.6	7.6	7.3	6.5
Wages and Salaries	9.9	9.7	9.0	8.3	8.5	9.1	8.6	6.8	7.4	7.5	7.5	7.2	..
Other	0.5	0.4	0.4	0.4	0.4	0.4	0.2	0.2	0.2	0.1	0.1	0.1	..
Materials and Supplies	1.4	1.2	1.5	1.4	1.6	1.7	1.7	1.3	1.1	1.5	1.1	1.2	0.8
Mudjahidins' pensions	0.9	0.9	0.8	0.7	0.9	1.3	1.8	1.4	1.3	1.6	1.2	1.1	1.1
Total Transfers	10.3	8.5	7.9	7.6	8.3	7.4	7.9	7.1	9.2	10.4	9.3	9.3	7.9
Public services	4.0	3.3	3.2	3.1	3.0	3.0	2.8	2.2	2.7	3.0	3.1	2.9	..
Hospitals	1.3	1.2	1.1	1.1	1.1	1.0	1.0	0.8	1.0	1.1	1.1	1.0	..
Other	2.1	1.7	1.7	1.6	1.6	1.6	1.6	1.4	1.7	1.9	1.9	1.8	..
Other Transfers	6.3	5.3	4.7	4.5	5.3	4.4	5.2	4.9	6.5	7.4	6.2	6.5	..
Public works and social assistance	1.9	0.8	0.7	0.6	0.4	0.5	0.4	0.4	0.0	0.1	0.4	0.4	..
Subsidies (food)	2.5	2.1	0.9	0.5	0.3	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	..
Youth employment support fund	0.0	0.0	0.0	0.1	0.1	0.2	0.2	0.2	0.2	0.1	0.0	0.1	..
Other transfers	2.0	2.4	3.1	3.4	4.5	3.7	4.5	4.3	6.3	7.2	5.8	5.9	..
Total Interest	2.3	2.8	3.1	3.5	3.9	3.9	3.9	3.9	3.5	3.0	2.2	1.4	1.0
Primary Expenditure	22.5	20.4	19.2	18.0	19.2	19.5	20.0	16.8	19.2	21.1	19.1	18.9	16.3
Capital expenditure	8.7	7.9	7.3	6.8	7.3	7.5	5.8	7.8	8.4	10.0	10.8	10.5	9.7
Special accounts balance	0.5	0.1	0.0	0.1	0.0	-0.2	-0.1	0.0	-0.5	-0.2	3.6	1.8	0.2
Net lending by Treasury	1.0	0.5	0.1	0.1	-0.1	0.0	0.0	0.0	-0.2	0.7	0.6	0.2	0.1
Memo items:													
Cap. exp. (incl. special accounts) revised series 1/	8.2	7.8	7.3	6.7	7.2	7.7	5.9	7.8	8.9	10.2	7.3	8.8	9.6
Cap. exp. (incl. special accounts) previous series	8.2	7.8	7.3	6.7	7.2	7.7	5.9	7.8	8.9	10.2	10.8	10.5	14.1

Source: IMF
1/ Revision starts in 2003
Note: Data for 2005 are preliminary and often slightly differ from official sources.

Malgré qu'il ait salué les réalisations sur différentes échelles, la Banque Mondiale n'a pas hésité à manifester ses réserves envers les dépenses publiques en accroissement continu. Pour cette institution une telle tendance, notamment en ce qui concerne l'investissement publique, ''engendre des difficultés à différents niveaux : comment concevoir des stratégies sectorielles adaptées ; comment programmer les évolutions futures des dépenses d'investissement par rapport aux dépenses ordinaires ; comment assurer une gestion adéquate des projets et une bonne exécution du budget, et notamment comment assurer le suivi et évaluation ; et comment améliorer l'efficacité et le rapport coût-avantage des projets d'une manière générale''[17]. Dans ce cadre la Banque Mondiale a énuméré un bon nombre de problèmes (d'ordre technique et organisationnel) dont souffre la budgétisation des ressources financières de la nation, affectant par la suite leur efficience. Ces problèmes sont comme il suit (et toujours d'après le même rapport) :

De nombreuses décisions de projet ne sont pas fondées sur des analyses socioéconomiques. En effet, seuls les projets financés par des institutions internationales font en général l'objet d'analyses économiques.

Des études sont rarement effectuées sur les options de projet.

La règle imposant la publication des résultats du processus d'appel d'offres est fréquemment ignorée.

L'on a couramment recours à des bureaux d'étude pour effectuer les études techniques sur les grands projets, mais les carences constatées dans ces études ont entraîné dans bien des cas un accroissement des coûts pendant la mise en œuvre et des demandes prévisibles de marchés complémentaires.

Les procédures sont inadéquates pour garantir la qualité des études techniques.

Ni les ministères d'exécution, ni le ministère des finances n'ont suffisamment de capacités techniques pour superviser la qualité de ces études.

Cependant le désagrément envers la tenue des finances publiques en Algérie n'a pas était le cas uniquement pour les institutions internationales, les académiques algériens, eux aussi, ont mis l'accent sur beaucoup d'inappropriations en matière de la mobilisation de la dépense publique.

En parlant de la soutenabilité des finances publiques, et l'orientation de ces dernières vers plus d'investissement publique, Mr Abdelatif Benachenhou[18] affirme avec conviction que l'économie algérienne est prise par le piège d'une ''d'une grave crise de l'investissement productif'' tout en endossant son constat par les chiffre : pour la période de 2000 à 2010 l'investissement public est entre 50 à 60% du total de l'investissement, représentant ainsi à peu près 23% du PIB ; cependant l'investissement productif ne représente que 2% du PIB (en moyenne pour la période en question). Cette existence de l'Etat dans l'économie semble l'angoisser notamment quand il se remet à réfléchir autour de l'utilisation de la richesse nationale, raison pour laquelle il pense ''qu'il existe un problème d'affectation de la ressource souveraine, tiré principalement des hydrocarbures, lequel problème est à l'origine d'une croissance molle bien que le pays investit 35% du PIB. Pour y remédier, il préconise un retour de l'Etat, mais très rapidement, à son rôle de contrôleur et de ne plus intervenir en tant que gestionnaire, dans le secteur économique public''[19].

De son coté, Mr Abderraman Mebtoul qualifie l'excessivité dans les dépenses publiques dès le début des années 2000 (relativement avec qui pourrait être réalisé avec les même seuils des dépenses) d'une bulle budgétaire qui compromet la stabilité économique en Algérie. Ainsi, et toujours d'après lui, l'économie algérienne risque ''un retour à la stagflation (hausse des prix, chômage, récession) en cas d'inefficacité de ces dépenses publiques et la non reprise de l'activité par le secteur privé productif''[20].

Conclusion :

Est-ce possible d'inscrire les choix budgétaires de l'Algérie dans un contexte où l'Etat tente à acheter le développement ? Cette locution du développent acheté, utilisée par Gauthier de Villiers[(21)], reflète en effet la dépendance de la politique économique algérienne à l'étranger notamment en matière de l'équipement et de l'infrastructure.

L'autre trait le plus attrayant, qui semble l'être, est la perplexité du décideur public sur l'allocation la plus adéquate des dépenses publiques, toute en assurant leur harmonie avec les données de l'économie nationale. Cette situation (de perplexité) est due, en une grande partie, à cet amalgame entre idéologie politique et exigences de chaque conjoncture économique.

Dans le cas algérien, la manière et les champs de la dépense publique représentaient, essentiellement pour la période des premières années de l'indépendance, l'ensemble des directives dictées par les chartes qui constituaient les fondements de la gouvernance de l'Algérie postcoloniale. Cependant, les chocs économiques, basiquement d'origine extérieure (à l'image du contre-choc pétrolier des années quatre-vingt), ont rapidement façonné la tendance en matière des choix budgétaires.

Des choix qui changent souvent de rôle et d'objectif, d'un souci d'instaurer un modèle de développement à part entière, tel que fut le cas pour la stratégie des industries industrialisantes, à une obligation de rétablir une économie à la marge de l'effondrement, référant à la période de la restructuration organique (et même financière) qu'ont connue les années de la présidence de Chadli, puis à un retour vers le souhait de relancer l'économie à nouveau dès la fin du plan de l'ajustement structurel.

Si la période des grandes réformes économiques a marqué la volonté politique d'un désengagement de l'Etat, et de détendre la corde au marché, la période actuelle donne l'impression que le décideur public est en train de bâtir une nouvelle économie identique à celle des années 1970, avec des investissements publics massif en faveur, notamment, des infrastructures.

Les multiples analystes qui ne cessent de prendre de l'ampleur, ayant l'objectif de comprendre les choix budgétaires, ainsi que leur impact et finalité, semblent partager le constat : dans les moments forts, comme dans les moments de faiblesse, le niveau des dépenses publiques ainsi que leurs débouchés sont toujours le miroir dès l'état du marché pétrolier. Ce constat justifie, d'ailleurs, la position prise par différents observateurs de la politique budgétaire en Algérie.

Dans un discours prononcé lors de sa visite à Alger, le 14 Mars 2013, Christine Lagarde, directrice actuelle du FMI, a évoqué la problématique des hydrocarbures en affirmant que ‘‘…*la création d'un important fonds de régulation des recettes est une décision judicieuse en cas de moments difficiles, et a aidé le pays à se protéger des chutes soudaines des cours internationaux du pétrole, comme nous l'avons vu en 2009. Elle a en outre permis au gouvernement de répondre aux besoins pressants de la société algérienne durant la crise mondiale*’’. Un choix qui n'exclut pas le que (toujours selon la directrice) la situation mondiale, caractérisé par une forte instabilité économique, n'est pas en mesure d'offrir ‘‘*les conditions les plus propices pour maintenir les prix à un niveau élevé ou entretenir la croissance des exportations algériennes d'hydrocarbures*’’, et que ‘‘ *Les autorités devront être en mesure de se prémunir contre ce risque*’’, car ‘‘*L'affaiblissement de la situation budgétaire suscite aussi des craintes pour la viabilité des finances publiques. Chacune de ces tensions* [relevant de la situation mondiale] *est préoccupante en soi, et le devient d'autant plus si l'on considère le nombre d'Algériens qui sont sans emploi*’’.

Pour en conclure, une vision type à l'égard de l'économie rentière de l'Algérie doit être reproduite ici. Mr Abdellatif Benachenhou, l'un des fameux argentiers du pays, préconise deux mesures pour en préserver des finances publiques soutenables sur la base des hydrocarbures, qui s'agissent en premiers lieu de calibrer la production nationale entre le gaz et le pétrole, alors qu'en deuxième lieu il faut impérativement diversifier les clients énergétiques de l'Algérie.

Référence :

[1/] *Conseil National de la Révolution Algérienne*

[2/] Apres l'Ordonnance 62/20 du 24 août 1962, un ensemble de décrets ont été signés : le Décret du 18 Mars 1963; le Décret du 22 Mars 1963; le Décret du 28 Mars 1963.

[3/] Par une telle nationalisation, le président Ben Bella voulait donner naissance à un socialisme dans une tenue algérienne, outre le fait de trouver un statut pour les biens massivement abandonnés par leurs occupants européens qui ont quitté le territoire algérien dès la déclaration de l'indépendance.

[4/] Mohammed Salah Ben Aissa (1985) **[*L'Idéologie de la planification et son effectivité en Algérie et en Tunisie : bilan et perspectives,* Annuaire de l'Afrique du Nord, CRESM, Editions du CNRS, Paris, pp. 185 – 224]** Considère que la Planification – ou le plan qui en est l'aboutissement – reflète une certaine représentation du développement économique et social de la société par le groupe hégémonique au sein des structures du pouvoir. Ainsi, elle traduit, en un sens, les convictions politiques de ce groupe…..l'idéologie de la planification est non seulement une mystique et un élan collectif, elle est aussi un ensemble de croyances sur le sens et le contenu que le Pouvoir se propose de donner au développement de la société, ces croyances variant, bien évidemment, d'un pas à l'autre.

[5/] Treize sections y figurent : charges communes ; administration centrale ; administration générale ; section administratives spécialisés ; santé publiques et population ; justice – services pénitentiaire et de l'éducation surveillée ; sureté nationale ; éducation nationale ; finances ; travaux publics, hydraulique et construction ; agriculture et forets, énergie et industrialisation – commerce et artisanat – prix et enquêtes économiques ; travail et sécurité sociale.

[6/] La grande partie des recettes vient des impôts sur les affaires, ainsi que des produits des contributions divers tels que les taxes sur les vins, les alcools, tabacs et les carburants.

[7/] C'est qu'à partir de l'ordonnance n°65 – 320 du 31 décembre 1965 portant loi de finances pour 1966 que de telles recettes apparaissent, sous le compte 210 avec la dénomination ''prélèvement sur les ressources provenant de la fiscalité pétrolière''. Lors de ce budget, le montant de ce prélèvement était évalué à 520.000.000,00 DA.

[8/] Aussi, la nationalisation des entreprises a permis de créer de nouvelles voies pour alimenter le budget de l'Etat. En Mai 1968, 27 sociétés françaises (majoritairement) ont été nationalisées instaurant le contrôle de l'Etat algérien sur environ 170 Millions de dinar. Le 14 juin de la même année, 18 autres sociétés industrielles ont rejoint le parc des entreprises nationalisées avec un chiffre d'affaire de 311 Millions de dinar. Voir les ***Documents diplomatiques Français: 1968-Tome II (1er juillet-31 Décembre)***

[9/] Secteur autogéré: prévision d'investissement pour les années 1966 à 1974

Années / Natures	1966	1967	1968	1969	1970	1971	1972	1973	1974	Totaux
Matériel	115000	169500	127000	156000	135000	150000	170000	191000	191000	1404500
Plantation	11250	13315	16000	39732	30000	75000	124100	114000	114000	537396
Elevage	7500	28000	8000	10200	20000	24000	21000	46000	46000	211200
Irrigation	15000	15000	14000	16064	15000	25000	50000	54500	54500	259064
Bâtiments	13000	10685	25000	36611	10000	41000	58000	59000	59000	312296
Divers	38250	-	-	-	-	-	-	20500	20000	78750
Totaux	200000	236499	190000	252607	210000	315000	423100	485000	485000	2803206

Unité: milliers de dinars

[10/] Toujours d'après Sadi(2006) :

- Le découvert bancaire est passé de 4 Milliards de dinar en 1973 à plus de 12 Milliards de dinar en 1978, soit respectivement 57% et 49% du chiffre d'affaires total (production vendue).
- A la fin de 1978, l'endettement total des entreprises socialistes industrielles représente plus de 80 Milliards de dinar, soit 94% de la PIB, dont 80% a été généré par l'investissement.
- Entre 1973 et 1978, le déficit d'exploitation du secteur industriel (hors branche des hydrocarbures) est passé de 408 Millions de dinar à plus de 1,88 Milliards de dinar.
- Le taux de satisfaction de la demande par la production nationale a diminué de moitié entre 1967 (48%) et 1977 (24%).

[11/] Les objectifs de cette restructuration, comme étaient énumérés dans l'article n°2, sont:

- Favoriser l'initiative créatrice des organes de l'entreprise ;
- Renforcer la décentralisation e la déconcentration de la gestion des activités de production ;
- Etablir des relations complémentaires entre les entreprises soit d'un même secteur, soit intersectorielles ;
- Rechercher une plus grande adéquation entre la taille de l'entreprise, son niveau d'intervention et sa compétence territoriale ;
- Assurer un approvisionnement régulier et de qualité aux entreprises et à la population.

[12/] A noter que le secteur agricole a enregistré pour la saison 1983/1984 un déficit financier d'une somme de 284 Millions de dinars, un équivalent de 58 Millions de dollars US. De même, l'ensemble des sociétés appartenant à l'Etat

ce déficit cumule entre 1984 et 1987 125 Milliards de dinars, soit 18,5 Milliards de dollars US. A voir Chavance B. & Dahmani A. (1999), L'Algérie à l'épreuve: Économie politique des réformes 1980-1997, Editions L'Harmattan

[13/] Cependant la détérioration du dinar face au dollar US a augmenté les importations, considération tenue des valeurs et non pas des volumes. L'ENIAL a importé 155 Millions de dinars en 1988 et 672 Millions de dinars en 1991 uniquement pour la farine panifiable, renonçant ainsi à la politique de la diminution des importations de cette matière qui les a presque supprimées en 1987. **[Abdelhamid Bencharif (1996), La filière blé en Algérie: Le blé, la semoule et le pain, Karthala Editions]**

[14/] Selon les chiffres publiés dans les lois de finances en question.

[15/] Pour ce (pré) plan du développement de l'aire et l'activité agricoles, l'Etat prévoyait :

- La réoccupation de l'espace agricole et rural et la stabilisation des populations,
- La recomposition de l'espace agricole par la réhabilitation des vocations des espaces naturels,
- L'augmentation de la production et de la productivité agricoles,
- L'amélioration des taux d'intégration agro-industrielle et agroalimentaire,
- L'extension des surfaces agricoles utiles et irriguées,
- La préservation et la promotion de l'emploi agricole,
- La lutte contre la désertification.

[16/] Ce rapport a été préfacé par la vision du président Bouteflika en la matière : *''L'agriculture algérienne doit relever deux défis majeurs : jouer le rôle d'un véritable moteur de la croissance et contribuer à l'amélioration significative de la sécurité alimentaire du pays, devenue un enjeu de sécurité nationale. L'enjeu en est aussi un développement soutenu et durable du pays, une amélioration sensible des conditions de vie des populations, particulièrement des jeunes, et finalement, la préservation de notre liberté et de notre souveraineté. L'enjeu en est l'aboutissement réel de ce long chemin qui nous a conduit à restaurer la liberté et à recouvrer la terre de nos ancêtres.''*

[17/] FNRDA : Fonds National de Régulation et de Développement Agricole ; FPZPP : Fonds de Protection Zoo sanitaire et de la Protection Phytosanitaire ; FGCA : Fonds de Garantie contre les Calamités Agricoles. Les enveloppes de ces fonds ont été reparties comme il suit :

	2001	2002	2003	2004	Total
FNRDA	**7,5**	**15,1**	**18,8**	**12,0**	**53 ,4**
FPZPP	**0,07**	**0,07**	**0,07**	**0**	**0,2**
FGCA	**0**	**1,14**	**1,14**	**0**	**2,28**
Total	**7,57**	**16,31**	**20,01**	**12**	**55,9**

Source : Le rapport du consulat général d'Algérie à Montréal intitulé : PROGRAMME DE SOUTIEN A LA RELANCE ECONOMIQUE A COURT ET MOYEN TERMES 2001/2004.

[18/] Un programme spécial complémentaire au bénéfice des wilayas du sud de 377 milliards dinar ; un programme spécial complémentaire au bénéfice des wilayas des Hauts Plateaux de 693 milliards dinars ; un programme complémentaire de 270.000 logements de 800 milliards dinars; programmes complémentaires locaux de près de 200 milliards dinar.

[19/] Voir le Rapport N° 36270 – DZ de la Banque Mondiale (du 15 août 2007), intitulé « A la recherche d'un investissement public de qualité : Une Revue des dépenses publiques », Volume I : Texte Principal.

[20/] Voir le journal ''LIBERTE '' du 09 Décembre 2012.

Bibliographie:

- Baba-Ahmed M. (1999), L'Algérie : Diagnostic d'un Non-Développement, Editions L'Harmattan.
- Boudjenah Y. (2002), Algérie, Décomposition d'une Industrie: la Restructuration des Entreprises Publiques (1980-2000), Editions L'Harmattan
- Danjou I.(2004), Entreprendre: La Passion d'Accomplir Ensemble, Editions L'Harmattan.
- Destanne de Bernis G (1971), Le Plan Quadriennal de l'Algérie 1970-1973, Annuaire de l'Afrique du Nord, Vol. 9, CRESM, Editions du CNRS, pp : 195 – 230.
- Fares Z (1996), Algérie: Le Bonheur ou Son Contraire, Editions L'Harmattan,
- Joyal A. (2010), La PME algérienne et le Défi de l'Internationalisation: Expériences Etrangères, Editions L'Harmattan.
- Mignon J-M (1974), Le Plan Communal Algérien : l'Expérience des Programmes Spéciaux de Constantine et d'Annaba, Revue Tiers-Monde, tome 15, n°58, pp : 389 – 396.
- Ministère de l'Agriculture et du Développement Rural (2012), Le Renouveau Agricole et Rural en Marche, Revue et Perspectives, Mai.
- OCDE (2003), Perspectives Economiques en Afrique : Algérie.
- Sadi N-E. (2006), La Privatisation des Entreprises Publiques en Algérie: Objectifs, Modalités et Enjeux, Editions L'Harmattan,
- Taherti A. (2007), 24e Foire d'Alger : Opération Séduction, dans, Jacques Simon, Libre Algérie (1986-1988), Editions L'Harmattan.

Impact de la stratégie de mise à niveau sur les ressources humaines
cas des PME algériennes

Lamia AZOUAOU
Maître de Conférences
Ecole Nationale Supérieure de Management, Alger

***Résumé*:**

L'objectif principal de notre article est d'estimer via un modèle économétrique l'influence de l'adhésion des entreprises à un programme de mise à niveau sur l'amélioration des différents indicateurs des ressources humaines (RH). Pour cela, nous allons nous appuyer dans notre article sur un échantillon de 40 PME algériennes ayant finalisé un programme de mise à niveau.
***Mots clés :** Mise à niveau, RH, PME, données de panel*
***JEL CLASSIFICATION CODES** : C23, G21, L52, M12.*

***Abstract*:**

The main purpose of our paper is to estimate an econometric model via the influence of corporate membership program to upgrade the improvement of various indicators of human resources (HR). To do this, we will build in our article on a sample of 40 Algerian SMEs have finalized a program upgrade.
***Keywords :** Upgrande, HR, SMEs, data panel*
***JEL CLASSIFICATION CODES** : C23, G21, L52, M12.*

Introduction

La notion de mise à niveau a connu un grand engouement ces deux dernières décennies, malgré la rareté des travaux théoriques qui en font leur objet. Elle est utilisée dans les secteurs les plus variés et semble concerner des institutions très diverses. Comme action à entreprendre, la mise à niveau des entreprises reste centrale et vitale pour la transformation des tissus productifs des pays en transition[1].

Il existe peu de recherches qui ont évoqué la problématique de mise à niveau des PME algériennes. L'utilité de notre contribution réside donc, dans le fait d'évaluer économétriquement l'impact du programme de mise à niveau sur l'amélioration des différents indicateurs des ressources humaines (RH) sur des entreprises ayant suivi ce type de programme. Il s'agira d'exploiter de manière inédite des données relatives à la mise en œuvre des programmes de mise à niveau en Algérie.

Nous aborderons dans un premier temps le cadre conceptuel de la notion de mise à niveau, dans un deuxième temps, nous détaillerons la genèse ainsi que les résultats des principaux programmes de mise à niveau en Algérie. Au final, et à travers un échantillon de 40 PME algériennes, nous essayerons d'analyser l'impact du suivi du processus de mise à niveau sur l'amélioration des différents indicateurs des RH.

I. La mise à niveau des entreprises : l'apport de la théorie économique :

Lamiri (2009) fait observer que la mise à niveau consiste, « à rétrécir progressivement l'écart de productivité qui existe entre les PME nationales et leurs concurrentes européennes ». La conception de l'auteur apparaît comme une synthèse de la conception exposée par les économistes de l'Organisation des Nations Unis pour le Développement Industriel (ONUDI,2002). Ceux-ci considèrent la mise à niveau comme « Une grande dynamique de conceptions et de réalisations des grandes mutations dans un environnement global. C'est un processus continu qui vise à préparer et à adapter l'entreprise et son environnement au niveau des exigences du libre-échange. La mise à niveau se traduit par une double ambition pour une industrie/entreprise : la compétitivité en termes de prix, de qualité et d'innovation ; mais aussi l'aptitude à suivre et à maîtriser l'évolution des techniques et des marchés[2]». Afin d'être moins incomplet, il convient de signaler qu'il existe des conceptions plus restrictives, comme par exemple celle que propose Hibou (2005) pour qui « la mise à niveau est moins une politique économique, une stratégie d'adaptation au libre-échange qu'une technique de discipline, une procédure censée pouvoir inspecter, enregistrer et évaluer en permanence, une sorte de *Panopticon* (Bentham) de la réglementation industrielle et entrepreneuriale »[3].

Dans le nouveau contexte d'établissement d'une Zone de Libre Echange entre l'Algérie et l'Union européenne, ce qui convient d'appeler la mise à niveau des entreprises déborde de la seule ambition visant à préparer ses dernières à supporter un choc de concurrence extérieure accrue et à limiter les dommages qui peuvent en résulter, même si cet objectif est une priorité, avec ou sans accord de libre échange. La mise à niveau des entreprises doit donc être recherchée et impulsée, d'abord par les entreprises concernées. Azouaou (2010)

La question qui se pose à présent est de savoir à quel moment une entreprise peut prétendre être mise à niveau ?

Selon la perception du Ministère Algérien de l'Industrie, de la PME et de la Promotion des Investissements

---

[1]Neffati H. et Richet X. (2004), « L'attractivité comparée des investissements directs étrangers de la Tunisie et de la Hongrie », *Revue Région et Développement*, n°19, p.124.

[2]ONUDI (2002), *Guide méthodologique : restructuration, mise à niveau et compétitivité industrielle*, Vienne p.7.

[3] Hibou B. (2005), « Économie politique de la répression : le cas de la Tunisie », *Raisons Politiques*, n°20, p.19.

Sur le plan quantitatif, une entreprise est considérée mise à niveau si elle a finalisé 5 actions immatérielles ou plus[1]. On peut admettre par contre, par expérience des cadres responsables du programme au sein du Ministère qu'un minimum de 3 actions sont nécessaires pour considérer qu'une entreprise est mise à niveau. Il est à noter que les dossiers des PMN sont clôturés au sein du Ministère dès que le délai de la convention arrive à échéance (sauf demande de renouvellement éminente de l'entreprise).

Selon les experts de la Commission européenne

L'expérience de la Commission Européenne à travers ses différentes interventions et notamment dans les pays du Maghreb a démontré que « dans la mesure où les entreprises s'approprient de bons réflexes, celles-ci sont considérées comme une porte de sortie à tout instrument d'accompagnement au processus de mise à niveau. Les entreprises voient ainsi se développer des mécanismes de reproduction des schémas initiés, dont l'un est considéré comme le plus pertinent, à savoir : la formation continue tant des chefs d'entreprises que du personnel. »[2]

Les programmes de mise à niveau (PMN) ont pour finalité l'amélioration de la compétitivité du tissu industriel et de l'environnement des affaires[3]. D'ailleurs, « au delà de la simple approche micro-économique ils s'inscrivent également dans une logique de politique économique dont l'objectif est la création d'emplois productifs par une accélération de la croissance, dans un contexte de forte croissance de la population active [4]».

L'ONUDI s'est attaché à faire connaître la « mise à niveau », dans le cadre de réflexions plus générales sur la relance de la compétitivité des entreprises et de leur environnement. À l'ONUDI, les PMN sont conçus comme des sous-ensembles des programmes plus globaux appelés « programmes intégrés »[5].

Par ailleurs, la démarche et le contenu de la procédure de mise à niveau prennent appui sur la méthodologie élaborée avec l'assistance de l'ONUDI dans la majorité des PMN mise en œuvre partout dans le monde. La mise à niveau des entreprises potentiellement compétitives débute par un diagnostic stratégique global afin d'élaborer un plan de mise à niveau (tableau de bord) à suivre. Le diagnostic stratégique global (DSG) est la première étape du processus stratégique de mise à niveau (PSM) qui précède la deuxième étape (sélection des stratégies), suivie par la troisième étape (formulation du plan de mise à niveau) et finalement la quatrième étape (exécution et suivi du plan de mise à niveau) [6].

II. Le bilan d'une décennie de mise à niveau en Algérie

L'expérience algérienne de mise à niveau compte plusieurs programmes initiés dans différents cadres et par différentes institutions. Ces programmes sont indépendants les uns des autres . Le tableau suivant détaille l'ensemble des programmes de mise à niveau en Algérie depuis le début des années 2000. Nous allons nous focalisés dans notre article sur les deux premiers programmes, principalement le programme national de mise à niveau lancé en 2002 grâce à la contribution de l'Organisation des Nations Unies pour le Développement Industriel (ONUDI).

---

[1] Ministère de l'Industrie et de la Promotion des Investissements (2007), « Stratégie et Politiques de Mise à Niveau des Entreprises Industrielles », Alger.

[2]Commission européenne (2007), « Programme d'appui aux PME/PMI: des résultats et une expérience à transmettre », Rapport final, Alger, p.13.

[3]Marniesse S.et Filipiak E. (2003), Marniesse S. et Filipiak E. (2003), *Compétitivité et mise à niveau des entreprises : approches théoriques et déclinaisons opérationnelles*, Agence Française de Développement, Paris, p.93.

[4] Bougault H. et Filipiak E. (2005), *Les programmes de mise à niveau des entreprises : Tunisie, Maroc, Sénégal*, Agence Française de Développement, Paris, p.9.

[5] Idem, p.94.

[6] Dhaoui M.L et Abassi B. (2003), *Restructuration et mise à niveau d'entreprise*, MIR-ONUDI, Alger, p.171.

Tableau n°1. Panorama des programmes de mise à niveau en Algérie

	Programme pilote ONUDI	**Programme National de Mise à Niveau (MIR)**	**PROGRAMME EDPME**	**PROGRAMME ANDPME**	**PROGRAMME GTZ**	**PROGRAMME PME II**
Ministère de Tutelle	Ministère de l'Industrie et de la Restructuration (MIR)	Ministère de l'Industrie et de la Restructuration (MIR)	Ministère de la PME et de l'Artisanat (MPMEA)	MPMEA+MIR	MPMEA	MPMEA
Organe de Pilotage	MIR	MIR	Euro développement PME (EDPME)	Agence Nationale de développement des PME (ANDPME)	UNITE DEVED	EDPME
Période	1998-2002(plus prolongation de 3 ans)	2002-2010	Septembre 2002 / décembre 2007 Démarrage effectif en 2003	2007/2013	2006/2013	2009/2012
Origines des Fonds	Fonds de la Promotion de la compétitivité industrielle (FPCI)	FPCI	UE et Gouvernement algérien	Fonds National de Mise à niveau (FMAN)	Coopération allemande GTZ	Union Européenne et Gouvernement algérien
Budget	Les dépenses émargent du budget de l'Etat	Variable selon le nombre de demandes	63 Millions €	100 000€ /an	8 Millions €/ 8 ans	45 Millions €/3 ans
Cible	Entreprises industrielles (publiques et privées) de plus de 30 salariés.	Entreprises industrielles (publiques et privées) de plus de 30 salariés.	PME privées industrielle et des services liés à l'industrie de plus de 20 salariés	Toutes PME, Y compris les TPE organisations et institutions d'appui à la PME	Organisations professionnelles, Organismes d'appui, Cabinets conseils	PME en situation de développement ainsi que les organismes et les institutions d'appui à la PME
Objectif	Mise à niveau de 50 entreprises algériennes	Mise à niveau de 1000 entreprises	Mise à niveau de 445 PME	Mise à niveau de 5000 PME	Programme qualitatif	Mise à niveau de 400 PME

***Source** : établi par l'auteur*

L'expérience algérienne de mise à niveau à débuté grâce aux spécialistes de l'ONUDI qui ont mis en place les piliers des mécanismes nécessaires pour la mise en œuvre d'un programme pilote d'appui pour la restructuration, la mise à niveau et l'amélioration de la compétitivité d'une cinquantaine d'entreprises (19 entreprises publiques et 31 privées). Selon l'analyse des spécialistes de l'ONUDI (2006), « au moment du lancement du programme, la démarche de mise à niveau était inconnue en Algérie, d'où la justification d'une part, d'une action pilote expérimentant l'approche sur un ensemble d'entreprises pouvant servir de modèle et, d'autre part l'inscription du programme dans une période de rodage des procédures autant pour le MIR que pour les cabinets de conseil et les banques.

En effet, le succès des premières actions de mise à niveau a eu un effet de démonstration pour les différents acteurs économiques algériens. »

Suite à l'opération pilote, le programme de mise à niveau de l'ancien Ministère de l'Industrie et de la Restructuration (MIR) a été lancé à partir de janvier 2002, à travers une première dotation financière du FPCI de deux (2) milliards de DA obtenue dans le cadre du plan national de soutien à la relance économique (2001-2004). Ce programme s'adresse aux entreprises de droit algérien saines financièrement, publiques et privées, activant depuis au moins 3 années, qui relèvent du secteur productif industriel[10].

L'adhésion à ce programme de MAN est basée sur le principe de volontariat[11]. Elle est conditionnée par un simple courrier adressé aux autorités compétentes accompagnée d'un dossier d'éligibilité. La décision fera l'objet d'interventions de plusieurs partenaires selon le dispositif mis en place[12]. Le Ministère de l'Industrie a réaménagé le dispositif de mise à niveau (critères d'adhésions et montant des aides) à deux reprises. Le tableau suivant explique l'évolution des différents dispositifs de mise à niveau.

Tableau n°2. Les différents dispositifs de mise à niveau du MIPI

	Ancien dispositif	**Nouveau dispositif**
Durée diagnostic	6 à 8 semaines	6 à 8 semaines
Durée du plan	2 ans (avec une possibilité de prolongation de 6 mois).	1 an (avec une possibilité de prolongation de 3 mois à la demande de l'entreprise).
Montant de l'aide[13] pour le diagnostic	Prise en charge du FPCI de 70 % du montant du DSG dans la limite de 3 millions DA.	Prise en charge du FPCI de 80% du montant du diagnostic dans la limite de 1.5 millions DA.
Montant de l'aide pour le plan de mise à niveau	80% du montant des investissements immatériels (formation, études, assistance techniques, logiciels). 10% du montant des investissements matériels.	80% du montant des investissements immatériels. 10% du montant des investissements matériels, dans la limite de 20 millions de DA.
Paiement de l'aide financière	L'aide financière est versée directement à l'entreprise.	L'aide financière est versée directement au cabinet d'études à l'issue de la remise du diagnostic et du plan. Cette procédure s'inscrit dans le cadre d'une convention tripartie cosignée MIPI, entreprise, cabinet.
Type d'entreprises	Entreprises publiques et privées de plus de 30 salariés du secteur industriel.	Les entreprises de production avec 20 salariés et plus et de de 10 salariés pour les entreprises de services liés à l'industrie.

***Source** : établi par l'auteur*

[10]Le nombre d'effectif des entreprises éligibles au programme de mise à niveau MIR a été revu à deux reprises, Pour plus de détails, voir tableau n°2.

[11] Entretien avec M.El Hachemi Djaâboub, Ministre de l'Industrie, réalisé par la revue *Mutations(2002),* « Mise à niveau des entreprises », Chambre Algérienne de Commerce et d'Industrie, n°41-3, Alger, p.10.

[12] Madoui M et Boukrif M. (2009) « De l'économie administrée à l'économie de marché. Les PME à l'épreuve de la mise à niveau des entreprises en Algérie », colloque international : « La vulnérabilité des TPE et des PME dans un environnement mondialisé », 11ème journées scientifiques du Réseau Entrepreneuriat, INRPME-AUF-AIRPME, 27 au 29 mai, Canada.

[13]Les aides financières sont accordées sous forme d'avance de 30%, pour lancer le programme, et de remboursement après finalisation du plan de mise à niveau sur présentation des pièces justificatives.

Le programme est toujours en cours d'exécution[14] au sein du Ministère de l'Industrie, de la PME et de la Promotion des Investissements. D'ailleurs jusqu'au 31 décembre 2010, le programme a suscité l'intérêt de 499 entreprises. 175 parmi ces dernières ont élaboré et mis en œuvre des plans de mise à niveau[15]. Les tableaux suivants (n°3 et 4) résument l'évolution du programme selon les différentes étapes de réalisation depuis le lancement du programme.

Tableau n°3. Bilan cumulé du Programme National de Mise à Niveau (2003-2010)

Demandes des entreprises	**Phase1 : diagnostic**				
	2003	**2007**	**2008**	**2009**	**2010**
Reçues	245	426	435	462	499
Traitées	223	425	435	459	491
Retenues	150	308	313	332	355
Rejetées	**71**	**117**	**122**	**127**	**136**[16]

Source : établi par l'auteur à partir des données du Ministère de l'Industrie et de le Promotion des Investissements (MIPI)

Tableau n°4. Bilan cumulé du Programme National de Mise à Niveau (2003-2010)

Situation des dossiers	**Phase 2 : plan de mise à niveau**				
	2003	**2007**	**2008**	**2009**	**2010**
Soumis	49	150	162	172	204[17]
Traités	39	150	161	166	204
Entreprises bénéficiaires	34	145	158	163	199[18]

Source : établi par l'auteur à partir des données du MIPI

[14] Pour toutes les entreprises ayant déposé un dossier avant le 31 décembre 2010.

[15] Ministère de l'Industrie de la Petite et Moyenne Entreprise et de la Promotion de l'Investissement (2011), « Rapport d'évaluation à fin décembre 2010 », p.3.

[16]Il faut souligner que parmi les critères fixés, ceux relatifs à la situation financière de l'entreprise, pourtant communs à la plupart des pays engagés dans le même processus, se sont révélés relativement contraignants pour les entreprises publiques en situation de déséquilibre financier qui deviennent par conséquent inéligibles aux aides du Fonds.

[17]Le nombre assez réduit des dossiers soumis par rapport aux demandes retenues (355) s'expliquerait en partie par notamment les délais de formalisation et de finalisation de ces dossiers par les entreprises ainsi que par les retards observés dans le traitement des demandes de crédit auprès des banques.

[18]175 au titre de la réalisation du PMN et 24 limités à l'étude du diagnostic. Les PMN de ces 175 entreprises prévoient 2641 actions dont 1601 actions immatérielles (y compris l'étude de diagnostic).Toutes ces entreprises n'ont pas finalisé leur plan de mise à niveau, parmi les principales causes d'abandon du dit processus sont « la réticence des entrepreneurs à continuer, l'absence d'interlocuteur valable dans l'entreprise pour mettre en place la première action de MAN, rajoutant à cela les difficultés financières de l'entreprise.

Tableau n°5 .Total investissements éligibles aux aides du FPCI (MDA)

Désignation	Prévision (1)	Réalisations			(2)/(1)
		Achevées	En cours	Total (2)	
Matériels	14544	6754	1296	8050	55%
Immatériels	2403	1263	428	1691	70%
Total	**16947**	**8017**	**1724**	**9741**	**57%**

Source : Ministère de l'Industrie de la Petite et Moyenne Entreprise et de la Promotion de l'Investissement (2011), « Rapport d'évaluation à fin décembre 2010 », Alger, p.4.

Le bilan physique arrêté à fin décembre 2010 paraît relativement satisfaisant , avec près de 499 demandes reçues, et renseigne sur la prise de conscience des entreprises algériennes quant à la nécessité de mettre en place un plan de mise à niveau, par contre le bilan d'exécution de ces même plans est modéré avec un pourcentage de réalisation globale de près de 55% (1154 actions réalisées sur 210 actions éligibles)[19]. À la fin de l'année 2010, le montant global des investissements finalisés et des investissements en cours d'exécution s'élève à environ 9,74 milliards de DA, dont 8,05 milliards de DA correspondant aux actions matérielles (production, laboratoire) et 1,69 milliards de DA correspondant aux actions immatérielles (études, formations, logiciels…). Le montant global (9.74 milliards de DA) correspond au financement de 1154 actions de mise à niveau dont 647 actions immatérielles, soit une moyenne de 09 actions par entreprise.[20] D'ailleurs, sur 145 entreprises[21], 104 entreprises ont finalisé ou engagé l'exécution d'au moins 3 actions d'ordre immatériel ; ces entreprises peuvent selon les experts du programme considérées comme mises à niveau. Il est à signaler que le taux de réalisation global par rapport au montant éligible (16,94 milliards de DA) est de 57%. Ce montant se répartit comme suit selon la nature des actions réalisées.

III. Méthodologie et données

Notre échantillon est composé de 40 PME algériennes appartenant à différents secteurs et ayant suivi et finalisé le Programme de Mise à Niveau (PMN) réalisé par le Ministère de l'Industrie en collaboration avec l'ONUDI, depuis 2002. Les données collectées concernent des entreprises qui ont finalisées leur PMN depuis au moins 3 années. Chaque PME est observée pendant une période qui s'étale sur 7 années. Notre démarche consiste à observer empiriquement l'évolution de l'indicateur RH des PME mises à niveau avant la mise en place du PMN, en utilisant les trois années avant la mise à niveau et les trois années après la mise à niveau. Afin d'évaluer l'impact de la mise à niveau sur l'amélioration des indicateurs ressources humaines des PME algériennes nous avons utilisé une analyse univariée. Ceci peut être défini principalement par l'examen du lien entre seulement deux variables, une variable (y) dite dépendante ou à expliquer et une seule variable (x) indépendante ou explicative.

[19]Ministère de l'Industrie de la Petite et Moyenne Entreprise et de la Promotion de l'Investissement (2011), *op.cit*, p.5.
[20] Idem, p.7.
[21] 55% des entreprises concernées ont enregistré un taux supérieur à la moyenne.

Selon le modèle simple, l'hypothèse à tester peut être spécifiée par la fonction suivante :

$$Indicateur \quad RH = f\left(Mise\ à\ niveau\right)$$

L'analyse univariée consiste à évaluer l'effet unique de la variable mise à niveau (MAN)-avant et après-sur les principaux indicateurs RH de notre échantillon.
Le modèle théorique peut être écrit de la manière suivante :

$$y_{it} = \beta_0 + \beta_1 MAN_{it} + u_i + \varepsilon_{it} \qquad (1)$$

Avec :

MAN_{it} : représente la mise à niveau de l'entreprise i au temps t. Elle prend la valeur 1 si l'entreprise a adopté la MAN à l'année t et la valeur 0 si l'entreprise n'a pas réalisé la MAN à l'année t. C'est une variable explicative indicatrice.

β_0, β_1 : sont des paramètres à estimer

ε_{it} est le terme d'erreur aléatoire supposé être distribué selon une loi normale $\varepsilon_{it} \approx N[0, \sigma]$ avec σ est l'écart type.

η_i : sont les effets spécifiques non observés.

Selon les prédictions des experts et spécialistes, la mise à niveau aura un effet positif sur les indicateurs RH, ceci peut être traduit économétriquement par le fait que le coefficient de la variable MAN soit positif $(\beta_1 > 0)$.

La variable à expliquer y_{it} représente l'indicateur RH de l'entreprise i observée durant la période t. Cette variable est représentée par les indicateurs définis ci-après :

1. La productivité (PROD) = valeur ajoutée/nombre d'employés
2. La productivité de la valeur (PRN)= résultat net/ nombre d'employés.
3. La productivité des ventes (PVVENTES)=ventes /nombre d'employés
4. Emploi total (EMPL) = nombre total d'employés.
5. Taux d'encadrement (ENCAD) = effectif cadres/effectif total

On essayera de vérifier l'ensemble des hypothèses suivantes pour chaque PME :

$$H1 : \quad PROD_{avant} < PROD_{après}$$
$$H2 : \quad PRN_{avant} < PRN_{après}$$
$$H3 : \quad PVENTES_{avant} < PVENTES_{après}$$
$$H4 : \quad EMPL_{avant} > EMPL_{après}$$
$$H5 : \quad ENCAD_{avant} < ENCAD_{après}$$

Résultats des estimations

Les tableaux suivants présentent respectivement les statistiques descriptives des différents indicateurs RH de notre échantillon ainsi que les résultats d'estimations.

Tableau n°6. Statistiques descriptives des indicateurs RH de l'échantillon

Indicateur RH		**Moyenne**	**Écart-type**	**Min**	**Max**	**Obs.**
PROD	avant la MAN	1050280,03	1946897,104	21176,32	12500000	40
	après la MAN	1247623,09	2031912,569	151,4126	12700000	40
PRN	avant la MAN	381080,412	1002397,613	-187939	6222122	40
	après la MAN	952839,443	3137067,52	-316568,4	15200000	40
PVENTES	avant la MAN	3187376,34	5857686,127	68909,09	36700000	40
	après la MAN	4456281,51	8597584,67	7328,739	54300000	40
EMPL	avant la MAN	109,150002	72,59273473	21,33333	304,6667	40
	après la MAN	122,037502	68,01710817	27	243	40
	après la MAN	0,85203907	2,149041882	-1,106719	13,88197	40
ENCAD	avant la MAN	0,17801593	0,092486459	0,0100505	0,4224065	40
	après la MAN	0,19871281	0,081506607	0,0344828	0,4074074	39

Le test F (valable pour les spécifications à effets spécifiques individuels) est utilisé afin de confirmer la significativité de l'hétérogénéité des entreprises.
L'acceptation de l'hypothèse alternative signifie que les constantes individuelles ne peuvent être égales.

*** Résultat significatif au seuil de 1%
** Résultat significatif au seuil de 5%
*Résultat significatif au seuil de 10%.

Tableau 7. Résultats d'estimations de l'analyse univariée sur 40 PME algériennes

Variables	PROD	PRN	PVENTES	EMPL	ENCAD
MAN	233196.7** (106319.6)	270725 (299901.4)	915405** (405694.4)	11.282*** (2.527)	.016*** (.004)
Constante	1058051*** (326291.2)	529516.3** (204636.8)	3293623*** (1196506)	109.16*** (11.18)	.177*** (.013)
Statistique F	4.81**	0.81	5.09**	19.93***	12.33***
Test de F	31.33***	4.48***	28.4**	79.85***	30.45***
Statistique H	0.47	3.98**	0.06	0.17	0.05
Nb. De firmes	40	40	40	40	40
Nb. D'obs.	202	202	204	209	207

Conclusion et discussion des résultats

Nous avons principalement essayé d'analyser l'expérience algérienne de mise à niveau, de comprendre leur mise en œuvre et d'apprécier les résultats obtenus.

Les estimations réalisées à travers l'analyse univariée indiquent que le suivi d'un programme de mise à niveau a un effet positif sur la totalité des indicateurs de RH sélectionnés pour le besoin de notre étude. Par ailleurs, l'ensemble des coefficients MAN sont significatifs, à part pour l'indicateur PRN (productivité de la valeur). Par conséquent, nous pouvons déduire que le lancement et le suivi d'un programme de mise à niveau par les PME algériennes a réellement eu une influence positive sur l'amélioration des différents indicateurs RH.

Bibliographie

- Azouaou L. (2010), « *La mise à niveau : outil et condition de la compétitivité des PME Algériennes* **»,** IV^{ème} colloque international : la compétitivité et les stratégies concurrentielles des entreprises industrielles hors hydrocarbures dans les pays arabes, Université Hassiba Ben Bouali, Chlef, (Algérie), 08-09. Disponible en ligne à l'adresse suivante : http://labocolloque5.voila.net/113LamiaAZOUAOU.pdf.
- Bougault H. et Filipiak E. (2005), *Les programmes de mise à niveau des entreprises : Tunisie, Maroc, Sénégal*, Agence Française de Développement, Paris.
- Commission européenne (2007), « Programme d'appui aux PME/PMI: des résultats et une expérience à transmettre », Rapport final, Alger.
- Dhaoui M.L et Abassi B. (2003), *Restructuration et mise à niveau d'entreprise*, MIR-ONUDI, Alger.
- Hibou B. (2005), « Économie politique de la répression : le cas de la Tunisie », *Raisons Politiques*, n°20.
- Lamiri A. (2009), « Mise à niveau et GRH: expériences des PME/PMI algériennes », Colloque International « L'entrepreneuriat et la PME algérienne face au défi de la mondialisation : enseignements des expériences internationales », Alger, 3-4 mars.
- Madoui M et Boukrif M. (2009) « De l'économie administrée à l'économie de marché. Les PME à l'épreuve de la mise à niveau des entreprises en Algérie », colloque international : « La vulnérabilité des TPE et des PME dans un environnement mondialisé », 11ème journées scientifiques du Réseau Entrepreneuriat, INRPME-AUF-AIRPME, 27 au 29 mai, Canada. Disponible en ligne à l'adresse suivante : http://www.entrepreneuriat.auf.org/IMG/pdf/A16C49_FINAL.pdf
- Marniesse S. et Filipiak E. (2003), *Compétitivité et mise à niveau des entreprises : approches théoriques et déclinaisons opérationnelles*, Agence Française de Développement, Paris.
- Ministère de l'Industrie de la Petite et Moyenne Entreprise et de la Promotion de l'Investissement (2011), « Rapport d'évaluation à fin décembre 2010 ».
- Ministère de l'Industrie et de la Promotion des Investissements (2007), « Stratégie et Politiques de Mise à Niveau des Entreprises Industrielles », Alger.
- Mutations(2002), « Mise à niveau des entreprises », Chambre Algérienne de Commerce et d'Industrie, n°41-3, Alger.
- Neffati H. et Richet X. (2004), « L'attractivité comparée des investissements directs étrangers de la Tunisie et de la Hongrie », *Revue Région et Développement*, n°19.
- ONUDI (2006), *Programme intégré pour l'amélioration de la compétitivité et l'appui à la restructuration industrielle en Algérie*, Vienne.
- ONUDI (2002), *Guide méthodologique : restructuration, mise à niveau et compétitivité industrielle*, Vienne.

Systèmes de paiement, liquidité et Transparence des transactions bancaires et commerciales

SENOUCI Kouider
Maître Assistant
Faculté des sciences Economiques, Commerciales et de Sciences de Gestion
Université de Tlemcen

BENSAHLA TANI Toufik
Maître Assistant
Faculté des sciences Economiques, Commerciales et de Sciences de Gestion
Université de Tlemcen

Résumé:

L*es produits bancaires sont en développement perpétuel pour répondre aux préoccupations des agents économiques en matière de financement, de placement et d'offre de services de qualité et surtout avec l'avènement des* ***t****echnologies de l'****i****nformation et de la* ***c****ommunication (****TIC).*** *Le domaine de la* ***monétique, à son tour*** *évoque l'approche moderne en rapport avec la « monnaie électronique » et les « systèmes et moyens de paiement électroniques » de la mutation engagée depuis ces deux dernières décennies étend ses applications à d'autres domaines. Les résultats escomptés de l'utilisation de ces systèmes par les banques et les pouvoirs publics sont énormes et représente un grand signe de lutte contre l'économie informelle. A travers cette politique, la masse monétaire sera orientée en grande partie vers le circuit bancaire (du circuit informel vers le circuit formel) pour en faire bénéficier l'économie de ces fonds et lutter contre la thésaurisation.*

L*'objectif de ce papier est de savoir quel est le rôle de ces systèmes dans l'éradication du problème de manque de* ***liquidité*** *et dans la* ***transparence*** *des différentes transactions* ***bancaires*** *et* ***commerciales*** *en Algérie.*

Mots clés : *nouveaux systèmes de paiement, monétique, banque, liquidité, transparence des transactions.*

Abstract:

B*anking products are constantly developing to meet the concerns of economic agents in terms of financing, investment and offer quality services. Especially with the advent of information technology and communication (ICT). The electronic banking in turn evokes the modern approach in relation with the "electronic money" and" systems and electronic payment "of the mutation involved the past two decades extending its application to other areas.*

T*he expected results use of these systems banking and governments; are huge and great sign of fighting against the informal economy. Through this policy, money will be largely directed to the banking system (the informal to the formal system circuit) to benefit the economy of these funds.*

Our objective is to define and set the light of the best way to look for new method of banking and commercial transaction in Algeria.

Keywords: *new payment systems, electronic banking, bank liquidity, transparency of transactions.*

Introduction

Les systèmes de paiement connaissent une véritable mutation et surtout avec l'avènement des technologies de l'information et des communications. La multiplication et l'accroissement du volume d'opérations opérant sur plusieurs marchés à la fois exige des systèmes totalement assimilés et hautement performants. Les progrès en matière d'intermédiation bancaire, de développement des institutions et d'intensification de la concurrence ont permis le développement incessant et la diversification des systèmes et moyens de paiement. Les TIC étaient à l'origine de l'amélioration des procédures de règlement et de recouvrement à travers le monde notamment dans les pays développés et émergents. Les banques commerciales sont dans l'obligation de maitriser les flux et de contrôler les systèmes afin d'éviter les risques pouvant surgir. Pour les banques centrales, la mise en place de systèmes " efficaces et sûrs " est indispensable au bon fonctionnement des mécanismes de transmission de la politique monétaire. Si les nouveaux procédés apportent une plus grande efficacité, ils engendrent aussi de nouveaux risques. La notion de risque a changé. Les risques aléatoires qui échappent au principe de causalité nécessitent d'autres techniques d'analyse et de gestion. Dans ce nouvel environnement, la monnaie est une simple donnée dans un système d'information. La fonction de paiement se déplace vers les systèmes de paiement qui tendent à se substituer à une monnaiedevenuevirtuelle[1]. A ce propos, nous essayons de voir les principes de fonctionnement des systèmes de paiement, l'extension des réseaux bancaires, les résultats attendus de l'utilisation de ces systèmes, puisle rôle des moyens de paiement dans l'éradication du problème de manque de liquidité et dans la **transparence** des différentes transactions **bancaires** et **commerciales** en Algérie.

I- Le fonctionnement des systèmes de paiement en Algérie

Les produits bancaires sont en développement perpétuel pour subvenir aux besoins des agents économiques en matière de financement, de placement et d'offre de services de qualité. Afin d'accomplir cette noble mission, la banque universelle s'est trouvée dans l'obligation d'introduire les nouveaux systèmes et moyens de paiement, en se basant sur les TIC[2].

En Algérie la mise en production des nouveaux systèmes de paiement interbancaires modernes, efficaces et transparents répondant aux critères élaborés par le comité des systèmes de paiement et de règlement de la Banque des Règlements Internationaux, a eu lieu durant l'année 2006[3]. A cet effet, la mise en exploitation des systèmes ; ARTS[4] en février 2006 et ATCI depuis le mois de mai 2006.

I-1-Le système ARTS :

C'est un système de règlements bruts en temps réel de gros montants (supérieurs ou égaux à un million de DA) et paiements urgents (inférieur à un million de DA). Tous les ordres de virements bancaires ou postaux, concernant ces montants doivent transiter par ce système. Il a eu un effet considérable sur la centralisation de la gestion de la trésorerie des banques, ce qui leur permettra d'optimiser l'utilisation de leurs ressources.

Ce système est destiné à organiser le règlement de transfert de fonds ou d'instruments financiers[5].

---

[1] - Rambure Dominique « les systèmes de paiement », édition Economica, Paris, Janvier 2005.
[2] -Technologie de l'Information et de la Communication.
[3] - Banque d'Algérie « Evolution économique et monétaire en Algérie », rapport 2009, juillet 2010, page 141.
[4] -Algeria Real Time Settlements.
[5] -BRI «Glossaire CSPR des termes utilisés pour les systèmes de paiement et de règlement », p. 43, Mars 2003.

L'infrastructure ARTS appartient à la Banque d'Algérie opérateur du système. Cette dernière fournit divers services à ses participants[6], à savoir : échange d'informations et gestion des comptes des différents participants du système.
La Banque d'Algérie est responsable du bon fonctionnement du système, elle ne garantit pas la bonne exécution des opérations de paiement. Ce système d'importance systémique est un système d'aide à la décision grâce à la conservation des données historiques[7].
Parmiles principes d'importance systémique, nous pouvons citer que les procédures de **gouvernance** du système devraient répondre aux principes d'efficacité, de responsabilité et de **transparence**[8].

I-2-Le système de télécompensation (ATCI[9]) :

Le système de télécompensation est l'ensemble des dispositifs utilisant l'informatique et l'électronique dans les transactions bancaires. Il permet l'échange de tous les moyens de paiement de masse[10], à savoir :

- Chèques ;
- Effets ;
- Virements ;
- Prélèvements automatiques ;
- Opérations sur carte.

Ce système repose complètement sur un réseau de télécompensation décentralisée permettant l'échange direct et en continu des ordres de paiement entre les centres informatiques des banques et le centre de compensation permettant d'exécuter les paiements dans des délais très courts.
La télécompensation repose sur la dématérialisation des instruments de paiement et l'automatisation des échanges électroniques des opérations.
En général, un système est un ensemble dont les parties sont indépendantes mais dont le tout existe indépendamment des parties[11].

I-2-1-Préparation pour la mise en place d'un système de paiement de masse

- Mise en place du RIB (Relevé d'Identité Bancaire) ;
- La normalisation des valeurs ;
- La segmentation du fichier clientèle ;
- Modernisation du réseau de communication (fibres optiques, X 25 (64Kb / s).

Le système de télécompensation est constitué par l'ensemble des éléments constituant la compensation automatisée. Ce système est sécurisé contre tous risques opérationnels. Il est doté d'un système de secours qui comprend un back up à chaud et un back up distant et risques de fraude neutralisés par la mise en œuvre de dernières technologies en matière de scellement, de cryptage et de signature des échanges[12].

---

[6] - SADEG Abdelkrim SADEG Abdelkrim « Réglementation de l'activité bancaire » Tome 2, Ed. A.C.A, 2005.
[7] -Banque d'Algérie, Op.cit. Page 142-143 ;
[8] -BRI, « Principes fondamentaux pour les systèmes de paiement d'importance systémique –rapport du groupe de travail sur les principes et pratiques applicables aux systèmes de paiement», Janvier 2001, pp. 18-58.
[9] -Algérie Télécompensation Interbancaire.
[10] -Banque d'Algérie, op.cit, page 145.
[11] -Rambure Dominique, « Les systèmes de paiement », Edition Economica, Paris, Janvier 2005.
[12] - SADEG Abdelkrim « Réglementation de l'activité bancaire » Tome 2, Edition A.C.A année 2005, pp. 42-50.

I-2-2- Les composants du système

Les composants du système de paiement de masse sont :

- **Les participants :**
  - -La Banque d'Algérie ;
  - -Les banques ;
  - - Les établissements financiers ;
  - - Le Trésor Public ;
  - -Algérie Post ;
  - -Algérie Clearing[13].

- **La Banque d'Algérie :**

La BA est l'autorité de supervision du système de paiement.Elle gère la centrale des impayés, le fichier des émetteurs agréés pour les prélèvements et impute par le biais du système RTGS les soldes de la compensation reçus du CPI.

- **le CPI (Centre de Pré Compensation Interbancaire)**

Le CPI gère la plateforme, son rôle est de contrôler et assurer un échange interbancaire sécurisé et automatisé des paiements de masse et leur compensation[14].

Le CPI est une SPA[15], filiale de la BA, assure plusieurs taches suivantes:

- Remplace les chambres de compensation traditionnelles ;
- Ouvre et clôture le système de télécompensation ;
- Interface entre les plateformes participantes ;
- Organise et gère les échanges de fichiers interbancaires ;
- Détermine le solde de la compensation ;
- Supervise la disponibilité et le bon fonctionnement du système central, des plateformes participantes et du réseau de communication.
- Joue le rôle de certificateur agréé.

Le rôle essentiel que joue désormais le SIT[16] pour l'échange et le règlementdes moyens de paiement de masse a conduit la profession bancaire àengager des réflexions sur un renforcement de son dispositif de contrôledes risques de règlement, conformément aux normes applicables auxinfrastructures d'importance systémique. Le SIT devrait ainsi prochainementêtre doté d'un mécanisme de protection permettant de faire face à ladéfaillance éventuelle du participant ayant l'obligation de règlement la plusélevée.

II-La carte bancaire : Produit essentiel de la monétique

La monétique désigne l'ensemble des traitements électroniques, informatiques et télématiques nécessaires à la gestion de cartes bancaires ainsi que des transactions associées. En plus des nouveaux systèmes de paiement suscités, utilisés par le système bancaire pour réaliser les différentes transactions bancaires, la banque se trouve devant le fait accompli qui est la sensibilisation de toute la clientèle à utiliser la carte bancaire qui est à notre sens le produit de base de la monétique.

Le paiement à partir de la carte bancaire s'effectue auprès de commerces physiques possédant un Terminal de Paiement Electronique (TPE) ou auprès de commerces virtuels sur Internet.

---

[13] - Dépositaire central des titres.

[14] - SADEG Abdelkrim Op.cit. Tome2. Page 44.

[15] -Société par Action.

[16] - Système Interbancaire de Télécompensation.

II-1-Les critères de classement retenus

Ce secteur est en évolution permanente de par son importance et son utilisation par les banques universelles des pays développés, et émergents. Et il ne cesse de prendre de l'ampleur même dans les pays en développement et dont les pouvoirs publics ont l'intention de développer l'activité bancaire et notamment les produits de la monétique.

Afin de suivre le développement irréversible de ce domaine, **des critères de classement** ont été pris en considération, à savoir :

- le **statut** de l'**émetteur** (banque, grand magasin ou encore établissement spécialisé),
- la **qualité du porteur** (particulier ou entreprise),
- la **fonction principale** de **la carte** (retrait, paiement, crédit),
- la **sphère** d'**utilisation** (carte mono ou multi prestataires, nationale ou internationale),
- les **caractéristiques techniques** (carte à piste magnétique, carte à puce ou carte mixte).

II-2-Les différents types de cartes

Les types de cartes peuvent être élaborés selon le statut de l'émetteur (celui qui émet la carte) et selon les modes de fonctionnement au choix du porteur. A cet effet, nous citons les deux cas, à savoir :

II-2-1-Types de cartes selon le statut de l'émetteur

II-2-1-1- La carte bancaire

La carte bancaire est émise par une banque et est délivrée dans des conditions fixées à l'avance par le réseau bancaire auquel appartient cette banque. Le titulaire de cette carte est dans l'obligation de signer un contrat type reprenant toutes les conditions y afférentes. Les cartes bancaires proposent le service de retrait d'espèces auprès des guichets automatiques et celui de règlement des paiements chez les commerçants affiliés[17] au réseau de la banque. Elles assurent deux fonctions majeures : le retrait et le paiement.

Les cartes de retrait : Retraitdes espèces (billets de banque) auprès des D.A.B[18]-G.A.B[19], et consultation de compte, virements, commandes de chéquiers, …etc.

Les cartes de paiement : Cartes offrant à leur porteur en plusdu retrait des espèces via les DAB-GAB, la possibilité de régler les factures de leurs achats auprès des commerçants.

II-2-1-2- Les cartes privatives

Ce type de carte est basé sur le principe de fidélisation. Elles sont émises par les grandes chaines de magasins ou de prestataires de services, à l'effet de fidéliser les titulaires de ces cartes et de leur offrir des facilités de crédit, opération qui sera gérée par des établissements de crédit. Donc, cette opération nous permet de distinguer la carte privative de celle bancaire en la classant comme moyen de règlement indirect utilisant un relais financier. A l'inverse de la carte bancaire, la carte privative n'est pas ouverte à l'universalité.

---

[17] -**ABDELOUAHAB ABOU SOULAIMANE** « Les cartes bancaires », Edition Dar El Kalam, Damas (Syrie), année 2003, page 39.

[18] -Distributeur Automatique de Billet.

[19] -Guichet Automatique de Billet.

II-2-1-3- Les cartes accréditives :

Ce sont des cartes internationalesà débit différé, réservées à une clientèle sélectionnée (haut de gamme) et voyageant la plupart du temps (carte : voyages et loisirs/Travel and Entertainment). L'émission de ces cartes est du ressort des établissements financiers qui sont chargés du contrôle de la chaine complète : émission-réseau d'affiliés- accepteurs.

Les commissions prélevées sont élevées car les émetteurs de ces cartes proposent des services de qualité qui vont de pair avec les exigences et les services souhaités par le titulaire de la carte (assurances, réservations des chambres d'hôtels, des protections juridiques..,).

II-2-1-4- Le porte-monnaie électronique (PME)

C'est une carte à puce rechargeable, destinée aux paiements de petite valeur, assortie d'un plafond quant aux montants des transactions ainsi que ceux des rechargements (microprocesseur incorporé chargeable ourechargeable).

Le PME constitue une évolution concernant les nouveaux moyens de paiement. Le porteur du PME échange auprès de sa banque une somme de monnaie Fiduciaire ou scripturale contre l'équivalent en monnaie électronique à hauteur de laquelle la puce électronique incorporée dans la carte sera chargée. Après consommation, le PME pourra être rechargé.

II-2-2-Types de cartes selon les modes de fonctionnement (au choix du porteur)

Il existe trois modes de fonctionnement au choix du porteur[20], à savoir :

- **II-2-2-1-débit immédiat et autorisation systématique**

Le compte du titulaire est débité à l'instant même où le paiement est effectué (en temps réel). La banque du porteur procède à l'imputation au jour le jour sur le compte bancaire, avec vérification du solde à priori avant chaque opération (inexistence du risque de découvert).

- **II-2-2-2-débit immédiat sans autorisation systématique**

Labanque du porteur procède à l'imputation du montant au jour le jour sur le compte bancaire du titulaire avec une demande d'autorisation aléatoire pour les petits montants. L'autorisation devient automatique au-delà d'une certaine somme (faible risque de découvert-vérification du solde en cas d'autorisation).

- **II-2-2-3-débit différé**

Ces cartes permettent à leurs titulaires le regroupement des transactions afin d'effectuer leur règlement en une seule fois (généralement à la fin du mois). La banque débite le compte du porteur périodiquement à date fixe et ne procède à aucun contrôle même en cas d'autorisation qui sert à vérifier que la carte est en règle. Ce type de cartes apporte une certaine souplesse pour les moments difficiles (les fins de mois difficiles).

Réalité de la carte bancaire en Algérie :

A travers le monde la monnaie électronique est le moyen de paiement le plus usité et la carte bancaire constitue le deuxième moyen de paiement le plus important en nombre, après le chèque. L'utilisation des cartes de paiement pour les retraits d'argent des GAB et des DAB et le règlement des achats via les TPE[21] installés au niveau des commerçants.

Le domaine de la monétique en Algérie n'est pas encore développé et ce malgré les orientations incessantes des pouvoirs publics. L'adhésion des agents économique à ce

[20] -www.cgpme-pdl.fr/les-nouveaux-moyens-de-paiements.html

[21] -Terminaux de Paiement Electronique.

système n'est pas massive ; elle demeure en dessous des attentes de la classe économique. Le taux de bancarisation reste assez faible, ce qui pénalise notre économie et nous fait perdre plusieurs opportunités des cotés économique, financier et monétaire.
La banque doit avoir une stratégie de modernisation pour pouvoir bancariser sa clientèle de comptes de chèques, de comptes courants et de comptes d'épargne. Cette procédure demande des investissements lourds mais très rentable à long terme et pour la banque et pour les autorités publiques. A travers ces nouveaux moyens de paiement la banque de par sa position d'intermédiaire entre les ACF[22] et les ABF[23] peut imposer sa politique au niveau du marché bancaire et orienter la masse monétaire vers les banques (moyen de lutte contre la thésaurisation).
A titre indicatif, la SATIM[24] a pour vocation de développer les paiements par carte et est chargée par ses propriétaires (banques et Algérie Post) d'assurer le paiement et le retrait par carte dans un cadre interbancaire national et international.

III-Extension des réseaux bancaires et bancarisation de l'économie

Malgré que les autorités monétaires algériennes ne cessent de déployer des efforts énormes, le secteur bancaire accuse un retard à l'échelle maghrébine. Selon une étude effectuée par l'**UBM**[25], l'effectif type par guichet en Algérie demeure le plus élevé dans la zone, avec une moyenne de **28** agents, contre **24** en **Libye**, **22** en **Mauritanie**, **16** en Tunisie et seulement **11** pour le **Maroc**. Il est à signaler que la **taille** des **effectifs** par guichet se répercute directement sur les **performances de la banque** et de sa **rentabilité**. En Algérie, on n'enregistre qu'un seul point bancaire pour **25 000** habitants. Or la norme est d'un point pour **8 000** habitants[26].
Les banques algériennes doivent multiplier leurs réseaux d'agences (Multiplication des points bancaires dans toutes les régions du pays) afin de bancariser tous les agents économiques. Les D.A.B habituellement installés sur les façades des agences bancaires peuvent également être implantés dans des lieux publics (universités, casernes, aéroports, gares ferroviaires, …).
Les pouvoirs publics à leur tour doivent légiférer des lois obligeant les citoyens et les entreprises à utiliser la monnaie scripturale (chèques-virements) et la carte bancaire à partir d'un certain seuil. A ce propos, les banques à partir des mass- médias peuvent informer et inculquer une culture bancaire à tous les agents économiques.

IV- Les résultats escomptés de l'utilisation des nouveaux moyens de paiement

Les résultats attendus de l'utilisation des nouveaux moyens de paiement sont multiples et parfois contradictoires. A ce propos nous pouvons citer quelques attentes cruciales ; des consommateurs, des commerçants et des pouvoirs publics. Nous tenons compte beaucoup plus de ce qui se passe dans les pays européens à l'exemple de la France. Et par la suite nous tenterons de savoir la réalité de ces systèmes dans notre pays.
Pour les consommateurs : les attentes sont figéessurla priorité qui doit être donnée à la facilité d'usage de ces systèmes, à la sécurité (paiement reposant sur la confiance) comme condition essentielle pour le développent de nouveaux moyens de paiement, ainsi qu'à la

[22] -Agent à Capacité de Financement.
[23] - Agent à Besoin de Financement.
[24] -Société d'automatisation des transactions interbancaires et de la monétique (Créée en 1995 par les banques publiques algériennes, en plus d'Algérie Poste).
[25] - Union des Banques Maghrébines
[26] - Données provenant de l'ABEF et de la BA.

gratuité dans la réalisation des différentes opérations de paiement. Le succès de ces moyens dépend de leur caractère d'universalité[27].

Pour les commerçants : Les attentes essentielles des commerçants sont : la sécurité, les garanties des moyens de paiements, la clarification du coût du paiement et appréciation des services associés à l'encaissement (aider à la tenue de la comptabilité, à la gestion des stocks, à la fidélisation de la clientèle et demain au marketing et à la publicité)[28].

Pour les pouvoirs publics : Les pouvoirs publics ont des attentes relatives à la sécurité du système, à sa transparence (traçabilité des opérations) et à son caractère concurrentiel. L'intérêt est d'éviter des conflits d'objectifs[29].

V- Au niveau de la sphère bancaire : transparence des transactions et éradication du problème de liquidité

La banque de son coté doit développer, diversifier et vulgariser ses produits bancaires pour aller de pair avec le développement économique et social, d'autant plus qu'il existe une concurrence rude dans le domaine bancaire. Et avec l'introduction des nouveaux moyens de paiement, la banque doit s'ouvrir aux technologies de l'information et de la communication et ce afin de réaliser des résultats performants. Les résultats attendus se résument ainsi :

-Gain de temps et de productivité ;

- facilité de surveillance des différentes opérations ;
- transparence dans les opérations bancaires ;

-traçabilité des opérations ;

-diminution des longues chaines d'attente au niveau des banques ;

-libérer le front office des banques ;

-Introduction de : e-banking (utilisation de l'internet[30] pour éviter le déplacement à la banque) ;

-sur le plan sécuritaire ; diminution de la criminalité ;

- diminution du circuit informel (économie informelle).

Ainsi, les banques ont été impliquées dans la lutte contre le blanchiment d'argent et le financement du terrorisme (déclaration de soupçon à la CTRF[31]).

L'objectif primordial est de diminuer la masse monétaire sur le marché (beaucoup plus du circuit informel) et augmenter cette masse monétaire au niveau des institutions financières (circuit formel), ce qui permettra le financement de l'économie (augmentation du taux de masse monétaire au niveau du circuit officiel).

Enfin, l'utilisation de la monnaie scripturale et de la carte bancaire qui est le principal produit de la monétique permet aux banques d'éradiquer le problème de manque de liquidité et d'éviter l'opacité des banques. Cette politique de bancarisation permet aux banques d'avoir de bons bilans qui seront présentés à la banque d'Algérie pour l'établissement de son rapport annuel qui sera présenté aux services du chef de gouvernement.

---

[27] - Georges Pauget et Emmanuel Constans « L'avenir des moyens de paiement en France, mars 2012, p.43-49(https://www.tresor.economie.gouv.fr/File/340371#page=16&)

[28] - Georges Pauget et Emmanuel Constans, op.cit, pages 50-55.

[29] - Georges Pauget et Emmanuel Constans, op.cit, pages 56-57.

[30] -**DJALAL AID ECHOURA** « Les moyens de paiement électroniques », Edition Dar Ethakafa d'édition et de distribution, Amman (Jordanie), année 2009.p.69.

[31] - Cellule de Traitement du Renseignement Financier (créée par décret exécutif n°2002-127 du 07 avril 2002).

Conclusion

Les nouveaux systèmes de paiement constituent un changement d'échelle sans précédent qui mène les acteurs à réaliser des investissements importants à l'avenir. La banque de par son rôle d'intermédiaire financier doit axer ses efforts sur l'utilisation des nouveaux moyens de paiement. Elle doit joindre de bout en bout les besoins des ACF et des ABF ; pour les premiers les prendre en charge en matière d'engagement et pour les seconds en matière de placement.

Ainsi, pour le développement de tout produit nouveau, les banques doivent associer les approches technique et commerciale. Aucun de ces deux facteurs ne peut ignorer les contraintes de l'autre. On doit s'assurer de la faisabilité du premier pour pouvoir l'adapter au deuxième et ce pour répondre aux attentes du marché.

La multiplication et l'accroissement du volume d'opérations bancaires et commercialessans répit exige des systèmes adéquats et hautement performants. Les TIC étaient à l'origine du développement vertigineux des nouveaux moyens de paiement. Ces nouveaux produits sont efficaces et permettent aux banques commerciales de réaliser de bons résultats sur tous les plans, mais engendrent de nouveaux risques. A cet effet, les banques centrales ne cessent d'instruire les banques commerciales à l'effet de mettre en production de systèmes efficaces afin d'échapper aux risques pouvant apparaitre.

Enfin, les nouveaux moyens de paiement permettent à la banque de maitriser la gestion de sa trésorerie et d'accomplir efficacement la fonction d'intermédiation bancaire et financière avec ses différents partenaires. Les nouveaux systèmes de paiement ne peuvent être qu'une solution aux difficultés rencontrées par les secteurs bancaire et financier dans la réalisation des différentes transactions. La transparence dans les transactions bancaires et commerciales et l'éradication du problème de liquidité demeurent les préoccupations majeures des pouvoirs publics et des banques.

Bibliographies :

-Banque d'Algérie, « Evolution économique et monétaire en Algérie », rapport 2009, juillet 2010,
-Banque d'Algérie « Evolution économique et monétaire en Algérie », rapport 2010, juillet 2011,
-**BRI** «Glossaire CSPR des termes utilisés pour les systèmes de paiement et de règlement », page 43, Mars 2003.
-**BRI**, « Principes fondamentaux pour les systèmes de paiement d'importance systémique –rapport du groupe de travail sur les principes et pratiques applicables aux systèmes de paiement», Janvier 2001.
-**Code pénal** loi 04/15 du 10-11-2004.
-**Georges Pauget et Emmanuel Constans** « L'avenir des moyens de paiement en France » Mars 2012.
- **Kenneth Laudon, Jane Lauden, Eric Fimbel** "Management des Systèmes d'information » 9° édition, édition Pearson Eduction, France, année 2006, page 13-17
-**Lanskoy S.,**« La nature juridique de la monnaie électronique », Bulletin de la Banque de France, n° 70, octobre 1999.
-**OCDE** 1999.
- **Rambure Dominique**, « les systèmes de paiement », (Préface de Christian de Boissieu), Edition Economica, Paris, janvier 2005.
- **Règlement** du 13 Octobre 2005 portant sur le système de règlement brut en temps réel de gros montants et paiements urgents.
-Rapport réalisé par Monsieur Hervé SITRUK pour le Comité consultatif du secteur financier (France), « Les cartes de retrait et de paiement dans le cadre du SEPA » janvier 2009.

-**SADEG Abdelkrim SADEG Abdelkrim** « Réglementation de l'activité bancaire » Tome 2, Edition A.C.A année 2005.
- **Société Interbancaire de Formation** (SIBF) Algérie « Documentation de formation de télécompensateurs »

Bibliographie en langue arabe :

-**DJALAL AID ECHOURA** « Les moyens de paiement électroniques », Edition Dar Ethakafa d'édition et de distribution, Amman (Jordanie), année 2009.
-**ABDELOUAHAB ABOU SOULAIMANE** « Les cartes bancaires », Edition Dar El Kalam, Damas (Syrie), année 2003.

Site internet :

-www.bank-of-algeria.dz
-www.bis.org/pub/cpss43fr.pdf
-www.bis.ordre/publ/cpss43fr.pdf
-BRI (www.bis.org)
-www.tresor.economie.gouv.fr/File/340371#page=16&

UNIVERSITE ZIANE ACHOUR DE DJELFA

FACULTE DES SCIENCES ECONOMIQUES ET DE GESTION

ET SCIENCES COMMERCIALES

REVUE

CAHIERS ECONOMIQUES

Périodique Scientifique Semestrielle Publiée Par la Faculté des Sciences Economiques, Sciences Commerciales et Sciences de Gestion _ Université de Djelfa

Issue No 09

Dul'kida 1434h / Septembre 2014

ISSN: 2170-1040 **Dépôt légal: 2010-4844**